

جَامِعُ الْمَسَانِيدِ

لَاِبْنِ الْجَوْزِيِّ

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ ٥٩٧ هـ)

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ عَلِيُّ حَسِينِ الْبَاهِجِيِّ

الْجُزْءُ الرَّابِعُ

(الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ - عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَالْمُزَنِّيُّ)

مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ
الرِّيَّاضُ

بسم الله الرحمن الرحيم

جامع المسانيد

مَجْلِدُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظٌ
الطبعة الأولى
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مكتبة الرشد ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)
ص.ب: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١



Email.alrushd@alrushdryh.com

Website : www.rushd.com

- فرع طريق الملك فهد : الرياض - هاتف ٢٠٥١٥٠٠ فاكس ٢٠٥٢٣٠١
- فرع مكة المكرمة : هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة : شارع أبي نر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : ميدان الطفرة - هاتف ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة - هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها : شارع الملك فيصل - تليفاكس ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمام : شارع الخزان - هاتف ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣

وكلائنا في الخارج

- القاهرة : مكتبة الرشد - هاتف ٢٧٤٤٦٠٥
- بيروت : دار ابن حزم - هاتف ٧٠١٩٧٤
- المغرب : الدار البيضاء - ورقلة للتوزيع - هاتف ٣٠٣١٦٢ فاكس ٣٠٣١٦٧
- اليمن : صنعاء - دار الآثار - هاتف ٦٠٣٧٥٦
- الأردن : عمان - الدار الأثرية ٦٥٨٤٠٩٢ جوال ٧٩٦٨٤١٢٢١
- البحرين : مكتبة الغرياء - هاتف ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣
- الإمارات : مكتبة دبي للتوزيع هاتف ٤٣٣٣٩٩٨٨ فاكس ٤٣٣٣٧٨٠٠
- سوريا : دار البشائر ٢٣١٦٦٦٨
- قطر : مكتبة ابن القيم - هاتف ٤٨٦٣٥٣٣

مسند العباس بن عبد المطلب^(١)

(٢٧٢٩) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا وكيع ويحيى بن سعيد قالا : حدّثنا سفيان عن عبد الملك بن عُمير عن عبد الله بن الحارث عن العباس بن عبد المطلب قال :

يا رسول الله ، عمُّكَ أبو طالب ، كان يحوطُك ويفعلُ . قال : «إنه في ضَحَضاح من النار ، ولولا أنا كان في الدَّرَك الأسفل» .
أخرجه^(٢) .

(٢٧٣٠) الحديث الثاني: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدّثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن العباس قال : قال رسولُ الله ﷺ : «إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرِكَبَتَاهُ ، وَقَدَمَاهُ» .

انفرد بإخراجه مسلم^(٣) .

(٢٧٣١) الحديث الثالث: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عبد الله بن بكر قال : حدّثنا حاتم قال : حدّثنا بعض بني عبدالمطلب قال : قَدِمَ علينا عليُّ بن عبد الله بن عباس في بعض المواسم ، فسمعتَه يقول : حدّثني أبي عبد الله بن عباس عن أبيه العباس :

(١) الطبقات ٣/٤ ، والآحاد ٢٦٧/١ ، ومعرفة الصحابة ٢١٢٠/٤ ، والاستيعاب ٩٤/٣ ، والتهذيب ٧٠/٤ ، والسير ٧٨/٢ ، والإصابة ٢٦٣/٢ .

وجعل الحميدي مسنده أول المقلّين - الجمع (٨١) ، واتفق الشيخان له على حديث ، وانفرد البخاري بواحد ، ومسلم بثلاثة ، وقد أخرج له خمسة وثلاثون حديثاً - التلخيص ٣٦٦ .

(٢) المسند ٢٨٨/٣ (١٧٦٣) عن وكيع ، ٢٩٥/٣ (١٧٧٤) من طريق يحيى . والحديث في البخاري ١٩٣/٧ (٣٨٨٣) من طريق يحيى ، وفي مسلم ١٩٥/١ (٢٠٩) من الطريقين . والضحَضاح : القليل الرقيق .

(٣) المسند ٢٨٩/٣ (١٧٦٤) ، ومسلم ٣٥٥/١ (٤٩١) من طريق عامر . وسائر رجاله ثقات رجال الصحيح .

أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا عَمُّكَ ، كَبِرَتْ سِنِّي ، وَاقْتَرَبَ أَجْلِي ، عَلَّمَنِي شَيْئاً يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ . قَالَ : « يَا عَبَّاسُ ، أَنْتَ عَمِّي ، وَلَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ، وَلَكِنْ سَلِ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » قَالَهَا ثَلَاثاً . ثُمَّ أَتَاهُ عِنْدَ قَرَبِ الْحَوْلِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ (١) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ :

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : عَلَّمَنِي شَيْئاً أَدْعُو بِهِ . فَقَالَ : « سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ » ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقُلْتُ : عَلَّمَنِي شَيْئاً أَدْعُو بِهِ . فَقَالَ : « يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » (٢) .

(٢٧٣٢) الْحَدِيثُ الرَّابِعُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ :

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ قَرِيشاً إِذَا لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً لَقُّوهُمْ بِبِشْرِ حَسَنٍ ، فَإِذَا لَقُّوْنَا لَقُّوْنَا بِوُجُوهِ لَا نَعْرِفُهَا . قَالَ : فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ غَضَباً شَدِيداً وَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » (٣) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ :

(١) المسند ٢٩٠/٣ (٧٦٦) . وفيه مجهول ، وسائر رجاله ثقات . وينظر التالي .

(٢) المسند ٣٠٣/٣ (١٧٨٣) . ويزيد ضعيف . ومن طريق يزيد أخرجه الترمذي ٤٩٩/٥ (٣٥١٤) وقال :

صحيح ، والبخاري في المفرد ٣٠٣/١ (٧٢٦) ، وأبو يعلى ٥٥/١٢ (٦٦٩٧) ، ونسبه الهيثمي ١٧٨/١٠

للطبراني ، وقال : رجاله رجال الصحيح غير يزيد ، وهو حسن الحديث . وذكره الألباني في الصحيحة

٢٨/٤ ، ٢٩ (١٥٢٣) ، وذكر أن تصحيح الترمذي له لعله لطريق سابقة .

(٣) المسند ٢٩٤/٣ (١٧٧٢) . وفي إسناده يزيد ، وهو ضعيف .

دخل العباس على رسول الله ﷺ فقال : إنا لنخرجُ فنرى قريشاً تَحَدَّثُ ، فإذا رأونا سكتوا . فغضب رسول الله ﷺ وَدَرَ عِرْقُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ثم قال : «والله لا يدخلُ قلبُ امرئٍ مسلمٍ إيماناً حتى يحبَّكم لله ولقرايتي» (١) .

(٢٧٣٣) الحديث الخامس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرُ

عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ قَالَ :

شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُوسَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَلَزِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَفَارِقْهُ ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ - وَرَبِمَا قَالَ مَعْمَرُ : بَيْضَاءَ - أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بِنُفَاثَةٍ (٢) الْجَذَامِيِّ . فَلَمَّا التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارَ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُذْبِرِينَ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بِغَلْتِهِ قَبْلَ الْكَفَّارِ . قَالَ الْعَبَّاسُ : وَأَنَا أَخِذْتُ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُفُهَا ، وَهُوَ لَا يَأْلُو مَا أَسْرَعَ نَحْوَ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَبُوسَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ أَخَذَ بِغُرْزِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبَّاسُ ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ» قَالَ : وَكُنْتُ رَجُلًا صَيِّتًا . فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ قَالَ : فَوَاللَّهِ لَكُنَّ عَطَفْتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطَفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا . فَقَالُوا : يَا لَبَيْكَ ، يَا لَبَيْكَ (٣) . وَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ فَاقْتَتَلُوا هُمُ وَالْكَفَّارَ ، فَنَادَتِ الْأَنْصَارُ ، يَقُولُونَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ (٤) عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ : يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . قَالَ : فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ ، فَقَالَ : «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوُطَيْسُ» قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ رَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكَفَّارِ ، وَقَالَ : انْهَضُوا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ . قَالَ : وَذَهَبْتُ أَنْظُرُ ، فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ ، فِيمَا أَرَى ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ

(١) المسند ٢٩٨/٣ (١٧٧٧) وإسناده كسابقة ، ومن طريق يزيد أخرجه الترمذي الحديث وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقريب منه في ابن ماجه ٥٠/١ (١٤٠) من طريق محمد بن كعب القرظي عن العباس . وقال البوصيري : رجاله ثقات ، إلا أنه قيل : إن رواية محمد بن كعب عن العباس مرسلة . وفي المستدرک ٧٥/٤ روى الحديث من طريق محمد بن كعب ، ثم قال : هذا حديث يعرف من حديث يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس ، فإذا حصل هذا الشاهد حكمنا له بالصحة . وينظر ٣٣٣/٣ ، وقد ضعف الألباني الحديث ، وضعف محققو المسند إسناده .

(٢) في المسند «ابن نعمة» وما عندنا توافقه رواية مسلم .

(٣) في المسند تكررت ثلاث مرات ، وهي هكذا في مسلم .

(٤) في المسند «ثم قصرت الدعوى» والمثبت هنا من المخطوطة ، موافقة لمسلم .

إلا أن رماهم رسول الله ﷺ بحَصَيَّاته ، فما زِلْتُ أرى حَدَّهم كليلاً وأمرهم مُدبراً ، حتى هزَمَهم الله تعالى . وكأَنِّي أنْظُرُ إلى النبي ﷺ يركُضُ خلفَهم على بغلته .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٢٧٣٤) الحديث السادس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِي قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ : مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٧٣٥) الحديث السابع: حَدِيثُ خُصُومَةِ عَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ إِلَى عُمَرَ ، فِي أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ ، وَسَيَّاتِي فِي مَسْنَدِ عُثْمَانَ ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي مَسَانِيدَ ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ هُنَاكَ ، فَاكْتَفَيْنَا بِذِكْرِهِ (٣) .

(٢٧٣٦) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ ابْنِ شُرْحَبِيلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ :
دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ ، فَاسْتَتَرْنَ مِنِّي إِلَّا مَيْمُونَةَ (٤) ، فَقَالَ : «لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهِدَ اللَّذَّ (٥) ، إِلَّا لَذٌّ ، إِلَّا أَنْ يَمِينِي لَمْ تُصِيبِ الْعَبَّاسُ»
ثم قال : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ : قُولِي لَهُ : إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ بَكَى . قَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقَامَ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ خَفِيفًا ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ اقْتَرَأَ (٦) .

(١) المسند ٢٩٦/٣ (١٧٧٥) ، ومسلم ١٣٩٨/٣ (١٧٧٥) .

(٢) المسند ٢٩٩/٣ (١٧٧٨) ، ومسلم ٦٢/١ (٣٤) من طريق عبد العزيز بن محمد .

(٣) المسند ٣٠٠/٣ (١٧٨) . وينظر (٣٢٩٨ ، ٥٢٦٧) .

(٤) زاد في أبي يعلى «فَذَلَّ لَهُ سَعْطَةٌ فَلَذٌّ» .

(٥) لَذَّ الْمَرِيضِ : سَقَى مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَمَهُ لِلْعِلَاجِ .

(٦) المسند ٣٠٣/٣ (١٧٨٤) ، ومسلم أبي يعلى ٦٢/١٢ (٦٧٠٤) من طريق قيس . قال الهيثمي ١٨٤/٥ : وفيه

قيس بن الربيع ، وثقه شعبة والثوري ، وبقيّة رجاله ثقات . وذكر محققو المسند شواهده .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن آدم قال : حدَّثنا قيس قال : حدَّثنا عبد الله بن أبي السفر عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس عن العباس :

أن رسول الله ﷺ قال في مرضه : «مُرُوا أبا بكر يُصَلِّي بالناس» . فخرج أبو بكر فكبر ، ووجد نبي الله ﷺ راحةً ، فخرج^(١) بين رجلين ، فلما رآه أبو بكر تأخَّر ، فأشار إليه النبي ﷺ : مكانك ، ثم جلس رسول الله ﷺ إلى جنب أبي بكر ، فاقترا من المكان الذي بلغ أبو بكر من السورة^(٢) .

(٢٧٣٧) الحديث التاسع: حدَّثنا أحمد قال : عُبيد بن أبي قرة قال : حدَّثنا ليث بن سعد عن أبي قبيل عن أبي ميسرة عن العباس قال :

كنتُ عند النبي ﷺ ذات ليلة ، فقال : «انظرْ ، هل ترى في السماء نجماً؟» قال : قلتُ : نعم . قال : «ما ترى؟» قلتُ : أرى الثَّريَّا ، قال : «أما إنه يلي هذه الأُمَّة بعددها من صُلبك ، اثنين في فتنة»^(٣) .

(٢٧٣٨) الحديث العاشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعقوب قال : حدَّثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدَّثني يحيى بن أبي الأشعث عن إسماعيل بن إياس بن عفيف الكندي عن أبيه عن جدّه قال :

كنتُ امرأً تاجراً ، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ ، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَأُتَبَّاعَ مِنْهُ بَعْضُ التَّجَارَةِ ، وَكَانَ امْرَأً تاجراً . فقال : فوالله إنِّي لعنده بمنى ، إذ خرج رجل من خِباءٍ قريب ، فنظر إلى الشمس ، فلما رآها قام يُصَلِّي ، ثم خرجت امرأة من ذلك الخِباء الذي خرج منه ذلك الرجل ، فقامت خلفه تُصَلِّي ، ثم خرج غلام حين راحق الحُلُم من ذلك الخِباء فقام معه يُصَلِّي . قال : فقلتُ للعبَّاس : يا عباس ، ما هذا؟ قال : هذا محمَّد بن عبد الله بن عبدالمطلب ، ابن أخي . قال : قلت : من هذه المرأة؟ قال : هذه امرأته خديجة بنت

(١) في المسند «فخرج يهادي» .

(٢) المسند ٣/٣٠٤ (١٧٨٥) . وهو كسابقه .

(٣) المسند ٣/٣٠٥ (١٧٨٦) والمختارة ٨/٣٨٤ - ٣٨٦ (٤٧٤-٤٧٦) ، وقال الذهبي في التلخيص ٣/٣٢٦ :

ولم يصحَّ هذا ، وقال البخاري في التاريخ الكبير ٢/٦ : لا يتابع - عبدة بن أبي قرة - في حديثه في قصة العباس . وضعف محققو المسند إسناده ، وذكروا مظانّه .

خُوَيْلِد . قال : فقلت : من هذا الفتى؟ قال : هذا عليّ بن أبي طالب ، ابن عمّه . قال : فقلت : ما هذا الذي يصنع؟ قال : يصلي ، وهو يزعمُ أنه سيُفتحُ عليه كنوزُ كِسرى وقِصر .

قال : فكان عفيف - وهو ابن عمّ الأشعث بن قيس يقول وأسلم بعد ذلك ، فحسُنَ إسلامه : لو كان الله رَزَقَنِي الإسلامَ يومئذ فأكونُ ثانياً^(١) مع عليّ بن أبي طالب^(٢) .

(٢٧٣٩) الحديث الحادي عشر: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا أبو نعيم عن سفيان عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن المطلب بن أبي وداعة قال : قال العباس :

بلغه ﷺ بعضُ ما يقول الناس ، فصعد المنبر فقال : «من أنا؟» فقالوا : أنت رسول الله . فقال : «أنا محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب . إن الله خلق الخلق فجعلني في خير خلقه ، وجعلهم فرقتين ، فجعلني في خير فرقة ، وخلق القبائل فجعلني في خير قبيلة ، وجعل لهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً . فأنا خيركم بيتاً ، وخيركم نفساً»^(٣) .

(٢٧٤٠) الحديث الثاني عشر: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا أسباط بن محمد قال : حدّثنا هشام بن سعد عن عبيد الله بن عباس أخى عبد الله بن عباس قال :

كان للعبّاس ميزابٌ على طريق عمر بن الخطاب ، فلبس عُمرُ ثيابه يوم الجمعة ، وقد كان دُبِحَ للعبّاس فرخان ، فلما وافى الميزابَ صُبَّ ماءٌ بدم الفرخين ، فأصاب عمرَ دمَ الفرخين ، فأمر عمر بقلعه ، فرجع عمر فطرح ثيابه ولبس ثياباً غير ثيابه ، ثم جاء فصلّى بالناس ، فأثاء العبّاس فقال : والله إنّه لَلْمَوْضِعُ الذي وضعه النبي ﷺ . قال عمر للعبّاس : وأنا أعزّم عليك لما صعدتَ على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ . ففعل ذلك العبّاس^(٤) .

* * * *

(١) في المسند «ثالثاً» .

(٢) المسند ٣٠٦/٣ (١٧٨٧) . قال الحاكم ١٨٣/٣ : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي ، وضعف محقّقو المسند إسناده . وينظر المعجم الكبير ١٨/١٠٠ ، ١٠١ ، (١٨١ ، ١٨٢) .

(٣) المسند ٣٠٧/٣ (١٧٨٨) ، والترمذي ٥٤٥/٥ (٣٦٠٧) قريب منه ، من طريق يزيد بن أبي زياد ، وقال : هذا حديث حسن . وقد ضعفه الألباني ، وأحال على الضعيفة (٣٠٧٣) ، وحسنه محقّقو المسند لغيره .

(٤) المسند ٣٠٨/٣ (١٧٩٠) قال الهيثمي ٢٠٩/٤ : رواه أحمد ورجاله ثقات ، إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله . وهو في المختارة ٣٩٠/٨ (٤٨٢) وذكر المحقّق نحو كلام الهيثمي ، وحسنه محقّق المسند ، ولكنه حكم أيضاً على إسناده بالانقطاع .

(٢٨٣)

مسند العباس بن مرداس السلمي^(١)

(٢٧٤١) حدثنا عبد الله بن أحمد قال : حدثني إبراهيم بن الحجاج قال : حدثنا عبد القاهر بن السري قال : حدثني ابن لِكِنَانَةَ بن العباس بن مرداس عن أبيه أن أباه العباس ابن مرداس حدثه :

أن رسول الله ﷺ دعا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ ، فَأَكْثَرَ الدَّعَاءَ ، فَأَجَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنِّي قَدْ فَعَلْتُ ، غَفَرْتُ لَأُمَّتِكَ ، إِلَّا مِنْ ظَلَمَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا . فَقَالَ : يَا رَبُّ ، إِنَّكَ قَادِرٌ أَنْ تَغْفِرَ لِلظَّالِمِ وَتُثِيبَ الْمَظْلُومَ خَيْرٌ مِنْ مَظْلَمَتِهِ» فلم يكن تلك العشيَّة إلا ذا .

فلما كان من الغد دعا غداةَ الْمُزْدَلِفَةِ ، فَعَادَ يَدْعُو لَأُمَّتِهِ ، فلم يلبث النبي ﷺ أن تبسّم ، فقال بعض أصحابه : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، ضَحِكْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَضْحَكْ فِيهَا ، فَمَا أَضْحَكَكَ؟ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ . قال : «تَبَسَّمتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ حِينَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ اسْتَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي وَغَفَرَ لِلظَّالِمِ ، أَهْوَى يَدْعُو بِالْثُبُورِ وَالْوَيْلِ ، وَيَحْثُو الثَّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ . فَتَبَسَّمتُ مِمَّا يَصْنَعُ جَزَعُهُ» (٢) .

* * * *

(١) الطبقات ٢٤/٧ ، والآحاد ٧٤/٣ ، ومعرفة الصحابة ٢١٢٢/٤ ، والاستيعاب ١٠١/٣ ، والتهذيب ٧٦/٤ ، والإصابة ٢٦٣/٤ .

(٢) المسند ١٤/٤ ، وابن ماجه ١٠٠٢/٢ (٣٠١٣) من طريق عبد القاهر ، وسمي ابن كنانة عبد الله . قال البوصيري : في إسناده عبد الله بن كنانة . قال البخاري : لم يصح حديثه ، ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق . وأبو يعلى ١٤٩/٣ (١٥٧٨) . وضعف محقق مسند أبي يعلى إسناده ، وضعفه الألباني ، وينظر القول المسند لابن حجر ٤٣ .

(٢٨٤)

مسند عبدالله بن أبي حبيبة

واسمُه الأذرع بن الأزعر^(١)

(٢٧٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ

قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ :

أَنْ بَعْضَ أَهْلِهِ قَالَ لَجَدَّهُ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيبَةَ : مَا أَذْرَكْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَتَانَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا ، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَتَيْتَ بِشَرَابٍ [فَشَرِبَ] ثُمَّ نَاوَلَنِي وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ : وَرَأَيْتُهُ يَوْمَئِذٍ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غَلَامٌ^(٢) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجَمِّعٍ قَالَ :

قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ : مَا أَذْرَكْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ وَهُوَ غَلَامٌ حَدَّثَ ، فَقَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِنَا - يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ . قَالَ : فَجِئْنَا فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ وَجَلَسَ إِلَيْهِ النَّاسُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْلِسَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ^(٣) .

* * * *

(١) الأحاد ١٦٧/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٥٩٠/٣ ، والاستيعاب ٢٧٨/٢ ، والإصابة ٢٨٦/٢ .

وفي التلخيص ٤٧٣ : له ثلاثة أحاديث . وقال البرقي : له حديث . ونقل ابن حجر في الإصابة عن البغوي : لا أعلم له مسنداً غير هذا الحديث .

(٢) المسند ٢٢١/٤ .

(٣) المسند ٣٣٤/٤ . ووثق الهيثمي رجاله - المجمع ٥٦/٢ ، ومحمد بن إسماعيل - كما في التعجيل ٣٥٨

ذكره ابن حبان في الثقات ، روى عن بعض كبار أهلنا عن عبد الله بن أبي حبيبة ، ويبدو أنه لم يدرك جدّه ، وأن إسناده منقطع .

(٢٨٥)

مسند عبدالله بن الأرقم

ابن عبد يغوث القرشي^(١)

(٢٧٤٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال : أخبرني

أبي عن عبدالله بن أرقم :

أنه حجّ ، وكان يصلي بأصحابه ، يُؤدّنُ ويُقيمُ ، فأقام يوماً للصلاة وقال : لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ ،
فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «إذا أرادَ أحدُكم أن يذهبَ إلى الخلاء وأقيمتِ
الصلاةُ ، فليذهب إلى الخلاء»^(٢) .

* * * *

(١) الأحاد ٤٦٠/١ ، ومعرفة الصحابة ١٥٨٢/٣ ، والاستيعاب ٢٥١/٢ ، والتهذيب ٨٧/٤ ، والسير ٤٨٢/٢ ،
والإصابة ٢٦٥/٢ .

وفي التلخيص ٣٧٦ : له حديثان .

(٢) المسند ٣١٧/٢٥ (١٥٩٥٩) ، ومن طرق عن هشام رواه أصحاب السنن : الترمذي ٢٦٢/١ (١٤٢) وقال :
حسن صحيح ، والنسائي ١١٠/٢ ، وأبو داود ٢٢/١ (٨٨) ، وابن ماجه ٢٠٢/١ (٦١٦) ، وصححه ابن
خزيمة ٦٥/٢ (٩٣٢) ، والحاكم والذهبي ١٦٨/١ ، والمحققون .

(٢٨٦)

مسند عبدالله بن أكرم بن زيد

أبي مَعْبِد الخَزَاعِي^(١)

(٢٧٤٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَكْرَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْقَاعِ ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ فَأَنَاحُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ ، فَقَالَ لِي أَبِي : أَيُّ بُنَيَّ ،
كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأَسْأَلُهُمْ . قَالَ : فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ ، فَإِذَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي يُبْطِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
كَلَّمَا سَجَدَ (٢) .

العُفْرُ : الَّذِي لَيْسَ بِخَالِصِ الْبَيَاضِ .

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٥٨٣/٣ ، والاستيعاب ٢٥٥/٢ ، والتهذيب ٨٩/٤ ، والإصابة ٢٦٨/٢ .

(٢) المسند ٣٥/٤ ، ومن طرق عن داود في النسائي ٢١٣/٢ ، وابن ماجه ٨٢٥/١ (٨٨١) ، والترمذي ٦٢/٢

(٢٧٤) قَالَ : حَسَنٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ . وَذَكَرَ أَحَادِيثَ الْبَابِ . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ

وَالذَّهَبِيُّ ٢٢٧/١ ، وَاخْتَارَهُ الضِّيَاءُ ٤٠٥/٧ - ٤٠٧ (٥٠٠-٥٠٤) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

مسند عبدالله بن أنيس بن أسعد بن حزام

أبي يحيى الجهنّي

هكذا رأيته بخط أبي عبدالله الصّوري . ورأيته بخط أبي بكر الخطيب : ابن أنيس بن سعد^(١) .

(٢٧٤٥) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا يزيد قال : أخبرنا همّام بن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد المكي عن عبدالله بن محمد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبدالله يقول :

بلغني حديثٌ عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ ، فاشتريتُ بعيراً ثم شدّدتُ عليه رحلي ، فسرتُ عليه شهراً حتى قدّمتُ عليه الشام ، فإذا عبدالله بن أنيس ، فقلتُ للبواب : قل له : جابر على الباب . قال : ابن عبدالله؟ قلت : نعم . فخرج يظاً ثوبه ، فاعتنقني واعتنقته ، فقلتُ : حديثٌ بلغني أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص ، فخشيتُ أن تموتَ أو أموتَ قبل أن أسمعه . فقال :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أو قال : العبادُ - غُرّةً بُهْمًا» قلتُ^(٢) : وما بُهْمًا؟ قال : «ليس معهم شيء . ثم يُناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قُرب : أنا المَلِكُ ، أنا الدَيّانُ . لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يَدْخُلَ النارَ وله عند أحد من أهل الجنة حقٌّ حتى أَقْضِيَهُ^(٣) منه ، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يَدْخُلَ الجنةَ ولأحد من أهل النار عنده حقٌّ حتى أَقْضِيَهُ منه ، حتى اللّطمة» . قال : قلنا :

(١) الأحاد ٧٧/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٥٨٥/٣ ، والاستيعاب ٢٤٩/٢ ، التهذيب ٩٠/٤ ، والإصابة ٢٧٠/٢ .

وحديثه في الجمع (١٧١) ممّن روى لهم مسلم وحده ، وله فيه حديث واحد ، وفي التلخيص ٣٦٧ أن له أربعة وعشرين حديثاً .

(٢) في المسند والمجمع والحاكم «قال : قلنا» .

(٣) في المسند - في الموضوعين : «أقضيه» ورواية المجمع توافق ما هنا .

كيف وإنا إنما نأتي الله عرأةً غرلاً بهما؟ قال : «بالحسنات والسيئات» (١) .

(٢٧٤٦) الحديث الثاني: حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا

ليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ التيمي عن أبي أمامة الأنصاري عن عبد الله بن أنيس الجهني قال :

قال رسول الله ﷺ : «إن من أكبر الكبائر الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، واليمين الغموس . وما حلف حالفٌ بالله يمينَ صَبْرٍ فأدْخَلَ فيها مثلَ جناح بعوضةٍ إلا جعله الله نُكْتَةً في قلبه إلى يوم القيامة» (٢) .

(٢٧٤٧) الحديث الثالث: حدثنا أحمد قال : حدثنا أنس بن عياض أبو ضمرة قال :

حدثني الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس

أن رسول الله ﷺ قال : «رأيتُ ليلةَ القدرِ ثم أنسيتها . وأراني صبيحتَها أسجد في ماء وطين» . فمَطَرْنَا ليلةَ ثلاثٍ وعشرين . فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ثم انصرف وإن أثرَ الماء والطين على أنفه وجبته .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني معاذ

ابن عبد الله بن خبيب الجهني عن أخيه عبد الله بن عبد الله بن خبيب قال - وكان رجلاً في زمن عمر بن الخطاب قد سأله فأعطاه ، قال : فجلس معنا عبد الله بن أنيس صاحب

(١) المسند ٤٣١/٢٥ (١٦٠٤٢) ، وحسن المحققون إسناده ، وأطالوا في تخريجه والتعليق عليه . وهو من طريق همّام في الأدب المفرد ٥٣٧/٢ (٩٧٠) وصحّحه الألباني ، وصحّح الحاكم إسناده الحديث ، ووافقه الذهبي ٤٣٧/٢ ، ٥٧١/٤ ، ولكن الهيثمي ١٣٨/١ ضعّفه لأن فيه ابن عقيل . وينظر الفتح ١٧٤/١ .

(٢) المسند ٤٣٥/٢٥ (١٦٠٤٣) ، والترمذي ٢٢٠/٥ (٣٠٢٠) ، قال الترمذي : وأبو أمامة الأنصاري هو ابن ثعلبة ، ولا نعرف اسمه ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث ، وهذا حديث حسن غريب . وصحّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ٢٩٦/٤ . وقال ابن حجر في الفتح ٤١١/١٠ : إسناده حسن . وضعّف محققو المسند إسناده لضعف هشام بن سعد ، وساقوا طرقه وشواهده ، وحسنه الألباني .

(٣) المسند ٤٣٨/٢٥ (١٦٠٤٥) ، ومسلم ٧٢٨/٢ (١١٦٨) .

رسول الله ﷺ في مجلسه ، في مجلس جهينة في رمضان ، قال : فقلنا له :

يا أبا يحيى ، هل سمعتَ من رسول الله ﷺ في هذه الليلة المباركة من شيء ؟ فقال : نعم ، جلسنا مع رسول الله ﷺ في آخر هذا الشهر ، فقلنا له : يا رسول الله ، متى نلتمسُ هذه الليلة المباركة ؟ قال : «التَمَسوها هذه الليلة» قال : وذلك مساء ليلة ثلاث وعشرين . فقال له رجل من القوم : هي إذاً يا رسول الله أولى ثمان . قال : فقال رسول الله ﷺ : «إنها ليست بأولى ثمان ، ولكنها أولى سبع ، لأن الشهر لا يَتِمُّ»^(١) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو سلمة الخُزاعي قال : حدثنا عبد الله بن جعفر المَخزومي عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر بن حزم عن عبد الله بن أنيس : أن رسول الله ﷺ قال لهم وقد سألوه عن ليلة يتراءونها في رمضان ، قال : «ليلة ثمان وعشرين»^(٢) .

(٢٧٤٨) الحديث الرابع: حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن ابن عبد الله بن أنيس عن أبيه قال : دعاني رسول الله ﷺ فقال : «إنه قد بلغني أن خالد بن سفيان بن بُنيح الهذلي يجمعُ لي الناس ليغزوني وهو بعُرنة^(٣) ، فأتته فاقْتلته» . قال : قلتُ : يا رسول الله ، أنعتَه لي حتى أعرفَه . قال : «إذا رأيته وجدتَ له قُشْعْريرةً» قال : فخرجتُ متوشِّحاً بسيفي حتى وقفتُ عليه وهو بعُرنة مع ظُعْن^(٤) مُرتاداً لهنّ منزلاً ، حين كان وقت العصر ، فلما رأيته وجدتُ منه ما وصف لي رسول الله ﷺ في القُشْعْريرة . فأقبلتُ نحوه ، وخشيتُ أن يكونَ بيني وبينه محاولة تشغلني عن الصلاة ، فصلَّيتُ وأنا أمشي نحوه ، أومئُ برأسي الركوع

(١) المسند ٤٣٩/٢٥ (١٦٠٤) ، ومن طريق ابن إسحاق صحَّحه ابن خزيمة ٢٣٨/٣ (٢١٨٥ ، ٢١٨٦) . ومن طريق ابن إسحاق أيضاً أخرجه الطحاوي في شرح المشكل ٩٩/١٤ (٤٥٨١) ، وحكم الألباني والمحققون بصحَّته ، وحسَّن إسناده .

(٢) المسند ٤٣٧/٢٥ (١٦٠٤٤) ، وحسَّنه المحققون ، وحكموا بانقطاعه ، لأن أبا بكر بن حزم لم يسمع عبد الله ابن أنيس .

(٣) ويرى «بعرفة» .

(٤) الظُعْن والظعائن ، جمع ظعينة : النساء .

والسجود ، فلما انتهيتُ إليه قال : من الرجل ؟ قلت : رجل من العرب سَمِعَ بكِ وَبَجَمَعِكَ لهذا الرجل ، فجاء لذلك . قال : أجل ، إني في ذلك . قال : فمشيتُ معه شيئاً حتى أمكنتني حملتُ عليه السيف حتى قَتَلْتُهُ ، ثم خرجتُ وتركتُ ظعائنه مُكَبَّاتٍ عليه ، فلما قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ فرأني قال : «أفلح الوجه» . قال : قلتُ : قَتَلْتُهُ يا رسول الله . قال : «صَدَقْتَ» . قال : ثم قام معي رسولُ الله ﷺ فدخل بي بيته وأعطاني عصاً ، فقال : «أمسكْ هذه عندك يا عبدالله بن أنيس» . قال : فخرجتُ بها على الناس ، فقالوا : ما هذه العصا ؟ قلتُ : أعطانيها رسول الله ﷺ وأمرني أن أُمسِكَهَا . قالوا : أولاً ترجعْ إلى رسول الله ﷺ فتسأله عن ذلك . قال : فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله لِمَ أعطيتني هذه العصا ؟ قال : «آيةٌ بيني وبينك يومَ القيامة ، إنَّ أَقْلَ الناسِ الْمُتَخَصَّرُونَ»^(١) يومئذٍ قال : ففَرَّقَها عبدالله بسيفه ، فلم تزل معه ، حتى إذا مات أمر بها فصَيِّرَتْ معه في كَفَنِهِ ثم دُفِنَا جميعاً^(٢) .

(٢٧٤٩) الحديث الخامس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ : أَنَّ مُوسَى بْنَ جَبْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُبَابِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ حَدَّثَهُ : أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا هُوَ وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ عَمْرُ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ غُلُولَ الصَّدَقَةِ : «إِنَّهُ مَنْ غَلَّ فِيهَا بَعِيْرًا أَوْ شَاةً أَتَى بِهِ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ : بَلَى^(٣) .

* * * *

- (١) المتخَصَّرُ : الذي يمسك عصاً بيده .
- (٢) المسند ٤٤٠/٢٥ (١٦٠٤٧) ، ومسند أبي يعلى ٢٠١/٢ (٩٠٥) ، وصحيح ابن خزيمة ٩١/٢ ، ٩٢ (٩٨٢) ، ٩٨٣ وصحيح ابن حبان ١١٤/١٦ (٧١٦٠) . قال الهيثمي ٢٠٦/٦ : رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى بنحوه ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وهو ابن عبد الله بن أنيس ، وبقية رجاله ثقات . وضعَّف الألباني إسناده . وينظر تعليق المحققين عليه .
- (٣) المسند ٤٦٣/٢٥ (١٦٠٦٣) . ومن طريق ابن وهب أخرجه ابن ماجه ٥٧٩/١ (١٨١٠) . قال البوصيري : في إسناده مقال ، لأن موسى بن جبير ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : إنه يخطيء . وقال الذهبي في الكاشف : ثقة . ولم أر لغيرهما فيه كلاماً . وعبد الله بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجاله ثقات . وصحَّحه الألباني لغيره - الصحيحة ٤٦٩/٥ (٢٣٥٤) . وضعَّف محققو المسند إسناده ، وصحَّحوه لغيره .

(٢٨٨)

مسند عبدالله بن بدر الجهني

والد بَعْجَة (١)

(٢٧٥٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا معاوية بن سلام قال : سمعتُ يحيى بن أبي كثير قال : أَخْبَرَنِي بَعْجَة بن عبدالله أن أباه أخبره :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا : «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ فَصُومُوا» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرٍو
ابن عوف : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمٌ وَمِنْهُمْ مَفْطَرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«اذهب إليهم ، فمن كان منهم مُفْطَرًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ» (٢) .

* * * *

(١) الطبقات ٢٥٨/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٥٩٦/٣ ، والاستيعاب ٢٥٨/٢ ، والإصابة ٢٧١/٢ ، والتعجيل ٢١٢ .

(٢) المسند ٤٦٦/٦ ، ومن طريق معاوية في المعجم الوسيط ٣١٩/٦ (٥٦٧٩) قال : لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن كثير إلا معاوية بن سلام ، ولا يروى عن عبدالله بن بدر إلا بهذا الإسناد . وصحح ابن حجر إسناده في الإصابة ، وحسنه الهيثمي في المجمع ١٨٨/٣ ، واختاره الضياء ٣٦/٩ (١٧) .
وفي صيام يوم عاشوراء ينظر البخاري ٢٤٤/٤ ، ٢٤٥ (٢٠٠٠-٢٠٠٧) ، ومسلم ٧٩٩ - ٧٩٢/٢ (١١٣٦-١١٢٥) .

(٢٨٩)

مسند عبد الله بن بسر بن صفوان المازني^(١)

(٢٧٥١) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حجاج عن حريز بن عثمان قال: كنّا جلوساً عند عبد الله بن بسر، وكان من أصحاب النبي ﷺ، ولم نكن نُحَسِّنُ نسأله، فقلت:

أشيعاً كان النبي ﷺ؟ قال: كان في عَنَفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ .
انفرد بإخراجه البخاري (٢).

(٢٧٥٢) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنتُ جالساً مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة، فجاء رجل يتخطى رقاب الناس . ورسولُ الله ﷺ يخطُبُ، فقال: «اجلسْ، فقد أَدَيْتَ وَأَنْتِ» (٣).
أَنْتِ: بمعنى تأخَّرت وأبطأت .

(٢٧٥٣) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عفان قال: حدَّثنا شعبة عن يزيد ابن خُمير عن عبد الله بن بسر قال:

جاء رسولُ الله ﷺ إلى أبي فنزلَ عليه، فأتاه بطعام وحيّسة وسويق، فكان يأكلُ التَّمَرُ ويُلقِي النُّوى - وصف بإصبعيه الوسطى والسَّبَّابة بظهرهما - من فيه . ثم أتاه بشراب

(١) الطبقات ٢٨٩/٧، والآحاد ٤٦/٣، ومعرفة الصحابة ١٥٩٥/٣، والاستيعاب ٢٥٨/٢، والتهذيب ٩٤/٤، والسير ٤٣٠/٣، والإصابة ٢٥٨/٢ .

وأخرج له البخاري حديثاً، ومسلم آخر - الجمع (١١٩) .

(٢) المسند ١٨٧/٤، والبخاري ٥٦٤/٦ (٣٥٤٦) من طريق حريز . وحجاج بن محمد من رجال الشيخين .
والعنفقة: الشعر النابت بين الشفة السفلى والذقن .

(٣) المسند ١٩٠/٤، وأبو الزاهرية هو حدير بن كريب، من رجال مسلم . وبه صحَّحه ابن خزيمة ١٥٦/٣ (١٨١١)، والحاكم على شرط مسلم ٢٨٨/١، ووافقه الذهبي . ومن طريق معاوية أخرجه أبوداود ٢٩٢/١ (١١١٨)، والنسائي ١٠٣/٣، وصحَّحه ابن حبان ٢٩/٧ (٢٧٩٠) والمحققون .

فشرب ، ثم ناوله مَنْ عن يمينه ، فقام فأخذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ فقال : ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي . قال : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ ، وَاعْفُزْ لَهُمْ ، وَارْحَمَهُمْ» .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

وفي بعض ألفاظه : ورُطْبَةٌ بالراء مكان قوله : وحيسة ، وذلك تصحيف ، والصواب ما رواه النَّضْرُ بن شميل عن شعبة : وورُطْبَةٌ بالواو . قال : النَّضْرُ : الوُطْبَةُ : الحيسُ يَجْمَعُ بين التَّمْرِ البَرْنِي والأَقِطِ المدقوق والسَّمْنِ الجيد (٢) .

(٢٧٥٤) **الحديث الرابع:** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَصَامُ بن خَالِدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بن أَيُّوبَ الحضرمي قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بسر قَالَ :

كَانَتْ أُخْتِي رُبَّمَا بَعَثَتْ بِي بِالشَّيْءِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَطْرِفُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقْبَلُهُ مِنِّي (٣) .

(٢٧٥٥) **الحديث الخامس:** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِي عَنْ معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بن بسر يقول :

جَاءَ أَعرَابِيَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» .

وقال الآخر : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ شَرَّاعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّهْتُ بِهِ . فقال : «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٤) .

(٢٧٥٦) **الحديث السادس:** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن إِسْحَاقَ الطَّلِقَانِي قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلِمٍ عَنْ يَحْيَى بن حَسَّانٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بن بُسْرَ المازني يقول : تَرَوْنَ يَدِي هَذِهِ ، فَأَنَا بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

(١) المسند ١٨٨/٤ ، ومن طريق شعبة في مسلم ١٦١٥/٣ (٢٠٤٢) وعفان من رجال الشيخين .

(٢) هذا الكلام منقول عن الحميدي في الجمع ٤٦٥/٣ . وينظر النووي ٢٣٧/١٤ ، و التتطريف ٣٤ .

(٣) المسند ١٨٨/٤ ، والمختارة ٥٤٩/٩ (٣٢) ، وقال الهيثمي ١٥٠/٤ بعد أن عزاه لأحمد والطبراني : رجالهما رجال الصحيح . والحسن بن أيوب ليس من رجال الصحيح ، فهو من رجال التعجيل : ٩٤ ، قال أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات .

(٤) المسند ١٩٠/٤ ، وعمرو بن قيس روى له أصحاب السنن ، وهو ثقة ، وسائر رجاله رجال الصحيح ، وقد رواه الترمذي من طريق معاوية بن صالح في قسمين : الأول ٤٨٩/٤ (٢٣٢٩) وقال حسن غريب ، والثاني ٤٢٧/٥ (٣٣٧٥) وقال : غريب . والقسم الثاني من طريق معاوية في ابن ماجه ١٢٤٦/٢ (٣٧٩٣) ، وصححه الحاكم والذهبي ٤٩٥/١ ، وابن حبان ٩٦/٣ (٨١٤) ، وصححه الألباني - الصحيحة ٤٥١/٤ (١٨٣٧) .

وقال رسول الله ﷺ : « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم » .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا علي بن عيَّاش قال : حدثنا حسان بن نوح قال : رأيت
عبدالله بن بسر يقول :

تروَن كَفَيَّ هذه . فأشهدُ أَنِّي وَضَعْتُهَا على كَفِّ محمد ﷺ .
ونهى عن صيام السبت إلا في فريضة .

وقال : « إن لم يجد أحدكم إلا لحاءَ شجرةٍ فَلْيَقْطِرْ عليه » (١) .

(٢٧٥٧) الحديث السابع: حدثنا أحمد قال : حدثنا هشام بن سعيد قال : حدثني
الحسن بن أيوب الحضرمي قال : حدثني عبدالله بن بسر قال :
كان رسول الله ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ (٢) .

(٢٧٥٨) الحديث الثامن: حدثنا أحمد قال : حدثنا عصام بن خالد قال : حدثنا
أبو عبدالله الحسن بن أيوب قال :

أراني عبدالله بن بسر شامةً في قَرْنِهِ ، فوضعتُ إصبعي عليها [قال :] وضع رسول الله
ﷺ إصبعه عليها ، ثم قال : « لَتَبْلُغَنَّ قَرْنًا » (٣) .

(١) المسند ١٨٩/٤ ، والحديث عند ابن ماجه ١/٥٥٠ (١٧٢٦) عن عبدالله بن بسر . وعن عبد الله بن بسر عن
أخته . وفي أبي داود ٣٢٠/٢ (٢٤٢١) عن عبدالله بن بسر عن أخته ، وقال عنه : منسوخ (صيام السبت) ،
ومثله في الترمذي ١٢٠/٣ (٧٤٤) وحسنه . وينظر ابن حبان ٣٧٩/٨ (٣٦١٥) ، والحاكم ٤٣٥/١ ، وابن
خزيمة ٣١٧/٣ (٢١٦٤) ، وتلخيص الحبير ٨٢٣/٢ ، وقد أعلَّ الحديث بالاضطراب ، وفصل الكلام فيه
الالباني في الإرواء ١١٨/٤ (٩٦٠) .

(٢) المسند ١٨٩/٤ ، والمختارة ٥٥/٩ (٣٥) ، وهشام صدوق . والحسن بن أيوب حسن الحديث - كما مر في
الحديث الرابع من هذا المسند .

وقد روى الإمام البخاري عن عائشة : كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها . ٢١٠/٥ (٢٥٨٥) .

(٣) المسند ١٨٩/٤ ، وإسناده حسن ، واختاره الضياء ٥٧/٩ (٣٩) ، وصحَّحه بمعناه بإسناد آخر الحاكم
٥٠٠/٤ ، وقال الهيثمي ٤٠٨/٩ : رواه الطبراني وأحمد بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن
أيوب . وهو ثقة ، ورجال الطبراني ثقات .

(٢٧٥٩) الحديث التاسع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ

قَالَ : حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ ، وَيَخْرُجُ مَسِيحُ
الدَّجَالِ فِي السَّابِعَةِ» (١) .

(٢٧٦٠) الحديث العاشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . قَالَ

عَبْدُ اللَّهِ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصُبِيِّ قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ الْمَازَنِي قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ الْبَابَ يَسْتَأْذِنُ لَمْ يَسْتَقْبَلْهُ ، يَقُولُ : يَمْشِي مَعَ الْحَائِطِ حَتَّى
يَسْتَأْذِنَ ، فَيُؤْذَنُ لَهُ أَوْ يَنْصَرَفُ (٢) .

(٢٧٦١) الحديث الحادي عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ قَالَ : حَدَّثَنَا

صَفْوَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرِ الرَّحْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازَنِي
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالُوا : كَيْفَ
تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَثْرَةِ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ : «أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلْتَ صَبْرَةَ فِيهَا خَيْلٌ دُهِمُّ بِهِمْ ،
وَفِيهَا فَرَسٌ أَغْرُ مُحَجَّلٌ ، أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُهُ مِنْهَا؟» . قَالَ : بَلَى ، قَالَ : «فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَئِذٍ غُرٌّ مِنْ
السَّجُودِ ، مُجَحَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ» (٣) .

الصَّبْرَةُ : حَظِيرَةٌ تُتَّخَذُ لِلدَّوَابِّ ، مِنَ الْحِجَارَةِ (٤) .

* * * *

(١) المسند ١٨٩/٤ ، وأبو داود ١١٠/٤ (٤٢٩٦) قال أبو داود : هذا أصح من حديث عيسى - وهو حديث قبله
رواه عيسى بن يونس بإسناده عن معاذ ، وفيه : «الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في
سبعة أشهر» . وعبد الله بن أبي بلال مقبول . وبقية فيه تدليس . وقد ضعف الألباني الحديث .

(٢) المسند ١٨٩/٤ ، ومن طريق بقية في الأدب المفرد ٦٠٥/٢ (١٠٧٨) ، وأبي داود ٣٤٨/٤ (٥١٨٦) ، واختاره
الضياء ٩٣/٩ (٧٦) . وحسنه الألباني .

(٣) المسند ١٨٩/٤ ، وأخرج الترمذي ٥٠٥/٢ (٦٠٧) من طريق صفوان : «أمتي يوم القيامة غرٌّ من السجود ،
مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ» قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وقد صححه
الألباني - الصحيحة ٨٠٩/٦ (٢٨٣٦) .

(٤) ينظر غريب الحديث للمؤلف ٦١١/١ ، وقد وقعت اللفظة في المسند «صبرة» . وينظر التعليق الطريف عليها
للألباني في صحيحه .

(٢٩٠)

مسند عبد الله بن ثابت^(١)

(٢٧٦٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ :

جاء عمر إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ قُرَيْظَةٍ ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ ، أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ : فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ ثَابِتٍ : فَقُلْتُ : أَلَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . قَالَ : فَسُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ . إِنَّكُمْ حَظِي مِنَ الْأُمَمِ ، وَأَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ» (٢) .



(١) ينظر معرفة الصحابة ٣/١٦٠٠ ، والاستيعاب ٢/٢٦١ ، والإصابة ٢/٢٧٦ ، والتعجيل ٤١٢ .

(٢) المسند ٢٥/١٩٨ (١٥٨٦٤) ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف . وكذا قال الهيثمي ١/١٧٨ ، ولكن أبا نعيم ذكره من طرق عن الشعبي . وذكر محقق المسند أن فيه اضطراباً . وينظر التاريخ الكبير ٥/٣٩ ، ومصادر الترجمة .

مسند عبدالله بن ثعلبة بن صُعير

أبي محمد العُذري . أدرك رسول الله ﷺ ، ومسح رسول الله وجهه . وقال أبو عبدالله الحاكم : ولد في زمن رسول الله ﷺ (١) .

(٢٧٦٣) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد بن هارون قال : حدَّثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة بن صُعير قال :

لما أشرف رسول الله ﷺ على قتلى أُحُد قال : «أشهدُ على هؤلاء ، ما من أمتي مجروح جُرح في الله عز وجل إلا بعثه الله عز وجل يوم القيامة وجُرحه يَدْمَى ، اللون لونُ دَمٍ والريحُ ريحُ مسك ، انظروا أكثرهم جمعاً للقرآن فقدّموه أمامهم في القبر» (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هشيم عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة : أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد : «زَمُّلُوهُمْ في ثيابهم» قال : وجعلَ يَدْفِنُ في القبر الرُّهْطَ ، وقال : «قَدِّمُوا أكثرهم قُرْآنًا» (٣) .

(١) الأحاد ٤٥٣/١ ، ٦٧/٥ ، ومعرفة الصحابة ١٦٠٢/٣ ، والاستيعاب ٢٦٢/٢ ، والتهذيب ٩٨/٤ ، والسير ٥٠٣/

٣ ، والإصابة ٢٧٦/٢ ، وينظر الجمع ، والمسند ٤٣٢/٥ .

وقد جعل له الحميدي مسنداً في المُقْلَبَيْن : ممّن انفرد بالرواية عنهم البخاري فقط ، أخرج له حديثاً موقوفاً ، ولم يذكره المؤلف هنا - الجمع ٤٨١/٣ (٣٠٢٨) .

وفي التلخيص ٣٧٦ أنه ممن أخرج لهم حديثان .

(٢، ٣) المسند ٤٣١/٥ ، وفي إسناده ابن إسحاق ، وصُرح بالتحديث في رواية أخرى في المسند ، وتابعه معمر عن الزهري في النسائي ٧٨/٤ ، ٢٩/٦ ، فصَحَّ إسناده .

وقد روى الشيخان حديث أبي هريرة في «الشهيد» الجمع ١٧٣/٣ (٢٣٩٦) . وروى البخاري حديث جابر في دفن الشهداء بدمائهم ، وتقديم أكثرهم جمعاً للقرآن - الجمع ٣٦٨/٢ (١٦٠١) .

(٢٧٦٤) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا محمد بن إسحاق قال : حدَّثني الزهري عن عبد الله بن ثعلبة :

أن أبا جهل قال حين التقى القوم : اللهم ، أَقْطَعْنَا لِلرَّحِمِ ، وَأَتَانَا بِمَا لَا نَعْرِفُ ، فَأَحِنُّهُ (١) الغداة . فكان المُسْتَفْتَح (٢) .

(٢٧٦٥) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزاق قال : حدَّثنا ابن جريج . قال : وقال ابن شهاب : قال عبد الله بن ثعلبة :

خطب رسول الله ﷺ قبل يوم الفطر بيومين ، فقال : «أَذُوا صَاعاً مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمَرٍ ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى كُلِّ خُرٍّ وَعَبْدٍ وَصَغِيرٍ وَكَبِيرٍ» (٣) .

* * * *

(١) أَحِنُّهُ : أَهْلَكَهُ .

(٢) المسند ٤٣١/٥ ، رجال ثقات ، ابن إسحاق صرَّحَ بالتحديث ، وصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين ٣٢٨/٢ ، ووافقه الذهبي . وقد ذكر المفسرون الخبر في تفسير سورة الأنفال - الآية ١٩ .

(٣) المسند ٤٣٢/٥ ، ومن طرق في أبي داود ١١٤/٢ (١٦١٩-١٦٢١) ، والمختارة ١٢٠/٩ (١٠٨) . وصحَّحه الألباني . وله شاهد عن ابن عمر في الصحيحين - الجمع ٢٠٣/٣ (١٣١٥) .

مسند عبدالله بن جابر^(١)

(٢٧٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ :] حَدَّثَنَا هَاشِمٌ يَعْنِي ابْنَ

الْبَرِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ :

انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وقد أهرق الماء^(٢) ، فقلتُ : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردَّ عليَّ . قال : فقلتُ : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردَّ عليَّ [فقلتُ : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردَّ عليَّ]^(٣) فانطلق رسول الله ﷺ يمشي وأنا خلفه حتى دخلَ رَحْلَهُ ، ودخلتُ المسجدَ ، فجلستُ كثيراً حزينا . فخرجَ عليَّ رسولُ الله ﷺ قد تطهَّرَ فقال : «عليك السلام ورحمةُ الله . وعليك السلام ورحمةُ الله ، وعليك السلام ورحمةُ الله» .

ثم قال : «ألا أخبرُك يا عبدالله بن جابر بخير سورة في القرآن؟» قلت : بلى يا رسول الله . قال : «اقرأ ﴿الحمد لله ربِّ العالمين﴾ حتى تختتمها»^(٤) .

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٦٠٩/٢ ، والاستيعاب ٢٦٨/٢ ، والإصابة ٢٧٧/٢ ، وينظر التعجيل ٢١٦ .

(٢) أهرق الماء : بال .

(٣) ما بين المعقوفين في الموضعين من المسند .

(٤) المسند ١٧٧/٤ ، والمختارة ١٢٩/٩ (١١٢) . قال الهيثمي ٣١٣/٦ : رواه أحمد ، وفيه عبدالله بن محمد بن

عقيل ، وهو سيء الحفظ ، وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله ثقات .

وفي صحيح مسلم ٢٨١/١ (٣٦٩ ، ٣٧٠) حديثان يشهدان أن الرسول ﷺ لم يردّ السلام وهو يبول . وفي

فضل الفاتحة روى البخاري حديث أبي سعيد بن المعلّى ٣٨١/٨ (٤٧٠٣) .

(٢٩٣)

مسند عبدالله بن جحش^(١)

(٢٧٦٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا محمد بن عمرو قال :
حدثنا أبو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبدالله بن جحش عن أبيه :
أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، مالي إن قُتِلْتُ في سبيل الله؟ قال :
« الجنة » فلماً ولى قال : « إلا الدين ، سارني به جبريل عليه السلام أنفاً »^(٢) .

* * * *

(١) الأحاد ٣٤٣/١ ، ومعرفة الصحابة ١٦٠٧/٣ ، والاستيعاب ٢٦٣/٢ ، والإصابة ٢٧٨/٢ .
(٢) اختلف في هذا الحديث : أهو عن عبدالله بن جحش ، أو عن محمد بن عبدالله بن جحش - وهو صحابي .
وقد رواه أحمد ١٣٩/٤ في مسند عبدالله ، وفي مسند ابنه محمد ٢٨٩/٥ ، وكذلك جعله ابن حجر في
الأطراف ٦٩٢/٢ ، ٢٦٠/٥ ، والإتحاف ٥٤٦/٦ ، ١٤٠/١٣ ، ورواة الحديث رجال الصحيح ، عدا أبي كثير ،
روى له النسائي ، وهو ثقة . التقريب ٧٥٨/٢ ، والحديث عن محمد بن عبدالله بن جحش في النسائي
٣١٤/٧ ، وحسنه الألباني . والمعجم الكبير ٢٤٧/١٩ (٥٥٧) . وصحح الحاكم إسناده ٢٥/٢ ، ووافقه
الذهبي . وللحديث شاهد في صحيح مسلم ١٥٠١/٣ (١٨٨٥) عن أبي قتادة .
ولم يذكره ابن الجوزي في كتابنا هذا في مسند محمد بن عبدالله بن جحش .

(٢٩٤)

مسند عبدالله بن أبي الجَدعاء^(١)

(٢٧٦٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ
أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي
تَمِيمٍ» فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سِوَاكَ؟ قَالَ : «سِوَايَ» .
فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ (٢) .

* * * *

(١) ويقال : الجدعاء . ينظر الطبقات ٤٢/٧ ، ومعرفة الصحابة ١٦٠١/٣ ، والاستيعاب ٢٧٠/٢ ، والتهذيب ٩٩/٤ ، والإصابة ٢٧٩/٢ .

وذكر في التلخيص ٣٧٤ أن له ثلاثة أحاديث .

(٢) المسند ١٨٩/٢٥ (١٥٨٥٨) ، وابن ماجه ١٤٤٣/٢ (٤٣١٦) . ومن طريق خالد الحذاء في الترمذي ٤٥٠/٤ (٢٤٣٨) وقال : صحيح غريب ، وصححه الحاكم والذهبي ٧٠/١ ، وابن حبان ٣٧٦/١٦ (٧٣٧٦) ، والألباني ومحققو المسند وابن حبان .

مسند عبدالله بن جعفر بن أبي طالب^(١)

(٢٧٦٩) الحديث الأول: حدثنا البخاري قال: حدثنا عبدالله بن أبي الأسود قال:

حدثنا يزيد بن زريع وحُميد بن الأسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مُليكة قال:

قال الزبير لابن جعفر: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قال:

نعم. قال (٢): فَحَمَلْنَا وَتَرَكْنَا.

أُخْرِجَاهُ.

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال: حدثنا إسماعيل قال: أخبرنا حبيب بن الشهيد عن عبدالله بن أبي

مُليكة قال:

قال عبدالله بن جعفر لابن الزبير: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ

عَبَّاسٍ؟ قال: نعم، فَحَمَلْنَا وَتَرَكْنَا.

انفرد بإخراجه مسلم (٣).

وهو عكس الأول. والظاهر أنه تَقَلَّبَ عَلَى الرَّوَايِ.

(١) الأحاد ٣١٣/١، ومعرفة الصحابة ١٦٠٥/٣، الاستيعاب ٢٦٦/٢، والتهذيب ١٠١/٤، والسير ٤٥٦/٣، والإصابة ٢٨٠/٢.

ومسنده في الجمع (٨٣) مع المقلين، وله حديثان متفق عليهما. وفي التلخيص ٢٦٧: أن له خمسة وعشرين حديثاً.

(٢) (قال) ليست في البخاري - ١٩١/٦ (٣٠٨٣).

(٣) بهذا اللفظ والإسناد في مسلم ١٨٨٥/٤ (٢٤٢٧). أما في أحمد ٢٧٢/٣ (١٧٤٢) فرواه: ... قال: نعم.

قال: فَحَمَلْنَا وَتَرَكْنَا. ثم قال: وقال إسماعيل مرة... نعم، فَحَمَلْنَا وَتَرَكْنَا. وقد تحدث العلماء عن قائل

«فحملنا وتركنا». ففهم من بعض الروايات أنه ابن الزبير، وأن المتروك ابن جعفر، والأرجح الذي

صححه الأئمة أن المحمول ابن جعفر. ينظر النووي ٢٠٦/١٥، والفتح ١٩٢/٦.

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا عاصم عن مُورِق العجلي عن عبد الله ابن جعفر قال :

كان رسول الله ﷺ إذا قَدِمَ من سَفَرٍ تُلِّقِي بالصَّبِيَّانِ من أهل بيته ، وأَنَّهُ قَدِمَ مرَّةً من سَفَرٍ ، قال : فسُبِقَ بي إليه . قال : فحَمَلَنِي بين يديه ، قال : ثم جِيءَ بإحدى ابني فاطمة إما حسن وإما حسين ، فأردَفَه خلفه . قال : فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٢٧٧٠) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا رُوح (٢) قال : حدَّثنا ابن جُرَيْج قال : أخبرني جعفر بن خالد بن سارة أن أباه أخبره أن عبد الله بن جعفر قال :

لو رَأَيْتَنِي [وقُتِم] وعبيد الله ابني عباس ونحن صبيان نلعب ، إذا مرَّ بنا النبي ﷺ على دابة فقال : «ارْفَعُوا هذا إِلَيَّ» قال : فحَمَلَنِي أمامه . وقال لِقُتْم : «ارفعوا هذا إِلَيَّ» فجعله وراءه . وكان عبيد الله أحبُّ إلى عباس من قُتْم . فما استَحيا من عمِّه أن حَمَلَ قُتْمًا (٣) فتركه . قال : ثم مسح على رأسي ثلاثاً ، كلِّما مسح قال : «اللَّهُمَّ أَخْلُفْ جَعْفراً في ولده» .
قال : قلت لعبد الله : ما فعل قُتْم؟ قال : اسْتُشْهِد . قال : قلت : الله أعلم بالخير ، ورسوله أعلم بالخير . قال : أجل (٤) .

(٢٧٧١) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان وبَهْز قالَا : حدَّثنا مهدي ابن ميمون قال : محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر قال :

أَرَدَفَنِي رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومَ خلفَه ، فَاسَرَّ إِلَيَّ حديثاً لا أَخْبِرُ به أحداً أبداً . وكان رسولُ الله ﷺ أَحَبَّ ما اسْتَرَبَّ به في حاجته هَدَفٌ أو حَائِشٌ نخل (٥) . فدخل يوماً حائطاً

(١) المسند ٣/٢٧٢ (١٧٤٣) ، ومسلم ٤/١٨٨٥ (٢٤٢٨) .

(٢) في الأصل «وكيع» وما أثبت من المسند والأطراف والإتحاف .

(٣) كذا في الأصل واليمينية . وأشار محقق المسند إلى اختلاف النسخ . والأصوب : قُتْم بالفتح من الصرف .

(٤) المسند ٣/٢٨٤ (١٧٦٠) ، وخالد بن سارة صدوق ، روى له أصحاب السنن - التقريب ١/١٤٩ ، وسائر رجاله ثقات . وقد حسن محققو المسند إسناد الحديث .

(٥) الهدف : ما ارتفع من الأرض ، وحائش النخل : مجموعة منه .

من حيطان الأنصار فإذا جَمَلَ، فلما رأى النبي ﷺ حَنَّ وَذَرَفَتْ عيناه . فَمَسَحَ رسولُ الله ﷺ سَرَاتِهِ وَذِفْرَاهُ فسكن ، فقال : « من صاحبُ هذا الجمل ؟ » فجاء فتى من الأنصار فقال : هولي يا رسول الله . قال : « أما تَتَّقِي اللَّهَ في هذه البهيمة التي مَلَكَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنَّهُ شكا إليَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وتُذَبِّبُهُ » .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

وسرّاته : ظهره . وسرّاة كل شيء : أعلاه . والذفرى من البعير : مؤخر استه .

(٢٧٧٢) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ جَعْفَرَ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ . وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ (٢) .

(٢٧٧٣) الحديث الخامس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » (٣) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ... فذكره

(١) المسند ٢٧٣/٣ (١٧٤٥) ، وفي مسلم ٢٦٨/١ (٣٤٢) : « أُرِدْنِي رَسُولَ اللَّهِ ... حائش نخل » . وفي ١٨٨٦/٤ (٢٤٢٩) : « أُرِدْنِي ... لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدٌ » . كلاهما من طريق مهدي بن ميمون . قال الحميدي في الجمع ٣٣١/٣ (٢٧٨٣) . وفي هذا الحديث زيادة حذفها مسلم أخرجه أبو بكر البرقاني ... وذكر سائر الحديث . وأخرجه بتمامه أبو داود ٢٣/٣ (٢٥٤٩) . وتُذَبِّبُهُ : تتعبه . وينظر مصادر الحديث في المسند .

(٢) المسند ٢٨٢/٣ (١٧٥٥) . وجعل محققو المسند ابن أبي رافع هو عبد الرحمن . قال في التقريب ٣٣٥/١ : عبد الرحمن بن أبي رافع (ولم يقل : مولى رسول الله ﷺ) شيخ لحَمَّاد ، مقبول . والحديث في النسائي ١٧٥/٨ عن حَمَّادٍ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ، وفي الترمذي ٢٠٠/٣ (١٧٤٤) عن حَمَّادٍ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ - وهو عُبَيْدُ اللَّهِ . قال محمد بن إسماعيل (البخاري) : وهذا أصح شيء روي في هذا الباب . فقد جعل الترمذي ابن أبي رافع عبيد الله ، وهو ثقة ، روى له الجماعة . التقريب ٣٧٥/١ .

(٣) المسند ٢٧٥/٣ (١٧٤٧) .

قال : «فليسجدُ سجديتين بعدما يُسَلِّم» (١) .

(٢٧٧٤) الحديث السادس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسحاق بن عيسى ويحيى بن إسحاق قالا : حدَّثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود قال : سمعتُ عُبيد بن أمِّ كلاب يحدث عن عبد الله بن جعفر . قال يحيى بن إسحاق ، قال : سمعتُ عبد الله بن جعفر : أن رسول الله ﷺ كان إذا عطَسَ حَمِدَ الله ، فيقال له : يَرْحَمُك الله ، فيقول : «يَهْدِيكُم الله وَيُصْلِحُ بَالَكُم» (٢) .

(٢٧٧٥) الحديث السابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إبراهيم بن سعد قال : حدثني أبي عن عبد الله بن جعفر قال : رأيت رسول الله وسلم يأكل القثاء بالرطب . أخرجاه (٣) .

(٢٧٧٦) الحديث الثامن: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى قال : حدَّثنا مسعر قال : حدَّثني شيخ من فهم ، قال : وأظنُّه يُسمَّى محمد بن عبد الرحمن (٤) وأظنُّه حجازياً ، أنه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نُحِرَتْ للقوم جَزور أو بعير : أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ والقوم يُلقون لرسول الله ﷺ اللحم يقول : «أطيب اللحم لحم الظَّهر» (٥) .

(١) المسند ٢٨٠/٣ (١٧٥٣) . والحديث من طرق عن ابن جريج - بالروایتين - في النسائي ٣٠/٣ ، وأبي داود ٢٧١/١ (١٠٣٣) بالرواية الثانية . وتحدَّث محققو المسند عن الحديث ، ومالوا إلى تضعيف إسناده . وينظر ابن خزيمة ١١٦/٢ (١٠٣٣) ، والمختار ١٨٢/٩ - ١٨٥ (١٦٦-١٦٤) .

(٢) المسند ٢٧٧/٣ (١٧٤٨) . وفيه ابن لهيعة ، ضعيف ، وعبيد ذكره في التعجيل ٢٧٨ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال : لا يدري من هو . والحديث صحيح عن أبي هريرة ، رواه البخاري - الجمع ٢٤٤/٣ (٢٥٢٥) .

(٣) المسند ٢٧١/٣ (١٧٤١) ، والبخاري ٥٦٤/٩ (٥٤٤٠) ، ومسلم ١٦١٦/٣ (٢٠٤٣) .

(٤) في ابن ماجه «محمد بن عبد الله» .

(٥) المسند ٢٧٣/١ (١٧٤٤) ، وابن ماجه ١٠٩٩/٢ (٣٣٠٨) . ومن طريق يحيى رواه الحاكم ١١١/٤ ، ثم ذكره من طريق رقة بن مسقلة عن رجل من بني فهم به . قال : قد صحَّ الخبر بالإسنادين ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . واختاره الضياء ١٩٤/٩ (١٧٧) . وضعف محققو المسند إسناده .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هاشم بن القاسم قال : حدَّثنا المسعودي قال : حدَّثنا شيخ قديم علينا من الحجاز قال :

شَهِدْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ الزبير وعبدَ اللَّهِ بنَ جعفر بالمزدلفة ، وكان ابنُ الزبير يَحْزُرُ اللحمَ لعبدِ اللَّهِ بنِ جعفر ، فقال عبدُ اللَّهِ بنُ جعفر : سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول : «أطيبُ اللحم لحمُ الظهر»^(١) .

وقد روي هذا الحديث والذي قبله مجموعين :

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا نصر بن باب عن حجاج عن قتادة عن عبدِ اللَّهِ بنِ جعفر أنه قال : إن آخر ما رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في إحدى يديه رطبات ، وفي الأخرى قِثَاءً ، يأكلُ من هذه وَيَعْصُ من هذه ، وقال : «إن أطيبَ الشاة لحم الظهر»^(٢) .

(٢٧٧٧) الحديث التاسع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وهب بن جرير قال : حدَّثنا أبي قال : سمعتُ محمد بن أبي يعقوب يحدث عن الحسن بن سعد عن عبدِ اللَّهِ بن جعفر قال :

بعثَ رسولُ اللَّهِ جيشاً استعملَ عليهم زيدَ بن حارثة ، «فإن قُتِلَ زيدٌ أو استشهد فأميرُكم عبدُ اللَّهِ بن رواحة» فلقوا العدو ، فأخذ الرايةَ زيدٌ فقاتلهم حتى قُتِلَ ، ثم أخذ الرايةَ جعفر ، فقاتل حتى قُتِلَ ، ثم أخذها عبدُ اللَّهِ بن رواحة ، فقاتل حتى قُتِلَ ، ثم أخذ الرايةَ خالدُ بن الوليد ففتح الله عليه .

وأتى خبرُهم النبي ﷺ ، فخرج إلى الناس ، فحمدَ اللَّه وأثنى عليه وقال : «إن إخوانكم لَقُوا العدو ، وإن زيداً أخذ الرايةَ فقاتل حتى قُتِلَ واستشهد»^(٣) ، ثم أخذ الراية بعده

(١) المسند ٢٨٢/٣ (١٧٥٦) . وإسناده ضعيف كسابقة ، ففيه الحجازي المجهول ، وعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ، اختلط .

(٢) المسند ٢٧٨/٣ (١٧٤٩) . ونصر بن باب ضعيف ، وحجاج بن أرطاة مدلس . وتحدَّث الألباني في الضعيفة ٣٣٤/٦ (٢٨١٣) عن طرق «أطيب اللحم الظهر» وذكر ما فيها من ضعف . أما أكل الرطب والقشاة فهو صحيح .

(٣) في المسند في المواضع الثلاثة : «أو استشهد» .

جعفر بن أبي طالب فقاتل حتى قُتِل واستشهد ، ثم أخذ الراية عبدُ الله بن رَواحة فقاتل حتى قُتِل واستشهد ، ثم أخذ الراية سيفٌ من سيوف الله خالد بن الوليد ، ففتح الله عز وجل عليه .

ثم أمهل^(١) آل جعفر ثلاثاً أن يأتيهم ، ثم أتاهم فقال : « لا تَبْكُوا على أخي بعد اليوم . أدعوا إليّ بني أخي » قال : فجيء بنا كأننا أفرخٌ ، فقال : « ادعوا لي الحلاق »^(٢) فحلق رؤوسنا ثم قال : « أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب . وأما عبد الله فشبيه خلقي وخلقي » ثم أخذ بيدي فأشالها^(٣) ، قال : « اللهم اخلف جعفرأ في أهله ، وبارك لعبد الله في صفقة يمينه » قالها ثلاث مرّات . قال : فجاءت أمنا ، فذكرت يُتَمَنّا^(٤) ، فقال : « العيلة تخافين عليهم وأنا وليهم في الدنيا والآخرة! »^(٥) .

(٢٧٧٨) الحديث العاشر: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا سفيان قال : حدّثنا جعفر بن خالد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال :

لما جاء نعي جعفر حين قتل ، قال النبي ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعاماً ، فقد أتاهم أمرٌ يشغلهم . أو : أتاهم ما يشغلهم »^(٦) .

(٢٧٧٩) الحديث الحادي عشر: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا [أحمد بن] عبد الملك قال : حدّثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أبي الحكيم عن القاسم عن عبد الله بن جعفر قال :

(١) في المسند «فأمهل ثم أمهل» .

(٢) وفيه : «فجيء بالحلاق» .

(٣) أشالها : رفعها .

(٤) في المسند «وجعلت تُفرّج له» وفي النهاية ٤٢٤/٣ : أن تُفرّج بمعنى تُزيل الفرج ، أو من أفرجه الذين : أنقله . وأنه يمكن أن يكون بالجيم ، من : المُفرّج : الذي لا عشيرة له .

(٥) المسند ٢٧٨/٣ (١٧٥٠) ، ورجاله رجال الصحيح . ومن طريق وهب أخرجه مختصراً أبو داود ٨٣/٤ (٤١٩٢) ، والنسائي ١٨٢/٨ ، وصحّحه الألباني ، وصحّح إسناده محققو المسند .

(٦) المسند ٢٨٠/٣ (١٧٥١) . وأخرجه الأئمة من طرق عن سفيان بن عيينة : أبو داود ١٩٥/٣ (٣١٣٢) ، وابن ماجه ٥١٤/١ (١٦١٠) ، والترمذي ٣٢٣/٣ (٩٩٨) . وقال : هذا حديث حسن صحيح . . . وجعفر بن خالد هو ابن سارة ، وهو ثقة ، روى عن ابن جريج ، وأبو يعلى ١٧٣/١٢ (٦٨٠١) ، وصحّح الحاكم إسناده ٣٧٢/١ ووافقه الذهبي ، وصحّحه ابن السكن . . . كما في التلخيص ٦٠٤/٢ ، وحسنه الألباني .

قال رسول الله ﷺ : « ما ينبغي لنبي أن يقول : إني خير من يونس بن متى » (١) .

(٢٧٨٠) الحديث الثاني عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ ببيتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ » (٢) .

(٢٧٨١) الحديث الثالث عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ابن أبي رافع عن عبد الله بن جعفر : أنه زَوْجَ ابنته من الحجاج بن يوسف ، فقال لها : إذا دخل بك فقولِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمَ الْكَرِيمَ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وزعم أن رسول الله ﷺ إذا حزبه أمرٌ قال هذا . قال حماد : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا (٣) .

* * * *

(١) المسند ٢٨٢/٣ (١٧٥٧) ، ومن طرق عن ابن إسحاق في أبي داود ٢١٧/٤ (٤٦٧٠) وأبي يعلى ١٦٧/١٢ (٦٧٩٣) والمختار ١٨٨/٩ ، ١٨٩ (١٧٠-١٦٨) . والحديث صحيح ، ولكن في إسناده ابن إسحاق ، فيه كلام في تدليسه .

وقد روي الحديث في الصحيحين عن ابن عباس وأبي هريرة - الجمع ٦٣/٢ (١٠٥٨) ، ٩٣/٣ (٢٢٧٩) . (٢) المسند ١٨٣/٣ (١٧٥٨) ، وهو حديث صحيح ، صرح فيه بن إسحاق بالتحديث ، وهو في مسند أبي يعلى ١٦٩/١٢ (٦٧٩٥) من طريق ابن إسحاق ، ومن طريق الإمام أحمد صححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ١٨٤/٣ ، ١٨٥ ، واختاره الضياء ١٧٨/٩ - ١٨٠ (١٦٠-١٥٨) وقال الهيثمي ٢٢٦/٩ : ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالسماع .

والحديث عند الشيخين عن عبد الله بن أبي أوفى ، وأبي هريرة : الجمع ٥٠٤/١ (٨١٧) ، ١٧٦/٣ (٢٤٠١) . (٣) المسند ٢٨٥/٣ (١٧٦٢) وحسن المحققون إسناده . وقد أخرج الحاكم ٥٠٨/١ بإسناده إلى عبد الله بن شداد عن عبد الله بن جعفر عن علي قال : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِي كَرَبٌ أَنْ أَقُولَ ... وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَحَدِيثٌ عَلِيٌّ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٠٩/٢ (٧٠١) ، وَصَحَّحَهُ الْمُحَقِّقُ ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ .

(٢٩٦)

مسند أبي جهيم

عبدالله بن الحارث بن الصمة

وقيل : عبدالله بن جهيم بن الحارث^(١) .

(٢٧٨٢) الحديث الأول: حدثنا البخاري قال : حدثنا عبدالله بن يوسف قال : أخبرنا

مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد :

أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله : ماذا سمع من رسول الله

ﷺ في المار بين يدي المصلي ، ماذا عليه^(٢) ؟ فقال أبو جهيم :

قال رسول الله ﷺ : «لو يَعْلَمُ المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، لكان أن يقفَ

أربعين خيراً له من أن يمرَّ»^(٣) .

قال أبو النضر : لا أدري يوماً أو شهراً أو سنة .

أخرجه في الصحيحين^(٤) .

(٢٧٨٣) الحديث الثاني: حدثنا البخاري قال : حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنا

الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن الأعرج قال : سمعت عُميراً مولى ابن عباس

قال :

(١) الأحاد ١٠٧/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٦١١/٣ ، والاستيعاب ٣٥/٤ ، والتهذيب ٢٧٩/٨ ، والإصابة ٣٦/٤ .

وله حديثان متفق عليهما عند الشيخين - الجمع (٥٢) في المقدمات بعد العشرة .

(٢) «ماذا عليه» ليست في البخاري ومسلم ، وهي في المسند .

(٣) في المصادر كلها «أن يمر بين يديه» .

(٤) البخاري ٥٨٤/١ (٥١٠) . ومن طريق مالك في مسلم ٣٦٣/١ (٥٠٧) ، والمسند ١٦٩/٤ .

أقبلتُ أنا وعبدُ الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ ، فدخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصَّمة الأنصاري ، قال أبو جهيم :

أقبل رسولُ الله ﷺ من نحو بئر جَمَل ، فلقيه رجلٌ فسَلَّمَ عليه ، فلم يرُدَّ عليه رسولُ الله ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسحَ بوجهه ويديه ، ثم ردَّ عليه رسولُ الله ﷺ السلام .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٢٧٨٤) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو سلمة الخُزاعي قال : حدَّثنا سليمان بن بلال قال : حدَّثني يزيد بن خُصيفة قال : أخبرني بسر بن سعيد قال : حدَّثني أبو جهيم :

أن رجلين اختلفا في آية من القرآن : قال هذا : تَلَقَّيْتُهَا من رسول الله ﷺ . وقال الآخرُ : تَلَقَّيْتُهَا من رسول الله ﷺ ، فسألا النبي ﷺ ، فقال : «القرآنُ يُقرأ على سبعة أحرف ، فلا تماروا في القرآن ، فإن مراءً في القرآن كُفر» (٢) .

* * * *

(١) البخاري ٤٤١/١ (٣٣٧) ، وعَلَّقَه مسلم ٢٨٠/١ (٣٦٩) : وروى الليث عن جعفر ... وهو في المسند من طريق ابن لهيعة عن عبد الرحمن الأعرج به ١٦٩/٤ .

(٢) المسند ١٦٩/٤ ، ورجاله رجال الصحيح ، ينظر المجموع ١٥٤/٧ ، وذكر في الباب شواهد له . وقد روى الشيخان قصَّة قريبة من هذه عن عمر رضي الله عنه - الجمع ١١١/١ (٣١) .

مسند عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي^(١)

(٢٧٨٥) الحديث الأول: حدثنا أحمد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا ليث

- يعني ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أنه سمع عبدالله بن الحارث الزبيدي يقول: أنا أول من سمع النبي ﷺ يقول: «لا يَبُلُ أحدكم مستقبل القبلة» وأنا أول من حدث الناس بذلك^(٢).

(٢٧٨٦) الحديث الثاني: حدثنا أحمد قال: حدثنا حسن قال: حدثنا ابن لهيعة عن

عبدالله^(٣) بن المغيرة قال: سمعتُ عبدالله بن الحارث بن جزء يقول:

ما رأيتُ أحداً كان أكثرَ تَبَسُّماً من رسول الله ﷺ^(٤).

(٢٧٨٧) الحديث الثالث: حدثنا أحمد قال: حدثنا حسن بن موسى^(٥) قال:

حدثنا ابن لهيعة قال: أخبرنا سليمان بن زياد الحضرمي عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال:

(١) الطبقات ٣٤٥/٧، والآحاد ٤٣١/٤، ومعرفة الصحابة ١٦١٨/٣، والاستيعاب ٢٧١/٢، والتهذيب ١٠٧/١، والإصابة ٢٨٢/٢.

وفي التلخيص ٣٦٨ أنه أخرج له سبعة عشر حديثاً.

(٢) المسند ١٩٠/٤، ومن طريق الليث في ابن ماجه ١١٥/١ (٣١٧) قال البوصيري: إسناده صحيح، وحكم بصحته جماعة. واختاره الضياء ٢٠٩/٩ (١٩٥).

(٣) في بعض المصادر «عبد الله» وقد ذكر ابن حجر الوجهين في التقريب ٣٨٠/١، وقال عنه: مقبول.

(٤) المسند ١٩٠/٤ وفيه ابن لهيعة. وقد رواه الترمذي ٥٦١/٥ (٣٦٤١) من طريق قتيبة عن ابن لهيعة عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن الحارث بن جزء. قال: هذا حديث حسن غريب. قال: وقد روي عن يزيد بن حبيب عن عبدالله بن الحارث بن جزء مثل هذا. وذكر بعده الحديث من طريق الليث عن يزيد عن عبدالله بن الحارث بن جزء بمعناه، وقال: هذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه من حديث ليث بن سعد إلا من هذا الوجه. وصحح الألباني الحديث من طريقه.

وقد روت عائشة: ما رأيتُ رسول الله ﷺ مُسْتَجْمِعاً قطُّ ضاحِكاً حتى تُرى لهوائه، إنما كان يتبسّم. وهو للشيخين - الجمع ١٥٦/٤ (٣٢٧٤).

(٥) في الأصل «حدثنا إسحاق بن عيسى». وليس في المسند، ولا في الأطراف والإتحاف.

أكلنا مع رسول الله ﷺ شِواءً في المسجد ، وأقيمت الصلاة ، فأدخل يده في الحصا وأدخلنا أيدينا ، فصلّى ولم يتوضأ^(١) .

(٢٧٨٨) الحديث الرابع: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا هارون قال : حدّثنا عبد الله بن وهب قال : حدّثنا عمرو أن سليمان بن زياد الحضرمي حدّثه أن عبد الله بن جزء الزبيدي حدّثه :

أنه مرّ وصاحب له وفتية^(٢) من قريش قد حلّوا أزرهم فجعلوها مخاريق^(٣) يجتلدون بها وهم عراة . قال عبد الله : فلما مرّنا بهم قالوا : إن هؤلاء قسيسون فدعّوهم . ثم إن رسول الله ﷺ خرج عليهم ، فلما أبصروه تبدّدوا ، فرجع رسول الله ﷺ مغضباً حتى دخل ، فكنّ أنا وراء الحجرة ، فسمِعته يقول : «سبحان الله ، لا من الله استحيوا ، ولا من رسوله استتروا» وأمّ أيمن عنده تقول : استغفر لهم يا رسول الله . قال عبد الله : فبأي ما استغفر لهم^(٤) .

أي بعد جهد ومشقة .

(٢٧٨٩) الحديث الخامس: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا موسى بن داود قال : [حدّثنا ابن لهيعة قال : حدّثنا درّاج قال : سمعت عبد الله بن الحارث]^(٥) بن جزء الزبيدي قال :

(١) الرواية في المسند ١٩٠/٤ «فأقيمت الصلاة ، فأدخلنا أيدينا في الحصى ، ثم قمنا نصلّي ولم نتوضأ» . ومن طريق ابن لهيعة في ابن ماجه ١١٠/٢ (٣٣١١) قال البوصيري : في إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف . وأبي يعلى ١١٠/٣ (١٥٤١) . وقد روى أحمد حديث الأكل ثم الصلاة بدون وضوء بإسناد صحيح من طريق هارون عن عبد الله بن وهب عن حيوة عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحارث ١٩٠/٤ ، وروى من طريق آخر ، عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحارث ، دون ذكر مسح الأيدي : ابن ماجه ١٠٩٧/٢ (٣٣٠٠) وصحّحه البوصيري ، وابن حبان ٥٣٩/٤ (١٦٥٧) ، وصحّحه الألباني .

(٢) كذا في الأصل ومجمع الزوائد . وفي المسند «بأيمن وفتية» . وفي أبي يعلى : «بأم أيمن وفتية» . .

(٣) المخاريق جمع مخراق : وهو أن يلف الثوب فيضرب به .

(٤) المسند ١٩١/٤ ، وأبو يعلى ١٠٩/٣ (١٥٤٠) وإسناده صحيح . قال الهيثمي ٣٠/٧ : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ، وأحد إسنادي الطبراني ثقات .

(٥) في المخطوطة : «... بن داود قال : حدّثنا ابن جزء الزبيدي» . وفي المسند : حدّثنا موسى بن داود وحسن ابن موسى ، كلاهما عن ابن لهيعة ...

قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ فِي النَّارِ حَيَاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ الْبُخْتِ ، تُلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ
فَيَجِدُ حَمَوَتَهَا أَرْبَعِينَ خَرِيفًا . وَإِنَّ فِي النَّارِ عَقَارِبَ كَأَمْثَالِ الْبِغَالِ الْمَوْكِفَةِ ، تُلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ
اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمَوَتَهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً»^(١) .

* * * *

(١) المسند ١٩١/٤ . درّاج صدوق . وابن لهيعة ضعيف ، لكن ، متابع . وقد صحّحه الحاكم ووافقه الذهبي
٥٩٣/٤ ، وابن حبان ٥١٢/١٦ (٧٤٧١) من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن درّاج ،
مقتصرين على ذكر الحيات . وحسن محقق ابن حبان إسناده .

(٢٩٨)

مسند عبدالله بن حُبْشِيٍّ الخَثْعَمِيِّ (١)

(٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَثْمَانُ

ابن أبي سليمان عن عليّ الأزدي عن عُبيد بن عمير عن عبدالله بن حُبْشِيٍّ الخَثْعَمِيِّ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» .

قيل : فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «طَوَّلُ الْقِيَامِ» (٢) .

قيل : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «جُهْدُ الْمُقِلِّ» .

قيل : فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ ؟ [قَالَ : مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ] .

قيل : فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ (٣) قَالَ : «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» .

قيل : فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ ؟ قَالَ : «مَنْ أَهْرَقَ دُمَهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ» (٤) .

* * * *

(١) الأحاد ٤/٤٦٦ ، ومعرفة الصحابة ٢/١٦٢٢ ، والاستيعاب ٢/٢٧٨ ، والتهذيب ٤/١٠٩ ، والإصابة ٢/٢٨٥ .

(٢) في المسند «القنوت» ومثله في النسائي . وما ها هنا من المخطوطة ، ومثله في أبي داود .

(٣) سقط ما بين المعقوقين من الأصل بانتقال النظر .

(٤) المسند ٢٤/١٢٢ (١٥٤٠١) وبهذا الإسناد في أبي داود والنسائي : مختصر في أبي داود ٣٦/٢ (١٣٢٥) ، وبطوله ٣/٦٩ (١٤٤٩) ، ومختصر في النسائي ٨/٩٤ ، وبطوله ٥/٥٨ ، وينظر تعليق ابن حجر في الإصابة عليه . وصححه الألباني ، وأطال محققو المسند في التعليق عليه .

مسند عبدالله بن أبي حذرٍ (١)

(٢٧٩١) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يعقوب قال: حدَّثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدَّثنا يزيد بن عبدالله بن قُسيط عن القَعْقَاع بن عبدالله بن أبي حذرٍ عن أبيه عبدالله بن أبي حذرٍ قال:

بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِصَمٍّ، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ ابْنُ رَبِيعٍ وَمُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِصَمٍّ مَرَّ بَنَا عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ (٢) عَلَى قَعْدٍ لَهُ وَمَعَهُ مُتَيْعٌ لَهُ وَوَوَّطُبٌ (٣) مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بَنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيْعَهُ، فَلَمَّا قَدَمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، نَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿خَبِيرًا﴾ (٤) [النساء: ٩٤].

(٢٧٩٢) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يعقوب قال: حدَّثنا أبي عن عبدالله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عَوْنٍ عن جدِّته عن ابن أبي حذرٍ الأسلمي:

أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَعِينُهُ فِي صَدَاقِهَا. فَقَالَ: «كَمْ أَصْدَقْتُ؟» قَالَ: «قَلْتُ: مَائَتِي دِرْهَمٍ. قَالَ: «لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ الدِّرَاهِمَ مِنْ وَادِيكُمْ هَذَا مَا زِدْتُمْ. مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ» قَالَ: «فَمَكَثْتُ، ثُمَّ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا نَحْوَ نَجْدٍ،

(١) الأحاد ٣٤٣/٤، ومعرفة الصحابة ١٦١٣/٣، والاستيعاب ٢٧٩/٢، والإصابة ٢٨٦/٢، والتعجيل ٢١٨. وفي التلخيص ٣٧٣: له أربعة أحاديث.

(٢) وهو الأشجعي.

(٣) الْمُتَيْعُ: تصغير المتاع. والووطب: السَّقاء.

(٤) المسند ١١/٦، وابن إسحاق صرح بالتحديث. وسائر رجاله رجال الصحيح، عدا القَعْقَاع، فمن رجال التعجيل ٣٤٤، وقيل: إن له صحبة، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل. وقد روى ابن كثير في تفسير الآية ٩٤ من سورة النساء أقوالاً كثيرة في سبب نزولها، ونقل هذا الحديث عن الإمام أحمد، ثم قال: يَفَرَّدُ بِهِ. وقال الهيثمي في المجمع ١١/٧: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

فقال : «أُخْرِجْ فِي هَذِهِ السَّرِيَّةِ لَعَلَّكَ أَنْ تُصِيبَ شَيْئاً فَأَنْفُلَكَهُ» . قال : فخرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا الْحَاضِرَ مُؤَمِّسِينَ ، فَلَمَّا ذَهَبَتْ فَحِمَةُ الْعِشَاءِ بَعَثْنَا أَمِيرَنَا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ ، فَأَحْطَنَّا بِالْعَسْكَرِ ، وَقَالَ : إِذَا كَبُرَتْ وَحَمَلْتُ فَكَبِّرُوا وَاحْمِلُوا . وَقَالَ حِينَ بَعَثْنَا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ : لَا تَفْتَرِقَا ، وَلَا يُسْأَلَنَّ وَاحِدٌ مِنْكُمَا عَنْ خَبَرِ صَاحِبِهِ فَلَا أَجْدُ عِنْدَهُ ، وَلَا تُثْمَعِنُوا فِي الطَّلَبِ . فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَحْمِلَ سَمِعْنَا رَجُلًا مِنَ الْحَاضِرِ صَرَخَ : يَا خَضِرَةَ ، فَتَفَاءَلْتُ بَأَنَّا سَنُصِيبُ مِنْهُمْ خَضِرَةَ . قَالَ : فَلَمَّا أَعْتَمْنَا كَبُرَ أَمِيرُنَا وَحَمَلَ ، وَكَبَّرْنَا وَحَمَلْنَا . قَالَ : فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فِي يَدِهِ سَيْفٌ فَاتَّبَعْتُهُ ، فَقَالَ لِي صَاحِبِي : إِنَّ أَمِيرَنَا قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَلَّا تُثْمَعِنَ فِي الطَّلَبِ ، فَارْجِعْ ، وَلَمَّا أَبَيْتُ إِلَّا أَنْ أَتْبِعَهُ قَالَ : وَاللَّهِ لَتَرْجِعَنَّ أَوْ لَأَرْجِعَنَّ إِلَيْهِ وَلَأُخْبِرَنَّكَ أَنْكَ أَبَيْتَ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَتْبِعُهُ . فَاتَّبَعْتُهُ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُ رَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ عَلَى جُرِيدَاءِ مَتْنِهِ (١) فَوَقَعَ . فَقَالَ : أَدْنُ يَا مُسْلِمُ إِلَى الْجَنَّةِ ، فَلَمَّا رَأَيْتِي لَا أَدْنُو إِلَيْهِ وَرَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَأَثَخَنَتْهُ رِمَانِي بِالسَّيْفِ فَأَخْطَأَنِي ، فَأَخَذْتُ السَّيْفَ فَقَتَلْتُهُ بِهِ وَاحْتَزَزْتُ بِهِ رَأْسَهُ ، وَشَدَدْنَا فَأَخَذْنَا نَعْمًا كَثِيرًا وَغَنَمًا ثُمَّ انْصَرَفْنَا ، فَأَصْبَحْتُ فَإِذَا بِعَيْرِي مَقْطُورٌ بِهِ بِعِيرٌ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ شَابَّةٌ . قَالَ : فَجَعَلْتُ تَلْتَفْتُ خَلْفَهَا فَتُكْثِرُ ، فَقُلْتُ لَهَا : إِلَى أَيْنَ تَلْتَفْتِينَ؟ قَالَتْ : إِلَى رَجُلٍ ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ حَيًّا خَالَطَكُم . قَالَ : قُلْتُ : وَظَنَنْتُ أَنَّهُ صَاحِبِي الَّذِي قَتَلْتُ : قَدْ وَاللَّهِ قَتَلْتُهُ ، وَهَذَا سَيْفُهُ وَهُوَ مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ الْبَعِيرِ الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ ، وَغَمَدُ السَّيْفِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ بَعِيرِهَا . فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ لَهَا قَالَتْ : فَدُونِكَ هَذَا الْغَمَدُ فَشِمُهُ فِيهِ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا . فَأَخَذْتُهُ فَشِمْتُهُ فِيهِ فَطَبَّقَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ بَكَتْ . قَالَ : فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَعْطَانِي مِنْ ذَلِكَ النَّعَمِ الَّذِي قَدِمْنَا بِهِ (٢) .

* * * *

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَايَةِ ٢٥٧/١ : جُرِيدَاءُ مَتْنِهِ : أَيِ وَسَطِهِ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْقِفَا الْمَتَجَرَّدِ عَنِ اللَّحْمِ ، تَصْغِيرُ الْجُرْدَاءِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١١/٦ ، وَجَدَّةُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٠٩/٦ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ رَأْوٍ لَمْ يُسَمَّ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ .

(٣٠٠)

مسند عبدالله بن حذافة بن قيس

أبي حذافة السهمي^(١)

(٢٧٩٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر
وسالم أبي التّم عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن حذافة
أن النبي ﷺ أمره أن يُنادي في أيام التشريق : إنها أيام أكلٍ وشربٍ .
انفرد بإخراجه مسلم^(٢) .

* * * *

(١) الطبقات ١٤٣/٤ ، والآحاد ١١٤/٢ ، ومعرفة الصحابة ١٦١٥/٣ ، والاستيعاب ٢٧٤/٢ ، والتهذيب ١١١/٤ ،
والسير ١١/٢ ، والإصابة ٢٨٧/٢ .

وفي التلخيص ٣٧٤ أن له ثلاثة أحاديث .

(٢) المسند ١٠/٢٥ (١٥٧٣٥) وصحّح محققو المسند الحديث لغيره ، وضعّفوا إسناده لأن سليمان لم يدرك
عبدالله بن حذافة .

وقد ذكر الحميدي في الجمع ٥٠٩/٣ (٣٠٦٦) أن لعبدالله حديثاً واحداً رواه مسلم ، ونقل ذلك عن خلف
الواسطي ، وأن مسلماً أخرج هذا الحديث عن إسحاق عن روح عن مالك . وأن أبا بكر البرقاني أخرجه عن
أبي بكر الإسماعيلي ، من حديث سفيان عن سالم وعبدالله . . . ثم نقل قول البخاري (التاريخ ٨/٥) أن
حديث عبدالله مرسل . ونقل عنه هذا الكلام المزي في التحفة ٣١١/٤ ، ولكن المؤلف ابن الجوزي أصرّ
على أن هذا الحديث لمسلم مع عدم وجوده في المطبوع من نسخ مسلم ، ولعله أخذ بقول الحميدي : لعله
- خلفاً - رآه في بعض النسخ عن مسلم .

(٣٠١)

مسند عبدالله بن حنظلة بن الراهب

أبي عبدالرحمن الأنصاري^(١)

(٢٧٩٤) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

شعبة عن محمد بن المنكدر^(٢) عن رجل عن عبدالله بن حنظلة بن الراهب :

أن رجلاً سلَّم على النبي ﷺ وقد بال ، فلم يرُدَّ عليه النبي ﷺ حتى قال بيده إلى الحائط . يعني أنه تيمَّم .

(٢٧٩٥) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعقوب قال : حدَّثنا أبي عن ابن

إسحاق قال : حدَّثني محمد بن يحيى بن حَبَّان الأنصاري عن عُبيد الله بن عبدالله بن عمر قال :

أرأيت وضوءَ عبدالله بن عمر لكلِّ صلاةٍ طاهراً كان أو غير طاهر ، عمَّن هو؟ فقال :

حدَّثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبدالله بن حنظلة بن الغسيل حدَّثها :

أنَّ رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء لكلِّ صلاةٍ طاهراً كان أو غير طاهر ، فلمَّا شقَّ ذلك

على رسول الله ﷺ أمر بالسَّوَاك عند كلِّ صلاةٍ ووُضِع عنه الوضوء إلاَّ من حدَّث .

فكان عبدالله يرى أن به قوَّةٌ على ذلك ، كان يفعلُه حتى مات^(٣) .

* * * *

(١) الأحاد ٢٤٣/٤ ، ٢٢٩/٥ ، والاستيعاب ٢٧٦/٢ ، والتهذيب ١١٦/٤ ، والسير ٣٢١/٣ ، والإصابة ٢٩١/٢ .

وله حديثان - كما في التلخيص ٣٧٧ .

(٢) كذا في المخطوط . وفي المسند ٢٢٥/٥ : عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سعيد . وفي طبعة عالم

الكتب : حدَّثني سعيد «دون شعبة» . والحديث صحيح لغيره . وإسناده ضعيف ، لأن فيه راوياً لم يسم ،

وكذا قال الهيثمي في المجمع ٢٨١/١ .

(٣) المسند ٢٢٥/٥ وابن إسحاق صرَّح بالتحديث ، وباقي رجاله ثقات . وأخرجه أبو داود من طرق محمد بن

إسحاق عن محمد بن يحيى عن عبدالله بن عبدالله بن عمر . ثم قال أبو داود : إبراهيم بن سعد رواه عن

محمد بن إسحاق قال : عبيد الله بن عبدالله (وهما ثقتان) . وصحَّح الحديث ابن خزيمة ١١/١ (١٥) ،

والحاكم على شرط مسلم ١٥٥/١ ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني .

مسند عبدالله بن حوالة^(١)

(٢٧٩٦) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا يحيى بن إسحاق قال: حدّثنا يحيى بن أيوب قال: حدّثني يزيد بن أبي حبيب عن ربيعة بن لقيط عن عبدالله بن حوالة:

أن رسول الله ﷺ قال: «من نجا من ثلاث فقد نجا - ثلاث مرات: موتي، والدجال، وقتلي خليفة مصطبر للحق مُعْطِيهِ»^(٢).

(٢٧٩٧) الحديث الثاني: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وابن القاسم قالوا: حدّثنا محمد بن راشد قال: حدّثنا مكحول عن عبدالله بن حوالة:

أن رسول الله ﷺ قال: «سيكونُ جُنْدٌ بالشَّامِ وجُنْدٌ باليمن» فقال رجل: فخير لي يا رسول الله إذا كان ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «عليك بالشَّام، عليك بالشَّام، ثلاثاً - فمن أبي فليَلْحَقْ بِيَمَنِهِ، وَلْيَسْقِ من عُذْرِهِ، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى قد تكفَّل لي بالشَّام وأهله»^(٣).

(٢٧٩٨) الحديث الثالث: قد روَّوه عن أبي حوالة. وقال الزَّهري: اسمه زائدة أو مَزِيْدَة بن حوالة. وليس في الصحابة من اسمه زائدة ولا مَزِيْدَة بن حوالة. والظاهر أنه عبدالله بن حوالة الذي ذكرناه:

(١) الطبقات ٧/٢٩٠، والآحاد ٤/٢٧٤، ومعرفة الصحابة ٣/١٦٢١، والاستيعاب ٢/٢٨١، والتهذيب ٤/١١٧، والإصابة ٢/٢٩٢.

قال في التلخيص ٣٦٨: له ثمانية عشر حديثاً. وعن البرقي: له أربعة أحاديث.
(٢) المسند ٤/١٠٥، وأخرجه ٥/٢٨٨ عن حجاج عن ليث عن يزيد به. ومن طريق الليث صحَّح الحاكم إسناده ٣/١٠١، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي ٨/٣٣٧. رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ربيعة بن لقيط، وهو ثقة. واختاره الضياء ٩/٢٨٠ (٢٤٤).

(٣) المسند ٥/٣٣، وفي الحديث إرسال: فقد أخرج الحاكم الحديث من طريق مكحول عن أبي إدريس الخولاني عن عبدالله حوالة ٤/٥١٠، وصحَّحه، ووافقه الذهبي، ومثله في ابن حبان ١٦/٢٩٥ (٧٣٠٦)، وصحَّح المحقق إسناده.

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : حدَّثنا كَهْمَس بن الحسن قال : حدَّثنا عبد الله بن شقيق قال : حدَّثني رجل من عَنزة يقال له زائدة أو مَزِيْدَة بن حوالة قال :

كنا مع النبي ﷺ في سَفَر من أسفاره ، فنزل الناس منزلاً ونزل النبي ﷺ في ظلِّ دَوْحة ، فرأني وأنا مُقْبِلٌ من حاجة لي ، وليس غيري وغير كاتبه ، قال : «أَنْكُتُبُكَ يا ابنَ حوالة؟» قلتُ : عَلَامَ يا رسولَ الله؟ فلها عَنِّي ثم أقبل على كاتبه ، قال : ثم دنوتُ دون ذلك ، فقال : «أَنْكُتُبُكَ يا ابنَ حوالة؟» قلتُ : عَلَامَ يا رسولَ الله؟ قال : فلها وأقبل على الكاتب ، قال : ثم جئتُ فقمْتُ عليهما ، فإذا في صدر الكتاب : أبو بكر وعمر ، فظننتُ أنهما لن يُكْتُبَا إلا في خير ، فقال : «أَنْكُتُبُكَ يا ابنَ حوالة؟» فقلتُ : نعم يا نبيَّ الله .

فقال : «يا ابنَ حوالة ، كيف تصنعُ في فتنة تشورُ في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر؟» قال : أصنعُ ماذا يا رسولَ الله؟ قال : «عليك بالشام» . قال : «كيف تصنع في فتنة كأن الأولى فيها نَفْجَةٌ أرنب؟» قال : فلا أدري كيف قال في الآخرة ، ولأن أكونَ عَلِمْتُ كيف قال في الآخرة أحبُّ إليَّ من كذا وكذا (١) .

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : حدَّثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابن حوالة قال :

أتيت رسولَ الله ﷺ وهو جالس في ظلِّ دومة وعنده كاتبٌ له يُملِي عليه ، فقال : «ألا نَكْتُبُكَ يا ابنَ حوالة؟» فذكر نحواً ممّا مضى إلى أن قال : «كيف تصنع في أخرى كأن الأولى فيها انتفاجة أرنب؟ قال : لا أدري (٢) . قال : «اتَّبِعُوا هذا» . قال : ورجل مُقَفٌّ حينئذٍ ، فانطلقتُ فتَبِعْتُهُ وأخذتُ بِمَنْكِبَيْهِ وأقبلتُ بوجهه إلى رسولِ الله ﷺ ، فقلتُ : هذا؟ قال : «نعم» . فإذا هو عُثْمَانُ بن عفَّان (٣) .

(١) المسند ٣٣/٥ ، تحت حديث «زائدة أو مَزِيْدَة بن حوالة» . ورجاله الشيخين ، عدا صحابيه .

(٢) في المسند «كيف تفعل في أخرى تخرج بعدها ، كأن الأولى فيها انتفاجة أرنب؟ قلت : لا أدري ، ما خار الله لي ورسوله» .

(٣) المسند ١٠٩/٤ ، في حديث عبد الله بن حوالة ، ورجاله رجال الصحيح .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد بن عبد ربّه قال : حدَّثنا بقيّة قال : حدَّثني بَحِير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي قتيبة عن ابن حوالة قال :

قال رسولُ الله ﷺ : «سَيَصِيرُ الأَمْرُ إلى أن تَصِيرُوا جُنُوداً مُجَنَّدَةً : جُنْدٌ بالشَّامِ ، وجُنْدٌ باليَمَنِ ، وجُنْدٌ بالعِراقِ» فقال ابن حوالة : خِرْ لي يا رسول الله إن أدركتُ ذلك . قال : «عليك بالشَّامِ . فإنه خَيْرُ اللهِ من أرضه ، يَجْتَبِي إليه خَيْرَتَهُ من عبادِهِ ، فإن أَبَيْتُمْ فعَلَيْكُمْ بَيَمَنِكُمْ ، فإنَّ اللهَ تَوَكَّلْ بالشَّامِ وأَهْلَهُ» (١) .

(٢٧٩٩) الحديث الرابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدَّثنا معاوية عن ضَمْرَةَ بن حبيب أن ابن زُغْبِ الإيادي حدَّثه قال : نزل عليّ عبد الله بن حوالة الأزدي ، فقال لي وإنّه لنازلٌ عليّ في بيتي :

بعثنا رسولُ الله ﷺ حولَ المدينة على أقدامنا لِنَغْنَمَ ، فرجعنا فلم نَغْنَمْ شيئا ، وعَرَفَ الجَهْدَ في وجوهنا ، فقام فينا فقال : «اللَّهُمَّ لا تَكِلْهُمْ إلَيَّ فَأُضْعَفَ ، ولا تَكِلْهُمْ إلى أنفُسِهِم فيعجزوا عنها ، ولا تَكِلْهُمْ إلى الناس فيستأثروا عليهم» . ثم قال : «لَتُفْتَحَنَّ لَكُمْ الشَّامُ والرومُ وفارس - أو الروم وفارس ، حتى يكونَ لأحدكم من الإبل كذا وكذا ، ومن البقر كذا وكذا ، ومن الغنم ، حتى يُعْطَى أحدهم مائةَ دينار فيسَخِّطَها» ثم وضع يده على رأسي - أو على هامتي - فقال : «يا ابن حوالة ، إذا رأيتَ الخِلافةَ قد نَزَلَتْ بالأرض المُقَدَّسة فقد دَنَّتِ الزلازلُ و البلايا والأُمُورُ العِظامُ ، والساعةُ يومئذٍ أقربُ إلى الناس من يدي هذه إلى رأسك» (٢) .

* * * *

(١) المسند ١١٠/٤ ، من طريق حيوة بن شريح ويزيد بن عبدربه عن بقيّة . . ومن طريق حيوة أخرجه أبو داود ٤/٣ (٢٤٨٣) ، وصحّحه الألباني . والحديث في مجمع الزوائد ٢٢٨/٧ ، ٩١/٩ ، وحكم على رجاله بأنهم رجال الصحيح . وينظر إتحاف المهرة ١١٢/١٠ ، ١١٣ .

(٢) المسند ٢٨٨/٥ ، وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٥ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وعبد الله بن زغب الإيادي معروف في تابعي أهل مصر . ووافقه الذهبي ، وأخرجه أبو داود من طريق معاوية بن صالح ١٩/٣ (٢٥٣٥) ، وصحّحه الألباني .

(٣٠٣)

مسند عبدالله بن خبيب الجهني^(١)

(٢٨٠٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ :
حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ
عبدالله بن خبيب عن أبيه قال :
أَصَابَنَا طَشٌّ وَظُلْمَةٌ ، فَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا ، فَخَرَجَ فَأَخَذَ بِيَدِي وَقَالَ :
«قُلْ» فَسَكَتُ ، قَالَ «قُلْ» : قُلْتُ : مَا أَقُولُ؟ قَالَ : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ
تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ، تَكْفِيكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ» (٢) .

* * * *

(١) الطبقات ٢٦١/٤ ، والأحاديث ٣٣/٥ ، ومعرفة الصحابة ١٦٣٠/٣ ، والتهذيب ١١٩/٤ ، والإصابة ٢٩٤/٢ .
(٢) المسند ٣١٢/٥ ، ومن طريق الضحاك أخرجه النسائي ٢٥٠/٨ ، ومن طريق ابن أبي ذئب أخرجه أبو داود
٣٢١/٤ (٥٠٨٢) ، والترمذي ٥٣٠/٥ (٣٥٧٥) وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وحسنه
الألباني .

(٣٠٤)

مسند عبدالله بن ربيعة بن فرقد السلمي

قال علي بن المديني : له صحبة . وقال غيره : لا صحبة له (١)

(٢٨٠١) حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا شعبة عن الحكم عن

عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن ربيعة السلمي قال :

كان النبي ﷺ في سفر ، فسمع مؤذناً يقول : أشهد أن لا إله إلا الله . فقال النبي ﷺ :

«أشهد أن لا إله إلا الله» قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، فقال النبي ﷺ : «أشهد أن

محمداً رسول الله» . فقال النبي ﷺ : «تجدونه راعي غنم ، أو عازباً عن أهله» .

فلما هبط الوادي مرَّ على سخلة منبوذة فقال : «أترون هذه هيئة على أهلها؟ للدنيا أهونُ

على الله عز وجل من هذه على أهلها» (٢) .

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٦٤١/٣ ، والاستيعاب ٢٨٨/٢ ، والتهذيب ١٢٩/٤ ، والسير ٥٠٤/٣ ، والإصابة ٢٩٧/٢ ، وفي صحبته خلاف .

(٢) المسند ٣٣٦/٤ ، ومن طريق شعبة في النسائي ١٩/٢ ، دون ذكر قصة «السخلة» ، وذكر في الحاشية أن في نسخة ذكر فيه الحديث كما هو هنا . وإسناده صحيح كما قال الألباني . وقال الهيثمي ٢٩٠/١٠ : رجاله رجال الصحيح . وقد نقل ابن حجر في الإصابة عن البخاري أنه قال : لا يتابع شعبة على ذلك . والخلاف في رفع الحديث أو إرساله .

(٣٠٥)

مسند عبدالله بن رواحة^(١)

(٢٨٠٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان عن حميد الأعرج

عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عبدالله بن رواحة

أنه قدم من سفر ليلاً ، فتعجّل إلى امرأته فإذا في بيته مصباح ، فإذا مع امرأته شيء ، فأخذ السيف ، فقالت امرأته : إليك عني ، فلأنه تمسّطني ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً^(٢) .

* * * *

(١) الطبقات ٣/٣٩٨ ، ٤١٠ ، والآحاد ٤/٣٧ ، ومعرفة الصحابة ٣/١٦٣٨ ، والاستيعاب ٢/٢٨٤ ، والتهذيب ٤/١٣١ ، والسير ١/٢٣٠ ، والإصابة ٢/٢٩٨ .

وللبخاري حديث عن ابن رواحة - ذكره الحميدي في الجمع - مسند ١٢٧ حديث (٣٠٢٠) ولم يذكره المؤلف هنا . وفي التلخيص ٣٨٢ أنه من أصحاب الحديث الواحد .

(٢) المسند ١١/٢٥ (١٥٧٣٦) . وصحّح الحاكم الحديث ٤/٢٩٣ على شرط الشيخين ، قال الذهبي : هذا مرسل . وقال الهيثمي ٤/٣٣٣ : رجاله رجال الصحيح ، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة . وعليه ضعف محقق المسند إسناد الحديث لانقطاعه . وصحّح مرفوعه لغيره .

(٣٠٦)

مسند عبدالله بن الزبير بن العوام^(١)

(٢٨٠٣) الحديث الأول: قد تقدّم في مسند عبدالله بن جعفر، فهو مشترك بينهما^(٢).

(٢٨٠٤) الحديث الثاني: حدّثنا البخاري قال: حدّثنا يسرة بن صفوان اللّخميّ قال:

حدّثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال:

كاد الخيران يهلكان^(٣): أبو بكر وعمر، رفعاً أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدّم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر - قال نافع لا أحفظ اسمه - فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي. قال: ما أردت [خلافاً] فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ...﴾ الآية [الحجرات: ٢].

قال ابن الزبير: فما كان عمر يُسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه.

.... (٤)

وفي لفظ^(٥) عن ابن أبي مليكة: أن عبدالله بن الزبير أخبرهم: أنه قدّم ركب من بني تميم على رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: أمر الأقرع بن حابس.. فذكره.

(١) الأحاد ٤١١/١، ومعرفة الصحابة ١٦٤٧/٣، والاستيعاب ٢٩٠/٢، والتهذيب ١٣٢/٤، والسير ٣٦٣/٣، والإصابة ٣٠٠/٢.

ومسنده في الجمع في المقلّين (٨٤). وله حديث واحد اتفق عليه الشيخان - وهو الأول هنا، وانفرد البخاري بسنّه، ومسلم باثنين، وذكر ابن الجوزي في التلخيص ٣٦٦ أنه له ثلاثة وثلاثين حديثاً.

(٢) وهو حديث تلقّيهما النبي ﷺ - تقدّم (٢٧٦٩). وقد جرى المؤلف على ما فعل الحميدي من الإحالة على مسند عبدالله بن جعفر.

(٣) في البخاري والمسنّد «أن يهلكا».

(٤) وقع في الأصل «أخرجاه». وتقدّم أنّهما لم يخرجوا إلا الحديث الأول. وقد تكرّر هذا الخطأ في الأحاديث:

التاسع، والسادس عشر، والرابع والعشرين، من هذا المسنّد، والحديث في البخاري ٥٩٠/٨ (٤٨٤٥).

وأخرجه أحمد من طريق وكيع عن نافع ٦/٤.

(٥) في الأصل «متفق عليه» وليس صحيحاً. وهو في البخاري ٨٤/٨ (٤٣٦٧).

(٢٨٠٥) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم قال :
 حدَّثنا سعيد بن يزيد قال : حدَّثنا عبد العزيز بن أسيد قال :
 سمعتُ رجلاً قال لابن الزبير : أفتنا في نبذ الجَرِّ . فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ
 ينهى عنه (١) .

(٢٨٠٦) الحديث الرابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد القدوس بن بكر [قال :
 أخبرنا حجاج عن عامر بن عبد الله بن الزبير] (٢) عن أبيه قال :
 رأيتُ رسول الله ﷺ افتتح الصلاة ، فرفع يديه حتى جاوزَ بهما أُذنيه (٣) .

(٢٨٠٧) الحديث الخامس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن سعيد عن ابن
 عجلان قال : حدَّثني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال :
 كان رسول الله ﷺ إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، ويده
 اليسرى على فخذه اليسرى ، وأشار بالسبابة ، ولم يُجاوزَ بصره إشارته .
 انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٢٨٠٨) الحديث السادس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا
 شعبة عن ابن السائب عن أبي البختري عن عبيدة عن عبد الله بن الزبير
 عن النبي ﷺ : أن رجلاً حلفَ بالله الذي لا إله إلا هو ، كاذباً ، فغفر له .
 قال شعبة : من قبل التوحيد (٥) .

(١) المسند ٣/٤ ، وأبو يعلى ١٨٢/١٢ (٦٨٠٩) ، والمختارة ٣١٦/٩ (٢٧٦) . ومن طريق سعيد بن يزيد أبي
 مسلمة في النسائي ٣٠٢/٨ ، وسعيد بن يزيد مقبول ، وسائر رجاله رجال الشيخين . وصحَّحه الألباني ،
 وذكر محقق أبي يعلى شواهد .

(٢) ما بين المعقوفين من المسند .

(٣) المسند ٣/٤ ، وحجاج بن أرطاة ضعيف . وقد روى مسلم ٢٩٢/١ (٣٩١) . عن مالك بن الحويرث : أن
 رسول الله ﷺ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذيَ بهما أُذنيه .

(٤) المسند ٣/٤ ، ومسلم ٤٠٨/١ (٥٧٩) من طريق محمد بن عجلان . ويحيى من رجال الشيخين .

(٥) المسند ٣/٤ ، والمختارة ٣٢٠/٩ (٢٨١) ، والآحاد ٤١٦/١ (٥٨٦) من طريق شعبة ، ونسبة الهيثمي
 للطبراني ، وقال : رجاله رجال الصحيح ٨٦/١٠ . وعلته في عطاء بن السائب ، فقد اختلط ، وروي أن شعبة
 ممَّن روى عنه قبل الاختلاط . وينظر ميزان الاعتدال ٧٢/٣ .

(٢٨٠٩) الحديث السابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ :

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ عَمْرُو خُصُومَةٌ ، فَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَعَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى السَّرِيرِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : هَاهُنَا . فَقَالَ : لَا ، قَضَاءُ رَسُولِ اللَّهِ - أَوْ سَنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْخَصْمَيْنِ يَقْعُدَانِ بَيْنَ يَدَيِ الْحَكَمِ (١) .

(٢٨١٠) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ :

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي ذُبُرِ صَلَاتِهِ وَحِينَ يُسَلِّمُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، وَلَهُ النُّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٨١١) الحديث التاسع: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْبٍ (٣) قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ :

كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ . فَقَالَ : أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُهُ » . أَنْزَلَهُ أَبَا ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ .
... (٤)

(١) المسند ٤/٤ ، وفي أبي داود ٣٠٢/٤ (٣٥٨٨) من طريق ابن المبارك : قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم . دون ذكر القصة . وفي المستدرک ٩٤/٤ : عن مصعب عن أبيه أن عبد الله بن الزبير ... وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ومصعب ليس قوياً ، ثم إن روايته عن جدّه ابن الزبير مرسله - كما وضّح ذلك الحاكم والذهبي . ينظر التهذيب ١١٨/٧ ، وضعف إسناده الحديث الألباني .

(٢) المسند ٤/٤ ، ومن طريق عبد الله بن نمير في مسلم ٤١٥/١ (٥٩٣) .

(٣) وهو سليمان .

(٤) في الأصل «أخرجاه» وهو وهم كما نبهنا في الحديث الثاني من هذا المسند . والحديث في البخاري ١٧/٧ (٣٦٥٨) ومن طريق ابن أبي مليكة في المسند ٥/٤ .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مُعَمَّر بن سُلَيْمان الرُّقِّي قال : حدَّثنا الحَجَّاج عن فُرَات أبنِي عبد الله - وهو فُرَات القَزَّاز عن سعيد بن جُبَيْر قال :

كنتُ جالساً عند عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود ، وكان ابنُ الزبير جعله على القضاء ، إذ جاءه كتابُ ابن الزبير : سلامٌ عليك ، أما بعد ، فإنك كنتَ تسألني عن الجدِّ ، وإنَّ رسول الله ﷺ قال : «لو كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلاً دُونَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةٍ . وَلَكِنْ أَخِي فِي الدِّينِ وَصَاحِبِي فِي الْغَارِ» فَإِنَّهُ جَعَلَ الْجَدَّ أَباً ، فَأَحَقُّ مَا أَخَذْنَاهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ (١) .

(٢٨١٢) الحديث العاشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعِي قال : حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الموالِي قال : أخبرني نافع بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال : كان رسول الله ﷺ إذا صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ بِسُجْدَةٍ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى يُصَلِّيَ بَعْدُ صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ (٢) .

(٢٨١٣) الحديث الحادي عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال : أخبرني أبي عن عبد الله بن الزبير : أن النبي ﷺ قال : «لَا تُحَرِّمُ (٣) الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ (٤)» .

(٢٨١٤) الحديث الثاني عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عارِم قال : حدَّثنا عبد الله ابن المبارك قال : حدَّثنا مصعب بن ثابت قال : حدَّثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال :

(١) المسند ٤/٤ ، ومسند أبي يعلى ١٧٧/١٢ (٦٨٠٥) ، ورجاله ثقات غير الحجَّاج بن أُرْطاة ، ويشهد له الطريق السابق .

(٢) المسند ٤/٤ ، والمختارة ٣٣٨/٩ (٣٠٥) . ونافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، لم يدرك جده . ينظر التعجيل ٤١٨ ، قال الهيثمي ٢٧٥/٢ : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه نافع بن ثابت ... ولم يسمع نافع من جده عبد الله بن الزبير ولم يدركه ، وإنما روى عن أبيه ثابت .

(٣) في المسند «لا يحرم من الرضاع المصَّة ولا المصَّتَان» .

(٤) المسند ٤/٤ وإسناده صحيح . والنسائي ١٠١/٦ ومن طريق هشام صحَّحه ابنُ حَبَّان ٣٨/١٠ (٤٢٢٥) وصحَّحه المحقِّق والألباني . وقد روى الإمام مسلم الحديث ، من طريق عن عبد الله بن الزبير عن عائشة ١٠٧٣/٢ (١٤٥٠) . وعنده أحاديث أخر .

قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبي بكر بهدايا . ضِباب وقرظ^(١) وسمن وهي مُشركة ، فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها ، فسألت عائشة النبي ﷺ ، فأنزل الله تعالى ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ . . .﴾ إلى آخر الآية [الممتحنة : ٨] فأمرها أن تقبل هديتها وأن تدخلها بيتها^(٢) .

(٢٨١٥) الحديث الثالث عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا حماد -

يعني ابن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير

أن النبي ﷺ قال : «لكل نبي حوارٍ ، والزبير حوارٍ وابن عمّتي»^(٣) .

(٢٨١٦) الحديث الرابع عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا

ليث بن سعد قال : حدثنا ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال :

خاصم رجل من الأنصار الزبير إلى رسول الله ﷺ في شِراج^(٤) الحرة التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاري للزبير : سرح الماء ، فأبى ، فكلم رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : «اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك» . فعضب الأنصاري وقال : يا رسول الله ، أن كان ابن عمّتك! فتلون وجهه ثم قال : «يا زبير ، اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ إلى الجدر»^(٥) قال الزبير : والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ . . .﴾ إلى قوله : ﴿. . . وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٦) [النساء : ٦٥] .

(١) في المستدرك : وأقط . . . وفي المجمع : وقرص . وهما أقوى من هذه الرواية . والقرظ : ورق يُدبغ به .

(٢) المسند ٤/٤ ، ومصعب فيه ضعف كما بيّناه في الحديث السابع . ومع ذلك صحّح الحاكم إسناده ٤٨٥/٢ من طريق ابن المبارك على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي ١٢٦/٧ : رواه أحمد والبخاري ، وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقد صحّ الحديث عن أسماء عند الشيخين ، وأنها هي التي سألت النبي ﷺ - المجمع ٢٦٤/٤ (٣٥٨) .

(٣) المسند ٤/٤ ، وإسناده صحيح . وأخرجه الحاكم من طريق هشام بأطول من هذا ، وصحّح إسناده على شرط الشيخين . وقال الذهبي : أخرجه مختصراً . وقال الهيثمي ١٥٤/٩ : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وإسناده أحمد المتصل رجاله رجال الصحيح . والحديث في الصحيح عن جابر - المجمع ٣٤١/٢ (١٥٥٠) . والحواري : الناصر .

(٤) الشراج جمع شرجة : السيل .

(٥) الجدر : الجدار .

(٦) المسند ٤/٤ وهو حديث صحيح ، وأبو يعلى ١٨٩/١٢ (٦٨١٤) وقد جعل الحميدي الحديث في مسند الزبير (١٧٤) لأنهما اتفقا على روايته عن عروة عن عبد الله عن أبيه .

(٢٨١٧) الحديث الخامس عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا

حمّاد - يعني ابن زيد- قال : حدَّثنا حبيب المُعلّم عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال :

قال رسول الله ﷺ : «صلاةٌ في مسجدي هذا^(١) أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام . وصلاةٌ في المسجد الحرام أفضلُ من مائة صلاةٍ في هذا»^(٢) .

(٢٨١٨) الحديث السادس عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفّان قال : حدَّثنا حمّاد

ابن زيد قال : حدَّثنا ثابت البناني قال : سمعتُ ابن الزبير يخطُبنا يقول :

قال محمد ﷺ : «مَنْ لَبَسَ الحريرَ في الدنيا فلن يَلْبَسَهُ في الآخرة» .
....^(٣)

(٢٨١٩) الحديث السابع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود بن عامر قال : حدَّثنا

إسرائيل قال : حدَّثنا ثوير قال :

سمعتُ ابن الزبير يقول : هذا يومٌ عاشوراءَ فصُوموه ، فإن رسول الله ﷺ قال : «صُوموه»^(٤) .

(٢٨٢٠) الحديث الثامن عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم قال :

حدَّثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مُليكة عن عبد الله بن الزبير :

أن علياً ذكر ابنه أبي جهل ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : «إن فاطمة بضعة مني ،

(١) أي مسجد المدينة .

(٢) المسند ٥/٤ ، وإسناده صحيح . ومن طريق حمّاد صحّحه ابن حبان ٤٩٩/٤ (١٦٢٠) . وقال الهيثمي ٧/٤ : رجال أحمد رجال الصحيح .

ويشهد له ما رواه الشيخان عن أبي هريرة - الجمع ٢٢٢/٣ (٤٢٧٦) ، ومسلم عن ابن عمر وميمونة - الجمع ٣٠١/٢ (١٥٠٤) ، ٢٥٤/٤ (٣٤٩٢) .

(٣) في الأصل «أخرجاه» كما تكرّر في هذا المسند ، والحديث في المسند ٥/٤ ، والبخاري ٢٨٤/١٠ (٥٨٣٣) من طريق حمّاد بن زيد ، وعفّان من رجال الشيخين .

(٤) المسند ٥/٤ ، وإسناده ضعيف لضعف ثوير بن أبي فاخته ، وسائر رجاله رجال الصحيح - المجمع ١٨٧/٣ ، وساق الهيثمي أحاديث كثيرة في الباب .

يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا ، وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا» (١) .

(٢٨٢١) الحديث التاسع عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ

مَجَاهِدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ :

جاء رجل من خَثْعَمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لَا يَسْتَطِيعُ رُكُوبَ الرَّحْلِ ، وَالْحَجُّ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدَهُ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ ، أَكَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «فَأَحْجُّ عَنْهُ» (٢) .

(٢٨٢٢) الحديث العشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -

يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا (٣) .

(٢٨٢٣) الحديث الحادي والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ :

أَخْبَرَنَا سَفْيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ :

أَنَّ زَمْعَةَ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ ، فَكَانَ يَتَطَبَّعُهَا (٤) ، وَكَانُوا يَتَّهَمُونَهَا ، فَوَلَدَتْ (٥) ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) المسند ٥/٤ ، وإسناده صحيح ، ورجاله ثقات . وبهذا الإسناد أخرجه الترمذي ٦٥٦/٥ (٣٨٦٩) وقال :

حسن صحيح . قال : هكذا قال أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير . وقال غير واحد : عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة . ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً .

وحديث المسور رواه الشيخان ، من طرق جمعها الحميدي - الجمع ٣٧١/٣ (٢٨٥٨) .

(٢) المسند ٥/٤ ، والنسائي ١١٧/٥ ، وأبو يعلى ١٨٥/١٢ (٦٨١٢) ، وشرح مشكل الآثار ٣٧٢/٦ (٢٥٤٥) .

ورجاله ثقات غير يوسف ، مقبول : وقد حسن المحققون إسناد الحديث ، وضعفه الألباني .

وقد رويت أحاديث صحيحة في «قضاء الحج» - ينظر الجمع ٥/٢ (٩٧٩) ، ٣٢٩/٣ (٢٧٨١) ، وشرح المشكل ٣٦٤/٦ وما بعدها .

(٣) المسند ٥/٤ ، قال الهيثمي ٢١٩/٣ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن أيوب بن أبي تميمة لم

يسمع من ابن الزبير ، وهو في الصحيحين عن ابن عباس - الجمع ٢٣/٢ (١٠٠٢) .

(٤) في المسند : «تَبَطَّنَهَا» .

(٥) في أبي يعلى والنسائي : «فولدت غلاماً يشبه الرجل الذي كانت تُظَنُّ به ، فذكرته سودة لرسول الله ﷺ» .

﴿سودة﴾: «أما الميراثُ فله ، أما أنتِ فاحتجبي منه يا سودة ، فإنه ليس لك بأخ» (١) .

(٢٨٢٤) الحديث الثاني والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبدالرزاق قال : أخبرنا ابن عُيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : سمعتُ
عبدالله بن الزبير وهو مستندٌ إلى الكعبة وهو يقول :

لقد لعنَ رسولُ الله ﷺ فلاناً وما وَلَدَ من صُلْبِهِ (٢) .

(٢٨٢٥) الحديث الثالث والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا هارون بن معروف ،

قال عبدالله : وسمعتُه أنا من هارون قال : حدثنا عبدالله بن وهب قال : حدثني عبدالله بن
الأسود القرشي عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه

عن النبي ﷺ قال : «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ» (٣) .

(١) المسند ٥/٤ ، ومجاهد لم يسمع من ابن الزبير ، بينهما يوسف بن الزبير ، فقد أخرج الحديث من طرق بن
منصور عن مجاهد عن يوسف عن ابن الزبير ، النسائي ١٨٠/٦ ، وأبو يعلى ١٨٧/١٢ (٦٨١٣) ، والحاكم
٩٦/٤ ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي . وصحَّح إسناده أيضاً الذهبي في الميزان ٤٦٥/٤ ، وصحَّحه
الألباني لغيره . وأطال محقق مسند أبي يعلى في تخريجه .

والحديث في الصحيحين عن عائشة - الجمع ٨٦/٤ (٣١٩٨) . وقد فصل ابن حجر الكلام في الحديث -
الفتح ٣٢/١٢ وما بعدها ، وحسن ٣٧/١٢ سند حديث النسائي - المذكور قبل .

(٢) المسند ٥/٤ ، رجاله ثقات . قال الهيثمي في المجمع ٢٤٤/٥ ، رواه أحمد والبخاري ، إلا أنه قال : لقد لعن
الله الحكَمَ وما وَلَدَ ، على لسان نبيه ﷺ . والطبراني بنحوه ، وعنده رواية كرواية أحمد ، ورجال أحمد
رجال الصحيح . وأخرج الحاكم ٤٨١/٤ من طريق محمد بن الحجاج بن رشدين المصري عن إبراهيم بن
منصور الخراساني عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن سوفة عن الشعبي عن عبدالله بن
الزبير : أن رسول الله ﷺ لعن الحكم وولده . قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال الذهبي :
الرشديني ضعفه ابن عدي .

(٣) المسند ٥/٤ ، رجاله ثقات عدا عبدالله بن الأسود ، روى عنه ابن وهب ووثقه ابن حبان . التعجيل ٢١١ .
ومن طرق عن ابن وهب في المعجم الأوسط ٦٧/٦ (٥١٤١) ، وصحَّح إسناده الحاكم ١٨٣/٢ ، وقال
الذهبي : صحيح ، سمعه منه ابن وهب . وصحَّحه ابن حبان ٣٧٤/٩ (٤٠٦٦) ، وذكره الضياء في المختارة
٣٠٥/٩ (٢٦٢) . قال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن وهب .
وقال الهيثمي ٢٩٢/٤ : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

(٢٨٢٦) الحديث الرابع والعشرون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا أبو نُعيم قال :

حدَّثنا عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عبَّاس بن سهل بن سعد قال : سمعتُ ابن الزبير على المنبر بمكَّة في خطبته يقول :

يا أيُّها الناس ، إن النبي ﷺ كان يقول : «لو أن ابن آدم أُعطيَ وادياً^(١) من ذهب أحبَّ إليه ثانياً ، ولو أُعطي ثانياً أحبَّ إليه ثالثاً ، ولا يَسُدُّ جوفَ ابنِ آدم إلا التَّرابُ ، ويتوبُ اللهُ على من تاب» .

.... (٢) .

* * * *

(١) في البخاري «واديّاً ملأً» .

(٢) في الأصل : أخرجه ، وهو الوهم الذي تكرر مراراً في مسند ابن الزبير . والحديث في البخاري ٢٥٣/١١ (٦٤٣٨) .

(٣٠٧)

مسند عبدالله بن زَمْعَةَ بن الأسود

ابن المُطَلِّب القُرْشِي^(١)

(٢٨٢٧) الحديث الأول: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ أَسَدٍ قَالَ : لَمَّا اسْتَعِزَّ^(٢) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، دَعَا بِلَالًا لِلصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «مُرُوا مَنْ يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ» فَخَرَجْتُ إِذَا عَمْرٌ فِي النَّاسِ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا ، فَقَالَ : قُمْ يَا عَمْرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ : فَقَامَ ، فَلَمَّا كَبَّرَ عَمْرُ وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ ، وَكَانَ عَمْرٌ رَجُلًا مَجْهَرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ ، يَا أَبَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ ، يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ» قَالَ : فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عَمْرٌ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ .

قال : وقال عبدالله بن زَمْعَةَ : وقال لي عمر : ويحك! ماذا صنعتَ بي يا ابنَ زَمْعَةَ؟ والله ما ظَنَنْتُ حِينَ أَمَرْتَنِي إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكَ بِذَلِكَ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ . قال : والله ما أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنْ حِينَ لَمْ أَرَ أَبَا بَكْرٍ رَأَيْتُكَ أَحَقَّ مَنْ خَضَرَ بِالصَّلَاةِ^(٣) .

(١) الأحاد ٤٢٩/١ ، ومعرفة الصحابة ١٦٥٣/٣ ، والاستيعاب ٢٩٨/٢ ، والتهذيب ١٣٦/٤ ، والإصابة ٣٠٢/٢ .

وله حديث واحد في الصحيحين - الجمع (٩٥) - المقلون .

(٢) استعزَّ به : اشتدَّ عليه المرض .

(٣) المسند ٣٢٢/٤ ، ومن طريق ابن إسحاق في سنن أبي داود ٢١٥/٤ (٤٦٦٠) والمعجم الأوسط ٤٠/٢ (١٠٦٩) ، وشرح مشكل الآثار ١٣/١١ (٤٢٥٣) ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ٦٤٠/٣ ، وسكت عنه الذهبي . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا محمد ، ولا يروى عن عبدالله بن زَمْعَةَ إلا بهذا الإسناد . وقال الألباني عن الحديث في صحيح أبي داود : حسن صحيح . وحسنه محقق المشكل . وينظر السنة لابن أبي عاصم ٧٨٢/٢ ، ٧٨٣ ، ١١٩٤ ، ١١٩٥ .

وقد ورد في الصحيحين عن أبي موسى وابن عمر وعائشة قول رسول الله ﷺ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» ومراجعة عائشة له أن يصلي عمر ، وَتَمَسَّكُهُ ﷺ بِأَنْ يَكُونَ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ . ينظر الجمع ٢٩٨/١ (٤٣٢) ، ٢٧٦/٢ ، (١٤٢٩) ، ٩٩/٤ ، (٣٢١٥) .

(٢٨٢٨) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا ابنُ نُمير قال : حدَّثنا هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة قال :

خطبَ رسول الله ﷺ ، فذكر الناقة وذكر الذي عقَرها ، قال : (إِذَا أَنْبَعَثَ أَشْقَاهَا) انبعثَ لها رجلٌ عارِمٌ^(١) عزيزٌ منيع في رَهطه ، مثل أبي زمعة .

ثم ذكر النساء فوعظهم فيهنَّ ، وقال : «علامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امرأته جَلْدَ العبد ، ولعلَّه يُصَاجِعُهَا من آخر يومه» . ثم وعظهم في ضَحِكهم من الضَّرْطَةِ فقال : «علامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مما يفعل» .

..... (٢) .

* * * *

(١) العارم : الشديد الشرير .

(٢) المسند ١٧/٤ ، وقد وهم المؤلف هنا - أو الناسخ - فكتب «انفرد بإخراجه البخاري» . والحديث أتفق عليه الشيخان ، فرواه مسلم ٢١٩١/٤ (٢٨٥٥) بهذا الإسناد ، ورواه البخاري ٧٠٥/٨ (٤٩٤٢) عن وهيب عن هشام .

(٣٠٨)

مسند عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه

صاحب الأذان^(١)

(٢٨٢٩) الحديث الأول: حدثنا أحمد قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا أبان - يعني العطار قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن محمد بن عبد الله بن زيد أن أباه حدثه

أنه شهد النبي ﷺ عند المنحر ورجل من قریش وهو يقسم أصحابي، فلم يصبه شيء ولا صاحبه. فخلق رسول الله ﷺ رأسه في ثوبه فأعطاه، فقسم منه على رجال، وقلّم أظفاره فأعطاه صاحبه. قال: فإنه عندنا كمنحوب بالحناء والكتم، يعني شعره^(٢).

(٢٨٣٠) الحديث الثاني: حدثنا أحمد قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق: ذكر محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيّب عن عبد الله بن زيد عن عبد ربه قال:

لما أجمع رسول الله ﷺ أن يضرب بالناقوس يجمع للصلاة، وهو له كاره لموافقته النصراني، طاف بي من الليل طائف وأنا نائم، عليه^(٣) ثوبان أخضران، وفي يده ناقوس يحملُهُ، فقلت: يا عبد الله، أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قال: قلت: ندعوه إلى الصلاة. قال: أفلا أدلك على خير من ذلك؟ قال: قلت: بلى. قال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي

(١) الطبقات ٤٠٥/٣، والآحاد ٤٧٥/٣، ومعرفة الصحابة ١٦٥٣/٣، والاستيعاب ٣٠٣/٢، والتهذيب ١٣٩/٤، والإصابة ٣٠٤/٢.

(٢) المسند ٤٢/٤، وإسناده صحيح. وصححه ابن خزيمة من طريق عبد الوارث وغيره ٣٠٠/٤ (٢٩٣١)، (٢٩٣٢) وصححه الحاكم إسناده من طريق أبان على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي ٤٧٥/١، واختاره الضياء ٣٨٤/٩ (٣٥٤)، وحكم الهيثمي على رجاله بأنهم رجال الصحيح ٢٢/٤.

(٣) في المسند «رجل عليه...».

على الفلاح ، حيَّ على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . قال : ثم استأخَرَ غير بعيد ، قال : ثم تقول إذا أقمتَ : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله ، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . قال : فلما أصبحتُ أتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرتهُ بما رأيْتُ . قال : قال رسولُ الله ﷺ : «إن هذه لرؤيا حقٌّ إن شاء الله» . ثم أمر بالتأذين ، فكان بلالٌ مولى أبي بكر يؤذُن بذلك ، ويدعو رسوله ﷺ إلى الصلاة .

قال فجاءه فدعاه ذاتَ غداةٍ إلى الفجر ، فقبل له : إن رسولَ الله ﷺ نائمٌ ، قال : فصَرَخَ بلالٌ بأعلى صوته : الصلاةُ خيرٌ من النوم . قال سعيد بن المسيَّب : فأدخِلت هذه الكلمة في التأذين إلى صلاة الفجر (١) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربّه قال : حدثني أبي عبد الله بن زيد قال :

لما أمر رسولُ الله ﷺ بالناقوس ليضربَ به الناسُ في الجمع للصلاة ، طاف بي وأنا نائم رجلٌ يحملُ ناقوساً في يده ، فقلتُ له : يا عبد الله ، أتبيعُ الناقوسَ؟ فقال : ما تصنعُ به؟ فقلتُ : ندعو به إلى الصلاة . قال : أفلا أدُلُّكَ على ما هو خيرٌ من ذلك؟ قال : قلتُ له : بلى . قال : تقولُ : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله ، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، حيَّ على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . ثم استأخَرَ غير بعيد ثم قال : تقولُ إذا قمتَ إلى الصلاة : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله . حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، فلما أصبحتُ أتيتُ رسولَ

(١) المسند ٤/٤٣ ، وصحيح ابن خزيمة ١٩٣/١ (٣٧٣) قال الألباني : إسناده ضعيف ، لأن ابن إسحاق لم يصرِّح بالتحديث .

اللَّهُ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لِرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتُ فليُؤَدِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتاً مِنْكَ» قَالَ: فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ يُوَدِّنْ بِهِ. قَالَ: فَسَمِعْتُ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي أُرِي. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ» (١).

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْعُكْلِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ [عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ]. أَنَّهُ أُرِيَ الْأَذَانَ. قَالَ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ» فَأَلْقَيْتُهُ فَأَذَّنَ. قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ يَقِيمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا رَأَيْتُ، أَرِيدُ أَنْ أَقِيمَ. قَالَ: «فَأَقِمْ أَنْتَ». قَالَ: فَأَقَامَ هُوَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ (٢).

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى (٣) عَنْ كَعْبِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفْعاً شَفْعاً فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (٤).

* * *

(١) المسند ٤/٤٣، وأبو داود ١٣٥/١ (٤٩٩)، وباختصار من طريق ابن إسحاق في الترمذي ٣٥٨/١ (١٨٩) وقال: حسن صحيح. قال: وقد روى هذا الحديث إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق أتم من هذا الحديث وأطول... قال: وعبد الله بن زيد هو ابن عبد ربه، لا نعرف له عن النبي ﷺ شيئاً يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان (وينظر تعليق المحقق أحمد شاکر على هذه العبارة الأخيرة) ومن طريق ابن إسحاق في ابن ماجه ١/٢٣٢ (٧٠٦) وصححه ابن حبان ٤/٥٧٢ (١٦٧٩) وقوى المحقق إسناده، وصححه ابن خزيمة ١/٨٩، وحسنه الألباني.

(٢) المسند ٤/٤٢، وفي سنن أبي داود من طريق محمد بن عمرو عن محمد بن عبد الله عن عمه عبد الله بن زيد... ١٤١/١ (٥١٢) والصواب أنه أبو سهل عبد الله بن محمد، وهو ضعيف وضعف الحديث الألباني.

(٣) وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. كما في الترمذي.

(٤) الترمذي ١/٣٧٠ (١٩٤) وضعف الألباني إسناده.

(٣٠٩)

عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري^(١)

(٢٨٣١) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا حجاج عن ابن جريج قال:

أخبرني يحيى بن جرجة عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمّه:

أنه أبصر رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد على ظهره، واضعاً إحدى رجله على

الأخرى.

أخرجاه في الصحيحين^(٢).

(٢٨٣٢) الحديث الثاني: حدّثنا البخاريّ قال: حدّثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا

مالك عن عمرو بن يحيى المازنيّ عن أبيه:

أن رجلاً قال لعبدالله بن زيد بن عاصم - وهو جدّ عمرو بن يحيى: هل تستطيع أن

تُرِنِّي كيف كان رسولُ الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبدالله بن زيد: نعم. فدعا بماء فأفرغ على

يديه، فغسل يديه مرّتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه

مرّتين [مرّتين] إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه. فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدّم رأسه،

ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجله.

أخرجاه في الصحيحين^(٣).

(١) معرفة الصحابة ١٦٥٥/٣، والاستيعاب ٣٠٤/٢، وتهذيب الكمال ٣٨/٤، والسير ٣٧٧/٢، والإصابة

٣٠٥/٢.

وله في الجمع (المسند ٥٩) ثمانية أحاديث متّفق عليها. وفي التلخيص ٣٦٦ أن له ثمانية وأربعين حديثاً.

(٢) المسند ٣٩/٤، ويحيى بن جرجة من رجال التعجيل ٤٤٠، وثقه ابن حبان، وقد أخرجه أحمد ٣٨/٤.

بسندين صحيحين: عن ابن مهدي عن مالك عن ابن شهاب، وعن عبدالرزاق عن معمر عن ابن شهاب.

ومن طريق مالك عن ابن شهاب في البخاري ٥٦٣/١ (٤٧٥)، ومسلم ١٦٦٢/٣ (٢١٠٠).

(٣) البخاري ٢٨٩/١ (١٨٥)، ومسلم ٢١٠/١، ٢١١ (٢٣٥) عن مالك وغيره عن عمرو بن يحيى. والمسند

٣٨/٤ من طريق مالك.

(٢٨٣٣) الحديث الثالث: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ .

انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمِصْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ [أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ]^(٣) أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَاصِمٍ يَذْكُرُ

أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَمَضْمَضَ ثُمَّ اسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، [وَالْأُخْرَى] ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ مِنْ غَيْرِ فَضْلٍ يَدِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، أَنْقَاهُمَا^(٤) .

(٢٨٣٤) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ :

شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي ، فَوَلَّى ظَهْرَهُ النَّاسَ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَحَوَّلَ رِءَاثَهُ ، وَجَعَلَ يَدْعُو ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ^(٥) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ :

(١) في البخاري «... بن أبي بكر بن عمرو بن حزم» وفي التهذيب ٩٦/٤ «بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم» .

(٢) البخاري ٢٥٨/١ (١٥٨) .

(٣) التَّمَنَّةُ مِنْ مُسْلِمٍ ، وَالتَّحْفَةُ ٦٤٣/٦ ، وَالْأَطْرَافُ ٢٠/٣ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤١/٤ ، وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ فِي مُسْلِمٍ ٢١١/١ (٢٣٦) وَلَمْ يَنْبَهْ عَلَيْهِ فِي الْمَخْطُوطِ .

(٥) الْمُسْنَدُ ٣٩/٤ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ ، وَمِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدٍ ، ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ فِي الْبُخَارِيِّ ٤١٥/٢ (١٠٢٥) .

أن رسول الله ﷺ استسقى وعليه خميسة سوداء ، فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها ، فتقلت عليه ، فقلبها عليه : الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن (١) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا إسحاق قال : حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعتُ عبد الله بن زيد المازني يقول :
خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى ، واستسقى ، وحول رداءه حين استقبال القبلة ، وبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم استقبال القبلة فدعا (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه :
أن رسول الله ﷺ خرج ، فتوجه القبلة يدعو ، وحول رداءه ، ثم صلى ركعتين جهراً فيهما بالقراءة (٣) .

(٢٨٣٥) الحديث الخامس: حدثنا أحمد قال : حدثنا عفان قال : حدثنا وهيب قال :
حدثنا عمرو بن يحيى بن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال :
لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم خنين ما أفاء ، قسّم في الناس ، في المؤلفة قلوبهم ، ولم يقسم ولم يعط الأنصار شيئاً ، فكأنهم وجدوا (٤) إذ لم يُصِبه ما أصاب الناس ، فخطبهم فقال : «يا معشر الأنصار ، ألم أجِدْكم ضلّالاً فهداكم الله بي؟ وكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ

(١) المسند ٤١/٤ ، ورجاله رجال الصحيح ، وصححه من طريق الدراوردي ابن خزيمة ٣٣٥/٢ (١٤١٥) ، وبه في سنن أبي داود ٣٠٢/١ (١١٦٤) وصححه الألباني .

(٢) المسند ٤١/٤ ، وإسناده على شرط مسلم . إسحاق بن عيسى من رجاله ، وأخرجه مسلم من طريق مالك ٦١١/٢ (٨٩٤) دون ذكر «وبدأ بالصلاة» . . وأخرج من طريق عباد : أن النبي لما أراد أن يدعو استقبال القبلة .

(٣) المسند ٤١/٤ ، وإسناده على شرط الشيخين . وهو في البخاري ٥١٤/٢ (١٠٢٤) بهذا الإسناد . ولم ينبّه المؤلف في شيء من هذه الطرق إلى إخراج الشيخين لها . ينظر الجمع ٤٨٧/١ (٧٧٨) .

(٤) وجدوا : غضبوا وحزنوا .

فجمعكم الله بي؟ وعالة فأغناكم الله بي؟» فكلمّا قال شيئاً قالوا : الله ورسوله آمنٌ . قال : «ما يَمْنَعُكم أن تُجيبوا؟» قالوا : الله ورسوله آمنٌ . قال : «لو شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ : جئنا كذا وكذا ، ألا تَرْضَوْنَ أن يذهبَ الناسُ بالشَّاءِ والبَعِيرِ وتذهبون برسول الله إلى رحالكُم؟ لولا الهَجْرَةُ لَكُنْتُ امرأً من الأنصار . لو سلكَ الناسُ وادياً وشِعباً لَسَلَكْتُ وادي الأنصار وشِعبَهُم . الأنصار شِعَارُ والنَّاسِ دِثَارُ^(١) ، وإنكم ستلقون بعدي أثرةً ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض» .

أخرجه في الصحيحين (٢) .

(٢٨٣٦) الحديث السادس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا خلف بن الوليد قال : حدَّثنا خالد - يعني ابن عبد الله الطحَّان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم

أن رسول الله ﷺ تَمَضَّمض واستنشَق من كَفِّ واحد^(٣) .

ورواه الترمذي فزاد فيه : فعل ذلك ثلاثاً^(٤) .

(٢٨٣٧) الحديث السابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدَّثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمِّه عبد الله بن زيد أن رسول الله ﷺ قال : «ما بين بيتي ومنبري رَوْضَةٌ من رياض الجنة» .

أخرجه في الصحيحين (٥) .

(١) الشعار : الثوب الذي يلي الجسد . والدِّثَار : ما فوقه ، أي إنهم ألصقُ به ﷺ .

(٢) المسند ٤/٤٢ ، وهو من طريق وهيب في البخاري ٤٧/٨ (٤٣٣٠) ، ومن طريق عمرو بن يحيى في مسلم ٢٣٨/٧٣٨ (١٠٦١) . وعفَّان من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٤/٤٢ ، والحديث بأطول من هذا ٣٩/٤ ، وقد أخرجه البخاري ٢٩٧/١ (١٩١) ، ومسلم ٢١٠/١ (٢٣٥) من طريق خالد بن عبد الله بأطول من هذا . وخلف ذكره ابن حجر في التعجيل ١١٧ ، وذكر أن ابن معين وأبا زرعة وأبا حاتم وثَّقوه ، وهو متابع .

ولفظه «كَفِّ» الراجح فيها عند العرب أنها مؤنثة ، كما في الرواية ٣٩/٤ : كَفِّ واحدة .

(٤) هذه الزيادة موجودة في رواية أحمد والبخاري والمسند المشار إليها سابقاً . وهي في الترمذي ٤١/١ (٢٨) .

(٥) المسند ٤/٣٩ ، ومن طريق عبد الله في البخاري ٧٠/٣ (١١٩٥) ، ومسلم ١٠١٠/٢ (١٣٩٠) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا فليح عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد ابن تميم عن عمه عبد الله بن زيد الأنصاري :

أن رسول الله ﷺ قال : « ما بين هذه البيوت - يعني بيوته - إلى منبري روضة من رياض الجنة . والمنبر على ترعة من ترع الجنة (١) .

الترعة : الروضة على المكان المرتفع .

(٢٨٣٨) الحديث الثامن: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا وهيب قال :

حدَّثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن إبراهيم حرّم مكة ودعا لها ، وحرّمت المدينة كما حرّم إبراهيم مكة ، ودعوت لهم في مدّها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم لمكة » .

أخرجاه في الصحيحين (٢) .

(٢٨٣٩) الحديث التاسع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن الزهري عن عباد بن

تميم عن عمه :

أنه شكّا إلى رسول الله ﷺ : الرجلُ يَجِدُ الشيءَ في الصلاة يُخَيِّلُ إليه أنه قد كان منه . فقال : « لا يَنْفَتِلُ حتى يجدَ ريحاً أو [يسمع] صوتاً » .

أخرجاه في الصحيحين (٣) .

(٢٨٤٠) الحديث العاشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مؤمل قال : حدَّثنا وهيب قال :

حدَّثنا عمرو بن يحيى عن أبيه قال :

قيل لعبد الله بن زيد يوم الحرة : هلّم إلى ابن حنظلة يبايع الناس . قال : علام يبايعهم؟

(١) المسند ٤١/٤ ، ورجاله ثقات .

(٢) المسند ٤٠/٤ ، ومن طريق وهيب في البخاري ٣٤٦/٤ (٢١٢٩) ، ومسلم ٩٩١/٢ (١٣٦٠) .

(٣) المسند ٤٠/٤ ، ومن طريق سفيان بن عيينة في البخاري ٢٣٧/١ (١٣٧) ، ومسلم ٢٧٦/١ (٣٦١) .

قالوا : على الموت . قال : لا أبايعُ عليه أحداً بعدَ رسول الله ﷺ .
أخرجه في الصحيحين (١) .

(٢٨٤١) الحديث الحادي عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو داود قال : أخبرنا
شعبة عن حبيب بن زيد سمع عباد بن تميم عن عمه عبدالله بن زيد
أن النبي ﷺ توضأ ، فجعل هكذا ، يدلك (٢) .

* * * *

(١) المسند ٤١/٤ ، ومن طريق وهيب في البخاري ١١٧/٦ (٢٩٥٩) ، ومسلم ١٤٨٦/٣ (١٨٦١) .
(٢) المسند ٣٩/٤ ، ورجاله ثقات . والحديث في مسند أبي داود الطيالسي ١٤٨ (١٠٩٩) ، وفيه «فذلك
ذراعيه» . وهو كذلك في ابن حبان ٣/٣٦٣ ، ٣٦٤ (١٠٨٢ ، ١٠٨٣) من طريق شعبة . ومن طريق حبيب
ابن زيد أخرج الحديث بمعناه في ابن خزيمة ٦٢/١ (١١٨) والمستدرک ١/١٤٤ ، ١٦١ ، وصححه
الحاكم والذهبي .

مسند عبدالله بن السائب بن صيفي

أبي عبد الرحمن المخزومي^(١)

(٢٨٤٢) الحديث الأول: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَ بْنِ جَعْفَرٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سَفْيَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ :

حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَصَلَّى فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ «الْمُؤْمِنِينَ» ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرَ عِيسَى أَوْ مُوسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ .
انفرد بإخراجه مسلم^(٣) .

(٢٨٤٣) الحديث الثاني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ : «رَبُّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»^(٤) .

(١) معرفة الصحابة ١٦٧١/٣ ، والأحاديث ٣٢٢/٢ ، والاستيعاب ٣٧٢/٢ ، والتهذيب ١٤١/١ ، والسير ٣٨٨/٣ ، والإصابة ٣٠٦/٢

وروى له مسلم حديثاً واحداً- وهو الأول في كتابنا هذا . الجمع ٥٠٨/٣ (مسند ١٦٦) . وجعله ابن الجوزي في التلخيص ٣٧١ من أصحاب السبعة .

(٢) وهو ليس ابن العاص الصحابي .

(٣) المسند ١١٨/٢٤ (١٥٣٩٧) ، وهو في مسلم ٣٣٦/١ (٤٥٥) من طرق عن ابن جريج . وهوذة روى له ابن ماجة ، وهو صدوق . التهذيب ٤٢٩/٧ ، والتقريب ٦٣٨/٢ . وأخرج البخاري الحديث تعليقاً . ويذكر عن عبدالله بن السائب ٢٥٥/٢ .

(٤) المسند ١٢٠/٢٤ (١٥٣٩٩) ويحيى وأبو داود والنسائي هذا الحديث ، ووثقا . التهذيب ٨٤/٥ ، وسائر رجاله ثقات . ومن طريق ابن جريج أخرجه أبو داود ١٧٩/٢ (١٨٩٢) وحسنه الألباني ، وصححه الحاكم ٢٥٥/١ ، والذهبي على شرط مسلم (ولم يخرج ليحيى وأبيه) ، وابن خزيمة ٢١٥/٤ (٢٧٢١) ، وابن حبان ١٣٤/٩ (٢٨٢٦) .

(٢٨٤٤) الحديث الثالث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ

عَمْرِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ :

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ كَانَ يَقُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، وَيَقِيمُهُ عِنْدَ الشُّقَّةِ الثَّلَاثَةِ مِمَّا يَلِي
الْحَجَرَ ، فَقُلْتُ - يَعْنِي الْقَائِلُ ابْنُ عَبَّاسٍ - لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يَقُومُ هَاهُنَا ^(١) [أَوْ يَصَلِّي هَاهُنَا؟] فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُومُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَيَصَلِّي ^(٢) .

(٢٨٤٥) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
السَّائِبِ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزُّوَالِ أَرْبَعًا ، وَيَقُولُ : «إِنْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ
تُفْتَحُ ، فَأُحِبُّ أَنْ أَقْدَمَ فِيهَا عَمَلًا صَالِحًا» ^(٣) .

* * * *

(١) سقطت ورقة هنا ، وبدأت الورقة التي بعدها بمسند عبد الله بن سعد . وبالرجوع إلى المسند والأطراف
والإتحاف تبين وجود حديث لعبد الله بن السائب - مع تتمّة هذا الحديث ، ثم مسند «عبد الله بن
سرجس» وفيه أربعة أحاديث ، فاستدركتها . والله أعلم .

(٢) المسند ١١٢/٢٤ (١٥٣٩١) ، وسنن أبي داود ١٨١/٢ (١٩٠٠) ، والنسائي ٢٢١/٥ ، وضعفه الألباني . وقال
محقّق المسند : إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبد الله بن السائب . وهو في المختارة ٣٩٣/٩ (٣٦٤) .

(٣) المسند ١١٧/٢٤ (١٥٣٩٦) . والمختارة ٣٩٤/٩ (٣٦٦) . والترمذي ٣٤٢/٢ (٤٧٨) قال : وفي الباب عن
علي وأبي أيوب ، وحديث عبد الله بن السائب حديث حسن غريب ، قال أحمد شاكر : بل هو حديث
صحيح ، متصل الإسناد ، رواه ثقات . وصحّح محقّقو المسند إسناده ، وصحّحه الألباني .

مسند عبدالله بن سرجس^(١)

(٢٨٤٦) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن

عاصم بن سليمان عن عبدالله بن سرجس قال :

كَلَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَكَلْتُ مَعَهُ ، وَرَأَيْتُ الْعَلَامَةَ الَّتِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، هِيَ فِي طَرَفِ نُغْضِ كَتِفِهِ الْيَسْرَى ، كَأَنَّهُ جُمُعٌ - يَعْنِي الْكَفَّ الْمَجْتَمِعَ ، وَقَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضُهَا ، عَلَيْهِ خِيْلَانٌ كَهَيْئَةِ الثَّالِيلِ .

انفرد بإخراجه مسلم^(٢) .

(٢٨٤٧) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن

عاصم عن عبدالله بن سرجس قال :

كَانَ النَّبِيُّ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَالْحَوَرِ بَعْدَ الْكَوْرِ ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسَوْءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ» .

انفرد بإخراجه مسلم^(٣) .

(١) الطبقات ٤١/٧ ، والآحاد ٣٣٥/٢ ، ومعرفة الصحابة ١٦٧٦/٣ ، والاستيعاب ٣٧٦/٢ ، والتهذيب ١٤٥/٤ ، والسير ٤٢٦/٣ ، والإصابة ٣٠٨/٢ .

وهو من الصحابة الذين أخرج لهم مسلم دون البخاري ، ومسند في الجمع (٢٠٤) فيه ثلاثة أحاديث . وله سبعة عشر حديثاً كما في التلخيص ٣٦٨ .

(٢) المسند ٨٢/٥ وله طرق أخرى في المسند . ومسلم ١٨٢٣/٤ (٢٣٤٦) من طريق عاصم الأحول . ومن فوقه ثقات ، رجال الشيخين .

ونُغْضُ الكتف وناعضه : أعلاه .

والخيْلَان جمع خال : الشامة .

والثَّالِيل جمع ثولول : الحبّ الذي يظهر في الجسد .

(٣) المسند ٨٢/٥ ، وله طرق آخر . وهو في مسلم ٩٧٩/٢ (١٣٤٣) من طريق عاصم ، برواية «بعد الكون» . وقد تحدّث العلماء عن الروایتين ومعناهما ، ينظر التطريف للسيوطي ٣٥ .

(٢٨٤٨) الحديث الثالث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْجُحْرِ . وَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ ، فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْفَتِيلَةَ فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَأَوْكَيْتُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمَرُوا الشَّرَابَ ، وَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ » .

قَالُوا لِقَتَادَةَ : مَا يَكْرَهُ مِنَ الْبُولِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ : يُقَالُ : إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجَنِّ (١) .

(٢٨٤٩) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ :

أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - صَلَاةُ الصُّبْحِ - فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَصَلِّي رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، فَقَالَ لَهُ : « بِأَيِّ صَلَاتِكَ احْتَسَبْتَ ، بِصَلَاتِكَ وَحْدَكَ أَوْ صَلَاتِكَ الَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا؟! » .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

* * * *

(١) المسند ٨٢/٥ ، والمختارة ٤٠٢/٩ (٣٧٥) ، وفي أبي داود ٨/١ (٢٩) ، والنسائي ٣٣/١ من طريق معاذ : النهي عن البول في الجحر ، وقول قتادة . وقال الهيثمي عن الحديث في المجمع ١١٤/٨ : رجال أحمد رجال الصحيح . وينظر السنن الكبرى ٩٩/١ ، وتعليق ابن التركماني على أن قتادة لم يسمع ابن سرجس . وقد ضعف الألباني الحديث في الإرواء ٩٣/١ (٥٥) .

(٢) المسند ٨٢/٥ ، وهو في مسلم ٤٩٤/١ (٧١٢) من طرق عن عاصم . ومن فوقه رجال الشيخين .

(٣١٢)

مسند عبد الله [١] بن سعد (٢)

(٢٨٥٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ معاوية بن صالح عن العلاء - يعني ابن الحارث عن حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ . وَعَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ . وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي ، وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَعَنِ مَوَاقِلَةِ الْحَائِضِ . فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ : أَمَا أَنَا فَإِذَا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا . . . » فَذَكَرَ الْغُسْلَ ، فَقَالَ : «أَتَوَضَّأُ وَضُوءِي لِلصَّلَاةِ : أَغْسِلُ فَرَجِي» ثُمَّ ذَكَرَ الْغُسْلَ . «وَأَمَّا الْمَاءُ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ فَذَلِكَ الْمَذْيُ ، وَكُلُّ فَحْلٍ يُمَذِّي ، فَأَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرَجِي ، وَأَتَوَضَّأُ .

وَأَمَّا الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِي ، فَقَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَلَأنَّ أَصْلِي [فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصْلِيَ] فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً .

وَأَمَّا مَوَاقِلَةُ الْحَائِضِ فَوَاقِلُهَا» (٣) .

* * * *

-
- (١) نهاية سقط الورقة المشار إليه في الحديث (٢٨٤٤) .
- (٢) معرفة الصحابة ٣/١٦٧٠ ، والاستيعاب ٢/٣٧٠ ، وتهذيب الكمال ٤/١٤٧ ، والإصابة ٢/٣١٠ .
- (٣) المسند ٤/٣٤٢ ، وإسناده صحيح . معاوية والعلاء روى لهما مسلم وأصحاب السنن . التهذيب ٧/١٥٥ ، ٥/٥١٧ ، وحرام ، ثقة ، روى له أصحاب السنن - التهذيب ٢/٧٨ ، والحديث في سنن أبي داود ١/٥٤ ، ٥٥ (٢١١ ، ٢١٢) ، وابن ماجه ١/٢١٣ ، ٤٣٩ (٦٥١ ، ١٣٧٨) قال البوصيري : إسناده صحيح ، رجاله ثقات . والترمذي ١/٢٤٠ (١٣٣) ، وقال : حسن غريب . وقال الشيخ شاكر : صحيح . وهو في المختارة ٩/٤٠٩ (٣٨٥) .

(٣١٣)

مسند عبدالله بن سلام^(١)

(٢٨٥١) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

عوف عن زُرارة عن عبدالله بن سلام قال :

لما قَدِمَ النبي ﷺ المدينة انجفلَ الناسُ عليه ، فكنْتُ فيمن انجفل . فلَمَّا تَبَيَّنَتْ وجهه عرفتُ أنَّ وجهه ليس بوجه كذاب . فكان أولَ شيءٍ سمعته يقول : «أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلُّوا الأرحام ، وصلُّوا والناسُ نيام ، تدخلوا الجنة بسلام»^(٢) .

(٢٨٥٢) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالله بن محمد قال : حدَّثنا

يحيى بن يعلى أبو مُحَيَّة التَّيمي عن عبدالمكِّ بن عُمير قال : حدَّثني ابن أخي عبدالله ابن سلام ، عن عبدالله بن سلام قال :

قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ وليس اسمي عبدالله بن سلام ، فسمَّاني رسول الله ﷺ عبدالله بن سلام^(٣) .

(٢٨٥٣) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين بن محمد قال : حدَّثنا

الفَضيل - يعني ابن سليمان قال : حدَّثنا محمد بن أبي يحيى عن عُبيد الله بن خُنيس

(١) ينظر معرفة الصحابة ١٦٦٥/٣ ، والأحاديث ١٠٩/٤ ، والاستيعاب ٣٧٤/٢ ، والتهذيب ١٥٨/٤ ، والسير ٤١٣/٢ ، والإصابة ٣١٢/٢ .

وله حديث واحد متفق عليه في الجمع ، وآخر للبخاري وحده (المسند ٥٥) من مسانيد المقدمين بعد العشرة . وفي التلخيص ٣٦٧ أن له خمسة وعشرين حديثاً .

(٢) المسند ٤٥١/٥ ، ورجاله رجال الشيخين : عوف هو ابن أبي جميلة . وزرارة ابن أبي أوفى . وهو في سنن ابن ماجه ٤٢٣/١ (١٣٣٤) ، والترمذي ٥٦٢/٤ (٢٤٨٥) قال الترمذي : حديث صحيح . ومن طريق عوف صحَّحه الحاكم والذهبي على شرط الشيخين ١٣/٣ ، وهو في المختارة ٤٣١/٩ - ٤٣٤ - ٣٩٩ (٤٠٤) . وصحَّحه الشيخ الألباني في الصحيحة ١١٣/٢ (٥٦٩) .

(٣) المسند ٤٥١/٥ ، وابن ماجه ١٢٣٠/٢ (٣٧٣٤) قال البوصيري : ابن أخي عبدالله بن سلام لم يُسمَّ ، وباقي رجال الإسناد ثقات . وقال عنه الشيخ ناصر : منكر .

الغفاري عن عبد الله بن سلام قال :

ما بين كذا^(١) وأحد حرام ، حرّمه رسول الله ﷺ ، ما كنْتُ لأَقْطَع به شجرةً ، ولا أَقتلَ به طائراً^(٢) .

(٢٨٥٤) الحديث الرابع: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا هارون بن معروف . قال عبد الله :

وسمعتُه أنا من هارون قال : حدّثنا ابن وهب قال : حدّثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن يحيى بن عبد الرحمن حدّثه عن عون بن عبد الله عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال :

بينما نحن نسيرُ مع رسول الله ﷺ إذ سَمِعَ القومَ وهم يقولون : أيُّ الأعمالِ أفضلُ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ : «إيمانٌ بالله ورسوله ، وجهادٌ في سبيل الله ، وحجٌّ مبرور» . ثم سمع نداءً في الوادي يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «أنا أشهدُ ، وأشهدُ أن لا يشهدَ بها أحدٌ إلا برىءَ من الشرك»^(٣) .

(٢٨٥٥) الحديث الخامس: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا يحيى بن آدم قال : حدّثنا

ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعن عطاء بن يسار عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن سلام قال :

تذاكرنا : أيُّكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله : أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله؟ فلم يَقَمْ منا

(١) في المطبوع «كداء» وكذلك في المختارة .

(٢) المسند ٤٥٠/٥ ، وإسناده حسن . حسين بن محمد ، والفضل ، روى لهما الجماعة . ومحمد بن أبي يحيى ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه ، والترمذي في الشمائل ، وهو صدوق ، وعبيد الله بن خنيس من رجال التعجيل ٢٦٩ ، وثقه ابن حبان . وقال الهيثمي ٣٠٦/٣ : رجاله ثقات : وهو في المختارة ٤٥٨/٩ (٤٣١) . وللحديث شواهد تصحّحه .

(٣) المسند ٤٥١/٥ ، وإسناده صحيح . ورواه ابن حبان في صحيحه ٤٥٥/١٠ (٤٥٩٥) من طريق ابن وهب . ولكن فيه يحيى بن عبد الله بن سالم ، بدل يحيى بن عبد الرحمن . وقوى المحقق سنده على شرط مسلم ، وعلّق عليه . والحديث من طريق في المختارة ٤٤٠/٩-٤٤٣ (٤١٢-٤١٦) . وذكره الهيثمي في المجمع ٦٤/١ عن أحمد الطبراني في الكبير ، وقال : رجال أحمد موثّقون . وفي ٢٨١/٥ عن أحمد والطبراني في الأوسط [وهو عن طريق ابن وهب كما عند أحمد ٤١٤/٩ (٨٨٩١)] وقال : رجالهما ثقات .

أحد ، وأرسلَ رسولُ الله ﷺ إلينا رجلاً ، فجمعنا ، فقرأ علينا هذه السورة - يعني سورة الصف - كلها (١) .

(٢٨٥٦) الحديث السادس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الله بن الحارث قال :

حدَّثنا الضحاك عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام قال :

قلتُ ورسولُ الله ﷺ جالس : إنا لنَجِدُ في كتابِ الله عزَّ وجلَّ في يومِ الجمعة ساعةً لا يُوافِقُها عبدٌ مسلمٌ وهو في الصلاة فيسألُ اللهَ شيئاً إلا أعطاه ما سألَه . فأشار رسولُ الله ﷺ يقول : «بعض ساعة» . فقلت : صدق رسولُ الله ﷺ .

قال أبو النضر : قال أبو سلمة : سألتُه : أيَّة ساعةٍ هي؟ فقال : هي آخر ساعات النهار . فقلت : إنها ليست بساعة صلاة . فقال : بلى ، إن العبد المسلم في صلاة إذا صَلَّى ثم قعدَ في مُصَلَّاه ، لا يحبسُه إلا انتظارُ الصلاة (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن

محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال :

قَدِمْتُ الشام ، فَلَقِيتُ كعباً ، فكان يُحدِّثُنِي عن التَّوَارِثِ وأحدَّثُهُ عن رسولِ الله ﷺ ، حتى أتينا على ذكر يوم الجمعة ، فحدَّثَنِي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «إنَّ في الجمعة ساعةً لا يُوافِقُها مسلمٌ يسألُ اللهَ فيها خيراً إلا أعطاه إياه» . فقال كعب : صدق الله ورسوله ، هي في كلِّ سنة مرة . قلت : لا . فنظر كعب ساعةً ثم قال : صدق الله ورسوله ، هي في كلِّ شهر مرة . قلت : لا . فنظر ساعة وقال : صدق الله ورسوله ، في كلِّ جمعة مرة . قلت : نعم . فقال كعب : أتدري أيُّ يوم هو؟ قلتُ : وأيُّ يوم هو؟ قال : فيه خَلَقَ الله آدمَ ، وفيه تقومُ الساعةُ ، والخلائقُ مُصَيِّخَةٌ إلا الثَّقَلَيْنِ : الجنَّ والإنسَ ، خشيةُ القيامة .

(١) المسند ٤٥٢/٥ ورواه الترمذي ٣٨٤/٥ (٣٣٠٩) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، وذكر أنه روي عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء . ومن طريق يحيى عن أبي سلمة أخرجه أبو يعلى ٤٨٧/١٣ (٧٤٩٩) ، وأخرجه ٤٨٤/١٣ (٧٤٨٩) من طريق يحيى عن هلال عن عطاء . وصحَّحه الحاكم ٦٩/٢ ، وابن حبان ٤٥٤/١٠ (٤٥٩٤) من طريق يحيى بن أبي سلمة ، وصحَّحه المحققون .

(٢) المسند ٤٥١/٥ ، ومن طريق الضحاك أخرجه ابن ماجه ٣٦٠/١ (١١٣٩) وقال البوصيري : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

فقدمتُ المدينة ، فأخبرتُ عبدَ الله بن سلام بقول كعب ، فقال : كذب كعب . قلتُ : إنه قد رجع إلى قولي . فقال : أتدري أيّ ساعة هي؟ قلتُ : لا ، وتهاكَّتْ عليه : أخْبِرْنِي أخْبِرْنِي . فقال : هي ما بين العصر والمغرب . قلتُ : كيف ولا صلاة؟ قال : أما سَمِعْتَ النبي ﷺ يقول : « لا يزالُ العبدُ في صلاةٍ ما كان في مُصَلَّاهُ ينتظرُ الصلاةَ » (١) .

(٢٨٥٧) الحديث السابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا

ابن عون عن محمد عن قيس بن عباد قال :

كنتُ في المسجد ، فجاء رجل في وجهه أثرٌ من خشوع ، فصلَّى ركعتين فأوجزَ فيهما ، فقال القوم : هذا رجلٌ من أهل الجنة . فلما خرج اتَّبَعْتُهُ حتى دخل منزله دخلتُ معه ، فحدثتُه ، فلما استأنَسَ قلتُ له : إن القومَ لما دخلتَ قبلَ المسجد قالوا كذا وكذا . قال : سبحانَ الله ، ما كان ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم ، وسأحدِّثُكَ :

إِنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، فَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ . قَالَ أَبُو عَوْنٍ : فَذَكَرَ مِنْ خُضْرَتِهَا وَسَعَتِهَا - وَسَطُهَا عَمُودٌ حَدِيدٌ ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ ، فَقِيلَ لِي : اصْعَدْ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : لَا أَسْتَطِيعُ ، فَجَاءَ مَنْصَفٌ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : هُوَ الْوَصِيفُ - فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي فَقَالَ : اصْعَدْ عَلَيْهِ ، فَصَعَدْتُ عَلَيْهِ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ ، فَقَالَ : اسْتَمْسِكْ بِالْعُرْوَةِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَصَصْتُهَا ، فَقَالَ : «أَمَّا الرُّوضَةُ فَرَوْضَةُ الْإِسْلَامِ ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَعَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى ، أَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ» . قَالَ : وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَرِّ قَالَ :

(١) المسند ٤٥٣/٥ ، ورجاله رجال الصحيح . وقد ورد الحديث في مسند أبي هريرة - المسند ٢٠٤/١٦

(١٠٣٠٣) من طريق محمد بن إبراهيم .

(٢) المسند ٤٥٢/٥ ، ومن طريق ابن عون - عبد الله ، أخرجه الشيخان : البخاري ٢٩/٧ (٣٨١٣) ، ومسلم

١٩٣٠/٤ (٢٤٨٤) ، وإسحاق بن يوسف من رجال الشيخين .

قَدِمْتُ المدينة ، فجلست إلى أَشْيَخَةٍ في مسجد النبيؐ ، فجاء شيخٌ يتوكأُ على عصاً له ، فقال القوم : مَنْ سرُّه أن ينظرَ إلى رجل من أهل الجنةَ فليَنظر إلى هذا . فقام خلفَ ساريةِ فصلَي ركعتين ، فَقُمْتُ إليه فَقُلْتُ له : قال بعضُ القوم كذا وكذا . فقال : الجنةُ لله عزَّ وجلَّ ، يُدْخِلُهَا مَنْ يَشاء . وإني رأيتُ على عهد رسول الله ﷺ رؤيا :

رأيتُ كأنَّ رجلاً أتاني فقال : انطلقْ ، فذهبتُ معه فسلكَ بي مَنهَجاً عظيماً ، فعرضتُ لي طريقٌ عن يساري ، فأردتُ أن أسلُكَهَا ، فقال : إنَّكَ لستَ من أهلها ، ثم عَرَضَتْ لي طريقٌ عن يميني ، فسلكْتُها حتي انتهتُ إلى جبل زَلَقٍ ، فأخذ بيدَ فَزَجَلٍ بي ، فإذا أنا على دُروته ، فلم أَتَقَارَّ ولم أَتَمَاسِكْ ، فإذا عمودٌ من حديد في دُروته حلقة من ذهب ، فأخذ بيدي فَزَجَلٍ بي حتى أخذتُ بالعُرْوَة . فَقَصَصْتُهَا على رسول الله ﷺ ، فقال : «رأيتَ خيراً : أما المَنهَجُ العظيمُ فالمَحْشَرُ ، وأما الطريقُ التي عَرَضَتْ عن يسارك فطريقُ أهل النار ، ولستَ من أهلها ، وأما الطريقُ التي عَرَضَتْ عن يمينك فطريقُ أهل الجنة ، وأما الجبل الزَلَقُ فمَنزل الشهداء ، وأما العُرْوَة التي استمسكتَ بها فعُرْوَة الإسلام ، فاستمسك بها حتى تموتَ » . قال : فأنا أرجو أن أكونَ من أهل الجنة . فإذا هو عبد الله بن سلام .

انفرد بإخراجه مسلم^(١) .

* * * *

(١) المسند ٤٥٣/٥ ، ومسلم ١٩٣١/٤ (٢٤٨٤) من طريق خرشة بن الحر . وعاصم حسن الحديث ومتابع ، وسائر رجاله رجال الشيخين .

(٣١٤)

مسند عبدالله بن أبي أمية

واسمه سَهْل بن المُغيرة المخزومي .

(٢٨٥٨) حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين بن محمد قال : حدَّثنا ابن أبي الزناد عن

أبيه عن عروة بن الزبير قال : أخبرني عبدالله بن أبي أمية :

أنه رأى رسول الله ﷺ يُصَلِّي في بيت أمِّ سَلَمَةَ في ثوب ، مُلتَحِفاً به ، مُخَالِفاً بين طَرَفَيْهِ (١) .

* * * *

(١) جاء الحديث في المسند ٢٧/٤ في : عبدالله بن عبدالله بن أبي أمية المخزومي . وسمى صحابيه عبدالله ابن أمية . ورواه قبله من طريق آخر إلى عروة ، سَمَى صحابيه عبدالله بن عبدالله بن أمية . وفي معرفة الصحابة ١٥٨٩/٣ ترجمة لعبدالله بن أبي أمية المخزومي ، وذكر فيه من روى هذا الحديث عنه ، وأنه روي عن عمر بن أبي سلمة . وفصل الكلام في الحديث ابن حجر في الإصابة ٢/٢٦٨ ، والتعجيل ٢١١ ، ٢٢٥ ، وقَوَّى أن يكون من حديث عمر بن أبي سلمة . وهو من حديث عمر صحيح .

(٣١٥)

مسند عبدالله بن الشَّخِير بن عوف

أبي مُطَرِّف العامري^(١)

(٢٨٥٩) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

سعيد عن قتادة عن مُطَرِّف عن أبيه .

أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وسُئِلَ عن رجلٍ يصوم الدهر ، قال : « لا صامَ ولا أفطر »^(٢) .

(٢٨٦٠) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

شُعْبَة قال : سمعتُ قَتَادَةَ يحدِّث عن مُطَرِّف عن أبيه قال :

انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يقول : « أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ » : يقول ابنُ آدمَ : مالي

مالي ، وهل لك من مالك إلا ما أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ ، أو لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ » .

انفرد بإخراجه مسلم^(٣) .

(٢٨٦١) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حجاج قال : حدَّثني شعبة قال :

سمعتُ قَتَادَةَ قال : سمعتُ مُطَرِّفَ بن عبد الله بن الشَّخِير يحدِّث عن أبيه قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أنت سيِّدُ قُرَيْشٍ . فقال النبي ﷺ : « السَّيِّدُ اللَّهُ » .

(١) الطبقات ٢٤/٧ ، ومعرفه الصحابة ٣/١٦٨٤ ، والآحاد ٣/١٥٢ ، والاستيعاب ٢/٣٨٠ ، والتهذيب ٤/١٦٠ ، والإصابة ٢/٣١٦ .

وهو من الصحابة الذين أخرج لهم مسلم وحده ، وله عنده حديثان-الجمع (المسند ٢٠٠) . وفي التلخيص ٣٧١ ممن لهم ستة أحاديث .

(٢) المسند ٢٥/٤ وإسناده صحيح . وله طرق أخر صحيحة في المسند . وهو من طرق عن قتادة في النسائي ٢٠٦/٤ ، ٢٠٧ ، وابن ماجه ١/٥٤٤ (١٧٠٥) ، وابن خزيمة ٣/٣١١ (٢١٥٠) ، وابن حبان ٨/٣٤٨ (٣٥٨٣) . وصححه الألباني .

(٣) المسند ٤/٢٤ ، ومسلم ٤/٢٢٧٣ (٢٩٥٨) .

قال : أنت أفضلها فيها قولاً ، وأعظمها فيها طَوْلاً . فقال رسول الله ﷺ : «لَيَقُلُّ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ ، وَلَا يَسْتَجِرُّهُ الشَّيْطَانُ» (١) .

(٢٨٦٢) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفِي صَدْرِهِ أَزْيُ كَأَزْيِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبِكَاءِ .

قال عبد الله : لم يقل : «من البكاء» إلا يزيد بن هارون (٢) .

(٢٨٦٣) الحديث الخامس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا

حُمَيْدُ الطَوِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ أَبِيهِ :

أَنْ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَوَامُّ الْإِبِلِ ، نُصِيبُهَا؟ قَالَ : «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ» (٣) .

(٢٨٦٤) الحديث السادس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا

الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ . قَالَ : فَتَنَعَّ فَتَفَلَّهَ تَحْتَ نَعْلِهِ الْيُسْرَى . ثُمَّ

رَأَيْتُهُ حَكَّاهَا بِنَعْلَيْهِ .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

* * * *

(١) المسند ٢٤/٤ ، وإسناده صحيح . ومن طريق مُطَرِّفٍ أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١١٠/١ (٢١١) ،

وأبو داود ٣٥٤/٤ (٤٨٠٦) ، وصححه الألباني .

واستجراه الشيطان : اتَّخَذَهُ جَرِيًّا : أَي وَكَيْلًا .

(٢) المسند ٢٥/٤ ، وأخرجه عن عبد الرحمن بن مهدي ، وعفان ، كلاهما عن حمَّاد وليس عندهما «من

البكاء» . وإسناده صحيح ورواية يزيد في المستدرک ٢٦٤/١ ، وصحَّحه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ،

وصحَّح ابن حبان ٣٠/٣ (٧٥٣) ، سنن أبي داود ٢٣٨/١ (٩٠٤) ، ولكن فيه «الرَّحَى» بدل «المرجل» .

وهو من طرق عن حمَّاد في النسائي ١٣/٣ ، وابن خزيمة ٥٣/٢ (٩٠٠) ، وابن حبان ٤٣٩/٢ (٦٦٥) .

(٣) المسند ٢٥/٤ ، وسنن ابن ماجه ٨٣٦/٢ (٢٥٠٢) قال البوصيري : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

وصحَّحه ابن حبان ٢٤٩/١١ (٤٨٨٨) ، والألباني في الصحيحة ١٨٥/٢ (٦٢٠) وينظر المختارة ٤٧٣/٩ -

٤٧٥ (٤٥٤ - ٤٥٦) .

(٤) المسند ٢٥/٤ ، والحديث في مسلم ٣٩٠/١ عن يزيد بن زريع عن الجريري عن أبي العلاء بن عبد الله . وفيه :

عن كهمس عن يزيد . وليس عنده الصلاة في النعلين . وعلي بن عاصم فيه خلاف - أطال المزي في التهذيب

٢٦٥/٥ الحديث عنه . وقال ابن حجر في التقریب ٤١٥/١ : صدوق ، يخطئ ويصير ، ورُمي بالشيعة .

(٣١٦)

مسند عبدالله بن عامر بن ربيعة العدوي^(١)

وقال أبو عبدالله الحاكم : وُلِدَ في زمان رسول الله ﷺ ولم يسمع منه .

(٢٨٦٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ

مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ :

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا وَأَنَا صَبِيٌّ . قَالَ : فَذَهَبْتُ أَخْرَجُ لَأَلْعَبَ ، فَقَالَتْ أُمِّي : يَا

عَبْدَ اللَّهِ ، تَعَالَ أَعْطِيكَ^(٢) . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا أَرَدْتُ أَنْ تَعْطِيَهُ؟» قَالَتْ : أَعْطِيَهُ

تَمَرًا . فَقَالَ : «أَمَّا إِنَّكَ لَوْلَمْ تَفْعَلِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ كَذِبَةٌ»^(٣) .

* * * *

(١) ينظر الطبقات ٥/٥ ، ومعرفة الصحابة ٣/١٧٣٠ ، والآحاد ٢/٦٩ ، والتهذيب ٤/١٧٣ ، والسير ٣/٥٢١ ، والإصابة ٢/٣٢٠ .

وجعله ابن الجوزي في التلخيص ٣٨٢ ممن روى حديثاً واحداً .

(٢) ويروى «أُعْطِيكَ» كما أثبتها محقق المسند ، وهما موجّهتان .

(٣) المسند ٢٤/٤٧٠ (١٥٧٠٢) وحسنه المحقق لغيره ، وضعف إسناده لإيهام مولى عبدالله بن عامر . وهو من

طريق الليث في سنن أبي داود ٤/٢٩٨ (٤٩٩١) ، وهو في المختارة ٩/٤٨٢ ، ٤٨٣ (٤٤٥) ، (٤٦٦) ،

وصححه الألباني ، وأورد شواهد في الصحيحة ٢/٣٧٣ (٧٤٨) .

(٣١٧)

مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب^(١)

(٢٨٦٦) الحديث الأول: حدثنا أحمد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عاصم الأحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ شرب من ماء زمزم وهو قائم. أخرجاه (٢).

(٢٨٦٧) الحديث الثاني: حدثنا البخاري قال: حدثنا إسحاق قال: حدثنا خالد (٣) عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أمك فأت رسول الله بشراب من عندها. فقال: «اسقني» فقال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه. قال: «اسقني». فشرب منه، ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون، فقال: «اعملوا، فإنكم على عمل صالح» ثم قال: «لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه» يعني عاتقه (٤).
انفرد بإخراجه البخاري.

(١) الطبقات ٢/٢٧٨، والآحاد ١/٢٨٤، والاستيعاب ٢/٣٤٢، وتهذيب الكمال ٤/١٧٦، والسير ٣/٣٣١، والإصابة ٢/٣٢٢.

ومسنده في المكثرين عند الحميدي (٧٥) وله فيه مائتان وأربعة وستون حديثاً، اتفق الشيخان على خمسة وتسعين، وانفرد مسلم بتسعة وأربعين، والبخاري بمائة وعشرين. وفي التلخيص ٣٦٣ أن له ألفاً وستمائة وستين حديثاً.

(٢) المسند ٣/٣٣٨ (١٨٣٨)، ومسلم ٣/١٦٠٢، ١٦٠٣ (٢٠٢٧) عن هشيم وغيره عن عاصم، والبخاري ٤٩٢/٣ (١٦٣٧) عن عاصم.

(٣) وهو خالد بن عبد الله الطحان.

(٤) في البخاري ٣/٤٩١ (١٦٣٥) «وأشار إلى عاتقه».

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا نصر بن باب أبوسهل عن الحجَّاج عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عبَّاس قال :

طاف رسول الله ﷺ بالبيت ، وجعل يستلم الحجر بمِخْجَنِهِ^(١) ، ثم أتى السَّقَايَةَ بعدما فَرَّغَ ، وبنو عمِّه يَنْزِعُونَ منها ، فقال : «ناولوني» فَرَفَعَ له الدلو فشرَب ، ثم قال : «لولا الناسُ يَتَّخِذُونَهُ نُسْكَاً ويَغْلِبُونَكُمْ عليه لَنَزَعْتُ معكم» . ثم خرج فطاف بين الصِّفا والمِروَةِ^(٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفَّان قال : حدَّثنا حمَّاد قال : أخبرنا قيس عن مجاهد عن ابن عبَّاس

جاء النبي ﷺ إلى زمزم ، فنَزَعْنَا له دلوّاً ، فشرَب ثم مَجَّ فيها ، ثم أفرغناها في زمزم ، ثم قال : «لولا أن تُغْلَبُوا عليها لَنَزَعْتُ بيدي»^(٣) .

❖ طريق لبعضه:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : حدَّثنا حجَّاج عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عبَّاس عن النبي ﷺ : أنه طاف بالبيت على ناقته ، يستلم الحجر بمِخْجَنِهِ بين الصِّفا والمِروَةِ . أخرجاه^(٤) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا البخاري : قال : حدَّثنا مسدَّد قال : حدَّثنا خالد بن عبد الله قال : حدَّثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عبَّاس قال :

(١) المحجن : عصا صغيرة معقوفة الرأس .

(٢) المسند ٩٩/٤ (٢٢٢٧) . وإسناده ضعيف لضعف نصر والحجَّاج بن أُرْطاة ، ولكن يشهد له ما قبله وما سيأتي .

(٣) المسند ٤٦٦/٥ (٣٥٢٧) ، قال ابن كثير في البداية والنهاية ١٩٢/٥ : إسناده على شرط مسلم . فحماد بن سلمة ، وقيس بن سعد من رجال مسلم .

(٤) المسند ٢٥/٤ (٢١١٨) وإسناده ضعيف ، لضعف حجَّاج بن أُرْطاة . والحديث صحيح رواه البخاري ٤٧٢/٣ (١٦٠٧) ، ومسلم ٩٢٦/٢ (١٢٧٢) عن ابن عباس ، وعن غيره .

طاف النبي ﷺ بالبيت على بعير ، كلما أتى الرُّكنَ أشار إليه بشيء في يده وكَبَّرَ .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين بن محمد قال : حدَّثنا يزيد - يعني ابن عطاء عن
يزيد - يعني ابن أبي زياد - عن عكرمة عن ابن عباس قال :

جاء النبي ﷺ وكان قد اشتكى ، فطافَ بالبيت على بعير ومعه مِخْجَنٌ ، كلما مرَّ
عليه استلمه ، فلما قضى طوافه أناخَ فصلَى ركعتين (٢) .

(٢٨٦٨) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سريج بن النُّعْمان قال : حدَّثنا
هُشَيْم عن أبي بشر عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «ليس الخَبَرُ كالمعاينة . إن الله عزَّ وجلَّ خَبَّرَ موسى ما صنع
قومه في العِجَل ، فلم يُلقِ الألواح ، فلما عاينَ ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت» (٣) .

(٢٨٦٩) الحديث الرابع: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا إسماعيل قال : حدَّثنا مالك
عن مَخْرَمَةَ بن سليمان عن كُرَيْب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره :

أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ - وهي خالته ، قال : فاضْطَجَعْتُ في عَرَضِ
الوِسَادَةِ واضْطَجَعَ رسول الله ﷺ وأهلُه في طولها ، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصفَ
الليلُ أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظَ رسولُ الله ﷺ ، فجعلَ يمسح النوم عن وجهه
بيده ، ثم قرأ العشر الآياتِ خواتِمَ سورة «آل عمران» (٤) ثم قام إلى شَنْ مُعَلَّقة (٥) فتوضَّأَ منها
فأحسنَ الوضوء ، ثم قام يُصَلِّي . قال ابن عباس : فقمْتُ فصنعتُ مثْلَ الذي صنعَ ، ثم

(١) البخاري ٤٧٦/٣ (١٦١٣) . وهو في المسند ٢٠٨/٤ (٢٢٣٨) من طريق خالد الحذاء .

(٢) المسند ٤٩٣/٤ (٢٧٧٢) . وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن عطاء ، ويزيد بن أبي زياد . وهو من طريق يزيد بن
أبي زياد في سنن أبي داود ١٧٧/٢ (١٩٨١) وضعفه الألباني . قال محققو المسند : حديث صحيح ، وهذا
إسناده ضعيف .

(٣) المسند ٢٦٠/٤ (٢٤٤٧) وصحَّحه الحاكم والذهبي ٣٢١/٢ ، وابن حبان ٩٦/١٤ (٦٢١٣) وينظر تخريج
محققي المسند وابن حبان للحديث .

(٤) من قوله تعالى - الآية ١٩٠ «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ...» .

(٥) الشَّنْ : القربة البالية . ويقال في نعتها : مُعَلَّقٌ ، ومُعَلَّقة .

ذهبتُ فقمْتُ إلى جنبه ، فوضعَ يدهَ اليمنى على رأسه ، وأخذَ بأذني اليمنى يفتلُها ، فصلَّى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين [ثم ركعتين ، ثم ركعتين] ثم أوتر ، ثم اضطجعَ حتى أتاه المؤذن ، فقام فصلَّى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلَّى الصبح (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالرحمن عن سفيان عن سلمة عن كريب عن ابن عباس قال :

بِتْ عند خالتي ميمونة ، فقام النبي ﷺ من الليل فأتى حاجته ، ثم غسل وجهه ويديه ، ثم قام فأتى القربة ، فأطلق شناقها (٢) ، ثم توضأ وضوءاً بين الوضوءين ، لم يُكثِر وقد أبلغ . ثم قام فقمْتُ عن يساره ، فأخذ (٣) بأذني فأدارني عن يمينه ، فتنامت صلاة رسول الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ، ثم اضطجعَ فنام حتى نَفَخَ ، وكان إذا نامَ نَفَخَ ، فأناه بلال فأذنه بالصلاة ، فقام فصلَّى ولم يتوضأ . وكان في دُعائه : «اللهم اجعلْ في قلبي نوراً ، وفي بصري نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن يساري نوراً ، ومن فوقي نوراً ، ومن تحتي نوراً ، ومن أمامي نوراً ، ومن خلفي نوراً ، وأعظمْ لي نوراً» .

قال كريب : وسبع في التابوت . قال : فلقيتُ بعض ولد لعباس فحدَّثني بهن ، فذكر : عَصَبِي ، ولحمي ، ودمي ، وبَشَرِي ، وشعري . قال : وذكر خصلتين (٤) .
الطريقان في الصحيحين .

ويعني بالتابوت : خزانة كتبه (٥) .

(٢٨٧٠) الحديث الخامس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هُشَيْم قال : أخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال :

(١) البخاري ٢٨٧/١ (١٨٣) ، ومن طريق مالك في مسلم ٥٢٦/١ (٧٦٣) ، والمسنَد ٥٨/٤ (٢١٦٤) .

(٢) الشَّنَاق : الخيط الذي تربط به .

(٣) في المسند «ثم قام ، فقمْتُ فتمطأت كراهية أن يرى أنني كنتُ أرْتقبه ، فتوضأت ، فقام يصلي . . .» وأسقطها المؤلف أو الناسخ .

(٤) المسند ٢٧٠/٥ (٣١٩٤) ، والبخاري ١١٦/١١ (٦٣١٦) ، ومسلم ٥٣٥/١ (٧٦٣) .

(٥) ينظر الفتح ١١٧/١١ .

لما خِيَرَتْ بريرةُ، رَأَيْتُ زَوْجَهَا^(١) فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ وَدَمَوْعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَكَلَّمَ الْعَبَّاسُ لِيُكَلِّمَ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَرِيرَةَ : «إِنَّهُ زَوْجُكَ» قَالَتْ : تَأْمُرُنِي بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ» قَالَ : فَخَيَّرَهَا فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . وَكَانَ عَبْدًا لَالٌ الْمَغِيرَةُ يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ .

انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُسَمَّى مُغِيثًا^(٣) . قَالَ : وَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا أَرْبَعَ قَضِيَّاتٍ : أَنْ مَوَالِيَهَا اشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَخَيَّرَهَا فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ . قَالَ : وَتُصَدَّقُ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَإِلَيْنَا هَدِيَّةٌ»^(٤) .

(٢٨٧١) الْحَدِيثُ السَّادِسُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ فَالطَّعَامُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرَأْيِهِ : وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ^(٥) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» .

(١) فِي الْمُسْنَدِ «يَتَّبِعُهَا» .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣/٣٤٢ (١٨٤٤) ، وَالبخاري ٤٠٨/٩ (٥٢٨٣) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحَذَّاءِ . وَهَشِيمٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ .

(٣) فِي الْمُسْنَدِ «فَكُنْتُ أَرَاهُ يَتَّبِعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ ، يَغْصِرُ عَيْنِيهِ عَلَيْهَا» . وَأَخْلَتْ بِهَا الْمَخْطُوطَةُ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤/٣٢٧ (٢٥٤٤) ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ - عِكْرَمَةُ مِنْ رِجَالِهِ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ فِي

الصَّحِيحَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ عَدِيدَةٍ ، جَمَعَهَا الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ - مُسْنَدُ عَائِشَةَ ٤/١٧ (٣١٤٨) .

(٥) الْمُسْنَدُ ٣/٤٠٤ (١٩٢٨) ، وَالبخاري ٣٤٩/٤ (٢١٣٥) .

قال ابن عباس : وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام^(١) .

(٢٨٧٢) الحديث السابع: حدثنا أحمد قال : حدثنا سريج قال : حدثنا عباد عن هلال عن عكرمة عن ابن عباس :

أن امرأة من اليهود أهدت إلى رسول الله ﷺ شاةً مسمومة ، فأرسل إليها رسول الله ﷺ فقال : «ما حملك على ما صنعت؟» قالت : أحببتُ - أو أردتُ إن كنتُ نبياً سيطلُعك عليه^(٢) وإن لم تكن نبياً أريح^(٣) الناس منك .

وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئاً احتجم . فسافر مرة ، فلما أحرم وجد من ذلك شيئاً فاحتجم^(٤) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال : حدثنا هشام بن حسان قال : حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال :

احتجم رسول الله ﷺ وهو مُحرم في رأسه من صداع كان به ، أو شيء كان به ، بماء يقال له لحي جمل .
أخرجاه في الصحيحين^(٥) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا نصر بن باب قال : حدثنا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٢٥٥/٤ (٢٤٣٨) ، وهو في مسلم ١١٥٩/٣ ، ١١٦٠ (١٥٢٥) عن عبد الرزاق وغيره عن سفيان ، وبمعناه في البخاري ٣٤٧/٤ (٢١٣٢) عن طائوس .

(٢) في المسند «فإن الله سيطلُعك عليه» .

(٣) كذا في الأصل والمسند برفع «أريح» .

(٤) المسند ٦/٥ (٢٧٨٤) . قال الهيثمي ٢٩٨/٨ : رجاله رجال الصحيح ، غير هلال بن خباب ، وهو ثقة . وكذا قال محققو المسند .

(٥) المسند ١٨٥/٤ (٢٣٥٥) ، والبخاري ١٥٣/١٠ (٥٧٠١ ، ٥٧٠٠) من طريق هشام . وفي مسلم عن طائوس وعطاء عن ابن عباس : أن النبي ﷺ احتجم وهو محوم . ٨٦٢/٢ (١٢٠٢) .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احتجَمَ صَائِماً مُحَرِّماً ، فَعُشِيَ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ (١) .

(٢٨٧٣) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال : « إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ إِزَاراً فَلْيَلْبِسِ السَّرَاوِيلَ ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسِ الْخُفَّيْنِ » .

أخرجاه في الصحيحين (٢).

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس أخبره

أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو يَخْطُبُ يقول: «من لم يَجِدْ إِزَاراً، ووجد السراويل فليَبْسْهَا، ومن لم يَجِدْ نعلين ووجد خُفَيْنِ فليَبْسْهُمَا» قلتُ: ولم يقل: ليقطعهما؟ قال: لا (٣).

(٢٨٧٤) الحديث التاسع: حدثنا أحمد قال: حدثنا هُشَيْم قال: أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:

أن رجلاً كان مع النبي ﷺ فَوَقَّصَتْه نَاقَتُهُ وهو مُحْرَمٌ فمات . فقال رسول الله ﷺ : «اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبيه ، ولا تُمِسُّوه بَطِيبٍ ، ولا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وهو مُلَبَّدٌ» (٤) .

(١) المسند ١٠٠/٤ (٢٢٢٨). قال الهيثمي ١٧٢/٣: له حديث في الصحيح: أنه احتجم وهو صائم محرم، من غير ذكر الكراهة، رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه نصر بن باب، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أحمد. والحديث ضعفه محقق المسند لنصر والحباج، وتحدث عن بعض رواياته وطرقه وشواهده.

(٢) المسند ٣/٣٤٧ (١٨٤٨). ومن طريق هشيم وغيره في مسلم ٢/٨٣٥ (١١٧٨)، وهو في البخاري عن جابر ابن زيد ٤/٥٧ (١٨٤١).

(٣) المسند ٤٦٢/٣ ، وإسناده صحيح . وأبو الشعثاء هو جابر بن زيد . والحديث من طريق ابن جريج مع الحديث السابق في مسلم .

(٤) المسند ٣/٣٥٠ (١٨٥٠) وهو بهذا الإسناد في البخاري ٦٤/٤ (١٨٥١) وفيهما «مَلْبِيًّا»، ومسلم ٨٦٦/٢ (١٢٠٦) وفيه «مَلْبِدًا». وأبو بشر، هو جعفر بن إياس الواسطي.

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين بن محمد قال : حدَّثنا شيبان عن منصور عن الحكم عن ابن جبير ... فذكره وقال : « ... يُبعث يوم القيامة وهو يُلبِّي - أو وهو يُهلّ »^(١) .

أخرجاه في الصحيحين .

المُلبَّد : الذي يجعل في رأسه شيئاً من الصمغ ليُلبَّد شعره ولا يقمل .
والإهلال بالحجّ : رفع الصوت به .

(٢٨٧٥) الحديث العاشر: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا ابن المُثنَّى قال : حدَّثنا

إسحاق بن يوسف قال : أخبرنا الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عبّاس قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا يزني العبدُ حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها وهو مؤمن » .

قال عكرمة : قلتُ لابن عبّاس : كيف يُنزَعُ منه؟ قال : هكذا ، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها . فإن تاب عاد إليه هكذا ، وشبك بين أصابعه .

انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

(٢٨٧٦) الحديث الحادي عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هُشيم قال : حدَّثنا عوف

عن زياد بن حُصَيْن عن أبي العالية عن ابن عبّاس قال :

قال لي رسول الله ﷺ : « غداةَ جَمَعَ : « هَلُمَّ الْقُطُ لِي » فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذَفِ ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ : « نَعَمْ » بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ »^(٣) .

(١) المسند ٢٢٤/٤ (٢٣٩٤) . وهو في البخاري ٥٢/٤ (١٨٣٩) من طريق منصور . وشيبان وحسين المرؤذي من

رجال الشيخين .

(٢) البخاري ١١٤/١٢ (٦٨٠٩) .

(٣) المسند ٣٥٠/٣ (١٨٥١) : زياد بن الحصين من رجال مسلم ، وسائر رجاله رجال الشيخين . وهو من طريق

عوف في ابن ماجه ١٠٠٨/٢ (٣٠٢٩) ، والنسائي ٢٦٨/٥ ، وصحيح ابن خزيمة ٢٧٤/٤ (٢٨٦٧) ،

وصحيح ابن حبان ١٨٣/٩ (٣٨٧١) ، وقد صحّحه الحاكم والذهبي ٤٦٦/١ على شرط الشيخين (ولم

يخرج البخاري لزياد) ، وصحّحه الألباني .

(٢٨٧٧) الحديث الثاني عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ ابْنِ

سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَافِرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ [رَكْعَتَيْنِ] حَتَّى رَجَعَ (١) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ

الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ قَالَا :

سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَهِيَ تَمَامٌ . وَالْوُتْرُ فِي السَّفَرِ سَنَّةٌ (٢) .

طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَوَكَيْعٌ وَعَفَّانُ قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا بُكَيْرُ

ابْنِ الْأَخْنَسِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى الْمَقِيمِ أَرْبَعًا ، وَعَلَى الْمَسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَعَلَى الْخَائِفِ رَكْعَةً (٣) .

(٢٨٧٨) الحديث الثالث عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشَرٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارِبًا بِمَكَّةَ : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾

[الإسراء : ١١٠] . قَالَ : وَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ

سَبُّوا الْقُرْآنَ وَسَبُّوا مَنْ أُنْزِلَ مِنْ أَنْزَلَهُ وَمِنْ جَاءَ بِهِ . قَالَ : فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ : ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ

(١) المسند ٣/٣٥١ (١٨٥٢) . والنسائي ٣/١١٧ ، والترمذي ٢/٤٣١ (٥٤٧) وقال : حسن صحيح . وصححه الألباني ومحققو المسند .

(٢) المسند ٤/٥٤ (٢١٥٦) وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي . وهو في سنن ابن ماجه ١/٣٧٧ (١١٩٤) ، وضعفه الألباني ومحققو المسند . ونسبه الهيثمي في المجمع ٢/١٥٨ للبرار ، وقال : وفي الصحيح بعضه ، وفيه جابر الجعفي ، وثقه شعبة والثوري ، وضعفه آخرون .

(٣) المسند ٤/٢٨ (٢١٢٤) عن يزيد ، ٤/١٤٤ (٢٢٩٣) عن عفان ، ٥/٣٤٩ (٣٣٣٢) عن وكيع . وبكبر من رجال مسلم ، وسائر الرواة رواة الصحيحين . وهو في مسلم - وإن لم ينسبه المؤلف - عن أبي عوانة ، الوضاح ١/٤٧٦ (٦٨٧) . واستوفى محققو المسند ذكر مصادره .

أصحابك ، فلا تسمعهم القرآن حتى يأخذوه عنك ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٢٨٧٩) الحديث الرابع عشر: حدثنا مسلم قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال :
حدثنا هُشَيْم قال : حدثنا هشام بن حسان عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس
أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : «اللَّهُمَّ رُبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، مَلَأَ
السموات ، وملأ الأرض ، وملأ ما بينهما ، وملأ ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء
والمجد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا مُعْطِي لما منعت ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٨٨٠) الحديث الخامس عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا هُشَيْم قال : أخبرنا يزيد
ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس :
أن الصَّعْب بن جَثَامَة الأسدي أهدى إلى رسول الله ﷺ رَجُلَ حِمَارٍ وَخَشٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ ،
فردّه عليه (٣) ، وقال : «إنا مُحْرَمُونَ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٢٨٨١) الحديث السادس عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى بن إسحاق قال :
أخبرنا وهيب قال : أخبرنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس :
أن رسول الله ﷺ سئل عن الذَّبْح والحَلْق والرَّمْي ، والتقديم والتأخير ، فقال : «لا
حَرَجَ» .
أخرجاه في الصحيحين (٥) .

(١) المسند ٣٥٢/٣ (١٨٥٣) ، والبخاري ٤٠٤/٨ (٤٧٢٢) ، ومسلم ٣٢٨/١ (٤٤٦) .

(٢) مسلم ٣٤٧/١ (٤٧٨) . وهو في المسند ٢٥٦/٤ ، ٢٩٩ ، ٢٤٤٠ ، ٢٤٩٨ عن حماد بن سلمة وهشام عن قيس .

(٣) «عليه» ليست في المسند .

(٤) المسند ٣٥٣/٣ (١٨٥٦) . وزيد ليس بالقوي . ويسند صحيح عن طريق سعيد أخرجه أحمد ٣٢١/٤ .

(٥) (٢٥٣٠) ، وأخرجه مسلم من طرق عن سعيد بن جبير ٨٥١/٢ (١١٩٤) .

(٥) المسند ١٧٦/٤ (٢٢٣٨) . من طريق وهيب في البخاري ٥٦٨/٣ (١٧٣٤) ، ومسلم ٩٥٠/٢ (١٣٠٧) .

ويحيى بن إسحاق من رجال مسلم .

(٢٨٨٢) الحديث السابع عشر: حدثنا أحمد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يزيد

ابن أبي زياد عن ميسم عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» فقال رجل: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ» قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قال الرجل: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ». وقال في الثالثة أو الرابعة: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ»^(١).

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال: حدثنا يزيد قال: قال محمد - يعني ابن إسحاق: حدثني عبد الله

ابن أبي نجيع عن مجاهد عن ابن عباس قال:

خلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون، فقال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله، والمُقَصِّرِينَ. قال: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله، والمُقَصِّرِينَ. قال: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قالوا: يا رسول الله، والمُقَصِّرِينَ^(٢). قال: «وَالْمُقَصِّرِينَ» قالوا: فما بال المُحَلِّقِينَ يا رسول الله ظاهرتَ لهم التَّرحُّمَ؟ قال: «لَمْ يَشْكُوا»^(٣).

(٢٨٨٣) الحديث الثامن عشر: حدثنا أحمد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان

عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ خرج مُتَخَشِّعاً مُتَضَرَّعاً متواضعاً مُتَبَدِّلاً^(٤)، فصلَّى ركعتين كما يُصَلِّي في العيد، لم يخطبْ كخطبتكم هذه^(٥).

(١) المسند ٣/٣٥٥ (١٨٥٩) وهو صحيح لغيره، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد. وهو في مسند أبي يعلى ٤/٣٥٩

(٢) (٢٤٧٦). وللحديث شواهد صحيحة، منها ما رواه الشيخان عن أبي هريرة - ينظر الجمع ٣/١٧٥

(٢٣٩٩).

(٢) زاد في المسند: قال «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قالوا: والمُقَصِّرِينَ، وجاء في أبي يعلى مثل ما في مخطوطتنا، واستدرك المحقق في الثالثة، وهي رواية في الحديث.

(٣) المسند ٥/٣٣٧ (٣٣١١). وإسناده حسن لمكان محمد بن إسحاق. وهو في مسند أبي يعلى ٥/١٠٦

(٢٧١٨). ومن طريق ابن إسحاق أخرج ابن ماجة ٢/١٠١٢ (٣٠٤٥) «لم ظاهرت...» وحسنه الألباني، وصححه المحققون لغيره.

(٤) في المسند زيادة «مترسلاً» وكذا في بعض المصادر.

(٥) المسند ٣/٤٧٨ (٢٠٣٩) وهشام بن إسحاق وأبوه ثقتان، روى لهما أصحاب السنن. والحديث في سنن ابن

ماجة ١/٤٠٣ (١٢٦٦)، والترمذي ٢/٤٤٥ (٥٥٨، ٥٥٩) وقال: حسن صحيح، وأبي داود ١/٣٠٢

(١١٦٥)، والنسائي ٣/١٦٣، وصحيح ابن خزيمة ٢/٣٣١ (١٤٠٥)، وصحيح ابن حبان ٧/١١٢

(٢٨٦٢)، وحسنه الألباني.

(٢٨٨٤) الحديث التاسع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن

الطَّفَاوِي قال : حدَّثنا أيُّوب عن قتادة عن موسى بن سلمة قال :

كُنَّا مع ابن عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ : إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا ، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ . قَالَ : تِلْكَ سَنَةٌ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ (١) .

(٢٨٨٥) الحديث العشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزَّاق قال : أخبرنا ابن

جُرَيْج قال : أخبرني سليمان الأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٢٨٨٦) الحديث الحادي والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو أحمد قال : حدَّثنا

العلاء بن صالح قال : حدَّثني عديُّ بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عَبَّاسٍ قال :

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ شَيْءٌ مِنَ الرُّوحِ غَرَضًا .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٢٨٨٧) الحديث الثاني والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسحاق قال : حدَّثنا

سفيان عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عَبَّاسٍ قال :

لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، لَيْهَلِكُنَّ ، فَنَزَلَتْ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج : ٣٩] قَالَ : فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ .

(١) المسند ٣/٣٥٧ (١٨٦٢) . والطفاوي شيخ أحمد روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي ، واختلف

فيه . ينظر التهذيب ٦/٤٠٩ ، وسائر رجاله ثقات ، وقد روى مسلم ١/٤٧٩ (٩٨٨) من طريق قتادة عن موسى : سألت ابن عباس : كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أصل مع الإمام؟ فقال : ركعتين ، سنة أبي القاسم ﷺ .

(٢) المسند ٥/٤١٠ (٣٤٤٢) . والبخاري ٣/٤٨٢ (١٦٢٠) من طريق ابن جريج .

والخزامة : ما يجعل في أنف البعير ، يُقاد به .

(٣) المسند ٤/٢٨٢ (٢٤٨٠) . وهو في مسلم من طريق عدي ٣/١٤٥٩ (١٩٥٧) وأبو أحمد الزبيري من رجال

الشيخين . والعلاء بن صالح ، ثقة ، روى له الترمذي والنسائي وأبو داود . التهذيب ٥/٥٢٤ .

قال ابن عباس : هي أول آية أنزلت في القتال (١) .

(٢٨٨٨) الحديث الثالث والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية قال :

حدثنا أبو مالك الأشجعي عن ابن حدير عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «من ولدت له ابنة فلم يئذها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها - يعني الذكور - أدخله الله بها الجنة» (٢) .

(٢٨٨٩) الحديث الرابع والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالعزيز بن عبد

الصمد قال : حدثنا منصور عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن كريب عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : باسم الله ، اللهم جنبني الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقنا ، فإن قُدِّرَ بينهما في ذلك ولد ، لم يضر ذلك الولد الشيطان أبداً» .

أخرجه في الصحيحين (٣) .

(٢٨٩٠) الحديث الخامس والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن ابن

أبي نجيع عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال :

قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يُسَلِّفون في التمر العام والعامين . أو قال : عامين أو ثلاثة (٤) . فقال : «من سلَّف في تمرٍ فليُسلِّف في كيلٍ معلوم ووزنٍ معلوم إلى أجل معلوم» .

أخرجه في الصحيحين .

(١) المسند ٣٥٨/٣ (١٨٦٥) ، والنسائي ٢/٦ ، والترمذي ٣٠٤/٥ (٣١٧١) وقال : حسن . وابن حبان ٨/١١ (٤٧١٠) . ومن طريق الأعمش صححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ٧/٣ ، وصحَّح الألباني ومحقِّقو المسند إسناده .

(٢) المسند ٤٢٦/٣ (١٩٥٧) ، وسنن أبي داود ٣٣٧/٤ (٥١٤٦) . وضعفه الألباني . وصحَّحه الحاكم والذهبي ١٧٧/٤ من طريق أبي مالك ١١٧/٤ ، وخطأهما محققو المسند ، لأن ابن حدير مجهول .

(٣) المسند ٣٦٠/٣ (١٨٦٧) . ومن طريق منصور بن المعتمر في البخاري ٢٤٢/١ (١٤١) ، ومسلم ١٠٥٨/٢ (١٤٣٤) . وعبد العزيز من رجال الصحيحين .

(٤) رواية سفيان في المسند ٤١٠/٣ (١٩٣٧) «السنن والثلاث» دون «أو» ورواية إسماعيل بن إبراهيم ٣٦٢/٣ (١٨٦٨) هي التي فيها «العام أو العامين» أو قال : «عامين والثلاثة» والحديث من طريق سفيان بن عيينة في البخاري ٤٢٩/٤ (٢٤٤٠) ، ومسلم ١٢٢٦/٣ (١٦٠٤) .

(٢٨٩١) الحديث السادس والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل قال :

أخبرنا أبو التَّيَّاح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس

أن النبي ﷺ بعثَ بثمانِي عشرةَ بَدَنَةً مع رجل ، وأمرَه فيها بأمره ، فانطلق ثم رجع إليه فقال : أَرَأَيْتَ أَنْ أَزْخَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ؟ فقال : «أُنَحِّرُهَا ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا ، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ» .

قال أحمد : لم يسمع إسماعيل بن عليٍّ من أبي التَّيَّاح إلا هذا الحديث .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٢٨٩٢) الحديث السابع والعشرون: حدَّثنا مسلم قال : حدَّثنا عمر بن حفص بن

غياث قال : حدَّثني أبي عن إسماعيل بن سُمَيْعٍ عن مسلم البَطِينِ عن سعيد بن جُبَيْرٍ عن ابن عَبَّاسٍ قال :

قال رسول الله ﷺ : «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَ اللَّهِ بِهِ» .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٨٩٣) الحديث الثامن والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عَفَّانٌ قال : حدَّثنا

وُهَيْبٌ قال : حدَّثنا أيوب عن عِكْرَمَةَ عن ابن عَبَّاسٍ .

أن النبي ﷺ أَفْطَرَ بَعْرَةَ ، بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ (٣) .

(٢٨٩٤) الحديث التاسع والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل قال :

حدَّثنا أيوب عن عِكْرَمَةَ :

أَنْ عَلِيًّا حَرَّقَ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : لَمْ أَكُنْ لِأَحَرِّقَهُمْ بِالنَّارِ ؛ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» وَكَنتُمْ قَاتِلِينَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

(١) المسند ٣/٣٦٢ (١٨٦٩) ، ومسلم ٢/٩٦٢ (١٣٢٥) .

(٢) مسلم ٤/٢٢٨٩ (٢٩٨٦) .

(٣) المسند ٤/٣١٣ (٢٥١٧) . وإسناده صحيح ، عِكْرَمَةُ مِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ . وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ٣/١٢٤ (٧٥٠)

مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ قَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ صَحِيحَةٌ ، مِنْهَا حَدِيثُ مَيْمُونَةَ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ ، وَحَدِيثُ أُمِّ الْفَضْلِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ . يَنْظُرُ الْجَمْعُ ٤/٢٥٣ ، ٢٦٢ (٣٤٨٩) ، (٣٥٠٥) .

«من بَدَلَ دينَه فاقتلوه» فبلغ ذلك علياً ، فقال : ويح ابنِ أمِّ عباس! انفراد بإخراجه البخاري^(١) .

(٢٨٩٥) الحديث الثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن فضيل قال : حدَّثنا عطاء عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال :
لَمَّا نَزَلَتْ : «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» . بَأَنَّهُ مَقْبُوضُ تِلْكَ السَّنَةِ (٢) .

(٢٨٩٦) الحديث الحادي والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عطاء عن ابن عباس قال :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ : الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، وَالظُّهْرَ وَالْعَصْرَ . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٣) .

(٢٨٩٧) الحديث الثاني والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ . مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ . مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللَّهِ . مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَحْوِمَ الْأَرْضِ . مَلْعُونٌ مَنْ كَمَمَهُ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ (٤) . مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ . مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ (٥) .

(١) المسند ٣/٣٦٤ (١٨٧١) . ومن طريق أيوب في البخاري ١٤٩/٦ (٣٠١٧) وإسماعيل بن عليّة من رجال الشيوخ .

(٢) المسند ٣/٣٦٦ (١٨٧٣) . قال المحقق : إسناده ضعيف ، عطاء بن السائب اختلط ، ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط . وقال ابن حجر في الفتح ٧٣٦/٨ : ووهم عطاء بن السائب فروى هذا الحديث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس . . . «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» وذكر أن الصواب : «نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ» . أي هو من قول ابن عباس . وهو حديث صحيح رواه البخاري - ينظر ٦٢٨/٦ (٣٦٢٧) ، والجمع ٩٢/٣ ، ٩٣ (١١١٣) .

(٣) المسند ٣/٣٦٧ (١٨٧٤) . والحديث عن عكرمة عن ابن عباس في البخاري ٥٧٩/٢ (١١٠٧) ، وعن سعيد ابن جبيرة عن ابن عباس في مسلم ٤٩٠/١ (٧٠٥) . وينظر تخريج محقق المسند للحديث .

(٤) تخوم الأرض : علاماتها . وكمه الأعمى : أضله عن الطريق .

(٥) المسند ٣/٣٦٧ (١٨٧٥) ، وإسناده حسن من أجل ابن إسحاق .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن عن زهير عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ قال : «لعن الله من ذبح لغير الله . ولعن الله من غير تُخوم الأرض . ولعن الله من كَمَه أعمى عن سبيل . ولعن الله من سبَّ والديه . ولعن الله من تولَّى غير مواليه . ولعن الله من عمِلَ قومٍ لوط ، ولعن الله من عمِلَ قومٍ لوط ، ولعن الله من عمِلَ قومٍ لوط» (١) .

(٢٨٩٨) الحديث الثالث والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن داود بن حُصَيْن عن عكرمة عن ابن عباس قال :

ردَّ رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ، لم يُخَدِّث شيئاً (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعقوب قال : حدَّثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدَّثني داود ابن حُصَيْن عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ ردَّ ابنته زينب على أبي العاص ، وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين ، على النكاح الأول ، ولم يُخَدِّث شهادة ولا صداقاً (٣) .

(٢٨٩٩) الحديث الرابع والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مروان بن شجاع قال : حدَّثني خُصَيْف عن عكرمة (٤) عن ابن عباس :

(١) المسند ٢٦/٥ (٢٨١٦) وهو من طريق زهير في مسند أبي يعلى ٤١٤/٤ (٥٣٩) وصحَّحه الحاكم والذهبي ٣٥٦/٤ ، وابن حبان ٢٦٥/١٠ (٤٤١٧) . وينظر الشواهد عند المحقِّقين .

(٢) المسند ٣٦٩/٣ (١٨٧٦٠) . وحسَّن المحقِّقون إسناده . وهو في سنن أبي داود ٢٧٢/٢ (٢٢٤٠) ، وصحَّحه الألباني . ومن طريق محمد بن إسحق في الترمذي ٤٤٨/٣ (١١٤٣) وقال : ليس بإسناده بأس . وفيه : «بعد ست سنين» . وابن ماجه ٦٤٧/١ (٢٠٠٩) وفيه : «بعد سنتين» .

(٣) المسند ١٩٥/٤ (٢٣٦٦) . وإسناده حسن - ينظر السابق .

(٤) في المخطوطة (مجاهد) وصوابه من المسند والأطراف .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ ، وَبَيْنَ الْعَمَّتَيْنِ وَالْخَالَتَيْنِ (١) .

(٢٩٠٠) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مِرْوَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا

خُصِيفٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الثَّوْبِ الْمُصَمَّتِ مِنْ قَزَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَمَّا السُّدَى وَالْعَلَمُ فَلَا نَرَى بِهِ بَأْسًا (٢) .

❖ طَرِيقُ آخَرٍ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ الرَّقِّيَّ قَالَ : حَدَّثَنَا خُصِيفٌ قَالَ :

[حَدَّثَنِي] غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُصَمَّتِ مِنْهُ ، فَأَمَّا الْعَلَمُ فَلَا (٣) .

(٢٩٠١) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ

الْعَامِرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ (٤) .

(٢٩٠٢) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ :

حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ . وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) الْمُسْنَدُ ٣/٣٧٠ (١٨٧٨) . وَمِنْ طَرِيقِ خُصِيفٍ فِي أَبِي دَاوُدَ ٢/٢٢٤ (٢٠٦٧) . وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ . وَضَعَفَ

مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ لَخُصِيفٍ . وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ ، مِنْهَا مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - الْجَمْعُ ٣/٩٩

(٢٢٩١) . وَيَنْظُرُ صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ ٩/٣٢٣ - ٤٢٧ (٤١١٣ - ٤١١٧) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣/٣٧١ (١٨٧٩) وَصَحَّحَهُ الْمُحَقِّقُونَ ، لِأَنَّ خُصِيفًا مُتَابِعٌ ، وَذَكَرُوا مِثْلَهُ . وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ خُصِيفٍ

عَنْ أَبِي دَاوُدَ ٤/٥٠ (٤٠٥٥) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ إِلَّا : وَأَمَّا . . .

وَالْمُصَمَّتِ : الَّذِي كُلُّهُ حَرِيرٌ . وَالسُّدَى : مَا يُمَدُّ طَوْلًا مِنَ النَّسِجِ . وَالْعَلَمُ : الرَّقْمُ فِي الثَّوْبِ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣/٣٧١ (١٨٨٠) .

(٤) الْمُسْنَدُ ٣/٣٧٢ (١٨٨١) وَابْنُ مَاجَةَ ١/١٠٦ (٢٨٨) ، وَأَبُو يَعْلَى ٤/٣٦٧ (٢٤٨٥) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ١/١٤٥

عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، مَعَ أَنَّ عَثَامًا مِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ ، وَسَائِرُ رِجَالِهِ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ .

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

كان رسول الله ﷺ جالساً في نَفَرٍ من أصحابه . قال عبدالرزاق : من الأنصار ، فرُمِيَ بنجم^(١) فاستنار ، قال : « ما كنتم تقولون إذا كان مثلُ هذا في الجاهلية؟ » قالوا : كنّا نقولُ : يُولَدُ عظيمٌ أو يموتُ عظيم . قلتُ للزهري : أكان يُرمى بها في الجاهلية؟ قال : نعم ، ولكن غَلِظَتْ حينَ بُعِثَ رسولُ الله ﷺ . قال : قال رسول الله ﷺ : « فإنها لا يُرمى بها لموت أحد ولا لحياته ، ولكن ربنا تبارك وتعالى إذا قضى أمراً سَبَّحَ حَمَلَةُ العرش ، ثم سَبَّحَ أهلُ السماء الذين يلونهم ، حتى يبلغَ التسبيح هذه السماء الدنيا ، ثم يستخبرُ أهلُ السماء الذين يَلُون حَمَلَةَ العرش ، فيقول الذين يَلُون حَمَلَةَ العرش لحاملة العرش : ماذا قال ربكم؟ فيُخبرونهم ، ويُخبرُ كلُّ أهلِ سماءٍ ، حتى ينتهي الخبرُ إلى هذه السماء ، ويَخْطَفُ الجِنُّ السَّمْعَ فَيَرْمُون ، فما جاءوا به على وجهه فهو حقٌ ، ولكنهم يَقْرِفُونَ فيه ويزيدون »^(٢) .

هكذا رواه أحمد عن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ جالساً فرُمِيَ بنجم ... وكذلك رواه الترمذي ، إلا أنه قال : وقد روي عن ابن عباس عن رجال من الأنصار قالوا : كنّا عند النبي ﷺ ... ورواه مسلم عن ابن عباس عن رجال من الأنصار ، وعن ابن عباس عن رجل من الأنصار . وهو من أفرادهِ^(٣) .

(٢٩٠٣) الحديث الثامن والثلاثون: حَدَّثَنَا أحمد قال : حَدَّثَنَا عبدالأعلى عن مَعْمَرٍ عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله بن عباس ، وعن عائشة أنهما قالَا :
لما نُزِلَ برسول الله ﷺ طَفِقَ يُلْقِي خَمِيصَةً على وجهه ، فلما اغْتَمَّ رَفَعَهَا عنه وهو يقول : « لعن الله اليهود والنصارى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .
تقول عائشة : يُحَدِّثُهُمْ مثلَ الذي صنعوا^(٤) .

(٢٩٠٤) الحديث التاسع والثلاثون: حَدَّثَنَا أحمد قال : حَدَّثَنَا عمرو بن محمد أبوسعيد العنقزي قال : أخبرنا سُفيان عن سلمة بن كُهَيْل عن عمران عن ابن عباس قال :

(١) في المسند : بنجم عظيم .

(٢) المسند ٣/٣٧٢ (١٨٨٢) وهو حديث صحيح .

(٣) الترمذي ٥/٣٣٧ (٣٢٢٤) ، ومسلم ٤/١٧٥٠ ، ١٧٥١ (٢٢٢٩) . ورواه أحمد أيضاً بعد الحديث السابق : عن ابن عباس ، حَدَّثَنِي رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا جلوساً ...

(٤) المسند ٣/٣٧٤ (١٨٨٤) . وأخرجه الشيخان : البخاري من طريق معمر ٦/٤٩٤ (٣٤٥٤) وينظر ١/٥٣٢ (٤٣٦) ، ومسلم ١/٣٧١ (٥٣) من طريق الزهري . وعبد الأعلى من رجالهما .

هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا . فلما مضى تسع وعشرون أتاها جبريل فقال : قد بُرِّتَ يمينُكَ ، وقد تَمَّ الشهر (١) .

(٢٩٠٥) الحديث الأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ شُعْبَةَ (٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ يَرْدِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَدَخَلَ الشَّعْبَ فَنَزَلَ فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ، وَرَكِبَ وَلَمْ يُصَلِّ (٣) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

لَمْ يَنْزِلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَرَفَاتٍ وَجَمَعَ إِلَّا لِيَهْرِيقَ الْمَاءَ (٤) .

(٢٩٠٦) الحديث الحادي والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» .

انفرد بإخراجه مسلم (٥) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحٌ

(١) المسند ١٥/٤ (٢١٠٣) وإسناده صحيح : العنقزي وعمران بن الحارث من رجال مسلم ، والبقية من رجالهما . ومن طريق سلمة بنحوه في النسائي ١٣٨/٤ ، وللحديث شواهد في الصحيحين عن عمر وجابر وأنس وعائشة وأم سلمة - ينظر الجمع ١٠٨/١ (٢٧) ، ٣٩٨/٢ ، ٦٢٥ ، (١٦٧٠ ، ٢٠٦٥) ، ٢٣١ ٢٠٧/٤ ، (٣٤٥٠ ، ٣٣٨١) .

(٢) في الأصل (سعيد) وضُوب من المسند والأطراف .

(٣) المسند ١٢٤/٤ (٢٢٦٥) وحسنه المحققون لغيره . ورجاله رجال الصحيح غير شعبة بن دينار ، مختلف فيه .

(٤) المسند ٢٧٣/٤ (٢٤٦٤) وضعف إسناده لجهالة الراوي عن ابن عباس . وقد روى الحديث من طرق وبالألفاظ مختلفة ، جمعها الحميدي في الصحيحين - مسند أسامة ٣/٣٤٢ ، ٣٤٣ (٢٨٠٧) .

(٥) المسند ٣٧٧/٣ (١٨٨٨) ، ٥٨/٤ (٢١٦٣) ، ومسلم ١٠٣٧/٢ (١٤٢١) من طريق عن مالك .

ابن كيسان عن عبد الله بن الفضل . . فذكر مثله ، إلا أنه قال : «واليتيمة تُستأمرُ في نفسها» (١) .

(٢٩٠٧) الحديث الثاني والأربعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٢٩٠٨) الحديث الثالث والأربعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن زياد - يعني ابن سعد عن أبي الزبير عن أبي معبد عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال : «ارفعوا عن بطن مُحسّر ، وعليكم بمثل حصي الخذف» (٣) .
(٢٩٠٩) الحديث الرابع والأربعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا شريك عن عبد الله بن عَصَم عن ابن عباس قال : فرضَ الله عزَّ وجلَّ على نبيه الصلاة خمسين صلاة ، فسأل ربه عزَّ وجلَّ فجعلها خمس صلوات (٤) .

(٢٩١٠) الحديث الخامس والأربعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا الحجاج قال : حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس قال :

(١) عن عبد الله بن الفضل بن عباس بن ربيعة عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس . وهو في المسند ١٩٥/٤ (٢٣٦٥) وحسن المحقق إسناده ، والنسائي ٨٤/٦ . وهو بمعناه من طريق صالح في أبي داود ٢٣٣/٢ (٢١٠٠) ، وصححه الألباني .

(٢) المسند ٤٩٩/٣ (٢٠٧٢) ، والبخاري ٢٥٨/١ (١٥٧) من طريق سفيان الثوري .

(٣) المسند ٣٨٣/٣ (١٨٩٦) ، وشرح المشكل ٢٣٠/٣ ، ٢٣١ ، (١١٩٤ ، ١١٩٥) من طريق سفيان بن عيينة عن زياد عن أبي الزبير ، ومن طريق سفيان عن أبي الزبير ، وكلاهما صحيحان . وصححه المحققون على شرط مسلم ، وصحَّح ابن خزيمة ٢٥٤/٤ (٢٨١٦) الحديث ، وفيه «ارفعوا عن بطن محسّر» .

(٤) المسند ٧٠/٥ (٢٨٩١) وصحَّحه المحققون لغيره ، لسوء حفظ شريك . وفي سنن ابن ماجه ٤٤٨/١ (١٤٠٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي عن شريك به . وصحَّحه الألباني لغيره أيضاً . قال البوصيري : روى ابن ماجه هذا الحديث عن ابن عباس ، والصواب عن ابن عمر كما في أبي داود . قال : وإسناد حديث ابن عباس وإله قصور عبد الله بن عَصَم وأبي الوليد الطيالسي عن درجة أهل الحفظ والإتقان .

قال رسول الله ﷺ : «لقد أُمِرْتُ بالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ بِهِ عَلَيَّ قُرْآنٌ أَوْ وَحْيٌ» (١) .

(٢٩١١) الحديث السادس والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

ابن عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّوْحَاءِ ، فَلَقِيَ رَكْبًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . قَالُوا : فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ : «رَسُولُ اللَّهِ» ، فَفَزِعَتِ امْرَأَةٌ ، فَأَخَذَتْ بَعْضُ صَبِيٍّ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مِحْفَتِهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَلَكَ أَجْرٌ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٩١٢) الحديث السابع والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ ، قَالَ سَفْيَانُ : لَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ غَيْرَهُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ» .
ثُمَّ قَالَ : «أَلَا إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا . أَمَا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ . وَأَمَا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَقَمِّنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٢٩١٣) الحديث الثامن والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَيَايَ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي» (٤) .

(١) المسند ٢٢٩/٥ (٣١٢٢) . ومن طريق شريك في مسند أبي يعلى ٢١٨/٤ (٢٣٣٠) ، وَضَعَفَ إِسْنَادَهُ لضعف شريك ، وتوابع عليه ، وللخلاف في أريدة التميمي . وينظر تخريج محقق المسند ٢٩/٤ (٢١٢٥) .

(٢) المسند ٣٨٤/٣ (١٨٩٨) ، ومسلم ٩٧٤/٢ (١٣٣٦) .

(٣) المسند ٣٨٦/٣ (١٩٠٠) ، ومسلم ٣٤٨/١ (٤٧٩) .

(٤) المسند ٣١٨/٤ (٢٥٢٥) ، وَصَحَّحَهُ الْمُحَقِّقُونَ لغيره - لضعف جابر الجعفي . وهو في سنن ابن ماجه ١٢٨٥/٢ (٣٩٠٥) من طريق أبي عوانة . قال البوصيري : في إسناده جابر الجعفي ، وهو متهم . وصحح الحديث الألباني .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد جعفر قال : حدَّثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي قال :

رأيتُ رسولَ الله ﷺ في النومَ زمنَ ابنِ عَبَّاسٍ ، قال : وكان يزيدُ يكتبُ المصاحفَ ، فقال : فقلتُ لابنِ عَبَّاسٍ : إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ في النومِ . قال ابنُ عَبَّاسٍ : فإن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي ، فَمَنْ رَأَانِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَانِي» فهل تستطيعُ أَنْ تَنْتَعَلَ لِي هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَ؟ قلتُ : نعم ، رأيتُ رجلاً بينَ الرَّجُلَيْنِ جِسْمَهُ وَلَحْمَهُ ، أَسْمَرَ إِلَى الْبَيَاضِ ، حَسَنَ الْمَضْحَكِ ، أَكْهَلَ الْعَيْنَيْنِ ، جَمِيلَ دَوَائِرِ الْوَجْهِ ، قَدْ مَلَأَتْ لَحِيَّتَهُ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ ، حَتَّى كَادَتْ تَمْلَأُ نَحْرَهُ (١) . فقال ابنُ عَبَّاسٍ : لو رأيتهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَنْتَعْتَهُ فَوْقَ هَذَا (٢) .

(٢٩١٤) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عَبَّاسٍ إن شاء الله
أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عَبَّاسٍ قال :
نهى عن النفخ في الطعام والشراب (٤) .

(٢٩١٥) الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان : قال عمرو : أخبرني جابر بن زيد أنه سمع ابن عَبَّاسٍ قال :

(١) في المسند : «قال عوف : لا أدري ما كان مع هذا من النَّعْثِ» .

(٢) المسند ٣٨٨/٥ (٣٤١٠) . وضعف المحققون إسناده لجهالة يزيد الفارسي .

(٣) المسند ٣٩٠/٣ (١٩٠٧) .

(٤) المسند ٢٦/٥ (٢٨١٧) . وقد ورد الحديث بالإسناد الأول ، وبأسانيد عن عكرمة ، في الترمذي ٢٦٩/٤

(١٨٨٨) وقال : حسن صحيح ، وأبي داود ٣٣٨/٣ (٣٧٢٨) ، وابن ماجه ١١٣٤/٢ (٣٤٢٩) ، وأبي يعلى

٢٩٠/٤ (٢٤٠٢) ، وصححه الحاكم والذهبي ١٣٨/٤ على شرط البخاري ، وابن حبان ١٣٦/١٢ (٥٣١٦) ،

والمحققون .

صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ (١) ، أَظُنُّهُ أَخَّرَ الظَّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ ، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ . قَالَ : وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ . قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ : وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَلَّا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

(٢٩١٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادٌ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ عَنْ الْحَجَّاجِ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ ، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ ، فَزَوَّجَهَا النَّبِيَّ ﷺ (٤) .

(٢٩١٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا » .
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٥) .

(١) وَهُوَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣/٣٩٨ (١٩١٨) ، وَالبخاري ٥١/٣ (١١٧٤) ، وَمُسْلِمٌ ٤٩١/١ (٧٠٥) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣/٤٢٠ (١٩٥٣) ، وَمُسْلِمٌ ٤٩٠/١ (٧٠٥) .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤/٢٥٧ (٢٤٤١) ، وَمِنْ طَرِيقِ عَبَّادٍ فِي مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى ٣٦٤/٤ (٢٤٨١) ، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١١/٣٠٩ (١٢٠٩٣) . وَحُكِمَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدَيْنِ بِضَعْفِ إِسْنَادِهِ لِلْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ .

(٥) الْمُسْنَدُ ٤/٤١٢ (٢٦٧٢) . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرَقٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣/١٦٠٥ (٢٠٣١) . وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَالبخاري ٥٧٧/٨ (٥٤٥٦) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ .

(٢٩١٨) الحديث الثالث والخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا

حمَّاد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : «الحَجَرُ الأسودُ من الجنة ، كانَ أشدَّ بياضاً من الثلج حتى سوَّدته خطايا أهلِ الشُّرك» (١) .

(٢٩١٩) الحديث الرابع والخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا علي بن عاصم

قال : أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم . وحدَّثنا يونس قال : حدَّثنا حمَّاد عن عبد الله ابن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «يأتي هذا الحجرُ يومَ القيامة» وقال يونس : «لَيُبْعَثَنَّ الحجرُ يومَ القيامة - له عينان يُبْصِرُ بهما ، ولسانٌ يَنْطِقُ به ، يَشْهَدُ لِمَن اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ» (٢) .

(٢٩٢٠) الحديث الخامس والخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزاق قال :

أخبرنا ابن جريج قال : حدَّثني حسن بن مُسلم عن طاوس عن ابن عباس قال :

شَهِدْتُ الصَّلَاةَ (٣) مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكلُّهم يَصَلِّيها قبلَ الخطبة ثم يَخْطُبُ بعدُ . قال : فنزل نبيُّ الله ﷺ كأنِّي أنظرُ إليه حين يُجْلِسُ الرجالَ بيده ، ثم أقبل يَشُقُّهُمْ حتى جاء النساءُ ومعه بلال ، فقال : «يَأْيُهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً . . .» [الممتحنة : ١٢] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها . ثم قال حين فرغ منها : «أَتَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» فقالت امرأةٌ منهن واحدة ، ولم يُجِبْهُ غيرها منهن : نعم يا نبيَّ الله . قال : «فَتَصَدَّقْنَ» . قال : فَبَسَطَ بلالٌ ثوبه ثم قال : هَلُمَّ لَكُنْ ، فِدَاكُنْ أَبِي وَأُمِّي . فَجَعَلَن يُلْقِينَ الْفَتَحَ والخواتيم في ثوب بلال .

(١) المسند ١٣/٥ (٢٧٩٥) . وفي النسائي ٢٢٦/٥ من طريق حمَّاد بن سلمة عن عطاء : «الحجر الأسود من الجنة» . وفي الترمذي ٢٢٦/٣ (٨٧٧) من طريق عطاء : «نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشدَّ بياضاً من اللبن ، فسوَّده خطايا بني آدم» . وقال : حسن صحيح . وصحَّحه ابن خزيمة ٢١٩/٤ (٢٧٣٣) . وصحَّح الألباني الحديث . وينظر تخريج محققي المسند .

(٢) رواية علي بن عاصم في المسند ٩١/٤ (٢٢١٥) ، ورواية يونس عن حمَّاد ١٥/٥ (٢٧٩٦) . والحديث من طرق عن ابن خثيم في الترمذي ٢٩٤/٣ (٩٦١) ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه ٩٨٢/٢ (٢٩٤٤) ، وأبي يعلى ١٠٧/٥ (٢٧١٩) ، والمختارة ٢٠٣/١٠ - ٢١٣ (٢١٢-٢٠٨) . وصحَّحه ابن خزيمة ٢٥/٩ (٣٧١٢) ، والألباني والمحققون .

(٣) في المسند والمصادر «يوم الفطر» .

أخرجاه (١) .

والفتح : خواتيم لا فصوص لها . وقيل : كانوا يلبسونها في أصابع الرجلين .

(٢٩٢١) الحديث السادس والخمسون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عفان قال : حدثنا

وهيب قال : حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو مُحْرَم .

أخرجاه (٢) .

وفي لفظ أخرجه البخاري : تزوّج ميمونة وهو مُحْرَم ، وبني بها وهو حلال (٣) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن عكرمة عن

ابن عباس :

أن النبي ﷺ تزوّج ميمونة بنت الحارث وهما مُحْرَمَان (٤) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن يعلى

ابن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس :

أنه كان لا يرى بأساً أن يتزوّج الرجل وهو مُحْرَم ، ويقول : إن رسول الله ﷺ تزوّج ميمونة

(١) المسند ١٨٩/٥ (٣٦٠٣) ، والبخاري ٤٦٦/٢ (٩٧٩) ، ومسلم ٦٠٢/٢ (٨٨٤) .

(٢) المسند ١٣٠/٤ (٢٢٧٣) وإسناده صحيح . وهو في مسلم ١٠٣٢ ، ١٠٣١/٢ ، (١٤١٠) من طريق أبي الشعثاء

جابر بن زيد عن ابن عباس . وفي البخاري ٥١/٤ (١٨٣٧) ، ١٦٥/٩ (٥١١٤) من طرق عن ابن عباس .

(٣) وهي من طريق وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ، وزاد : وماتت بسرف ٥٠٩/٧ (٤٢٥٨) . وهو في

مسلم أيضاً ١٠٣٢/٢ : زاد ابن نمير : فحدثت به الزهري فقال : أخبرني يزيد بن الأصم أنه نكحها وهو

حلال .

(٤) المسند ٧٩/٤ (٢٢٠٠) . وهو في النسائي ١٩١/٥ من طريق حماد بن سلمة . وقد صحح محقق المسند

إسناد الحديث ، لكنه رأى أن «وهما محرمان» وهم من أحد الرواة ، وأن الصواب : «وهو محرم» . والألباني

يرى شنوذ هذه الأحاديث - ينظر ضعيف النسائي ٨٧ ، وقد نقل المؤلف ابن الجوزي كلاماً في نكاح

المحرم ، وفي هذا الحديث ، في كتاب كشف المشكل ١٧٢/١ ، ٢٧٧/٢ .

بنت الحارث بماء يقال له سَرَف وهو محرم ، فلما قضى نبيُّ الله ﷺ حَجَّتَهُ أَقْبَلَ حتى إذا كان بذلك الماء أعرسَ بها^(١) .

(٢٩٢٢) الحديث السابع الخمسون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا سليمان بن مضارب الباهلي قال : حدَّثنا أبو مَعْشَر يوسف بن يزيد قال : حدَّثني عبد الله بن الأخنس عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباس :

أَنْ تَفَرَّأَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيغٌ - أَوْ سَلِيمٌ - فَعَرَّضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ ، فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَاقٍ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيغًا أَوْ سَلِيمًا . فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ ، فَبَرَأَ ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ ، فَقَالُوا : أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^(٢) .

(٢٩٢٣) الحديث الثامن والخمسون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا يحيى بن بُكير قال : حدَّثني بكر عن جعفر عن عِراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : انشَقَّ الْقَمَرُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ .
أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٢٩٢٤) الحديث التاسع والخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن عمرو عن أبي مَعْبَد عن ابن عباس :
أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تَسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ» .
وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنْ امْرَأَتِي خَرَجَتْ إِلَى الْحَجِّ ، وَإِنِّي اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : «فَاَنْطَلِقْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ»^(٤) .

(١) المسند ٢٩٤/٤ (٢٤٩٢) . وصَحَّحَ الْمُحَقِّقُ إِسْنَادَهُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، فَعَكْرَمَهُ مِنْ رِجَالِهِ .

(٢) البخاري ١٩٨/١٠ (٥٧٣٧) .

(٣) البخاري ٦١٧/٨ (٤٨٦٦) . وهو فِي مُسْلِمٍ ٢١٥٩/٤ (٢٨٠٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ .

(٤) المسند ٤٠٨/٣ (١٩٣٤) . وَالبُخَارِيُّ ١٤٢/٦ (٣٠٠٦) ، وَمُسْلِمٌ ٩٧٨/٣ (١٣٤١) كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا البخاري^(١) قال : حدَّثنا أبو النعمان قال : حدَّثنا حماد بن زيد عن عمرو عن أبي معبد مولى ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : « لا تُسافر المرأة إلا مع ذي محرم ، ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها ذو محرم » . فقال رجل : يا رسول الله إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وامراتي تريد الحج . قال : « اخرج معها » .
أخرجاه^(٢) .

(٢٩٢٥) الحديث الستون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا عبد الله بن محمد قال : حدَّثنا عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن أيوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة - يزيد أحدهما على الآخر - عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس :

أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل^(٣) ، اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة^(٤) ، ثم جاء بها إبراهيم وبانها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت ، عند دوحه فوق زمزم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء . فوضعها هنالك ، ووضع عندها جراباً فيه تمر وشنأ فيه ماء ، ثم قفى إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم ، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس به أنيس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها ، فقالت : أالله أمرك بهذا؟ قال : نعم . قالت : إذن لا يضيئنا الله ، ثم رجعت . فانطلق حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال : ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ .﴾ حتى بلغ ﴿.. يَشْكُرُونَ﴾ . وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلو - أو قال : يتلبط . فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا

(١) في الأصل «حدَّثنا أحمد» وهو خطأ .

(٢) البخاري ٧٢/٤ (١٨٦٢) . وهو في مسلم - السابق : وحدَّثناه أبو الربيع الزهراني ، حدَّثنا حماد [بن زيد] عن

عمرو بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر الحديث .

(٣) المنطق : ما تشد به المرأة وسطها . وأم إسماعيل هي هاجر .

(٤) وذلك خوفاً منها ، لما وقع من توعد سارة لها .

أقرب جبل في الأرض عليها ، قامت عليه ، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً ، فلم ترَ أحداً ، فهَبَطَتْ من الصَّفا ، حتى إذا بلغتِ الوادي رفعت طرفَ درعها ، ثم سَعَتْ سَعْيَ الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة ، فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً ، فلم ترَ أحداً ، ففعلت ذلك سبع مرَّات . قال ابن عباس : قال النبي ﷺ : « فذلك سَعْيُ الناسِ بينهما » . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً ، فقالت : صَهْ - تريد نفسها ، ثم تسمعت أيضاً ، فقالت : قد أسمعُ إن كان عندك غَوَاث ، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه - أو قال : بجناحه - حتى ظهر الماء ، فجعلت تُحَوِّضُهُ (١) وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرِفُ من الماء في سقائها وهو يفورُ بعدما تغرِفُ . قال ابن عباس : قال النبي ﷺ : « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إسماعيل ، لو تَرَكْتُ زَمْزَمَ - أو قال : لو لم تغرِفِ من الماء لكانت زَمْزَمُ عيناً معيناً . قال : فشربت وأرضعت ولدها . فقال لها الملك : لا تخافوا الضيعة ، فإن ها هنا بيتَ اللَّهِ ، يُبنى كالرابية ، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله .

فكانت كذلك حتى مرَّت بهم رُفقة من جرَّهم مُقبلين من طريق كداء ، فنزلوا في أسفل مكة ، فرأوا طيراً عائفاً (٢) فقالوا : إن هذا الطائر ليدورُ على ماء ، لَعَهْدُنَا بهذا الوادي وما فيه ماء ، فأرسلوا جَرِيّاً أو جَرِيَيْنِ (٣) فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء ، فأقبلوا وأُمَّ إسماعيل عند الماء . فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت : نعم ، ولكن لا حقَّ لكم في الماء . قالوا : نعم .

قال ابن عباس : قال النبي ﷺ : « فالفى ذلك أُمَّ إسماعيل وهو تُحِبُّ الإنس » . فنزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا ، حتى إذا كانوا بها أهلَ أبيات منهم ، وشبَّ الغلامُ وتعلَّم العربية منهم ، وأنفَسَهم وأعَجَبَهم حين شبَّ ، فلما أدرك زَوْجُوه امرأةً منهم ، وماتت أُمَّ إسماعيل ، فجاء إبراهيم بعدما تزوّجَ إسماعيلُ يُطالِعُ تَرِكَتَهُ فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه ، فقالت : خَرَجَ يبتغي لنا ، ثم سألهم عن عيشهم وهيئتهم ، فقالت : نحن بِشَرٍّ ، نحن في ضيقٍ وشِدَّةٍ ، فشَكَتْ إليه . قال : فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقلّي له يغيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فلما جاء إسماعيل كأنه آنسَ شيئاً ، فقال : هل جاءكم من أحد؟ قالت : نعم . جاءنا

(١) أي تجعله كالخوض .

(٢) الطير العائف : الذي يدور ويتردّد على الماء .

(٣) الجري : الرسول .

شيخٌ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا في جهدٍ وشدةٍ . قال : فهل أوصاك بشيء؟ قالت : نعم ، أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول : غيرَ عتبةَ بابك . قال : ذاك أبي ، وقد أمرني أن أفارقك ، ألحقني بأهلك . فطلقها وتزوجَ منهم أخرى . فلبثَ عنهم إبراهيمُ ما شاء الله ، ثم أتاهم بعدُ فلم يجدْه ، فدخل على امرأته فسألها عنه ، قالت : خرج يبتغي لنا . قال : كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم ، فقالت : نحن بخير وسعة ، وأنت على الله ، فقال : ما طعامكم؟ قالت : اللحم ، قال : فما شربكم؟ قالت : الماء ، قال : اللهم باركْ لهم في اللحم والماء . قال النبي ﷺ : «ولم يكن لهم يومئذٍ حبٌّ ، ولو كان لهم دعا لهم فيه» . قال : «فهما لا يخلو عليهما أحدٌ بغير مَكَّةَ إلا لم يُوافِقه» . قال : فإذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام ، ومُريه يثبُتُ عتبةَ بابهِ . فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاكم من أحد؟ قالت : نعم ، أتانا شيخٌ حسن الهيئة ، وأنت عليه ، فسألني عنك فأخبرته ، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير . قال : فأوصاك بشيء؟ قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تثبُتَ عتبةَ بابك . قال : ذلك أبي ، وأنت العتبة ، أمرني أن أمسِكَ .

ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيلُ يَبْرِي نَبلاً تحت دَوْحةٍ قريباً من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، فصنعا كما يصنعُ الوالد بالولد والولد بالوالد ، ثم قال : يا إسماعيل ، إنَّ اللهَ أمرني بأمر . قال : فاصنعُ ما أمركُ به . قال : وتُعنيني؟ قال : وأعينُك . قال : فإنَّ اللهَ أمرني أن أبنيَ هاهنا بيتاً ، وأشار إلى أكمةٍ مرتفعةٍ على ما حولها . فعند ذلك رفعوا القواعدَ من البيت ، فجعل إسماعيلُ يأتي بالحجارة وإبراهيمُ يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني وإسماعيلُ يناوله الحجارة ، وهما يقولان (ربُّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٢٩٢٦) الحديث الحادي والستون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا أبو مَعْمَر قال :

حدَّثنا عبد الوارث قال : حدَّثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

سَجَدَ النبي ﷺ بـ (النَّجْم) ، وسَجَدَ معه المسلمون والمشركون والجنُّ والإنسُ .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(١) البخاري ٣٩٦/٦ (٣٣٦٤) .

(٢) البخاري ٦١٤/٨ (٤٨٦٢) ، وهو في ٥٥٣/٢ (١٠٧١) وشيخ البخاري فيه مسندٌ .

(٢٩٢٧) الحديث الثاني والستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين^(١) قال : حدَّثنا

جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس :

أن جاريةً بكراً أتت النبي ﷺ ، فذكرت أن أباهَا زَوَّجَهَا وهي كارهة ، فخيَّرها النبي ﷺ . (٢)

(٢٩٢٨) الحديث الثالث والستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعلى قال : حدَّثنا

حجاج الصَّوَّاف عن يحيى عن عكرمة عن شرحبيل أبي سعيد عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «ما من مسلم تدرك له ابنتان فيُحَسِّنُ إليهما ما صَحِبَتَاهُ أو صَحِبَهُمَا إلا أدخلتاه الجنة» (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع عن فطر عن شُرَّحْبِيل أبي سعد عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ قال : «من كانت له أختان^(٤) فأحسنَ صُحْبَتَهُمَا ما صَحِبَتَاهُ دخل بهما الجنة» (٥) .

(٢٩٢٩) الحديث الرابع والستون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا عبد الله بن

عبد الوهَّاب قال : حدَّثنا حمَّاد بن زيد قال : حدَّثنا عبد الحميد صاحب الزِّيَّادي قال : سمعتُ عبد الله بن الحارث قال :

خَطَبَنَا ابنُ عَبَّاسٍ في يومٍ ذي رَدْغٍ ، فأمرَ المؤدِّنُ لما بلغ : حيَّ على الصلاة ، قال :

(١) وهو حسين بن محمد المروزي .

(٢) المسند ٢٧٥/٤ (٢٤٦٩) ، وسنن أبي داود ٢٣٢/٢ (٢٠٩٦) ، وابن ماجه ٦٠٣/١ (١٨٧٥) ، ومسند أبي

يعلى ٤٠٤/٤ (٢٥٢٦) ، وروي مرسلًا ، وصحَّح إسناده ابن حجر - الفتح ١٩٦/٩ ، ونقل عن أبي حاتم أن الصواب إرساله . وصحَّح الألباني الحديث . وينظر تعليق محققي المسند ومسند أبي يعلى .

(٣) المسند ٣٩٦/٥ (٣٤٢٤) وفي أوله قصّة . وحسنه المحقق لغيره ، وضعَّف إسناده لضعف شرحبيل .

(٤) ويروى «ابنتان» .

(٥) المسند ١٥/٤ (٢١٠٤) ومن طريق فطر في ابن ماجه ١٢١٠/٢ (٣٦٧٠) ، والأدب المفرد ٤٥/١ (٧٧) .

وصحَّحه الحاكم ١٧٨/٤ ، وابن حبان ٢٠٧/٧ (٢٩٤٥) . ولكن قال الذهبي : شرحبيل واه . وقال

البوصيري : شُرَّحْبِيل وإن ذكره ابن حبان في الثقات قد ضعَّفه غير واحد ، وقال ابن أبي ذئب . كان مُتَّهَمًا .

وقد حسَّنه محققو المسند لغيره ، وكذلك الألباني - ينظر الصحيحة ٦٤٤/٦ (٢٧٧٦) .

الصلاة في الرّحال . فنظر بعضهم إلى بعض كأنّهم أنكروا ، فقال : كأنّكم أنكرتم هذا ، إن هذا فعله من هو خير منّي - يعني رسول الله ﷺ - إنها عزيمة (١) ، وإنّي كرهت أن أُخرّجكم .

أخرجاه (٢) .

الرّدغ : الماء والطين (٣) .

(٢٩٣٠) الحديث الخامس والستون: حدّثنا البخاري قال : حدّثنا محمد بن

عبدالرحيم قال أخبرنا سُرّيج بن يونس قال : حدّثنا مَرّوان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس :

عن النبي ﷺ قال : « الشّفاء في ثلاثة : في شَرطةٍ مَحْجَم ، أو شَرِبةٍ عسل ، أو كَيّةٍ بنار . وأنهى أُمّتي عن الكَيِّ » .

انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٢٩٣١) الحديث السادس والستون: حدّثنا البخاري قال : حدّثنا قبيصة (٥) قال :

حدّثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عبّاس قال :

أمر النبي ﷺ أن يَسْجُدَ على سبعة أعضاء ، وألّا يَكُفَّ شعراً ولا ثوباً : الجبهة واليدين والركبتين والرجلين (٦) .

❖ طريق آخر:

حدّثنا البخاري قال : حدّثنا مسلم بن إبراهيم قال : حدّثنا شعبة عن عمرو عن طاوس

عن ابن عبّاس .

عن النبي ﷺ قال : أمرنا أن نَسْجُدَ على سبعة أعظم ، ولا نَكُفُّ ثوباً ولا شعراً (٧) .

(١) أي الجمعة . وعزيمة : واجبة . فلو نودي للصلاة لوجبت .

(٢) البخاري ١٥٧/٢ (٦٦٨) ، ومسلم ٤٨٥/١ ، ٤٨٦ (٦٩٩) من طريق حمّاد ، ومن طريق آخر .

(٣) ينظر الفتح ٩٨/٢ .

(٤) البخاري ١٣٦/١٠ (٥٦٨٨) . والحديث في المسند عن مروان شيخ أحمد ٨٥/٤ (٢٢٠٨) .

(٥) في الأصل «قتيبة» والصواب ما أثبت .

(٦) البخاري ٢٩٥/٢ (٨٠٩) . ومسلم ٣٥٤/١ ، ٣٥٥ (٤٩٠) من طريق عمرو بن دينار وغيره .

(٧) البخاري ٢٩٥/٢ (٨١٠) ، ومسلم - السابق .

الطريقان في الصحيحين .

(٢٩٣٢) الحديث السابع والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن

عوسجة عن ابن عباس :

أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يترك وارثاً إلا عبداً هو أعتقه ، فأعطاه ميراثه (١) .

(٢٩٣٣) الحديث الثامن والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا

حاتم بن أبي صغيرة عن سمالك بن حرب عن عكرمة قال : سمعت ابن عباس يقول :

قال رسول الله ﷺ : «صُومُوا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن حال بينكم وبينه سحبٌ فأكملوا العدة ثلاثين . ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً» .

قال حاتم : يعني عدة شعبان (٢) .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا روح قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا عمرو بن مرة عن أبي

البخري قال :

تراءينا هلالَ رمضان بذاتِ عرق ، فأرسلنا إلى ابن عباس نسأله ، فقال : إنَّ نبيَّ الله ﷺ

قال : «إنَّ الله تعالى قد مده لرؤيتكم ، فإذا غَمَّ (٣) عليكم فأكملوا العدة» .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(١) المسند ٤٠٥/٣ (١٩٣٠) . وعوسجة فيه مقالة . والحديث من طريق عمرو بن دينار في ابن ماجه ٩١٥/٢

(٢٧٤١) ، وأبي داود ١٢٤/٣ (٢٩٠٥) ، والترمذي ٣٦٨/٣ (٢١٠٦) . وقال : حسن . ومسند أبي يعلى

٢٨٨/٤ (٢٣٩٩) . وضعفه الألباني .

(٢) المسند ٤٤٥/٣ (١٩٨٥) والنسائي ١٣٦/٤ ، وروي من طرق عن سمالك عن عكرمة : الترمذي ٧٢/٣ (٦٨٨)

وقال : حسن صحيح ، وصححه ابن خزيمة ٢٠٤/٣ (١٩١٢) ، وابن حبان ٣٥٦/٨ (٣٥٩٠) ، والمحققون

والألباني .

(٣) الذي في المسند : «لرؤيته ... أغمي» .

(٤) المسند ٤٦١/٥ (٣٥١٥) ، وهو في مسلم ٧٦٥/٢ ، ٧٦٦ (١٠٨٨) عن شعبة وغيره ... وروح من رجال

الشيخين .

(٢٩٣٤) الحديث التاسع والستون: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَوِيرِثِ

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ:

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى الْغَائِظُ ثُمَّ خَرَجَ ، فَدَعَا بِالطَّامِ ، وَقَالَ مَرَّةً : فَأَتَى بِالطَّعَامِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَوَضُّأُ؟ قَالَ : «لَمْ أَصَلِّ فَأَتَوَضَّأُ» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٢٩٣٥) الحديث السابعون: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ

قَالَ : حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ :

مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَوَاءُ كَذَا وَكَذَا» . قَالَ : فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ حَتَّى بَلَغَ : «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ» [الواقعة ٧٥-٨٢] .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٩٣٦) الحديث الحادي والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ

ابْنِ أَبِي مُسْلِمٍ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دُمُوعُهُ - وَقَالَ مَرَّةً : دَمْعُهُ - الْحَصَى . قُلْتُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ : «اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» . فَتَنَازَعُوا ، وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعَ ، فَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ^(٣)؟ اسْتَفْهَمُوهُ ، فَذَهَبُوا يَعِيدُونَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» وَأَمَرَ بِثَلَاثٍ : فَقَالَ : «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ» وَسَكَتَ سَعِيدٌ عَنِ الثَّلَاثَةِ . قَالَ : لَا أَدْرِي ، أَسَكَتَ عَنْهَا عَمْدًا أَوْ نَسِيَهَا .

(١) المسند ٤٠٦/٣ (١٩٣٢) ، ومسلم ٢٨٢/١ ، ٣٨٣ (٣٧٤) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَسَفْيَانَ بْنِ عَيَّيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهِ .

(٢) مسلم ٨٤/١ (٧٣) .

(٣) جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ بَعْدَهَا : «قَالَ سَفْيَانُ : يَعْنِي هَذِي» .

أُخرجاه في الصحيحين^(١) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثني أبي قال : سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبدِ اللَّهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال :

لما حَضَرَت رسولَ اللَّهِ ﷺ الوفاةُ قال : «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بعده» . وفي البيت رجالٌ فيهم عمر بن الخطاب . فقال عمر : إن رسولَ اللَّهِ ﷺ قد غلبَه الوجعُ ، وعندنا القرآن ، حَسْبُنَا كتابُ اللَّهِ . فاختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : يكتب لكم رسولُ اللَّهِ ﷺ ، ومنهم من قال ما قال عمر . فلما أَكْثَرُوا اللَّغْظَ^(٢) والاختلاف عند رسولِ اللَّهِ ﷺ ، قال : «قُومُوا عَنِّي» فكان ابنِ عَبَّاسٍ يقول : إن الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ ما حال بين رسولِ اللَّهِ وبين أن يَكْتُبَ لَهُمْ ذلك الكتاب من اختلافهم ولَغْظِهِمْ . أخرجاه^(٣) .

(٢٩٣٧) الحديث الثاني والسبعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن سليمان

ابن أبي مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال :

كان النَّاسُ ينصرفون عن كلِّ وجه ، فقال النبي ﷺ : «لَا يَنْفِرُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ»

انفرد بإخراجه مسلم^(٤) .

(٢٩٣٨) الحديث الثالث والسبعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا موسى بن داود قال :

حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن عباس :

(١) المسند ٤٠٨/٣ (١٩٣٥) ومن طريق سفيان بن عيينة في البخاري ١٧٠/٦ (٣٠٥٣) ، ومسلم ١٢٥٧/٣ (١٦٣٧) .

(٢) اللَّغْظُ : الصوت والصخب .

(٣) المسند ١٣٤/٥ (٢٩٩٠) ، ومن طريق يونس ومعمر عن ابن شهاب في البخاري ٢٠٨/١ (١١٤) ، ١٣٢/٨ (٤٤٣٢) ، ومن طريق معمر في مسلم ١٢٥٩/٣ (١٦٣٧) . ووهب وأبوه ثقتان .

(٤) المسند ٤١٠/٣ (١٩٣٦) ، ومسلم ٩٦٣/٢ (١٣٢٧) . وقد أخرج البخاري ٥٨٥/٣ (١٧٥٥) من طريق سفيان

عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس : «أمر النَّاسُ أن يكون آخر عهدهم بالبيت ، إلا أنه خُفِّفَ عن الحائض» .

عن النبي ﷺ : «من قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَةٍ فهو شهيد» (١) .

(٢٩٣٩) الحديث الرابع والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

اغتسل رسولُ الله ﷺ من جَنَابَةٍ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَأَى لُمْعَةً عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءَ ، فَأَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ فَبَلَّهَا ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ (٢) .

(٢٩٤٠) الحديث الخامس والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُودَى الْمَكَاتِبُ بِقَدْرِ مَا أُدِيَ دِيَةَ الْحَرِّ ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ دِيَةَ الْعَبْدِ» (٣) .

(٢٩٤١) الحديث السادس والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسٍ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ، كَالْبَيْتِ الْخَرْبِ» (٤) .

(١) المسند ٤/٤٩٦ (٢٧٧٩) . وحكم المحقق بانقطاع سنده ، لأن سعد بن إبراهيم لم يسمع من ابن عباس . وذكر شواهده .

(٢) المسند ٤/٦٧ (٢١٨٠) ، وسنن ابن ماجه ١/٢١٧ (٦٦٣) من طريق أبي علي الرحبي . قال البوصيري في الزوائد : أبو علي الرحبي أجمعوا على ضعفه . وضعفه الألباني . وقال محققو المسند : إسناده ضعيف جداً ، علي بن عاصم ضعيف ، وأبو علي الرحبي - حسن بن قيس الواسطي - متروك .

(٣) المسند ٤/١٨٦ (٢٣٥٦) . وهو من طرق عن يحيى بن أبي كثير في أبي داود ٤/١٩٤ (٤٥٨٤) ، والنسائي ٤٥/٨ ، وينظر الترمذي ٣/٥٦٠ (١٢٥٩) . وصححه الحاكم على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ٢/٢١٨ . وصححه المحققون .

والحديث عند أبي داود والنسائي في باب «دية المكاتب» . فالمعنى : إذا قُتِلَ كانت دية الحرّ بالقدر الذي أدَّى من مكاتبته ، وفي سائر ذلك تكون دية عبد . أما الترمذي فرواه في باب «ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدى» وروايته : «يؤدى المكاتب ..» أي إذا أصاب حداً فإنه يؤدى الدية كذلك ، وكذا إذا أصاب ميراثاً . وذكر أبو عيسى أن العمل على هذا عند بعض أهل العلم .

(٤) المسند ٣/٤١٧ (١٩٤٧) . ومن طريق جرير في الترمذي ٥/١٦٢ (٢٩١٣) ، وقال : حسن صحيح . وصححه الحاكم ١/٥٥٤ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . فنقضه الذهبي بقوله : قابوس ليين . وهو في المختارة ٩/٥٣٦ ، ٥٣٧ ، (٢٢٤) ، (٢٢٦) . وضعفه الألباني ، ومحققو المسند لضعف قابوس بن أبي ظبيان .

(٢٩٤٢) الحديث السابع والسبعون: وبالإسناد قال :

قال رسول الله ﷺ : «لَا يَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جَزِيَّةٌ» (١) .

(٢٩٤٣) الحديث الثامن والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ

قَالَ : حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، فَمَضْمَضَ وَقَالَ : «إِنْ لَهُ دَسَمًا» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٢) .

(٢٩٤٤) الحديث التاسع والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ : «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ

الرِّضَاعَةِ ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٣) .

(٢٩٤٥) الحديث الثمانون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ

أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْنِي الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ

كَتِفَيْكَ ، فَإِنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاسِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أُرِيكَ آيَةَ؟» قَالَ : بَلَى . قَالَ :

فَنَظَرُ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ : «أَدْعُ ذَلِكَ الْعِذْقَ» فَدَعَاهُ فَجَاءَ يَنْقُرُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ

(١) المسند ٤١٨/٣ (١٩٤٩) ، وسنن أبي داود ١٦٥/٣ ، ١٧١ ، (٣٠٣٢ ، ٣٠٣٥) ، والترمذي ٢٦/٣ (٦٣٣) ،

(٦٣٤) . وذكر الترمذي أحاديث الباب ، وأن حديث ابن عباس روي عن قابوس عن أبيه عن أبي ظبيان

مُرسلاً . قال : والعمل على هذا عامة أهل العلم . وينظر المختارة ٥٣١/٩ (٥١٦) . وقد ضعفه محققو

المسند والألباني ، كسابقه .

(٢) المسند ٤١٩/٣ (١٩٥١) . وبهذا الإسناد في مسلم ٢٧٤/١ (٣٥٨) . وعند البخاري ٧٠/١٠ (٥٦٠٩) من

طريق الأوزاعي .

(٣) المسند ٢٩٣/٤ (٢٤٩٠) . ومن طريق قتادة في مسلم ١٠٧١/٢ ، ١٠٧٢ (١٤٤٧) ، والبخاري ٥/٢٥٣

(٢٦٤٥) . ومن فوق قتادة ثقات .

رسول الله ﷺ «أزجج» فرجع إلى مكانه ، فقال العامري : يا بني عامر ، ما رأيتُ كالיום رجلاً أسحر^(١) .

(٢٩٤٦) الحديث الحادي والثمانون: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن شعبة

قال : حدثني الحكم عن مجاهد عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «نُصِرْتُ بالصَّبَا ، وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدُّبُورِ» .
أخرجاه^(٢) .

(٢٩٤٧) الحديث الثاني والثمانون: حدثنا أحمد قال : حدثنا مروان بن شجاع قال :

حدثني خُصِيف عن عكرمة ومجاهد وعطاء عن ابن عباس

رفعه إلى رسول الله ﷺ : أن التُّفَسَاءَ والحائضَ تغتسل وتُحْرَم ، وتقضي المناسكَ كلها ، غيرَ أن لا تطوفَ بالبيتِ حتى تطهر^(٣) .

(٢٩٤٨) الحديث الثالث والثمانون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد القدوس بن بكر

قال : حدثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال :

حاصر رسولُ الله ﷺ أهلَ الطائف ، فخرجَ إليه عبدانِ فأعتقَهُمَا ، أحدهما أبو بكره . وكان رسولُ الله ﷺ يعتق العبيد إذا خرجوا إليه^(٤) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن

عباس قال :

(١) المسند ٤٢٤/٣ (١٩٥٤) . وإسناده صحيح . وهو من طريق سماك عن أبي ظبيان في الترمذي ٥٥٤/٥

(٣٦٢٨) . وقال : حسن غريب صحيح . وبه صحَّحه الحاكم ٦٢٠/٢ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحه الألباني .

(٢) المسند ٤٦١/٣ (٢٠١٣) . ومن طريق شعبة عن الحكم بن عُثَيبة في البخاري ٥٢٠/٢ (١٠٣٥) ، ومسلم ٦١٧/٢ (٩٠٠) .

والصَّبَا : تاريج التي تهب من مشرق الشمس . والدُّبُورُ تقابلها .

(٣) المسند ٤٠٢/٥ (٣٤٣٥) ، وأبو داود ١٤٤/٢ (١٧٤٤) ، والترمذي ٢٨٢/٣ (٩٤٥) وقال : حسن غريب من

هذا الوجه . وصحَّحه الألباني ومحقَّقو المسند .

(٤) المسند ٦٥/٤ (٢١٧٦) .

قال رسول الله ﷺ يوم الطائف : «من خرج إلينا من العبيد فهو حرٌّ» . فخرج عبيد من العبيد فيهم أبو بكره ، فأعتقهم رسول الله ﷺ (١) .

(٢٩٤٩) الحديث الرابع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال : نهى رسول الله ﷺ عن المُحاقلة والمزابنة . قال : وكان عكرمة ينهى بيع القصيل (٢) . قد سبق في مسند جابر تفسيرهما (٣) .

(٢٩٥٠) الحديث الخامس والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا أبو إسحاق - يعني الشيباني - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ كتبَ إلى أهل جُرَش ينهاهم أن يَخْلَطُوا الزبيب والتمر (٤) .

(٢٩٥١) الحديث السادس والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا شعبة قال : سمعت سليمان الشيباني قال : سمعتُ الشعبي قال : أخبرني من مرَّ مع النبي ﷺ على قبرٍ منبوذٍ ، فأَمَّهُم وصَفُّوا خلفه . قلت : يا أبا عمرو ، من حدَّثك؟ قال : ابن عباس .

(١) المسند ١٠١/٤ (٢٢٢٩) . والحديث بمعناه من طرق عن الحجاج في مسند أبي يعلى ٤٣٧/٤ (٢٥٦٤) ، والمعجم الكبير ٣٠٦/١١ ، ٣٠٩ ، (١٢٠٧٩ ، ١٢٠٩٢) . قال الهيثمي ٢٤٨/٤ : رواه أحمد والطبراني باختصار ، وفيه الحجاج بن أرتاة ، وهو ثقة ، لكنه مدلس . وقد حَسَّنَ محققو المسند الحديث لغيره . (٢) المسند ٤٢٨/٣ (١٩٦٠) . ورجاله رجل الصحيح : فقد أخرجه البخاري بهذا الإسناد ٣٨٤/٤ (٢١٨٧) - ولم ينسبه عليه المؤلف - ولكنه لم يذكر : وكان عكرمه ... والقصيل : ما اقتطع من الزرع الأخضر .

(٣) ينظر الحديث (٩٠١) مسند جابر . والحديث (٤٣٣) مسند أنس . (٤) في المخطوط : حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية .. حبيب بن أبي عمرة . وقال : أخرجاه . وروى أحمد الحديث عن أبي معاوية عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس - دون ذكر حبيب ٤٢٩/٣ (١٩٦١) ولفظه المثبت هنا . ورواه أحمد ٢٢١/٥ (٣١١٠) عن أسباط عن الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت (وليس ابن أبي عمرة ، وينظر الأطراف ٧١/٣ ، ٧٧) عن سعيد بن جبير . ثم إن الحديث لم يخرج به البخاري - فهو في مسلم ١٥٧٦/٣ (١٩٩٠) عن الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن أبيه .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٢٩٥٢) الحديث السابع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال :

حدَّثنا الحجاج عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ صَلَّى فِي فضاء ليس بين يديه شيء (٢) .

(٢٩٥٣) الحديث الثامن والثمانون: حدَّثنا مسلم قال : حدَّثنا عبيد الله بن معاذ

العنبري قال : حدَّثني أبي قال : حدَّثنا شعبة عن يحيى بن عُبَيْد البهراني قال : سمعت ابن عباس يقول :

كان رسول الله ﷺ يُنْتَبِذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَاكَ ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ وَالْغَدَّ وَاللَّيْلَةَ الْآخَرَى وَالْغَدَّ إِلَى الْعَصْرِ . قَالَ : فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَضُبَّ .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا علي بن إسحاق قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا حسين بن

عبد الله عن عكرمة :

أن رجلاً سأل ابن عباس عن نبيذ رسول الله . قال : كان يشربُ بالنهار ما يُصنعُ

بالليل ، ويشربُ بالليل ما يُصنعُ بالنهار (٤) .

(٢٩٥٤) الحديث التاسع والثمانون: حدَّثنا أحمد (٥) قال : حدَّثنا أبو معاوية قال :

حدَّثنا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٢٣٥/٥ (٣١٣٤) ، والبخاري ٣٤٤/٢ (٨٥٧) ، ومسلم ٦٥٨/٢ (٩٥٤) . والسائل هو أبو إسحاق

الشيبياني ، والمسؤول هو أبو عمرو ، الشعبي .

(٢) المسند ٤٣١/٣ (١٩٦٥) ، ومسند أبي يعلى ٤٦٩/٤ (٢٦٠١) . قال الهيثمي ٦٦/٢ : رواه أحمد وأبو يعلى ،

وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه ضعف . وقد حسنَ محققو المسند لغيره .

(٣) مسلم ١٥٨٩/٣ (٢٠٠٤) . وهو في المسند ٤٣٠/٣ ، ٤٩٦ (١٩٦٣ ، ٢٠٦٨) من طريقَي الأعمش وشعبة عن

يحيى .

(٤) المسند ٣٦٧/٤ (٢٦٠٦) . وضعفَ المحققُ إسناده لضعف حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس .

(٥) زادت المخطوطة بعده «حدَّثنا عبد الله قال» ولا وجه له .

بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن رواحة في سرية ، فوافق ذلك يوم الجمعة . قال : فقدّم أصحابه وقال : أتخلف فأصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم ألحقهم . قال : فلما صلى رسول الله ﷺ رآه فقال : « ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟ » قال : أردت أن أصلي معك الجمعة ثم ألحقهم . فقال رسول الله ﷺ : « لو أنفقت ما في الأرض ما أدركت غدوتهم » (١) .

❖ طريق لبعضه وفيه زيادة:

حدثنا عبدالله بن أحمد (٢) قال : حدثنا عبدالله بن محمد قال : حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن رجلاً أخذ امرأة - أو سبأها - فنازعته قائم سيفه ، فقتلها ، فمر عليها النبي ﷺ ، فأخبره بأمرها ، فنهى عن قتل النساء .

وأن رسول الله ﷺ بعث إلى مؤتة فاستعمل زيدا ، فإن قُتل فجعفر ، فإن قُتل جعفر فابن رواحة . فتخلف ابن رواحة فجَمَعَ (٣) مع رسول الله ﷺ ، فرآه فقال : « ما خلّفك؟ » قال : أجمّع معك . فقال : « لَعْدُوهُ أو رَوْحُهُ خيرٌ من الدنيا وما فيها » .

وقال رسول الله ﷺ : « ليس منا من وطىء حبلِي » (٤) .

(٢٩٥٥) الحديث التسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الحجاج عن عطاء عن ابن عباس قال :

كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان ، وعن الخمس لمن هو؟ وعن الصبي: متى ينقطع عنه اليتيم؟ وعن النساء ؛ هل كان يُخرجُ بهنَّ أو يحضرنَ القتال؟ وعن العبد : هل له في المَعْنَم نصيب؟

(١) المسند ٤٣١/٣ (١٩٦٦) ، والترمذي ٤٠٥/٢ (٥٢٧) وقال : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه . ونقل : لم يسمع الحكم عن مقسم إلا خمسة أحاديث ، ليس هذا منها . وضعف الألباني ومحقّقو المسند إسناده .

(٢) في المسند أن الحديث رواه أحمد وابنه عبد الله عن عبدالله بن محمد ، ابن أبي شيبة .

(٣) جَمَعَ : صلى الجمعة .

(٤) المسند ١٦١/٤ ، ١٦٢ ، (٢٣١٦-٢٣١٨) . وإسناده كسابقه : فيه الحجاج بن أرطاة ، وعدم سماع الحكم من مقسم . وقد جمعه محققو المسند ثلاثة أحاديث ، وخرجوا كل واحد على حدة ، وذكروا مظانه وشواهده .

قال : فكتب إليه ابن عباس : أما الصبيان فإن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن اقتلهم . وأما الخمس فكننا نقول : إنه لنا ، فزعم قومنا أنه ليس لنا . وأما النساء فقد كان رسول الله ﷺ يخرجُ معه بالنساء ، فيداوين المرضى ويقمن على الجرحى ، ولا يخضرن القتال . وأما الصبي فينقطع عنه اليتيم إذا احتلم .

وأما العبد فليس له في المعتم نصيب ، ولكنهم قد كان يرضخ لهم (١) .

(٢٩٥٦) الحديث الحادي والتسعون: حدثنا مسلم قال : حدثنا أحمد بن عيسى

قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب أن ناعماً أبا عبد الله مولى أم سلمة حدثه أنه سمع ابن عباس يقول :

رأى رسول الله ﷺ حماراً موسوم الوجه ، فأنكر ذلك وقال : «فوالله لا أسمه إلا في أقصى شيء في الوجه» . فأمر بحماره فكوي في جاعريته . فهو أول من كوى الجاعرتين . انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

والجاعرتان : موضع الرقمتين من عجز الدابة (٣) .

(٢٩٥٧) الحديث الثاني والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية قال :

حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله ﷻ من هذه الأيام» يعني أيام العشر . قالوا : يا رسول الله ، ولا الجهاد في سبيل الله ﷻ . قال : «ولا الجهاد في سبيل الله ﷻ ، إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء» . انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(١) المسند ٤٣٢/٣ (١٩٧٦) . وفي إسناده الحجاج بن أرطاة . لكن أخرجه أحمد عن عفان عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن يزيد بن هزمر . . . ١٠٥/٤ (٢٢٣٥) . وهذا إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم من طريق جرير وغيره ١٤٤٤/٣ - ١٤٤٦ (١٨١٢) ولم ينبه المؤلف على إخراج مسلم له . ويرضخ لهم : يعطون قليلاً .

(٢) مسلم ١٦٧٣/٣ (٢١١٨) .

(٣) أي طرفا وركي الدابة .

(٤) المسند ٤٣٣/٣ (١٩٦٨) ، والبخاري ٤٥٧/٢ (٩٦٩) من طريق الأعمش .

(٢٩٥٨) الحديث الثالث والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عفان قال : حدثنا

حماد بن زيد حفطي عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ نهى عن حبل الحبلَة (١) .

المراد بها نتاج التَّاج (٢) .

(٢٩٥٩) الحديث الرابع والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية قال :

حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال :

رَمَلَ رسولُ الله ﷺ في حَجَّتِهِ وفي عُمَرِهِ كُلِّهَا ، وأبو بكر وعمر وعثمان والخلفاء (٣) .

(٢٩٦٠) الحديث الخامس والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية قال :

حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «من أراد الحجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ» (٤) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثوري عن إسماعيل وهو أبو

إسرائيل المُلَائي عن فضيل يعني ابن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «تَعَجَّلُوا إلى الحجِّ - يعني الفريضة - فإن أحدكم لا يدري ما يَعْرضُ له» (٥) .

(٢٩٦١) الحديث السادس والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا

موسى بن سالم قال : حدثني عبد الله بن عبيد الله بن عباس سمع ابن عباس قال :

(١) المسند ٣٩٤/٤ (٢٦٥٤) ، وقريب منه في سنن النسائي ٢٩٣/٧ من طريق أيوب . وهو من طرق عن أيوب

في المختارة ٦١/١٠ ، ٦٢ (٥٢-٥٥) ، وإسناده صحيح ، وصححه الألباني . وقد روى الحديث عن ابن

عمر : البخاري ٣٥٦/٤ (٢١٤٣) ، ومسلم ١١٥٣/٣ (١٥١٤) .

(٢) ينظر الفتح ٣٥٦/٤ .

(٣) المسند ٤٣٥/٣ (١٩٧٢) ، ومسند أبي يعلى ٣٧٤/٤ (٢٤٩٢) ، وإسناده صحيح . وينظر تعليق محقق

المسند .

(٤) المسند ٤٣٥/٣ (١٩٧٣) ، وأبو داود ١٤١/٢ (١٧٣٢) ، وصححه الحاكم ٤٤٨/١ ، ووافقه الذهبي وقد حسن

الألباني الحديث . وحسنه محققو المسند ، وضعفوا إسناده لجهالة حال مهران .

(٥) المسند ٥٨/٥ (٢٨٦٧) وحسنه محققو المسند ، وضعفوا إسناده لضعف المُلَائي .

كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ، بَلَّغَ - والله - ما أُرْسِلَ به ، وما اخْتَصَصْنَا بشيء دون الناس ، ليس ثلاثاً : أمرنا أن نُسَيِّغَ الوضوء ، وألا نأكل الصَّدَقَةَ ، وألا نُنْزِيَ حمراً على فرس .

قال موسى : فَلَقِيتُ عبدَ الله بن حسن فقلت له : إن عبد الله بن عبيد الله حدثني بكذا وكذا . فقال : إن الخيل كانت في بني هاشم قليلةً ، فأحبُّ أن تكثر فيهم ^(١) .

(٢٩٦٢) الحديث السابع والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال :

حدثنا علي بن زيد قال : حدثني عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس قال :

دخلتُ أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث ، فقالت : ألا تُطعمُكم من هَدِيَّةِ أَهْدَتْهَا لنا أم عَفِيق؟ قال : «بلى» ^(٢) . قال : فجيء بضَبَّين مشويين ، فتَبَرَّقَ رسولُ الله ﷺ ، فقال له خالد : كأنك تَقْدَرُهُ؟ قال : «أجل» . قالت : ألا أسقيكم من لبن أَهْدَتْهُ لنا؟ فقال : «بلى» . فجيء بإناء من لبن ، فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله ، فقال لي : «الشربة لك ، وإن شئتَ أَثَرْتُ بها خالداً» . فقلت : ما كنت لأُوَثِّرَ بسؤرك عليَّ أحداً . فقال : «من أَطْعَمَهُ الله طعاماً فليقل : اللَّهُمَّ بَارِكْ لنا فيه وزِدنا منه ، فإنه ليس شيء يُجْزَى مكانَ الطعام والشراب غير اللبن» ^(٣) .

(٢٩٦٣) الحديث الثامن والتسعون: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو معاوية ووكيع

المعنى واحد قال : حدثنا الأعمش عن مجاهد . قال وكيع : وسمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال :

مرَّ النبيُّ ﷺ بقبرين ، فقال : «إنهما ليعذبان ، وما يُعَذَّبَان في كبير : أما أحدهما فإن لا يَسْتَتِرُ ^(٤) من البول - قال وكيع : من بوله - وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة . قال وكيع :

(١) المسند ٤٣٨/٣ (١٩٧٧) ، والترمذي ١٧٨/٤ (١٧٠١) ، ومن طريق أبي جهم موسى بن سالم في النسائي ٨٩/١ ، وصححه ابن خزيمة ٨٩/١ (١٧٥) ، ولم يذكروا قول موسى الأخير . قال الترمذي : حسن صحيح . وصححه إسناده الألباني ومحققو المسند .

(٢) قال : بلى . ليست في المسند . وينظر في روايات أم عفيق . حاشية المسند .

(٣) المسند ٤٣٩/٣ (١٩٧٨) ومن طريق علي بن زيد ، ابن جدعان ، في الترمذي ٤٧٢/٥ (٣٤٥٥) ، وقال : حديث حسن ، وأبي داود ٣٣٩/٣ (٣٧٣٠) . وحسنه الألباني ومحققو المسند .

(٤) في المسند «يستتزه» وهما روايتان في الحديث .

«بالنميمة»^(١) ثم أخذ جريدةً فشَقَّها بنصفين ، فغَرَزَ في كلِّ قبرٍ واحدةً . فقالوا : يا رسول الله ، لِمَ صَنَعْتَ هذا؟ قال : «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ .
أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين^(٢) .

(٢٩٦٤) الحديث التاسع والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ وَرِدْفَهُ أَسَامَةَ ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لَا يُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ ، فَسَارَ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا ، ثُمَّ أَفَاضَ الْغَدَّ وَرِدْفَهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، فَمَا زَالَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ^(٣) .

(٢٩٦٥) الحديث المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ عَنْ شَهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَطَبَ النَّاسَ بَتَبُوكَ : «مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ ، وَمِثْلُ آخَرٍ بَادٍ فِي نَعْمِهِ ، يَقْرِي ضَيْفَهُ وَيُعْطِي حَقَّهُ»^(٤) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَيزيد وحسين قالوا : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُؤَيْبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فَقَالَ : «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً؟»

(١) الرواية الثانية في المسند ، ولم تذكر الأولى .

(٢) المسند ٤٤١/٣ (١٩٨٠) ، والبخاري ٣٢٢/١ (٢١٨) من طريق محمد بن خازم أبي معاوية ووكيع . ومسلم ٢٤٠/١ (٢٩٢) من طرق عن وكيعة .

(٣) المسند ٤٤٥/٣ (١٩٨٦) ، وإسناده صحيح . وفي البخاري ٤٠٤/٣ (١٥٤٣) من طريق الزهري عن عبيد بن عبد الله عن ابن عباس : أَنَّ أَسَامَةَ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى ، قَالَ : فَكِلَاهُمَا قَالَ : لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . وَفِي مُسْلِمٍ ٩٣٦/٢ (١٢٨٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَأَسَامَةَ رَدَفَهُ . قَالَ أَسَامَةُ : فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا .

(٤) المسند ٤٤٦/٣ (١٩٨٧) . وَصَحَّحَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ . وَهُوَ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ١٦٤/١٢ (١٢٩٢٤) .

قالوا : بلى يا رسول الله . قال : «رجل مُمَسِّكٌ بَعِنَانٍ^(١) فرسه في سبيل الله عز وجل حتى يموت أو يُقتل . أفأخبركم بالذي يليه؟» قالوا : نعم . قال : «امرؤ معتزل في شِعْبٍ ، يُقِيمُ الصلاة ، ويُؤتي الزكاة ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ . أفأخبركم بشرَّ الناس منزلة؟» قالوا : نعم يا رسول الله . قال : «الذي يُسألُ بالله فلا يُعطي»^(٢) .

(٢٩٦٦) الحديث الحادي بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن مالك

قال : حدَّثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ أكلَ كَتِفًا ثم صَلَّى ولم يتوضأ .

أخرجاه في الصحيحين^(٣) .

(٢٩٦٧) الحديث الثاني بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر

قال : حدَّثنا سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس :

نهى رسول الله ﷺ عن المُجْتَمَةِ والَجَلَّالَةِ ، وأن يُشْرَبَ من في السَّقاء^(٤) .

انفرد البخاري بإخراج قوله : من في السقاء^(٥) .

المُجْتَمَةُ : التي تُجعل هدفاً لرميها بالسَّهام حتى تموت .

والَجَلَّالَةُ : التي تأكل العذرة .

(١) في المسند «برأس» وهذه الرواية في الترمذي .

(٢) المسند ٢٣/٤ (٢١١٦) من طريق يزيد . وفي ٩٦/٥ (٢٩٢٧) من طريق أبي النضر ، وفي ٩٧/٥ (٢٩٢٨) من

طريق حسين . وأخرجه ١١٣/٥ (٢٩٥٨) عن عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب . . . والحديث من طريق ابن

أبي ذئب في النسائي ٨٣/٥ ، وصحَّحه ابن حبان ٣٦٧/٢ (٦٠٤) ومن طريق ابن لهيعة عن بُكير بن

عبدالله بن الأشج عن عطاء بن يسار . . . في الترمذي ١٥٦/٤ (١٦٥٢) وقال : هذا حديث حسن غريب

من هذا الوجه ، ويروى الحديث من غير وجه عن ابن عباس عن النبي ﷺ . وقد صحَّح الألباني الحديث ،

وتحدث عنه في الصحيحة ٥١١/١ (٢٥٥) .

(٣) المسند ٤٤٦/٣ (١٩٨٨) . وهو من طريق مالك في البخاري ٣١/١ (٢٠٧) ، ومسلم ٢٧٣/١ (٣٥٤) ويحيى

ابن سعيد إمام ثقة .

(٤) المسند ٥٧/٤ (٢١٦١) . وإسناده صحيح . ومن طرق عن قتادة في النسائي ٢٤٠/٧ ، والترمذي ٢٣٨/٤

(١٨٢٥) وقال : حسن صحيح . وفي الباب عن عبدالله بن عمرو . وصحَّحه ابن خزيمة ١٤٦/٤ (٢٥٥٢) ،

والحاكم على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ٣٤/٢ ، والألباني - الصحيحة ٥٠٩/٥ (٢٣٩١) .

(٥) البخاري ٩٠/١٠ (٥٦٢٩) من طريق عكرمة .

(٢٩٦٨) الحديث الثالث بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ

جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنْتَ تُفْتِي الْحَائِضَ أَنْ تَصُدِّرَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَلَا تُفْتِ بِذَاكَ . قَالَ : إِمَّا لَا ، فَسَلْ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ ، هَلْ أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ؟ فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : مَا أُرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَّقْتَ .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٢٩٦٩) الحديث الرابع بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ

عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» (٢) .

(٢٩٧٠) الحديث الخامس بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ

قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ سُفْيَانُ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : (أَوْ أَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ) (٣) . قَالَ : «الْخَطَّ» (٤) .

(٢٩٧١) الحديث السادس بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ

قَالَ : حَدَّثَنِي مُخَوَّلُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) المسند ٤٤٨/٣ (١٩٩٠) ، ومسلم ٩٦٣/٢ (١٣٢٨) .

(٢) المسند ٤٤٨/٣ (١٩٩١) ، والبخاري ٣/٦ (٢٧٨٣) . وهو في مسلم ٩٨٦/٢ ، ١٤٨٧/٣ ، ١٤٨٨ ، (١٣٥٣) من طرق عن منصور به . وسقط التنبيه على إخراج الشيخين .

(٣) من الآية ٤ سورة الأحقاف . والمتواتر من القراءة (أثارة) وقرئ (وأثرة) . وهي التي عليها التفسير . ينظر الطبري ٣/٢٦ ، والبحر ٥٥/٨ .

(٤) المسند ٤٤٩/٣ (١٩٩٢) . وأخرجه الحاكم من طريق سُفْيَانَ ٥٥٢/٢ (وفيه : أثاره) موقوفاً لم يرفعه ، وصحَّحه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . قال : وقد أسند عن الثوري من وجه غير معتمد . وقال الهيثمي في المجمع ١٩٧/١ : رجال أحمد رجال الصحيح . وقال ١٠٨/٧ : رجال أحمد للحديث المرفوع رجال الصحيح .

أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة : ﴿أَلَمْ تَنْزِيلُ﴾ و﴿وَهَلْ أَتَى﴾
وفي يوم (١) الجمعة سورة «الجمعة» و﴿وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٢٩٧٢) الحديث السابع بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ
قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ قَالَ :

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا لَمْ تُدْرِكِ [الصَّلَاةَ] فِي الْمَسْجِدِ ، كَمْ تُصَلِّي بِالْبَطْحَاءِ؟ قَالَ :
رَكْعَتَيْنِ ، تِلْكَ سَنَةِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .
الإشارة إلى صلاة السفر (٤) .

(٢٩٧٣) الحديث الثامن بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى - أَمْلَاهُ
عَلَى سَيَّانٍ إِلَى شُعْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَو بْنَ مَرَّةٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ :
طَلِيقُ بْنُ قَيْسٍ الْحَنْفِيُّ أَخُو أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو : «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ ،
وَأَمْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ الْهُدَى إِلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ . رَبِّ
اجْعَلْنِي لَكَ شَكَارًا ، لَكَ ذَكَرًا ، لَكَ رَهَابًا ، لَكَ مَطَوَاعًا ، إِلَيْكَ مُخْبِتًا ، لَكَ أَوَاهًا مُنِيبًا . رَبِّ
تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي (٥) ، وَأَجِبْ دَعْوَتِي ، وَثَبِّتْ حُجَّتِي ، وَاهْدِ قَلْبِي ، وَسَدِّدْ
لِسَانِي ، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي» (٦) .

(١) «يوم» ليست في المسند . والمقصود صلاة الجمعة .

(٢) المسند ٤٥٠/٣ (١٩٩٣) . ومسلم ٥٩٩/٢ (٨٧٩) عن شعبة وغيره عن مُخَوَّلٍ . ويحيى بن سعيد ثقة .

(٣) المسند ٤٥١/٣ (١٩٩٦) ، ومن طريق هشام وشعبة عن قتادة في مسلم ٤٧٩/١ (٦٨٨) : سألت ابن عباس :
كيف أصلي بمكة إذا لم أصل مع الإمام؟ فقال : ركعتين ، سنة أبي القاسم .

(٤) أليس على الناسخ فيما يبدو فقره «العيد» ولا وجه له ، والحديث في مسلم ، في باب صلاة المسافرين
وقصرها .

(٥) المُخْبِتُ : الخاشع . والحوبة : الإثم .

(٦) المسند ٤٥٢/٣ (١٩٩٧) ، والأدب المفرد ٣٤٨/١ (٦٦٥) ، وسنن أبي داود ٨٤/٢ (١٥١١) ، وصححه ابن

حبَّان ٢٢٩/٣ (٩٤٨) . وأخرجه ابن ماجة ١٢٥٧/٢ (٣٨٣٠) ، والترمذي ٥١٨/٥ (٣٥٥١) كلاهما عن
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بِهِ . وقال الترمذي : حسن صحيح . وصحَّحه المحققون .

السخيمة : المَوْجدة في النفس (١) .

(٢٩٧٤) الحديث التاسع بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابن الأَخْنَسِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ إِلَّا اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السُّحْرِ ،
مَا زَادَ زَادَ » (٢) .

(٢٩٧٥) الحديث العاشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُو أُوَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى بَنِي الدَّيْلِ بْنِ بَكْرٍ عَنْ كَنَانَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ مِعَادَنَ الْقَبْلِيَّةِ جُلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا ،
وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ . وَكُتِبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ، هَذَا مَا أَعْطَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ ، أَعْطَاهُ مِعَادَنَ الْقَبْلِيَّةِ
جُلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا ، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدُسٍ ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ » (٣) .
الجلسي : النَّجْدِي . يُقَالُ لِنَجْدٍ : جُلَسَ . وَقُدُسٌ مَوْضِعٌ .

(٢٩٧٦) الحديث الحادي عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ :

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ :

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ رَبَّكُمْ
عَزَّ وَجَلَّ رَحِيمٌ . مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى
سَبْعِمِائَةٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ

(١) أَيِ الْغَلِّ وَالْحَقْدِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٤٥٤/٣ (٢٠٠٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ ١٥/٤ (٣٩٠٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ ١٢٢٨/٢ (٣٧٢٦) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ -
الصَّحِيحَةُ ٤٢٠/٢ (٧٩٣) .

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ ٧/٥ (٢٧٨٥) عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ
الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... ثُمَّ رَوَاهُ (٢٧٨٦) بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ هُنَا ، وَقَالَ : مِثْلُهُ .
وَكَذَلِكَ هُوَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ١٧٣/٣ ، ١٧٤ ، (٣٠٦٢ ، ٣٠٦٣) . وَضَعَفَ مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ ، وَحَسَنَهُ
لغيره . وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ - الْإِرْوَاءُ ٣١٣/٣ .

له واحدة أو يمحوها الله ﷻ . ولا يَهْلِكُ على الله إلا هالكٌ .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٢٩٧٧) الحديث الثاني عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ الطَّحَّانُ قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ فِيمَا أَرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَرَكَ الْحَيَاتِ مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا . مَا سَأَلْمُنَاهُنَّ مِنْ دُحَارَيْنَاهُنَّ » (٢) .

(٢٩٧٨) الحديث الثالث عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ : وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ : « هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قَالَ : « إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا » .

أخرجاه في الصحيحين (٣) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ دَاجِنَةَ لَمِيمُونَةَ مَاتَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا بِهَا ، أَلَا دَبَغْتُمُوهُ ، فَإِنَّهُ ذَكَاتُهُ » (٤) .

الداجن : الشاة التي لا تبرح من البيت .

(١) المسند ٣١٥/٤ (٢٥١٩) . وهو في مسلم من طريق جعفر بن سليمان (من رجال مسلم) ١١٨/١ (١٣١) ،

والبخاري من طريق الجعد ٣٢٣/١١ (٦٤٩١) . وعفان من رجال الصحيحين .

(٢) المسند ٤٧٧/٣ (٢٠٣٧) ، وسنن أبي داود ٣٦٣/٤ (٥٢٥٠) . وصحح محققو المسند إسناده ، وصححه الألباني .

(٣) المسند ١٩٧/٤ (٢٣٦٩) . والبخاري ٤١٣/٤ (٢٢٢١) ، ومسلم ٢٧٧/١ (٣٦٣) .

(٤) المسند ٤٥٦/٣ (٢٠٠٣) وإسناده صحيح وأخرجه مسلم ٢٧٧/١ (٣٦٤) ، ٣٦٥ عن ابن جرير عن عمرو بن

دينار عن عطاء . وعن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء . لم ينبه على ذلك المؤلف .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عَفَّان قال : حدَّثنا أَبُو عَوَانة عن سماك عن عكرمة عن ابن

عبَّاس قال :

ماتت شاة لسودة بنت زَمْعَة ، فقالت : يا رسول الله ، ماتت فلانة - تعني الشاة . فقال : «لولا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا»^(١) فقالت : نَأْخُذُ مَسْكَ شاة قد ماتت! فقال لها رسول الله ﷺ : «إنما قال الله عز وجل : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ...﴾ [الأنعام : ١٤٥] فَإِنَّكُمْ لَا تَطْعَمُونَهُ أَنْ تَنْتَفِعُوا بِهِ»^(٢) فأرسلت إليها فسلخت مَسْكَهَا ، فدَبَعَتْهُ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ قِربَةً حَتَّى تَحَرَّقَتْ عِنْدَهَا^(٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن آدم قال : حدَّثنا مِسْعَر عن عمرو عن سالم عن

أخيه عن ابن عبَّاس قال :

أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ سَقَاء ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ مَيْتَةٌ . قَالَ : «دِبَاعُهُ يُذْهِبُ خَبِيثَهُ - أَوْ نَجَسَهُ ، أَوْ رَجْسَهُ»^(٤) .

عمرو : هو ابن مَرَّة . وسالم : ابن أَبِي الجَعْد^(٥) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سلمة قال : أَخْبَرَنَا زَيْد بن أَسْلَم عن عبد الرحمن

ابن وَعْلَةَ قال :

(١) المسك : الجلد .

(٢) في المسند «فإنكم لا تطعمونه أن تدبغوه فتنفعوا به» .

(٣) المسند ١٥٦/ ٣٠٢٦ ومن طريق أبي عوانة في مسند أبي يعلى ٢٢٢/٤ (٢٣٣٤) ، وصحيح ابن حبان

٩٨/٤ (١٢٨١) ولكن للعلماء كلام في رواية سماك عن عكرمة . ينظر تعليق المحققين .

(٤) المسند ٦٤/٥ (٢٨٧٨) ، وصححه ابن خزيمة ٦٠/١ (١١٤) ، والحاكم ١٦١/١ وقال : هذا حديث صحيح ،

ولا أعرف له علّة ، ولم يخرجاه . وأقرّه على ذلك الذهبي . وصححه الألباني في تعليقه على ابن خزيمة .

وقال محققو المسند : حسن ، وهذا سند رجاله ثقات غير أخي سالم ...

(٥) وأخو سالم هو عبدالله .

قلتُ لابن عباس : إنا لنغزو هذا المغربَ وأكثرُ أسقيتهم المِيتة . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «دِباغُها طَهورُها» (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سُفيان عن زيد بن أسلم عن ابن وَعْلَةَ عن ابن عباس قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «أَيُّما إهابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهِّرُ» (٢) .
انفرد بإخراجه والطريق الذي قبله مسلم .

(٢٩٧٩) الحديث الرابع عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن ابن جُريج قال : حدَّثني الحسن بنُ مسلم عن طاوس عن ابن عباس :
أن رسول الله ﷺ صَلَّى العيدَ بغير أذان ولا إقامة (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن ربيعة قال : حدَّثنا ابن جُريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال :
شَهِدْتُ مع رسول الله ﷺ العيدَ ، وأبي بكر وعمر عثمان ، فكُلُّهم صَلَّى قبل الخطبة ، بغير أذان ولا إقامة (٤) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا القاسم بن مالك أبو جعفر عن حنظلة السُّدوسي عن شهر ابن حوشب عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٣٢٥/٤ (٢٥٣٨) ، ومسلم ٢٧٧/١ (٣٦٦) من طريق زيد بن أسلم . ومن فوقه ثقات .

(٢) المسند ٣٨٢/٣ (١٨٩٥) ، ومسلم ٢٧٨/١ (٣٦٦) .

(٣) المسند ٤٥٦/٣ (٢٠٠٤) وإسناده صحيح . وبهذا الإسناد أخرجه أبو داود ٢٩٨/١ (١١٤٧) ، وابن ماجه ٤٠٦/١ (١٢٧٤) . وأخرج مسلم ٦٠٤/٢ (٨٨٧) عن جابر بن سمرة : صَلَّى مع رسول الله ﷺ العيدَ بغير مرة ولا مرتين ، بغير أذان ولا إقامة .

(٤) المسند ٦٣/٤ (٢١٧١) . وقد أخرج البخاري ومسلم الحديث من طريق ابن جريج : البخاري ٤٥٣/٢ ، ٤٦٦ ، ٩٦٢ ، ٩٧٨ ، ٩٧٩) ، ومسلم ٦٠٢/٢ (٨٨٤) . ولم ينبه المؤلف على إخراجهما له . وشيخ أحمد ثقة .

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العید رکعتین ، لا یقرأ فیہما إلا بأَمِّ الْکِتَابِ ، لم یزد علیہا شیئاً^(۱) .

(۲۹۸۰) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشْرُ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْأَرْقَمِ بْنِ شَرْحَبِيلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ وَجَدَ خِفَةً فَخَرَجَ ، فَلَمَّا أَحْسَنَ أَبُو بَكْرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكُصَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَاسْتَفْتَحَ الْآيَةَ الَّتِي انْتَهَى إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ^(۲) .

❖ وَقَدْ رُوِيَ مَبْسُوطًا:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَرْقَمِ بْنِ

شَرْحَبِيلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَقَالَ : «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» قَالَتْ عَائِشَةُ : نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ : «ادْعُوهُ» قَالَتْ حَفْصَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ قَالَ : «ادْعُوهُ» قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَدْعُو لَكَ الْعَبَّاسَ؟ قَالَ : «ادْعُوهُ» فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَرَ عَلِيًّا ، فَسَكَتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قُومُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجَلَ حَصِرٌ ، مَتَى لَمْ يَرَكَ يَبْكُ^(۳) ، فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، وَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَةً ، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ [وَرَجُلَاهُ] تَخْطُطَانِ فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ سَبَّحُوا بِأَبِي بَكْرٍ^(۴) ، فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ : أَيُّ مَكَانِكَ . فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُّونَ

(۱) الْمُسْنَدُ ۶۴/۴ (۲۱۷۴) . وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ۴۳۴/۴ (۲۵۶۱) ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ۱۹۳/۱۲

(۲) (۱۳۰۱۶) وَلَمْ يَذْكُرْ «الْعِيدَ» . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ۱۱۸/۲ - بَعْدَ أَنْ نَقَلَهُ بِدُونِ ذِكْرِ الْعِيدِ . رَوَاهُ

أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْبَزَّازُ ، وَفِيهِ حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ ، ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَّانٍ . وَيَنْظُرُ تَعْلِيقُ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِ وَأَبِي يَعْلَى .

(۳) الْمُسْنَدُ ۴۸۷/۳ (۲۰۵۵) . وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ عَدَا الْأَرْقَمِ .

(۴) فِي الْمُسْنَدِ مَكَانُ الْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ : «وَمَتَى مَا لَا يَرَاكَ النَّاسُ يَبْكُونَ» .

(۴) فِي الْمُسْنَدِ «سَبَّحُوا أَبَا بَكْرٍ» .

بأبي بكر . قال ابن عباس : وأخذ النبي ﷺ من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر . ومات في مرضه ذلك . صلى الله عليه وسلم (١) .

قال البخاري : أرقم مجهول .

(٢٩٨١) الحديث السادس عشر بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن

سُفيان قال : حدثني سليمان - يعني الأعمش عن يحيى بن عُمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ ، فَأَتَتْهُ قُرَيْشٌ ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدُ رَجُلٍ ، فقام أبو جهل فقعد فيه ، فقالوا : إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقَعُ فِي أَكْهَتِنَا . قال : مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونُكَ؟ قال : «يَا عَمَّ ، أَرَدْتُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ ، وَتُؤَدِّي الْعَجْمُ إِلَيْهِمُ الْجَزِيَّةَ» قال : مَا هِيَ . قال : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فقالوا : أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا . قال : ونزل : ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ .﴾ فقرأ حتى بلغ : ﴿إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ (٣) [ص ٥-١] .

(٢٩٨٢) الحديث السابع عشر بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا عباس بن

عبد العظيم العنبري قال : حدثنا النضر بن محمد قال : حدثنا عكرمة قال : حدثنا أبو زُمَيْل قال : حدثني ابن عباس قال :

كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، ثَلَاثُ أُعْطِيْنِهِنَّ . قال : «نعم» . قال : [عندي] أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ : أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ

(١) المسند ٣٥٧/٥ (٣٣٥٥) . وإسناده كسابقه . وقد ذكر محققو المسند - الموضع السابق - شواهده ، واختاره الضياء ٤٩٦/٩ ، ٤٩٧ ، (٤٨٣) ، (٤٨٤) ، وحسن المحقق إسناده .

(٢) المسند ٤٥٨/٣ (٢٠٠٨) . وبهذا الإسناد صحَّحه ابن حَبَّان ٧٩/١٥ (٦٦٨٦) ، والحاكم ٤٣٢/٢ من طريق سُفيان ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه أبو يعلى ٤٥٥/٤ (٢٥٨٤) من طريق سُفيان ، وسمَّى يحيى : ابن فلان . أما الترمذي فأخرجه ٣٤١/٥ (٣٢٣٢) من طريق سُفيان ، عن الأعمش عن يحيى ، قال عبد بن حميد : هذا ابن عباد ... ثم قال : هذا حديث حسن . وروى يحيى بن سعيد عن سُفيان عن الأعمش نحو هذا الحديث . وقال : يحيى بن عماره . وضعَّف الألباني إسناده ، وأطال محققو مسندي أحمد وأبي يعلى في التعليق عليه . وينظر المختارة ٣٨٩/١٠ - ٣٩٣ (٤١٤-٤١٧) .

أبي سُفْيَان ، أَرْوَجُهَا . قال : « نعم » . قال : ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال : « نعم » .
قال : وتؤمّرني حتى أقاتل الكُفَّارَ كما كنتُ أقاتلُ المسلمين . قال : « نعم » .

قال أبو زَمَيْل : لولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك ؛ لأنه لم يُسأل شيئاً
إلا قال نعم .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

وهذا الحديث وَهَمٌ من بعض الرواة بلا شك . وقد اتَّهموا بذلك الوهم عكرمة بن
عمَّار ، وقد ضَعَّفَ أحاديثه يحيى بن سعيد ، وقال : ليست بصحاح . وكذلك قال أحمد بن
حنبل : هي أحاديث ضعاف . ولذلك لم يخرج عنه البخاري ، وإنما أخرج عنه مسلم ، لأن
يحيى بن معين قال : هو ثقة (٢) . إنما قلنا : إن هذا وَهَمٌ ؛ لأن الرواة أجمعوا على أن رسول
الله ﷺ بَعَثَ إلى النجاشي ليخطبَ له أمّ حبيبة ، وكانت قد هاجرت إلى الحبشة ، وذلك
في سنة سبع ، فتزوَّجها وبُعِثَتْ إليه . وأسلم أبو سُفْيَان سنة ثمان (٣) .

(٢٩٨٣) الحديث الثامن عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن
عبيد الله بن الأَخْضَس قال : أخبرني ابن أبي مُليكة أن ابن عباس أخبره :
أن النبي ﷺ قال : « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ ، يَنْقُضُهَا حَجَرًا حَجَرًا » يعني الكعبة .
انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

والأَفْحَج : المتباعد ما بين الفخذين .

(٢٩٨٤) الحديث التاسع عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن
ابن أبي ذئب قال : حدَّثني قارظ عن أبي غطفان قال :

(١) مسلم ١٩٤٥/٤ (٢٥٠١) .

(٢) ينظر في عكرمة موسوعة أقوال الإمام أحمد ٢٣/٣ ، والجرح والتعديل ١٠/٧ ، والسير ١٣٤/٧ .

(٣) قال الحميدي في الجمع ١٣١/٢ : قال لنا بعض الحفاظ : هذا الحديث وهم فيه بعض الرواة ، لأنه لا
خلاف بين اثنين من أهل المعرفة بالأخبار أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض
الحبشة ، وأبوها كافر يومئذ ، وفي هذا نظر . وينظر ما ذكر المؤلف في هذا في كتابه كشف المشكل
٤٦٢/٢ ، وينظر أيضاً تفصيل الكلام في ذلك عند شراح مسلم ، ومنهم النووي ٢٩٥/١٦ ، والأبوي
والسنوسي ٣٤٠/٦ .

(٤) المسند ٤٥٩/٣ (٢٠١٠) ، والبخاري ٤٦٠/٣ (١٥٩٥) .

رَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ تَوْضَعًا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اسْتَنْثَرُوا مَرَّتَيْنِ بِالْغَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» (١) .

(٢٩٨٥) الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ :

حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» .

وَقَالَ عَفَّانُ : «رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٢) .

(٢٩٨٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رُوْحُ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ :

أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لَابْنَ عَبَّاسٍ : مَا شَأْنُ آلِ مُعَاوِيَةَ يَسْقُونَ الْمَاءَ وَالْعَسَلَ ، وَأَلْ فَلَانٍ يَسْقُونَ

اللَّبْنَ ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ ، أَمِنْ بُخْلٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ حَاجَةٍ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا بَنَا بِخُلٍّ وَلَا

حَاجَةٍ ، وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا وَرَدِيْفُهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَاسْتَسْقَى فَسَقَيْنَاهُ مِنْ هَذَا -

يَعْنِي نَبِيذَ السَّقَايَةِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَقَالَ : «أَحْسَنْتُمْ ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا» .

انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

(٢٩٨٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ

قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَبُو زَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ

الْمَقْدَسِ ، وَبِعَيْرِهِمْ ، فَقَالَ نَاسٌ : نَحْنُ لَا نُصَدِّقُ (٤) مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ ، فَارْتَدُّوا كُفَّارًا ،

(١) الْمُسْنَدُ ٤٦٠/٣ (٢٠١١) . وَرَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ عِدَا قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ ، رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ هَذَا

الْحَدِيثَ ، وَوَقَّعَهُ ابْنُ حَبَّانٍ - التَّهْذِيبُ ٦١/١ . وَمِنْ طَرَقَ عَنْ ابْنِ ذَرْبٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٣٥/١ (١٤١) .

وَابْنُ مَاجَةَ ١٤٣/١ (٤٠٨) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٤٦٠/٣ (٢٠١٢) . وَرَوَايَةُ عَفَّانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ قَتَادَةَ ١٤٧/٤ (٢٢٩٧) . وَيَنْظُرُ الْبُخَارِيُّ

١٤٥/١١ (٦٣٤٥ ، ٦٣٤٦) ، وَمُسْلِمٌ ٢٠٩٢/٤ ، ٢٠٩٣ (٢٧٣٠) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤٦٧/٥ (٣٥٢٨) ، وَمُسْلِمٌ ٩٥٣/٢ (١٣١٦) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ .

وَرُوْحُ وَحَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ .

(٤) كَذَا فِي الْمَخْطُوطِ ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ، وَفِي الْمُسْنَدِ وَتَهْذِيبِ الْأَثَارِ ، وَالْمَجْمَعِ «نَحْنُ نَصَدِّقُ . . ؟» .

فَضْرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُّومِ ، هَاتُوا تَمْرًا وَزُبْدًا فَتَزَقَّمُوا (١) .

وَرَأَى الدَّجَالَ فِي صُورَتِهِ رُؤْيَا عَيْنٍ لَيْسَ بِرُؤْيَا مَنَامٍ ، وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ فَقَالَ : «فِيلْمَانِيًّا» (٢) أَقْمَرُ هِجَانًا ، إِحْدَى عَيْنَيْهِ قَائِمَةٌ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ، كَأَنَّ شَعْرَ رَأْسِهِ أَغْصَانُ شَجَرَةٍ . وَرَأَيْتُ عِيسَى أَبْيَضَ ، جَعْدَ الرَّأْسِ ، حَدِيدَ الْبَصَرِ ، مُبْطِنَ الْخَلْقِ . وَرَأَيْتُ مُوسَى أَسْحَمَ آدَمَ ، كَثِيرَ الشَّعْرِ ، شَدِيدَ الْخَلْقِ . وَنَظَرْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَلَا أَنْظَرُ إِلَى إِرْبٍ مِنْهُ إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ مِنْهُ ، كَأَنَّهُ صَاحِبُكُمْ . فَقَالَ جَبْرِيلُ : سَلِّمْ عَلَى مَالِكٍ ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ» (٣) .

الفيلمان : العظيم الجُثَّة .

والأقمر : الشديد البياض .

والهيجان : الأبيض .

والمُبطِن : الضامر البطن .

والأسحم : الأسود .

(٢٩٨٨) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

يَحْيَى (٤) عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ :

إِنْ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ الْوَفْدُ؟» أَوْ قَالَ : «الْقَوْمُ» قَالُوا : رِبِيعَةٌ قَالَ : «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ - أَوِ الْقَوْمِ - غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَيْنَاكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ ، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ ، فَأَخْبَرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنُخْرِجُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْرَبِهِ .

(١) تَزَقَّم : أَكَلَ أَكْلَ شَدِيدًا .

(٢) أَيِ رَأْيَتِهِ ..

(٣) الْمُسْنَدُ ٤٧٧/٥ (٣٥٤٦) ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ١٠٨/٥ (٢٧٢٠) ، وَتَهْذِيبُ الْإِثَارِ : مُسْنَدُ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٨/١

(١٧) . وَمَالَ الْمُحَقِّقُونَ إِلَى تَصْحِيحِ إِسْنَادِهِ . وَهُوَ فِي الْمَجْمَعِ ٧١/١ وَلَمْ يَنْقُلْ تَتَمَّتْهُ ، وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ

وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ هَلَالَ بْنَ خَبَابٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ الْقَطَّانِ : إِنَّ تَغْيِيرَ مَوْتِهِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : لَمْ يَتَغَيَّرْ

وَلَمْ يَخْتَلِطْ ، ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ . وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَزَادَ : ... وَسَاقَ سَائِرَهُ .

(٤) فِي الْمُسْنَدِ عَنْ يَحْيَى وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ عَنْ شُعْبَةَ .

فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ :

أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ » .

وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقُوتِ . قَالَ : رُبَّمَا قَالَ : « الْمُقَيَّرِ » . قَالَ : « احْفَظُوهُمْ وَأَخْبِرُوا بِهِمْ مَنْ وَرَاءَكُمْ » .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (١) .

❖ وَقَدْ رَوَى مُخْتَصَرًا :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجَرِّ الْأَبْيَضِ وَالْجَرِّ الْأَخْضَرِ وَالْجَرِّ الْأَحْمَرِ . فَقَالَ : إِنْ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ النَّبِيَّ وَفَدَّ عَبْدَ قَيْسٍ ، فَقَالَ : « لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْقُوتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ ، وَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَيَّ - أَوْ حَرَّمَ - الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

قَالَ سُفْيَانُ : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ : مَا الْكُوبَةُ؟ قَالَ : الطَّبْلُ (٢) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقُوتِ وَالنَّقِيرِ ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلْعُ وَالزَّهْوُ (٣) .

(١) المسند ٤٦٤/٣ (٢٠٢٠) . ومن طريق محمد بن جعفر في البخاري ١٢٩/١ (٥٣) ، ومسلم ٤٧/١ (١٧) .

(٢) المسند ٢٧٩/٤ (٢٤٧٦) ، وسنن أبي داود ٣٣١/٣ (٣٦٩٦) ، ومسند أبي يعلى ١١٤/٤ (٢٧٢٩) وصححه ابن حبان ١٨٧/١٢ (٥٣٦٥) كلهم بإسناد أحمد . وصححه الألباني ، وينظر تخريج المحققين .

(٣) المسند ٣٠٠/٤ (٢٤٩٩) وإسناده صحيح . وقد أخرجه مسلم ١٥٧٩/٣ ، ١٥٨٠ (١٧) من طريق حبيب بن أبي عمرة . ولم ينبه عليه .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا علي بن إسحاق قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا حسين بن عبد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال :

نهى رسول الله ﷺ عن النِّقير والدُّبَاء والمُزَفَّت ، وقال : « لا تشربوا إلا في ذي إكاء »^(١) فصنعوا جلود الإبل ، ثم جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم ، فبلَّغَه ذلك فقال : « لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه »^(٢) .

(٢٩٨٩) الحديث الرابع والعشرون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن

أبي بُكير ، وعبد الرزاق قالوا : حدَّثنا إسرائيل عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قيل لرسول الله ﷺ حين فرَّغ من بدر : عليك العير ، ليس دونها شيء . فناداه العباس ابن عبد المطلب - قال عبد الرزاق : وهو أسيرٌ في وثاقه ، ثم اتَّفقا : إنه لا يصلُحُ لك . قال : « ولم ؟ » قال : لأن الله عزَّ وجلَّ وعدك إحدى الطائفتين ، وقد أعطاك ما وعدك^(٣) .

(٢٩٩٠) الحديث الخامس والعشرون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن

ابن أبي بُكير وحسين بن محمد وخلف بن الوليد قالوا : حدَّثنا إسرائيل عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

مرَّ رجل من بني سليم بنَفَر من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوق غنماً له ، فسَلَّم ، فقالوا : ما سَلَّم علينا إلا لِيَتَعَوَّدَ منا ، فَعَمَدُوا إليه فقتلوه ، وأتوا بغنمه النبي ﷺ ، فنزلت

(١) الإكاء : الوكاء ، وهو الخيط الذي يربط به عنق القرية .

(٢) المسند ٣٦٧/٤ (٢٦٠٧) ، ومسند أبي يعلى ١١٥/٥ (٢٧٣٠) من طريق عبد الله بن المبارك : قال الهيثمي في المجمع ٦٣/٥ : في الصحيح طرف من أوله ، رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله ، وهو متروك ، ضعفه الجمهور ، وحكي عن ابن ابن معين في رواية أنه لا بأس به ، يُكتب حديثه . ولضعف حسين بن عبد الله ضعف محققو المسندين إسناده .

(٣) المسند ٤٦٦/٣ (٢٠٢٢) من طريق يحيى ، ٦٠/٥ (٢٨٧٣) من طريق عبد الرزاق . وهو من طريق عبد الرزاق في الترمذي ٢٥١/٥ (٣٠٨٠) وقال : حديث حسن صحيح . ومن طريق سِمَاك في مسند أبي يعلى ٢٦٠/٤ (٢٣٧٣) . وصحَّح الحاكم إسناده ٣٢٧/٢ من طريق إسرائيل ، ووافقه ضعف الألباني والمحققون إسناده الحديث ، لأن رواية سِمَاك عن عكرمة مضطربة .

الآية : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾^(١) [النساء : ٩٤] .

(٢٩٩١) الحديث السادس والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

عن شعبة قال : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ :

أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى : ٢٣] فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : قَرَابَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَجَلْتُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ قَرَابَةٌ ، فَنَزَلَتْ : ﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ^(٢) .

❖ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ خِلَافَ هَذَا :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا قَزْعَةُ - يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ قَالَ :

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أَتَيْتُكُمْ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى أَجْرًا ، إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا اللَّهَ ، وَأَنْ تَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ»^(٣) .

(٢٩٩٢) الحديث السابع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابن نمير قال : حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ أَبِي لَيْلَى كِلَاهُمَا عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) المسند ٤٦٧/٣ (٢٠٢٣) من طريق يحيى ، ٢٧١/٤ (٢٤٦٢) عن حسين وخلف . ومن طريق عن إسرائيل في الترمذي ٢٢٤/٥ (٣٠٣٠) وقال : حديث حسن . وصححه الحاكم والذهبي ٢٥٣/٢ ، وابن حبان ٥٩/١١ (٤٧٥٢) . وقد روى البخاري ومسلم الحديث من طرق عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : الْبُخَارِيُّ ٢٥٨/٨ (٤٥٩١) ، وَمُسْلِمٌ ٢٣١٩/٤ (٣٠٢٥) . وَكَانَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ أَنْ يَنْبَهَ عَلَيْهِ ، لِاتِّفَاقِهِمَا عَلَى إِخْرَاجِ مَتْنِ الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٢) المسند ٤٦٨/٣ (٢٠٢٤) . وَهُوَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عِنْدَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ ٥٢٦/٦ (٣٤٩٧) . وَلَمْ يَنْبَهْ عَلَيْهِ .

(٣) المسند ٢٣٨/٤ (٢٤١٥) ، وَمِنْ طَرِيقِ قَزْعَةَ فِي الْكَبِيرِ ٧٥/١١ (١١١٤٤) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٠٦/٧ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ [وَكَذَا الطَّبْرَانِيُّ] فِيهِمْ قَزْعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ ، وَثَقَّ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ . وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ . وَإِسْنَادُ أَحْمَدَ صَحَّحَ الْحَاكِمُ الْحَدِيثَ ، وَوَافَقَهُ الْذَهَبِيُّ ٤٤٣/٢ ، رَغْمَ ضَعْفِ قَزْعَةَ - التَّقْرِيبُ ٤٨٧/٢ ، وَقَالَ ابْنُ هَجَرَ فِي الْفَتْحِ ٥٦٥/٨ : فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ .

عن النبي ﷺ قال : «عُمرة في رمضان تعدل حجة» .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٢٩٩٣) الحديث الثامن والعشرون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى

عن شعبة قال : حدثني سلمة بن كهيل قال : سمعتُ أبا الحكم قال :

سألتُ ابن عباس عن نبيذ الجَرِّ ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ والدُّبَاء .

وقال : «من سرَّه أن يُحرِّمَ ما حرَّم الله ورسوله فليُحرِّمِ النبيذ» (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن عيينة بن عبد الرحمن قال : حدثنا أبي قال :

جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إني رجل من أهل خراسان ، وإن أرضنا أرض باردة ،

فذكر من ضروب الشراب ، فقال : اجتنب ما أسكرَ من زبيب أو تمر أو ما سوى ذلك . قال :

ما تقول في نبيذ الجَرِّ؟ قال : نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ (٣) .

(٢٩٩٤) الحديث التاسع والعشرون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع

ومحمد بن جعفر وهشام قالوا : حدثنا شعبة عن محمد بن جُحادة قال : سمعتُ أبا صالح

يحدث عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٢٢/٥ ، ٢٣ ، (٢٨٠٨ ، ٢٨٠٩) . وحجاج بن أرطاة ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فيهما

ضعف ، لكنهما متابعان . وقد أخرجه أحمد بأطول من هذا ٤٦٩/٣ (٢٠٢٥) عن يحيى عن ابن جريج عن

عطاء . ومن طريق يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء أخرجه البخاري ٦٠٣/٣ (١٧٨٢) ،

ومسلم ٩١٧/٢ (١٢٥٦) .

(٢) المسند ٤٧٠/٣ (٢٠٢٨) ، والنسائي ٣٢٢/٨ ، والمعجم الكبير ١١٨/١٢ (١٢٧٣٨) كلاهما من طريق

شعبة . وصحَّح محققو المسند إسناده على شرط مسلم ؛ لأن أبا الحكم عمران بن الحارث السلمي من

رجاله . وقال الألباني في صحيح النسائي : صحيح الإسناد موقوف . ورواه أبو يعلى ٢٣٢/٤ (٢٣٤٤) بإسناد

آخر صحيح ، على أنه من كلام ابن عباس .

(٣) المسند ٤٥٩/٣ (٢٠٠٩) ، والمعجم الكبير ١٦٤/١٢ (١٢٩٢٣) دون القصة . ومن طريق عيينة في النسائي

٣٠٣/٨ ، ٣٢٢ وصحَّح الألباني ومحققو المسند إسناده .

لعن رسولُ الله ﷺ زائراتِ القبور ، والمتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ (١) .

(٢٩٩٥) الحديث الثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَلِي

ابن المبارك قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُعْتَبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا حَسَنٍ مَوْلَى بَنِي نُوْفَلٍ أَخْبَرَهُ :

أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي مَمْلُوكٍ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ أَعْتَقَهَا (٢) ، هَلْ يَصَحُّ لَهُ أَنْ يَخْطُبَهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) .

(٢٩٩٦) الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . قَالَ : «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنَصْفِ دِينَارٍ» .

(١) المسند ٤٧١/٣ (٢٠٣٠) عَنْ يَحْيَى وَوَكَيْعٍ ، ٣٦٣/٤ (٢٦٠٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، ١٢٨/٥ (٢٩٨٤) عَنْ هَاشِمٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ . وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٢١٨/٣ (٣٢٣٦) . وَمِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ فِي التِّرْمِذِيِّ ١٣٦/٢ (٣٢٠) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ . وَالنَّسَائِيُّ ٩٤/٤ ، وَابْنُ مَاجَةَ ٥٠٢/١ (١٥٧٥) وَلَمْ يَذْكُرْ «وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا» . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٣٧٤/١ ، وَابْنُ حَبَّانَ ٤٥٢/٧ (٣١٧٩) . وَالْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ أَبَا صَالِحٍ هُوَ بَازْدَامُ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، إِلَّا ابْنَ حَبَّانَ فَقَالَ : أَبُو صَالِحٍ ، مِيزَانٌ ، ثِقَةٌ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ الْكَلْبِيِّ ، ذَلِكَ بِبَازْدَامٍ . أَمَّا الْحَاكِمُ فَقَالَ : أَبُو صَالِحٍ هَذَا لَيْسَ بِالْإِسْمَانِ الْمَحْتَجِّ بِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ بَازْدَانٌ ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانُ ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ مُتَدَاوِلٌ فِيمَا بَيْنَ الْأَثْمَةِ ، وَوُجِدَتْ لَهُ مُتَابَعَةٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِي مِثْنِ الْحَدِيثِ فَخَرَّجَتْهُ . قَالَ الْذَّهَبِيُّ : أَبُو صَالِحٍ هُوَ بَازْدَانٌ ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ . وَالْمُحَقِّقُونَ عَلَى تَضْعِيفِ الْحَدِيثِ ، وَجَعَلَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ السَّنَنِ ، لَكِنْ قَالَ : صَحَّ بِلَفْظِ «زَوَارَاتٍ» دُونَ «السُّرُجِ» . وَيَنْظُرُ تَعْلِيقُ الشَّيْخِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ عَلَى التِّرْمِذِيِّ ، وَتَعْلِيقُ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِ .

(٢) فِي الْمَخْطُوطِ وَالْأَطْرَافِ ٢٩٥/٣ (أَعْتَقَهَا) . وَلَكِنْ الْمَصَادِرُ عَلَى «عَتَقًا» وَ «أَعْتَقًا» وَهُوَ الْأَصُوبُ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤٧٢/٣ (٢٠٣١) . وَفِي ٢٠٧/٥ (٢٠٨٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى . وَفِيهِ قَوْلُ أَحْمَدَ : قِيلَ لِمَعْمَرٍ : يَا أَبَا عُرْوَةَ ، مِنْ أَبِي حَسَنٍ هَذَا؟ لَقَدْ تَحْمَلُ صَخْرَةً عَظِيمَةً! وَمِنْ الطَّرِيقِ الْمَثْبُتِ هُنَا فِي أَبِي دَاوُدَ ٢٥٧/٢ (٢١٨٧) . وَبِالطَّرِيقَيْنِ جَمِيعًا فِي النَّسَائِيِّ ١٥٤/٦ ، ١٥٥ ، وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي ابْنِ مَاجَةَ ٦٧٣/١ (٢٠٨٢) وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ٣٢٩/١ ، ٣٣٠ (١٠٨١٣ - ١٠٨١٥) ، وَالسَّنَنِ الْكَبِيرُ ٣١/٧ وَعُمَرُ بْنُ مُعْتَبٍ ضَعِيفٌ كَمَا قَالَ ابْنُ حَبَرٍ - التَّقْرِيبُ ٤٣٤/١ ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَعَامَّةُ الْفُقَهَاءِ عَلَى خِلَافِ مَا رَوَاهُ ، وَلَوْ كَانَ ثَابِتًا قُلْنَا بِهِ ، إِلَّا أَنَا لَا نَثْبِتُ حَدِيثًا يَرْوِيهِ مَنْ تُجْهَلُ عَدَالَتُهُ . وَنَقَلَ كَلَامَ أَحْمَدَ قَالَ : يَرِيدُ إِنْكَارَ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَضَعَفَ الْحَدِيثَ الْأَلْبَانِيُّ وَمُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ .

قال أحمد : ولم يرفعه عبد الرحمن ولا يَهْز (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا حمّاد - يعني ابن سلمة عن عطاء العطار عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : «يتصدّق بدينار ، فإن لم يجدْ فبنصف دينار» يعني الذي يغشى امرأته حائضاً (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا الترمذي قال : حدَّثنا الحسين بن حُرَيْث قال : حدَّثنا الفضل بن موسى عن أبي حمزة السُّكْرِي عن عبد الكريم عن مِقْسَم عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «إذا كان دمٌ أحمرُ فدينار ، وإذا كان دمٌ أصفرُ فنصف دينار» (٣) .

عبد الكريم ضعيف جداً ، كذّبه أيوب السُّخْتِيَانِي ، وقال أحمد ويحيى : ليس بشيء (٤) .

(١) المسند ٤٧٣/٣ (٢٠٣٢) . وإسناده صحيح ، ولكن الخلاف في رفع الحديث أو وقفه على ابن عباس ، كما ذكر أحمد وأبو داود ، وأطال محقق المسند في الحديث عن ذلك . وهو في سنن أبي داود ٦٩/١ (٢٦٤) وقال : ربما لم يرفعه شعبة ، والنسائي ١٥٣/١ ، وابن ماجه ٢١٠/١ (٦٤٠) ، وصحّحه الحاكم ١٧١/١ ، ووافقه الذهبي ، وصحّحه المحققون .

(٢) المسند ٨٠/٤ (٢٢٠١) . وإسناده ضعيف لضعف عطاء بن عجلان العطار ، وترك العلماء له - التقريب ٤٠٢/١ ، وهو في المعجم الكبير ٢٦٤/١١ (١١٩٢١) . ويقوّيه الحديث السابق .

(٣) الترمذي ٢٤٥/١ (١٣٧) . وضعّف الألباني الحديث .

والخلاف بين العلماء في «عبد الكريم» فقد جعله المزّي في التحفة ٢٤٧/٥ عبد الكريم بن مالك الجزري ، ولكن ابن حجر في النكت رجّح أنه عبد الكريم أبو مالك ، ابن أبي المخارق . وقد مال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي إلى أنه الجزري . وأخرج الإمام أحمد الحديث بنحوه من طريق عبد الكريم ٤٢٩/٥ (٣٤٧٣) ، ومال المحققون إلى أنه ابن أبي المخارق . وقد نصّ الطبراني في الكبير ٣١٨/١١ (١٢١٣٥) أنه عبد الكريم بن أبي المخارق .

قال ابن حجر في التقريب ٣٦٣/١ : عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد ، ثقة متقن . وقال : عبد الكريم بن أبي المخارق ، أبو أمية المعلم البصري ، ضعيف . وقد شارك الجزري في بعض الشيوخ ، وربما التبس على من لا فهم له .

(٤) أي ابن أبي المخارق . ينظر الضعفاء والمتروكون ١١٤/٢ .

(٢٩٩٧) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا ابن نمير

قال : حدثنا فضيل عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطبُ فهو كمثل الحمار يحملُ أسفاراً . والذي يقول له : أنصتْ ، ليس له جمعة» (١) .

(٢٩٩٨) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا ابن

نمير قال : حدثنا هشام عن أبيه ابن عباس قال :

لو أن الناس غَضُّوا من الثُّلث إلى الرَّبْع ، فإن رسول الله ﷺ قال : «الثُّلث ، والثُّلث كثير» .

أخرجه (٢) .

(٢٩٩٩) الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة: حدثنا أحمد قال حدثنا فضيل -

يعني ابن غزوان - عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع : «يا أيُّها النَّاسُ ، أيُّ يوم هذا؟» قالوا : يومٌ حرام . قال : «أيُّ بلد هذا؟» قالوا : بلدٌ حرام . قال : «فأيُّ شهر هذا؟» قالوا : شهرٌ حرام . قال : «فإن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا» . ثم أعادها مراراً ، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : «اللهم هل بَلَّغْتُ؟» مراراً . قال : يقول ابن عباس : والله إنها لوصيةٌ إلى ربِّه عزَّ وجلَّ . ثم قال : «ألا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائب . لا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكم رقاب بعض» .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٠٠٠) الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا هاشم

قال : حدثنا ورقاء قال : سمعتُ عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٤٧٥/٣ (٢٠٣٣) ، والمعجم الكبير ٧١/١٢ (١٢٥٦٣) . قال في المجمع ١٨٧/٢ : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ، وفيه معاليد بن سعيد ، وقد ضعفه النَّاسُ ، ووثقه النسائي في رواية . فإسناده ضعيف لضعف مجالد .

(٢) المسند ٤٧٥/٣ (٢٠٣٤) ، ومسلم ١٢٥٣/٣ (١٦٢٩) . ومن طريق سُفيان بن عيينة عن هشام بن عروة في البخاري ٣٦٩/٤ (٢٧٤٣) .

(٣) المسند ٤٧٧/٣ (٢٠٣٦) ، والبخاري ٥٧٣/٣ (١٧٣٩) من طريق فضيل ، وابن نمير من رجال الشيخين .

أتى النبي ﷺ الخلاء ، فوضعتُ له وضوءاً ، فلما خرج قال : «من وضع هذا؟» قال : ابن عباس . قال : «اللهم فقَّهه» .

أخرجه . وفي حديث البخاري : «فقَّهه في الدين» (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا مسدد وأبو معمر قالا : حدَّثنا عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال :

ضمَّني النبي ﷺ إلى صدره وقال : «اللهم علِّمه الحكمة» وقال أبو معمر : «علِّمه الكتاب» .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسن بن موسى قال : حدَّثنا زهير أبو خيثمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ وضع يده على كتفه - أو على منكبيه (٣) ، شك سعيد - ثم قال : «اللهم فقَّهه في الدين وعلِّمه التأويل» (٤) .

حكى أبو مسعود أن البخاري أخرجه ، وما رأينا ذكر «التأويل» في الكتابين (٥) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو سعيد قال : حدَّثنا سليمان بن بلال قال : حدَّثنا حسين ابن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس :

(١) المسند ١٥٤/٥ (٣٠٢٢) ، والبخاري ٢٤٤/١ (١٤٣) ، ومسلم ١٩٢٧/٤ (٢٤٧٧) .

(٢) في البخاري ١٦٩/١ (٧٥) عن أبي معمر . وفي ١٠٠/٧ (٣٧٥٦) عن مسدد وأبي معمر . وفي المسند ٣٤٠/٣ (١٨٤٠) من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس : مسح النبي ﷺ رأسي ، ودعا لي بالحكمة .

(٣) في المسند «كتفي ... منكبي» .

(٤) المسند ٢٥٥/٤ (٢٣٩٧) ورجاله رجال الصحيح . وهو في المعجم الكبير ٢٦٣/١٠ (١٠٦١٤) من طريق داود ابن أبي هند عن سعيد .

(٥) هذه العبارة قالها الحميدي في الجمع ٣١/٢ (١٠١٣) . ونقلها عنه ابن حجر في الفتح ١٧٠/١ ووافقه ، ثم

ذكر من أخرجه في غير الصحيحين .

أن رسول الله ﷺ قال : «اللَّهُمَّ أعْطِ ابنَ عَبَّاسِ الحكمة ، وعَلِّمهُ التَّوْبِيلَ» (١) .

(٣٠٠١) الحديث السادس والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا أَجْلَحُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا ، بَلْ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» (٢) .

(٣٠٠٢) الحديث السابع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى

قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ أَكْثَرُ مَا يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، يَقْرَأُ : «أَمَّنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ . . .» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة : ١٣٦] وَالْأُخْرَى : «أَمَّنَا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ» (٣) [آل عمران : ٥٢] .

(٣٠٠٣) الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ

نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ خَرَجَ عَلَيَّ بَابَنَةُ حَمْزَةَ ، فَاخْتَصِمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : ابْنَةُ عَمِّي وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا . وَقَالَ جَعْفَرُ : ابْنَةُ عَمِّي ، وَخَالَتُهَا عِنْدِي . وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . وَكَانَ زَيْدٌ مُؤَاخِيًا لِحَمْزَةَ ، أَخَى بَيْنَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْدٍ : «أَنْتَ مُوَلَايَ وَمَوْلَاهَا» وَقَالَ لِعَلِيِّ : «أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي» . وَقَالَ لَجَعْفَرٍ : «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي . وَهِيَ إِلَى خَالَتِهَا» (٤) .

(١) المسند ٢٤٤/٤ (٢٤٢٢) ، والمعجم الكبير ١٧٠/١١ (١١٥٣١) من طريق سليمان بن بلال . وضعف المحققون إسناده لضعف حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس . وباقي رجاله ثقات .

(٢) المسند ٣٣٩/٣ (١٨٣٩) ومن طريق الأجلح في الأدب المفرد ٢/٢٤٠ (٧٨٣) . وقريب منه من طريق الأجلح في سنن ابن ماجه ١/٦٨٤ (٢١١٧) . قال في الزوائد : في إسناده الأجلح بن عبد الله ، مختلف فيه . . . وباقي رجال الإسناد ثقات . وصححه محقق المسند لغيره ، وذكر له شواهد ، وحسنه الألباني في الصحيحة ٢٦٦/١ (١٣٩) .

(٣) المسند ٤٨٣/٣ (٢٠٤٥) ، وهو في مسلم من طريق عن عثمان بن حكيم ٥٠٢/١ (٧٢٧) وأغفل التنبيه عليه - ويعلى بن عبيد من رجال الشيخين .

(٤) المسند ٤٨٠/٣ (٢٠٤٠) ، ومسند أبي يعلى ٢٦٦/٤ (٢٣٧٩) . وفي إسناده الحجاج . قال الهيثمي ٣٢٦/٤ : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس . وقد صحَّ الحديث بما رواه الإمام البخاري عن البراء ٤٩٩/٧ (٤٢٥١) .

(٣٠٠٤) الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى

قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَعْلَةَ قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدِيقٌ مِنْ ثَقِيفٍ أَوْ دَوْسٍ ، فَلَقِيَهُ يَوْمَ الْفَتْحِ بِرَاوِيَةِ خَمْرٍ يَهْدِيهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا فَلَانِ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهَا ؟ » فَأَقْبَلَ لِرَجُلٍ عَلَى غَلَامِهِ فَقَالَ : اذْهَبْ فَبِعْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا فَلَانِ ، بِمَاذَا أَمَرْتَهُ ؟ » قَالَ : أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا . قَالَ : « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا » . فَأَمَرَ بِهَا فَأُفْرِغَتْ فِي الْبَطْحَاءِ .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٠٠٥) الحديث الأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَتَّابٌ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَى جَبْرِيلَ ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . قَالَ : فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُ الْكِتَابَ عَلَى جَبْرِيلَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْزِضُ فِيهَا مَا يَعْزِضُ أَصْبَحَ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ ، لَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعْطَاهُ ، فَلَمَّا كَانَ الشَّهْرُ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ ، عَرَضَ عَلَيْهِ عَرَضَتَيْنِ (٣) .

(١) المسند ٣/٤٨٠ (٢٠٤١) ، ومسلم ٣/١٢٠٦ (١٥٧٩) عن عبد الرحمن بن وعلة .

(٢) المسند ٤/٣٧٥ (٢٦١٦) . ومن طريق عبد الله بن المبارك في البخاري ٣٠/١ (٦) ، ومسلم ٤/١٨٠٣ ،

١٨٠٤ (٢٣٠٨) . وعتاب ثقة .

(٣) المسند ٣/٤٨١ (٢٠٤٢) . وهو حديث صحيح . ينظر تخريج محقق المسند .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن سابق قال : حدَّثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال :

أيُّ القراءتين كانت أخيراً : قراءة عبد الله أو قراءة زيد؟ قال : قلنا : قراءة زيد . قال : لا ، إن رسول الله ﷺ كان يعْرِضُ القرآنَ على جبريل في كلِّ عام مرّةً ، فلمَّا كان العام الذي قُبِضَ فيه عَرَضَهُ عليه مرّتين ، وكانت آخر القراءة قراءة عبد الله (١) .

(٣٠٠٦) الحديث الحادي والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعلى ووكيع قالوا : حدَّثنا عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ لجبريل : «ما يَمْنَعُكَ أن تزورنا أكثر ممَّا تزورنا؟» فنزلت : ﴿وَمَا تَنْتَظِرُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ...﴾ إلى آخر الآية [مريم : ٦٤] .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٠٠٧) الحديث الثاني والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا جعفر بن عون قال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال :

حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف ، فقال ابن عباس : هذه ميمونة ، فإذا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فلا تُزَعِّزْعوها ولا تُزَلِّزْلوها ؛ فإن رسول الله ﷺ كان عنده تسع نساء ، كان يقسم لثمان ، وواحدة لم يكن يقسم لها .
قال عطاء : التي لم يقسم لهم صفيّة .
أخرجاه في الصحيحين (٣) .

(١) المسند ٢٩٥/٤ (٢٤٩٤) . وصحَّحه الحاكم من طريق إسرائيل ، ووافقه الذهبي ٢٣٠/٢ ، ولم يرتض محققو المسند هذا التصحيح . لأن إبراهيم بن مهاجر لَيْسَ الحديث . وينظر مسند أبي يعلى ٤٣٥/٤ (٢٥٦٢) ، والمختارة ٤٥٢/٩ ، ٥٤٣ ، ٥٣٣ (٥٣٤) .

(٢) المسند ٤٨١/٣ (٢٠٤٣) عن يعلى ، ٥٠٢/٣ (٢٠٧٨) عن وكيع . وفي البخاري ٣٠٥/٦ (٣٢١٨) عن وكيع وأبي نعيم عن ابن ذر...

(٣) المسند ٤٨٢/٣ (٢٠٤٤) ، والبخاري ١١٢/٩ (٥٠٦٧) ، ومسلم ١٠٨٢/٢ (١٤٦٥) من طريق ابن جريج وقول عطاء ليس في البخاري .

واختلف العلماء في صحّة ما نقل عطاء ، وذكر بعضهم أن الصواب «سورة» وأن ابن جريج هو الذي أخطأ في النقل عن عطاء ، فذكر صفيّة ينظر كشف المشكل ٣٥٣/٢ ، والنووي ٣٠٤/٩ ، والفتح ١١٣/٩ .

(٣٠٠٨) الحديث الثالث والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد

ابن عبيد قال : حدثنا عثمان بن حكيم قال :

سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ، كيف ترى فيه؟ قال : حدثني ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول : لا يفطر ، ويفطر حتى نقول : لا يصوم .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن جعفر ويحيى قالا : حدثنا شعبة عن أبي بشر عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول : لا يريد أن يفطر ، ويفطر حتى نقول : لا يريد أن يصوم . وما صام شهراً متتابعاً غير رمضان منذ قدم المدينة .

أخرجه في الصحيحين (٢) .

(٣٠٠٩) الحديث الرابع والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا أسباط

ابن محمد قال : حدثنا عطاء بن السائب . وعلي بن عاصم عن عطاء ، عن سعيد بن جبير :

لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : تَزَوَّجْ . ثُمَّ لَقِيتُنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ : تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : تَزَوَّجْ ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٠١٠) الحديث الخامس والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

أسباط قال : حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن حماد عن إبراهيم عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٤٨٣/٣ (٢٠٤٦) ، ومن طرق عن عثمان بن حكيم في مسلم ٨١٢ ، ٨١١/٢ (١١٥٧) .

(٢) رواية ابن جعفر في ٨١/٤ (٢١٥١) ، ورواية يحيى ٤٥٣/٣ (١٩٩٨) . وهو من طريق أبي بشر في البخاري

٢١٥/٤ (١٩٧١) ، ومسلم ٨١١/٢ (١١٥٧) . وسائر رجال الحديث رجال الصحيح .

(٣) عن أسباط في المسند ٤٨٤/٣ (٢٠٤٨) ، وعن علي بن عاصم ٦٧/٤ (٢١٧٨) ، وهو في البخاري ١١٣/٩

(٥٠٦٩) من طريق سعيد بن جبير . وأسباط ثقة . وعطاء : صدوق اختلط . أما علي بن عاصم فاختلف فيه .

ينظر فيه - التهذيب ٢٦٥/٥ ، والتقريب ٤١٥/١ ، ولكن رواية البخاري تصحح الحديث .

قال رسول الله ﷺ : «إذا أرسلتَ الكلبَ فأكلَ الصيدَ ، فلا تأكلُ ، فإنما أمسك على نفسه . وإذا أرسلته فقتل ولم يأكل فكلُ ، فإنما أمسك على صاحبه» (١) .

(٣٠١١) الحديث السادس والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو خالد

سليمان بن حيَّان قال : سمعت الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ أفاض من مُزدلفة قبلَ طلوع الشمس (٢) .

(٣٠١٢) الحديث السابع والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

إسماعيل ابن إبراهيم قال : حدَّثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «التمسوها في العشر الأواخر ، في تاسعة تبقى ، أو خامسة

تبقى ، أو سابعة تبقى» (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفَّان قال : حدَّثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدَّثنا عاصم

الأحول عن الأعمش عن لاحق بن حميد (٤) وعكرمة قالا :

قال عمر : مَنْ يَعْلَمُ متى ليلة القدر؟ فقال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : «هي في

العشر ، في سبع يمضين أو سبع يبقين» (٥) .

الطريقان أخرجهما البخاري منفرداً بهما .

(١) المسند ٣/٤٨٤ (٢٠٤٩) . قال الهيثمي ٣٦/٤ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح . وحماد هو ابن أبي

سليمان . وإبراهيم النخعي . وصحَّحه المحقِّق لغيره ؛ لأن إبراهيم النخعي لم يسمع من ابن عباس . وقد

روي الحديث بطرق عديدة صحيحة عن عدي بن حاتم عن الشيخين - ينظر الجمع ١/٣٣٣ (٥١٤) .

(٢) المسند ٣/٤٨٦ (٢٠٥١) . وإسناده صحيح . وهو في الترمذي ٢٤١/٣ (٨٩٥) وقال : حسن صحيح . قال :

وفي الباب عن عمر . وصحَّحه الألباني لغيره .

(٣) المسند ٣/٤٨٦ (٢٠٥٢) ، ومن طريق أيوب في البخاري ٢٦٠/٤ (٢٠٢١) وإسماعيل من رجال الشيخين .

ورواية البخاري بتقديم «سابعة» على «خامسة» .

(٤) وهو أبو مجلز .

(٥) المسند ٤/٣٢٨ (٢٥٤٣) ، ومن طريق عبد الواحد ٢٦٠/٤ (٢٠٢٢) ولم يذكر سؤال عمر . وعفَّان ثقة من

رجال الشيخين . وينظر الفتح ٤/٢٦١ .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا معاذ بن هشام قال : حدَّثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني شيخ كبير عليل ، يشقُّ القيام عليّ ، فأمرني بلبلة لعلَّ الله يُوفِّقني فيها لليلة القدر . قال : «عليك بالسابعة» (١) .

(٣٠١٣) الحديث الثامن والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حفص ابن غياث قال : حدَّثنا حجاج بن أرطاة . وحدَّثنا (٢) بشر بن السريّ قال : حدَّثنا سُفيان ، كلاهما عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عباس قال :
ما قاتل رسولُ الله ﷺ قوماً حتى يدَعُوهم (٣) .

(٣٠١٤) الحديث التاسع والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حفص قال : حدَّثنا حجاج عن عبد الرحمن بن عانس عن ابن عباس قال :
كان رسولُ الله ﷺ يأمرُ بناته ونساءه أن يخرجن في العيدين (٤) .

(٣٠١٥) الحديث الخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن زكريا

(١) المسند ٤٩/٤ (٢١٤٩) ، والمعجم الكبير ٢٤٦/١١ (١١٨٣٥) . قال في المجموع ١٧٩/٣ : رجاله رجال الصحيح . وهو كما قال .

(٢) القائل الإمام أحمد .

(٣) المسند ٤٨٦/٣ (٢٠٥٣) رواية حفص ، ١٦/٤ (٢١٠٥) رواية بشر . ومن طريق حفص في مسند أبي يعلى ٣٧٤/٤ (٢٤٩٤) ، ومن طريق سُفيان ٤٦٢/٤ (٢٥٩١) . ومن طرق عن ابن أبي نجيح في المعجم الكبير ١٠٧/١١ (١١٢٦٩ - ١١٢٧١) . وقد صحَّح الحاكم ١٥/١ الحديث من طريق سُفيان ، وقال : هذا حديث صحيح من حديث الثوري ولم يخرجاه ، وقد احتج مسلم بأبي نجيح والد عبد الله واسمه يسار . ووافقه الذهبي . قال الهيثمي ٣٠٧/٥ : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح . قلت : يبدو أنه يشير إلى رواية سُفيان . ورواية الحجاج بن أرطاة متابع عليها . ونقل محقق مسند أبي يعلى كلام الهيثمي ، وأنه قال : رواه أبو يعلى والطبراني ، فعلق قائلاً : ولم يعزّه إلى أحمد ، وهو فيه . [وقد عزاه إليه] .

(٤) المسند ٤٨٧/٣ (٢٠٥٤) . ورجاله ثقات غير حجاج . وسنن ابن ماجه ٤١٥/١ (١٣٠٩) قال البوصيري : حديث ابن عباس ضعيف ، لتدليس حجاج بن أرطاة .

والحديث صحيح لغيره : فقد أخرج الشيخان الحديث عن أم عطية - الجمع ٣٠٠/٤ (٣٥٥٢) .

قال : حدثنا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس
أن النبي ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر راكباً (١) .

(٣٠١٦) الحديث الحادي والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع
قال : حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ ، ثم جاءت امرأته مسلمة بعده ، فقال :
يا رسول الله ، إنها كانت أسلمت معي . قال : فردّها عليه رسول الله ﷺ (٢) .

(٣٠١٧) الحديث الثاني والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع
قال : حدثنا سفيان عن أبي جهم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال :
أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء (٣) .

(٣٠١٨) الحديث الثالث والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع
قال : حدثنا زبعة بن صالح عن عمرو بن دينار عن ابن عباس :
أن رسول الله ﷺ صلى على يساط (٤) .

(٣٠١٩) الحديث الرابع والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع

(١) المسند ٤٨٨/٣ (٢٠٥٦) ، وسنن الترمذي ٢٤٤/٣ (٨٩٩) قال : وفي الباب عن ... وقال حديث ابن عباس
حديث حسن ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، واختار بعضهم أن يمشي إلى الجمار ... ورواه ابن
ماجة ١٠٠٩/٢ (٣٠٣٤) من طريق الحجاج . وصحّحه محقق المسند لغيره ، وذكر شواهد ، وصحّحه
الألباني .

(٢) المسند ٤٩٠/٣ (٢٠٥٩) ، وأبو داود ٢٧١/٢ (٢٢٣٨) ، والترمذي ٤٤٩/٣ (١١٤٤) ، وأبو يعلى ٤٠٣/٤
(٢٥٢٥) ، وصحيح ابن حبان ٤٦٧/٩ (٤١٥٩) . وقد ضعف المحققون إسناده ، لاضطراب رواية سماك عن
عكرمة . ولكن الترمذي صحّح الحديث ، وكذا ابن حبان . ورواه الحاكم ٢٠٠/٢ من طريق إسرائيل عن
سماك عن عكرمة به ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال : أن البخاري اجتمع بعكرمة ،
ومسلم بسماك . وقال الذهبي : صحيح .

(٣) المسند ٤٩٠/٣ (٢٠٦٠) . وإسناده صحيح . وفي سند الحديث خلاف : أهو عن عبد الله بن عبد الله بن
عباس عن عمه ، أو عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس . ينظر في ذلك ما كتبه محققو المسند ،
والأطراف ١٥٨/٣ .

(٤) المسند ٤٩١/٣ (٢٠٦١) ومن طريق زبعة أخرجه ابن ماجه ٣٢٨/١ (١٠٣٠) قال في الزوائد : في إسناده
زعمه ، وهو ضعيف وإن روى له مسلم ، فإنما روى له مقروناً بغيره ، فقد ضعفه أحمد وابن معين . وضعف
محققو المسند إسناده لضعف زبعة ، وصحّحوه لغيره ، وذكروا طرقه وشواهد . وصحّحه الألباني .

قال : حدَّثنا أسامة بن زيد قال :

سألت طائوساً عن السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ ، والحسنُ بن مسلم بن يَنَاق جالس ، قال الحسن ابن مسلم وطائوس يسمع : حدَّثنا طائوس عن ابن عباس قال :

فرض رسولُ الله ﷺ صلاةَ الحَضَرِ والسَّفَرِ ، كان^(١) يُصَلِّي فِي الحَضَرِ قَبْلَها وبعْدَها ، فصلٌّ فِي السَّفَرِ قَبْلَها وبعْدَها^(٢) .

(٣٠٢٠) الحديث الخامس والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

شُجاع بن الوليد عن أبي جناب الكلبي عن عكرمة عن ابن عباس قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «ثلاثٌ هنَّ عليَّ فرضٌ^(٣) وهنَّ لكم تطوُّع : الوتر ، والنَّحر ، وصلاة الضُّحى»^(٤) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «أُمِرْتُ بِرُكْعَتِي الضُّحَى وبالوتر ، ولم تُكْتَب»^(٥) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هاشم بن القاسم قال : حدَّثنا إسرائيل عن جابر عن عكرمة

عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «أُمِرْتُ بِرُكْعَتِي الضُّحَى ولم تؤمروا بها . وأُمِرْتُ بِالْأَضْحَى ولم تُكْتَب»^(٦) .

(١) في المسند «فكما يُصَلِّي» وفي ابن ماجه «فكنا نصلي» .

(٢) المسند ٤٩٣/٣ (٢٠٦٤) ، وابن ماجه ٣٤١/١ (١٠٧٢) . قال البوصيري : إسناده حسن . وذلك لأن أسامة

ابن زيد الليثي حسن الحديث . وقد حسنَ محققو المسند إسناده ، أما الألباني فجعله في ضعيف ابن ماجه ، وقال عنه : منكر ، لمخالفته لغيره من الأحاديث الصحيحة .

(٣) في المسند والمجمع «فرائض» .

(٤) المسند ٤٨٥/٣ (٢٠٥٠) ، وضعفه المحققون لضعف أبي جناب - يحيى بن أبي حية . وأخرج الحديث من

طرق شجاع الحاكم ٣٠٠/١ ، قال الذهبي : ما تكلم الحاكم عليه ، وهو غريب منكر .

(٥) المسند ٤٩٤/٣ (٢٠٦٥) ، وإسناده ضعيف لضعف جابر كما سيذكر المؤلف .

(٦) المسند ٨٤/٥ (٢٩١٦) وإسناده كسابقه .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود بن عامر قال : حدَّثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس :

عن النبي ﷺ قال : «كُتِبَ عليَّ النحر ولم يُكتب عليكم . وأُمِرْتُ برُكعتي الضحى ولم تؤمروا بها» (١) .

في الطرق الثلاث جابر ، وهو الجعفي ، وهو ضعيف (٢) .

(٣٠٢١) الحديث السادس والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع

قال : حدَّثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مسلم البطين عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ كان إذا قرأ : «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال : «سبحانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» (٣) .

(٣٠٢٢) الحديث السابع والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان

وبهز قالأ : حدَّثنا شعبة قال : قتادة أخبرني قال : سمعت أبا حسان يحدث عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفِ ، ثم دعا بِبِدْنَةٍ ، فَأَتَيْتِ بِبِدْنَةٍ فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ ثُمَّ سَلَّتَ الدَّمَ عَنْهَا ، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى بِرَاحِلَتِهِ ، فَلَمَّا قَعَدَ عَلَيْهَا وَاسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلًا بِالْحَجِّ .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٣٠٢٣) الحديث الثامن والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع

(١) المسند ٨٥/٥ (٢٩١٧) وهو كسابقيه . قال الهيثمي في المجمع ٢٦٧/٨ بعد أن ذكر بعض روايات الحديث : رواه كلُّه أحمد بأسانيد ، والبزار بنحوه باختصار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، وفي إسناده : «ثلاث هنّ فرائض» أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ، وبقيّة رجالها عند أحمد رجال الصحيح ، وفي بقيّة أسانيدها جابر الجعفي ، وهو ضعيف .

(٢) ينظر الضعفاء والمتروكون .

(٣) المسند ٤٩٥/٣ (٢٠٦٦) ، والمعجم الكبير ١٣/١٢ (١٢٣٣٥) من طريق أحمد . ورواه أبو داود ٢٣٣/١ (٨٨٣) من طريق وكيع . وقال : خولف وكيع في هذا الحديث ، رواه أبو وكيع وشعبة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس موقوفاً . وصحّحه الألباني . وصحّحه محققو المسند موقوفاً .

(٤) المسند ١٤٦/٤ (٢٢٩٦) عن عفان ، ٣٢٠/٤ (٢٥٢٨) عن بهز . وهو في مسلم ٩١٢/٢ (١٢٤٣) من طريق شعبة . وعفان من رجال الشيخين .

ومؤمل قالاً : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بغيرِ علمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » (١) .

(٣٠٢٤) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ « قُلْ إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ »

[البقرة ٢٨٤] دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ . قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » . فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « آمَنَ

الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ

بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ

نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ . . . إِلَى قَوْلِهِ « .. الْكَافِرِينَ » (٢)

[البقرة : ٢٨٥ - ٢٨٦] .

(٣٠٢٥) الْحَدِيثُ السِّتُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتَ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ، مَا أَعِيبَ

عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَرَدِّينَ عَلَيْهِ

حَدِيثَهُ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقْبِلِ الْحَدِيثَ ، وَطَلِّقِهَا تَطْلِيقَةً » .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٠٢٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسِّتُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيَّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِي عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) المسند ٤٩٦/٣ (٢٠٦٩) من طريق وكيع ، ٤/٢٥٠ (٢٤٢٩) عن مؤمل . ومن طريق سُفْيَانَ فِي التِّرْمِذِيِّ

١٨٣/٥ (٢٩٥٠) وقال : حسن صحيح . وضعف محقق المسند إسناده لضعف عبد الأعلى ، وضعفه

الألباني .

(٢) المسند ٤٩٧/٣ (٢٠٧٠) . وهو بهذا الإسناد في مسلم ١١٦/١ (١٢٦) . وأغفل التنبيه عليه .

(٣) البخاري ٣٩٥/٩ (٥٢٧٣) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَأَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَتِي رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَيَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (١) .

(٣٠٢٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالسُّتُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ الْأَشْقَرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي الصُّحْحِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ السَّمَاءَ عَلَى ذِيهِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ - وَالْأَرْضَ عَلَى ذِيهِ ، [وَالْمَاءَ عَلَى ذِيهِ] (٢) وَالْجِبَالَ عَلَى ذِيهِ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى ذِيهِ ؟ كُلُّ ذَلِكَ يَشِيرُ بِأَصَابِعِهِ .

قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» (٣) [الزمر : ٦٧] .

(٣٠٢٨) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالسُّتُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضٌ إِبْطِيهِ (٤) .

♦ طَرِيقٌ آخَرُ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا زَهِيرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ

(١) الْمُسْنَدُ ٤٩٨/٣ (٢٠٧١) ، وَالبُخَارِيُّ ١٠٠/٥ (٢٤٤٨) . وَيَنْظُرُ أَطْرَافَهُ ٢٦١/٣ (١٣٩٥) ، وَمُسْلِمٌ ٥٠/١ (١٩) .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ مِنَ الْمُسْنَدِ وَالتِّرْمِذِيِّ .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٢٥/٤ (٢٢٦٧) . وَمِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ - يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ٣٤٦/٥ (٣٢٤٠) وَقَالَ : هَذَا حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . قَالَ مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ : حَسَنٌ لَغْوِيهِ ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ .. وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤٩٩/٣ (٢٠٧٣) . وَشُعْبَةُ بْنُ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، صَدُوقٌ ، سَيِّءُ الْحِفْظِ ، رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ . التَّقْرِيبُ ٢٤٤/١ ، وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ، ابْنِ بَحِينَةَ ، رَوَاهُ الشَّيْخَانُ - الْجَمْعُ ٣٨٧/٣ (٢٨٧١) .

التميمي^(١) عن ابن عباس قال :

أتيتُ النبي ﷺ من خلفه فرأيتُ بياضَ إبطه وهو مُجَحَّجٌ، قد فرَّجَ يديه^(٢) .
المُجَحَّجِي : الذي قد فرَّجَ يديه في سجوده .

(٣٠٢٩) الحديث الرابع والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال :
حدَّثنا ابن سُلَيْمان بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عَبَّاس :
أن النبي ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وعليه عِصَابَةٌ دَسِمَةٌ^(٣) .
أي سوداء .

(٣٠٣٠) الحديث الخامس والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع
قال : حدَّثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن عمرو^(٤) من أمه فاطمة بنت
حسين عن ابن عَبَّاس قال :
قال رسول الله ﷺ : « لا تُدِيمُوا إِلَى المَجْذُومِينَ النَّظَرَ »^(٥) .

(٣٠٣١) الحديث السادس والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع
قال : حدَّثنا إسرائيل عن جابر عن عكرمة عن ابن عَبَّاس :
أن النبي ﷺ أَتَى بِجُبْنَةٍ ، فجعل أصحابه يضربونها بالعِصِي ، فقال النبي ﷺ :
« ضَعُوا السَّكِينَ ، واذكروا اسم الله وكُلُوا »^(٦) .

(٣٠٣٢) الحديث السابع والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مؤمل
قال : حدَّثنا سُفْيَان عن ابن أبي ليلَى عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عَبَّاس قال :

(١) في المسند وأبي داود : عن التميمي الذي يحدِّث بالتفسير . وهو أريدة ، أو أريد ، صدوق ، التقريب ٣٨/١ .

(٢) المسند ٢٣٠/٤ (٢٤٠٥) ، وأبو داود ٢٣٧/١ (٨٩٩) ، وقد صحَّحه محققو المسند لغيره ، وصحَّحه الألباني .

(٣) المسند ٥٠٠/٣ (٢٠٧٤) . وقد أخرجه البخاري بأطول من هذا من طرق عن عبدالرحمن بن سليمان ، ابن

الغسيل - ينظر ٤٢٤/٢ (٩٢٧) ولم ينبه المؤلف على إخراج البخاري له .

(٤) وهو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان .

(٥) المسند ٥٠٠/٣ (٢٠٧٥) ، وابن ماجه ١١٧٢/٢ (٣٥٤٣) قال في الزوائد : رجال إسناده ثقات . وذكره

الألباني في الصحيحة ٥١/٣ (١٠٦٤) وحسن إسناده . وينظر تعليق محقق المسند .

(٦) المسند ٥٠٣/٣ (٢٠٨٠) . وحسنه المحققون لغيره ، وضعفوا إسناده لضعف جابر .

أهدى النبي ﷺ [مائة] بدنة ، فيها جمل أحمر لأبي جهل ، في أنفه بُرة من فضة (١) .
وفي رواية : ليغيظ بذلك المشركين (٢) .

(٣٠٣٣) الحديث الثامن والستون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سُفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العُرنِي عن ابن عباس قال :
قَدَّمْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَغِيلَمَةً مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا مِنْ جَمْعٍ ، قَالَ :
فَجَعَلَ يَلْطُخُ أَفْخَاذَنَا وَيَقُولُ : «أُبَيِّنِي» ، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» (٣) .
❖ وقد رواه مختصراً:

حدثنا أحمد قال : حدثنا سُفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال :
أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفِهِ أَهْلَهُ (٤) .
(٣٠٣٤) الحديث التاسع والستون بعد المائة: وبالإسناد (٥) عن ابن عباس قال :
لَيْسَ الْمُحْصَبُ بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . .
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٦) .

(١) المسند ٢٤٩/٤ (٢٤٢٨) ، ومن طرق عن سُفيان أخرجه ابن ماجه ١٠٣٥/٢ (٣١٠٠) ، والطبراني في الكبير ٢٩٩/١١ (١٢٠٥٧) . وحسنه محققو المسند ، ولكنهم ضعفوا إسناده لسوء حفظ مؤمل وابن أبي ليلى .
وصححه الألباني .
والبُرة : الحلقة .

(٢) وهذه عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق عن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس ١٩٣/٤ (٢٣٦٢) وحسنه المحققون لغيره ، وساقوا تخريجاً طويلاً له .

(٣) المسند ٥٠٤/٣ (٢٠٨٢) ، وابن ماجه ١٠٠٧/٢ (٣٠٢٥) ، ومن طريق سُفيان في سنن أبي داود ١٩٤/٢ (١٩٤٠) ، والنسائي ٢٧٠/٥ ، وصححه ابن حبان ١٨١/٩ (٣٨٦٩) ، والألباني . وصححه محققو المسند ، إلا أنهم ذكروا أن الحسن بن عبد الله العرنِي لم يلق ابن عباس .

(٤) المسند ٣٩٩/٣ (١٩٢٠) . وأخرجه مسلم بهذا الإسناد ٩٤١/٢ (١٢٩٣) . وهو في البخاري ٥٢٦/٣ (١٦٧٨) من طريق سُفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس .

(٥) أي : عن سُفيان عن عمرو عن عطاء .

(٦) المسند ٤٠٢/٣ (١٩٢٥) ، والبخاري ٥٩١/٣ (١٧٦٦) ، ومسلم ٩٥٢/٢ (١٣١٢) .

والمُحْصَبُ موضع بين مكة ومنى نزل فيه النبي ﷺ .

(٣٠٣٥) الحديث السبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا

هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنْ دَرَعَهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ يَهُودٍ عَلَى ثَلَاثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ ،
أَخَذَهَا رِزْقاً لِعِيَالِهِ (١) .

(٣٠٣٦) الحديث الحادي والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ :

كُنَّا نَتَخَابَرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْساً ، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنْهُ . قَالَ عَمْرُو : فَذَكَرْتَهُ لَطَاوُسَ ، فَقَالَ طَاوُسُ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَمْنَحُ أَخَاهُ الْأَرْضَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ لَهَا خَرَجاً مَعْلوماً» .
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٢) .

(٣٠٣٧) الحديث الثاني والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَثْمَانَ الْجَزْرِيِّ عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَكُونُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَايَةَ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ .
وَكَانَ إِذَا اسْتَحَرَّ الْقِتَالَ (٣) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكُونُ (٤) تَحْتَ رَايَةِ الْأَنْصَارِ (٥) .

(١) المسند ١٨/٤ (٢١٠٩) ، وإسناده صحيح . ومن طريق هشام بن حسان في الترمذي ٥١٩/٣ (١٢١٤) وقال :

حسن صحيح ، والنسائي ٣٠٣/٧ ، وأبي يعلى ٨٩/٥ (٢٦٩٥) . ومن طريق هلال ابن حبّان عن عكرمة
أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ٨١٥/٢ (٢٤٣٩) . قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ . وَيَشْهَدُ لَصَحَّتِهِ مَا رَوَاهُ
الْشَيْخَانُ عَنْ عَائِشَةَ - الْجَمْعُ ١٦١/٤ (٣٢٨٤) .

(٢) المسند ٥٠٦/٣ (٢٠٨٧) ، ومن طريق سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْبَخَارِيِّ ١٤/٥ (٢٣٣٠) ، ومسلم
١١٨٤/٣ ، (١٥٥٠) ، وله في مسلم طرق آخر .

(٣) في المسند «القتل» وكما عندنا في المجمع . واستحَرَّ : اشْتَدَّ .

(٤) في المسند والمجمع «مما يكون» .

(٥) المسند ٤٤٣/٥ (٣٤٨٦) . قَالَ فِي الْمَجْمَعِ ٣٢٤/٥ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ عَثْمَانَ بْنِ زُفَرٍ
الشَّامِيِّ ، وَهُوَ ثِقَةٌ . وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ ١٢٧/٦ : وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ . . . وَحَكَّمَ مُحَقِّقُو الْمَسْنَدِ
عَلَى إِسْنَادِهِ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ لضعف عثمان الجزري ، وجعلوا قول الهيثمي أَنَّهُ عَثْمَانُ بْنُ زُفَرٍ وَهْمًا ، وتقوية ابن
حجر له «شطحة قلم» .

(٣٠٣٨) الحديث الثالث والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حُلُّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءُ» .

قَالَ رَجُلٌ : وَالطَّيِّبُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُضَمِّعُ رَأْسَهُ
بِالسُّكِّ ، أَطْيَبُ ذَلِكَ أَمْ لَا؟ (١) .

السُّكُّ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ .

(٣٠٣٩) الحديث الرابع والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا احْتَجَمَ احْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ . قَالَ : فَدَعَا غُلَامًا لِبَنِي
بَيَاضَةَ فَحَجَّمَهُ ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ مُدًّا وَنِصْفًا . قَالَ : وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَحَطُّوا عَنْهُ نِصْفَ مُدٍّ ،
وَكَانَ عَلَيْهِ مُدَّانٌ (٢) .

انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ مُخْتَصَرًا ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَخْدَعَيْنِ (٣) .

وَالْأَخْدَعَانِ : عِرْقَانِ فِي الْعُنُقِ .

❖ وَقَدْ رَوَى مُخْتَصَرًا:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ زَمْعَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ .

زَادَ وَهَبٌ : وَاسْتَعَطَّ .

(١) المسند ٥/٤ (٢٠٩٠) . ورواه من طريق وكيع وعبد الرحمن ويزيد كلهم عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ ٢٧٦/٥ ، ٤٧٧ ، (٣٢٠٤ ، ٣٤٩١) . وَهُوَ مِنْ طَرِيقٍ وَكِيعٍ فِي ابْنِ مَاجَةَ ١٠١١/٢ (٣٠٤١) ، وَمِنْ

طَرِيقٍ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ فِي النَّسَائِيِّ ٢٧٧/٥ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ . وَقَدْ رَجَّحَ الْأَلْبَانِيُّ أَنَّهُ مُوقُوفٌ ، وَأَنَّهُ مُنْقَطِعٌ بَيْنَ

الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ . يَنْظُرُ الصَّحِيحَةُ ٤٧٩/١ (٢٣٩) .

(٢) المسند ٥٣/٥ (٢١٥٥) . وَفِي إِسْنَادِهِ جَابِرُ الْجَعْفِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . لَكِنْ لَهُ طَرَقًا وَشَوَاهِدٌ صَحِيحَةٌ . يَنْظُرُ

مَا بَعْدَهُ .

(٣) مسلم ٢٠٥/٣ (١٢٠٢) .

أخرجه في الصحيحين (١) .

ومعنى الاستعاط : تحصيل الدُّهن أو غيره في أقصى الأنف ، إما بالتفريغ فيه ، أو بجذب النَّفس إياه .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال : حدَّثنا سُفيان عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال : احتجَمَ رسولُ الله ﷺ في الأَخْدَعَيْنِ وبين الكتفين (٢) .

(٣٠٤٠) الحديث الخامس والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع

قال : حدَّثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قَدِمَتْ عِيرُ الْمَدِينَةِ ، فَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا (٣) ، فَرَبِحَ أَوَاقِي ، فَقَسَمَهَا فِي أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ وَقَالَ : « لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ » (٤) .

(٣٠٤١) الحديث السادس والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع

قال : حدَّثنا إسرائيل عن عبد الكريم الجَزْري عن قيس بن حَبْتَر عن ابن عباس قال :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَثَمَنِ الْخَمْرِ (٥) .

❖ طريق لبعضه:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الجبَّار بن محمَّد قال : حدَّثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو

- عن عبد الكريم عن قيس بن حَبْتَر عن ابن عباس قال :

(١) المسند ١١٤/٤ (٢٤٤٩) وزمعة فيه خلاف . ورواه ١٧٦/٤ (٢٣٣٧) عن يحيى بن إسحاق عن وهيب عن

ابن طاوس ، وفيه الزيادة . ومن طريق وهيب عن ابن طاوس في البخاري ١٤٧/١٠ (٥٦٩١) ، ومسلم ٤/٣ ،

١٢٠٥/١٧٣١ (١٢٠٢) .

(٢) المسند ٦/٤ (٢٠٩١) . وفي إسناده جابر . ينظر تعليق محقق المسند .

(٣) في أبي داود : « اشترى من عير تبيعاً وليس عنده ثمنه » .

(٤) المسند ٦/٤ (٢٠٩٣) ، وأبو داود ٢٤٧/٣ (٣٣٤٤) . وقد صحَّحه الحاكم ٢٤/٢ لأن البخاري احتجَّ بعكرمة ،

ومسلم بسماك وشريك ، ووافقه الذهبي . وقد وهم محققو المسند الحاكم ، وقالوا : سماك لم يحتجَّ به مسلم

في روايته عن عكرمة ، وشريك لم يحتجَّ به ، وإنما أخرج له في المتابعات ، ثم هو شيء الحفظ . وضعف

الألباني الحديث .

(٥) المسند ٧/٤ (٢٠٩٤) وإسناده صحيح . وفي الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري : أن رسول الله ﷺ نهى

عن ثمن الكلب ومهر البغيِّ وحُلوان الكاهن . الجمع ٤٩٣/١ (٧٩٠) .

قال رسول الله ﷺ : «تَمَنُّ الكلب خبيث . وإذا جاءك يطلبُ ثمنَ الكلب فاملاً كَفَيْهِ تراباً» (١) .

(٣٠٤٢) الحديث السابع والسبعون بعة المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّي عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلَيٍّ ، وَالسُّلْطَانُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ » (٢) .

(٣٠٤٣) الحديث الثامن والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانٌ - الْمَعْنَى - قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ : «إِنَّكُمْ مُحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ خُفَاءَ غُرَّةٍ [غُرْلًا]» (٣) ، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾ [الأنبياء : ١٠٤] فَأَوَّلُ الْخَلَائِقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : ثُمَّ يُؤْخَذُ بِقَوْمٍ مِنْكُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : «وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال - فأقول : يا ربُّ ، أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . لم يزلوا مُرْتَدِّينَ على أعقابهم منذ فارقتهم . قال : فأقولُ كما قال العبد الصالح : ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ . . .﴾ إلى قوله : ﴿... الْحَكِيمُ﴾ [المائدة : ١١٧] .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٤) .

(١) المسند ٣٠٩/٤ (٢٥١٢) ، ومسند أبي يعلى ٤٦٨/٤ (٢٦٠٠) ، ومن طريق عبيد الله بن عمرو في (٣٤٨٢) . وصحَّحَ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَلْبَانِيُّ إِسْنَادَهُ .

(٢) المسند ١٢١/٤ (٢٢٦٠) ، وحسنه المحقق لغيره ، وضعف إسناده لتدليس الحجاج . وخرجه بذكر طريقه المختلفة عن ابن عباس ، وذكر شواهد .

(٣) تكملة من المصادر . والغُرْل جمع أغرل : غير المختون .

(٤) المسند ٩/٤ (٢٠٩٦) عن وكيعة ومحمد بن جعفر ، ١٣٦/٤ (٢٢٨١) عن عفان ، وهو في البخاري ٣٧٧/١١

(٦٥٢٦) من طريق محمد بن جعفر . وينظر أطرافه ٣٨٦/٦ (٣٣٤٩) ، ومسلم ٢١٩٤/٤ (٢٨٦٠) من طريق محمد بن جعفر ووكيع ومن طرق آخر .

❖ طريق لبعضه:

حدَّثنا عبد الله بن أحمد قال: حدَّثنا عثمان بن محمد^(١) قال: حدَّثنا جرير عن ليث ابن أبي سليم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا فرطكم على الحوض، فمن ورد أفلح. ويؤتى بأقوام فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أي رب، فيقال: ما زالوا بَعْدَكَ يَرْتَدُّونَ على أعقابهم»^(٢).

(٣٠٤٤) الحديث التاسع والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا وكيع عن

سفيان عن منصور عن ذر بن عبد الله الهمداني عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أحدث نفسي بالشيء، لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أتكلّم به. قال: فقال النبي ﷺ: «الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة»^(٣).

(٣٠٤٥) الحديث الثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا إسحاق بن

عيسى ويعقوب قالوا: حدَّثنا إبراهيم - يعني ابن سعد - عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال:

كان المشركون يَفْرُقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يَسْذِلون، وكان رسول الله ﷺ يُحِبُّ وَيُعْجِبُهُ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، فسَدَلَ ناصيته، ثم فرّق بعدُ. أخرجه في الصحيحين^(٤).

(٣٠٤٦) الحديث الحادي والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد

ابن جعفر قال: حدَّثنا شعبة عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(١) في المسند والأطراف ٨٨/٣ أن عبد الله رواه عن أبيه وعن عثمان.

(٢) المسند ١٦٨/٤ (٢٣٢٧) وليث ضعيف، والطريق السابق يصحّحه.

(٣) المسند ١٠/٤ (٢٠٩٧). ورجاله رجال الصحيح. ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر أخرجه أبو داود ٣٢٩/٤ (٥١١٢)، وصحّحه ابن حبان ٣٦٠/١ (١٤٧) والألباني والمحققون. واختلفت المصادر في عدد التكبيرات في الحديث.

(٤) المسند ٨٦/٤ (٢٢٠٩). وأخرجه البخاري ٣٦١/١٠ (٥٩١٧)، ومسلم ٨١٧/٤ (٢٣٣٦) من طرق عن إبراهيم بن سعد، وأخرجه عن يونس عن الزهري - البخاري ٥٦٦/٦ (٣٥٥٨)، ومسلم ١٨١/٤، وإسحاق ويعقوب من رجال الصحيح.

عن النبي ﷺ أنه قال : «السَّلَفُ فِي حَبْلِ الْحَبْلَةِ رَبًّا» (١) .

(٣٠٤٧) الحديث الثاني والثمانون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبدالرزاق قال : أخبرنا الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس :

أن امرأة من نساء النبي ﷺ اسْتَحَمَّتْ من جَنَابَةِ ، فجاء النبي ﷺ يتوضأ من فضلها ، فقالت : إني اغتسلتُ منه . فقال : «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» (٢) .

❖ وقد رواه مختصراً:

حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع عن سُفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ «الماء لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» (٣) .

(٣٠٤٨) الحديث الثالث والثمانون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد

قال : أخبرنا محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصَيْن عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قيل لرسول الله ﷺ : «أيُّ الأديان أحبُّ إلى الله؟ قال : «الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ» (٤) .

(١) المسند ٤٧/٤ (٢١٤٥) ، والنسائي ٢٩٣/٧ ، وإسناده صحيح على شرط الشيخين . وقد اختاره الضياء ٦١/

١ ، ٦٢ (٥٢-٥٥) . والحديث في الصحيحين عن ابن عمر - الجمع ٢١٢/٢ (١٣٢٩) . وجاء تفسير

الحديث في الصحيحين : أن تنتج الناقة ما في بطنها ، ثم تحمل التي نتجت .

(٢) المسند ٤٣/٤ (٢٥٦٦) . وهو في ١٣/٤ (٢١٠١) عن وكيع عن سُفيان . وعُلقته في اضطراب رواية سماك

عن عكرمة - كما تكرر . وأخرجه ابن ماجه ١٣٢/١ (٣٧٢-٣٧٠) من طرق عن سماك عن عكرمة ،

والترمذي ٩٤/١ (٦٥) وقال : حسن صحيح . وأبو داود ١٨/١ (٦٨) . وصححه ابن خزيمة ٥٧/١ (١٠٩) ،

والحاكم ١٥٩/١ ، وذكر احتجاج البخاري بعكرمة ، ومسلم بسماك ، قال : وهذا حديث صحيح في الطهارة

ولم يخرجاه ، ولا يحفظ له علة ، ووافقه الذهبي وذكر ابن حجر في الفتح ٣٠٠/١ : وقد أعلّه قومٌ بسماك بن

حرب رواه عن عكرمة ، لأنه كان يقبل التلقين ، لكن قد رواه عنه شعبة ، وهو لا يحمل عن مشايخه إلا

صحيح حديثهم . وصححه الألباني .

(٣) المسند ١٣/٤ (٢١٠٠) والكلام فيه كسابقه ، ومن طريق سماك صححه ابن حبان ٤٧/٤ (١٢٤١) .

(٤) المسند ١٦/٤ (٢١٠٧) ، والأدب المفرد ١٤٩/١ (٢٨٧) . وعُلقته البخاري في الصحيح ٩٣/١ ، وذكر ابن

حجر أن البخاري في «المفرد» وأحمد وصلاه ، وإسناده حسن . وقال الهيثمي ٦٥/١ : وفيه ابن إسحاق وهو

مُدْلَسٌ ، ولم يصرح بالسماع . وحسنه الألباني . ينظر الصحيحة ٥٤١/٢ (٨٨١) .

(٣٠٤٩) الحديث الرابع والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، يَقُولُ : «أُعِيدُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ» . وَكَانَ يَقُولُ : «كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٠٥٠) الحديث الخامس والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَحْدُثُ :

أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ (٢) السَّمْنَ وَالْعَسَلَ ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ (٣) مِنْهَا ، فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ ، وَإِذَا سَبَبُ (٤) وَاصِلٌ إِلَى الْأَرْضِ مِنَ السَّمَاءِ ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَنَقَطَ ، ثُمَّ وَصَلَ إِلَى الْأَرْضِ (٥) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَيِّ أُنْتَ ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَعْبُرَهَا» . قَالَ : أَمَّا الظُّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ . وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ فَالْقُرْآنُ ، حَلَاوَتُهُ تَنْطِفُ ، فَالْمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ . وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّيكَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ، ثُمَّ يَوْصِلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ . فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيِّ

(١) الحديث في المسند ٢٠/٤ (٢١١٢) عن يزيد ويعلى . وفي ٢٥٣/٤ (٢٤٣٤) عن عبد الرزاق ، كلهم عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بِهِ . وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْبُخَارِيِّ ٤٠٨/٦ (٣٣٧١) . وَشَيْخُ أَحْمَدَ وَسُفْيَانُ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ .

(٢) الظُّلَّةُ : السَّحَابَةُ . وَتَنْطِفُ : تَسِيلُ .

(٣) يَتَكَفَّفُونَ : يَأْخُذُونَ بِأَكْفِهِمْ .

(٤) السَّبَبُ : الْحَبْلُ .

(٥) فِي الْبُخَارِيِّ «ثُمَّ وَصَلَ» . وَفِي الْمُسْنَدِ «ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا» . وَفِي الْمُسْنَدِ «ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا فَأَعْلَاهُ اللَّهُ بِهِ» .

أنت ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ فقال النبي ﷺ : «أَصَبْتُ بَعْضاً وَأَخْطَأْتُ بَعْضاً» قال : فوالله
لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ . قال : «لا تقسم» .
أخرجاه (١) .

(٣٠٥١) الحديث السادس والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ رَافِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ .
قَالَ الزَّهْرِيُّ : كَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْآخِرِ
فَالْآخِرُ (٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ
طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ
فَرَفَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ لِيُرِيَهُ النَّاسَ ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .
وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ
أَفْطَرَ (٣) .

الطريقان في الصحيحين .

(١) البخاري ٤٣١/١٢ (٧٠٤٦) ، ومن طريق الزَّهْرِيِّ فِي مُسْلِمٍ ١٧٧٧/٤ (٢٢٦٩) ، وَالْمُسْنَدُ ٢١/٤ (٢١١٣) .
وَيَنْظُرُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْفَتْحَ ٤٣٥/١٢ .

(٢) مُسْلِمٌ ٧٨٥/٢ (١١١٣) ، وَالْبُخَارِيُّ ١٨٠/٤ (١٩٤٤) مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ - وَانْظُرْ ٣/٨ (٤٢٧٦) . وَهُوَ فِي
الْمُسْنَدِ ٣٨٠/٣ (١٨٩٢) مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣٩٨/٤ (٢٦٥٢) ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ فِي الْبُخَارِيِّ ١٨٦/٤ (١٩٤٨) ، وَمِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ فِي مُسْلِمٍ
٧٨٥/٢ (١١١٣) .

(٣٠٥٢) الحديث السابع والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن

جعفر قال : حدَّثنا حسين المُعلِّم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس .

عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يَحِلُّ لرجل أن يُعْطِيَ العَطِيَّةَ فَيَرْجِعَ فيها [إلا الوالدُ فيما يُعْطِي العَطِيَّةَ وَمَثَلُ الذي يُعْطِي العَطِيَّةَ فَيَرْجِعُ فيها^(١)] كَمَثَلِ الكلب ، أَكَلَ حتى إذا شَبِعَ قَاءَ ثم رجع في قَيْئِهِ »^(٢) .

❖ وقد رُوي مختصراً:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل قال : حدَّثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : « ليس لنا مَثَلُ السَّوءِ ، العائِدُ في هَبْتِهِ كالْكَلْبِ يَعودُ في قَيْئِهِ »^(٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا بهز قال : أخبرنا شعبة قال : أخبرني قتادة قال : سمعتُ

سعيد بن المسيَّب يحدث أنه سمع ابن عباس يقول :

قال رسول الله ﷺ : «العائد في هَبْتِهِ كالعائد في قَيْئِهِ»^(٤) .

هذان الطريقان في الصحيحين .

(٣٠٥٣) الحديث الثامن والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عبد الصمد وحسن بن موسى قالَا : أخبرنا حمَّاد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن

مهران عن ابن عباس قال :

(١) ما بين المعقوفين أُخْلِصَ به النَّاسُخُ بانتال نظره ، وهو في المسند .

(٢) المسند ٢٦/٤ ، ٢٧ ، (٢١١٩ ، ٢١٢٠) . وأخرجه أصحاب السنن من طريق حسين المُعلِّم : النسائي

٣٦٥/٦ ، وأبو داود ٢٩١/٣ (٣٥٣٩) ، وابن ماجه ٧٩٥/٢ (٢٣٧٧) والترمذي ٥٩٣/٢ (١٢٩٩) ، وقال :

حسن صحيح ، وصحَّحه الحاكم والذهبي ٤٦/٢ ، وابن حبان ٥٢٤/١١ (٥١٢٣) ، والألباني .

(٣) المسند ٣٦٥/٣ (١٨٧٢) ، ومن طريق أيوب في البخاري ٢٣٤/٥ (٢٦٢٢) . وإسماعيل بن عليَّة ثقة . من

رجال الشيخين .

(٤) المسند ٣٢٠/٤ (٢٥٢٩) ، ومن طريق شعبة وغيره عن قتادة في البخاري ٢٣٤/٥ (٢٦٢١) ، ومسلم ١٢٤١/

٣ (١٦٢٢) وبهز ثقة ، من رجال الشيخين .

لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأته : هنيئاً لك يا ابن مظعون الجنة . قال : فنظر إليها رسول الله ﷺ نظرة غضب ، فقال لها : «فما يُدريك؟ فوالله إني لرسولُ الله وما أدري ما يُفعل بي»^(١) فقلت : يا رسول الله ، فارسُك وصاحبُك . قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ حين قال ذلك لعثمان ، كان من خيارهم . حتى ماتت رقية بنت رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : «الحقي بسلفنا المخير»^(٢) عثمان بن مظعون .

قال : وبكت النساء ، فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فقال النبي ﷺ لعمر : «دعهن يَبْكِينَ ، وإياكن ونَعِيقَ الشَّيْطَانِ» . ثم قال : «إنه مهما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة ، ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان» .

وقعد رسول الله ﷺ على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي ، فجعل النبي ﷺ يمسح عين فاطمة بثوبه ، رحمة لها^(٣) .

حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا حماد . . . فذكره بمعناه ، إلا أنه ذكر مكان رقية : زينب ، ولم يذكر بكاء فاطمة^(٤) .

(٣٠٥٤) الحديث التاسع والثمانون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد

قال : أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال :

وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا . قال : «هُنَّ وَقَتٌ لِأَهْلِهِمْ وَلِمَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِمْ يَرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . وَمَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ مِنْ وَرَاءِ الْمِيقَاتِ فَإِهْلَالُهُ مِنْ حَيْثُ يُنْشِئُ ، وَكَذَلِكَ [فَكَذَلِكَ] حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ فَإِهْلَالُهُمْ مِنْ حَيْثُ يُنْشِئُونَ» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ^(٥) .

(١) في المسند عن رواية عفان التي لم يذكرها المؤلف هنا : «ولا به» .

(٢) في المسند «الخير» .

(٣) المسند ٢١٦/٥ (٣١٠٣) . وجعله الذهبي في الميزان في ١٢٨/٣ منكرًا ، لأنه فيه شهود فاطمة الدفن ، ولا يصح . وضعف الحديث محققو المسند ، لضعف علي بن زيد ، ابن جدعان ، ولين يوسف بن مهران .

(٤) المسند ٣٠/٤ (٢١٢٧) . وإسناده كسابقه ، وينظر تعليق محقق المسند على الحديث السابق .

(٥) المسند ٣١/٤ (٢١٢٨) ومن طريق حماد في البخاري ٣٨٧/٣ (١٥٢٦) ، ومسلم ٨٣٨/٢ (١١٨١) . ويزيد

من رجال الشيخين .

❖ طريق لبعضه:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال : حدَّثنا سُفيان عن يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس [عن ابن عباس] قال :
وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ (١) .
يزيد ضعيف لا يُحتَجُّ به (٢) .

(٣٠٥٥) الحديث التسعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس عن حماد يعني ابن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ لِي جَبْرِيلُ : إِنَّكَ قَدْ حُبِّبْتَ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ ، فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ » (٣) .

(٣٠٥٦) الحديث الحادي والتسعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : حدَّثنا صالح بن رُسْتَمٍ أبو عامر عن عبد الله بن أبي مُليكة عن ابن عباس قال :
أُقِيمَت صَلَاةُ الصُّبْحِ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ ، فَجَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَهُ ، وَقَالَ : « أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » (٤) .

(٣٠٥٧) الحديث الثاني والتسعون بعد المائة: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا سعيد ابن عفير قال : حدَّثني الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم [عن القاسم ابن محمد] (٥) عن ابن عباس

(١) المسند ٢٧٦/٥ (٣٢٠٥) ، وأبو داود ١٤٣/٢ (١٧٤٠) والترمذي ١٩٤/٣ (٨٣٢) . وقال : حسن . وقد ضعف

محقِّقو المسند الحديث . كما حكم عليه الألباني بأنه منكر . ينظر الإرواء ١٨٠/٤ (١٠٠٢) .

(٢) ينظر الضعفاء والمتروكون ٢٠٩/٣ ، والتقريب ٦٧١/٢ .

(٣) المسند ٨٣/٤ (٢٢٠٥) ، والمعجم الكبير ١٦٦/١٢ (١٢٩٢٩) من طريق حماد . قال الهيثمي في المجمع ٢٧٣/٢ : فيه علي بن زيد ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) المسند ٣٣/٤ (٢١٣٠) ، وصالح صدوق ، كثير الخطأ - التقريب ٢٤٩/١ ، ومن طريق صالح صححه الحاكم

على شرط مسلم ٣٠٧/١ ، ووافقه الذهبي ، وصححه ابن خزيمة ١٦٩/٢ (٢٤١٤) وابن حبان ٢٢١/٦

(٢٤٦٩) . ويشهد لصحة الحديث ما رواه الشيخان عن عبد الله بن مالك ، ابن بدينة - الجمع ٣٨٧/٣

(٢٨٧٢) .

(٥) تكملة من الصحيحين .

أنه ذُكِرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فقال عاصم بن عديّ في ذلك قولاً ثم انصرف ، فأتاه رجل من قومه ليَشْكُوَ إليه أنه وجد مع امرأته رجلاً . فقال عاصم : ما ابْتُلِيتُ بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى النبي ﷺ فأخبره بالذي وجدَ عليه امرأته ، وكان ذلك الرجل مُصَفَّراً قليل اللحم ، سَبَطَ الشعر ، وكان الذي ادّعى عليه أنه وجدَه عند أهله آدمَ جَذْلاً ، كثير اللحم . فقال النبي ﷺ : «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» فجاءت به شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدَه عندها . فَلَاعَنَ النبي ﷺ بينهما .

فقال الرجلُ لابن عباس في المجلس : هي التي قال رسول الله ﷺ : «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ؟» فقال : لا ، بل تلك المرأة كانت تُظْهَرُ في الإسلامِ السَّوءِ .
أُخْرِجَاهُ (١) .

وَالْجَذَلُ : الْمَمْتَلَى السَّاقِينَ .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ! فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ» فَقَالَ هِلَالُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ ، وَلَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ . فَنَزَلَ جَبْرِيلُ ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ . . . فَقَرَأَ حَتَّى تَابَعَ : ﴿ . . . إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور : ٦-٩] فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَجَاءَ وَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ» ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفَوْهَا وَقَالُوا : إِنَّهَا مُوجِبَةٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَتَلَكَّاتُ وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ . ثُمَّ قَالَتْ : لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ . فَمَضَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَبْصِرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ

(١) البخاري ٤٥٤/٩ (٥٣١٠) ، ومسلم ١١٣٤/٢ (١٤٩٧) من طريق الليث . وقريب منه في المسند ٢١٨/٥ (٣١٠٦) من طريق القاسم .

العينين ، سابع الأليتين ، خَدَلَجَ السَّاقِينَ ، فهو لشريك بن سحماء . فجاءت به كذلك . فقال النبي ﷺ : «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن» .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال :

لما نزلت : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا» [النور : ٤] قال سعد بن عبادة وهو سيّد الأنصار : [أهكذا أنزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ : «يا معشر الأنصار» (٢)] ألا تسمعون ما يقول سيّدُكم! قالوا : يا رسول الله ، لا تَلْمُهْ ، فإنّه رجلٌ غيور ، والله ما تزوّج امرأةً قطُّ إلا بكرةً ، وما طلق امرأةً له قطُّ فاجترأ رةً منّا على أن يتزوَّجها من شدة غيرة . فقال سعد : والله يا رسول الله ، إني لأعلمُ أنّها حقٌّ ، وأنّها من عند الله ، ولكنّي قد تعجّبتُ أنّي لو وجَدْتُ لكاعاً قد تَفَحَّضَها رجلٌ لم يكن لي أن أهيجّه ولا أحرّكه حتى آتي بأربعة شهداء ، فوالله إني لا آتي حتى يقضي حاجته .

قال : فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية ، وهو أحد الثلاثة الذي تيبَ عليهم ، فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينه وسمع بأذنيه ، فلم يهجه حتى أصبح ، فغدا على رسول الله ﷺ . فقال : يا رسول الله ، إني جئتُ أهلي عشاء فوجدت عندها رجلاً ، فرأيتُ بعيني وسمعتُ بأذني . فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتدَّ عليه ، واجتمعت الأنصار ، فقالوا : قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة ، الآن يضربُ رسولُ الله ﷺ هلالَ بن أمية ويُبْطِلُ شهادته في المسلمين . فقال هلال : والله إني لأرجو أن يجعلَ الله تعالى [لي] منها مخرجاً . فقال هلال : يا رسول الله ، إني قد أرى ما اشتدَّ عليك مما جئتُ به ، والله أعلمُ أنّي لصادق .

فوالله إن رسول الله ﷺ يريدُ أن يأمرَ بضربه ، إذ نزلَ على رسول الله ﷺ الوحيُ ،

(١) البخاري ٤٤٩/٨ (٤٧٤٧) .

(٢) انتقل ناظر النَّاسِخ من «الأنصار» إلى مثلها .

وكان إذا نَزَلَ عليه الوحيُ عرفوا ذلك في تَرَبُّدِ جلده ، يعني فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي ، فنزلت ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ .﴾ الآية [النور: ٦٠] فَسُرِّي عن رسول الله ﷺ : «أَبَشِّرْ يَا هَلَالُ ، قد جعل الله لك فَرَجًا وَمَخْرَجًا» فقال هلال : قد كنت أرجو ذاك من ربِّي عز وجل . فقال رسول الله ﷺ : «أَرْسِلُوا إِلَيْهَا» فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا ، فجاءت ، فتلاها رسول الله ﷺ عليهما ، وذكرهما ، وأخبرهما أَنَّ عَذَابَ الآخِرَةِ أَشَدُّ من عَذَابِ الدُّنْيَا . فقال هلال : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ صَدَّقْتُ عَلَيْهَا . فقالت : كَذِب . فقال رسول الله ﷺ : «لَا عِنَا بَيْنَهُمَا» فقبل لهلال : اشهد ، فشهِدَ أربعَ شهادات بالله إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، فلما كان في الخامسة قيل : يَا هَلَالُ ، اتَّقِ اللَّهَ ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ من عَذَابِ الآخِرَةِ ، وإن هذه الموجبةُ التي تُوجبُ عليك العذاب . فقال : وَاللَّهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا ، فشهد في الخامسة : أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . ثم قيل [لها : اشهدي أربعَ شهادات بالله إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، فلما كانت الخامسة قيل]^(١) لها : اتَّقِي اللَّهَ ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ من عَذَابِ الآخِرَةِ ، وإن هذه الموجبةُ التي توجب عليك العذاب . فتلكأت ساعة ثم قالت : وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي ، فشهدت في الخامسة أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ففَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بينهما ، وقضى أَلَا يُدْعَى وَلَدُهَا لِأَبٍ ، [وَلَا تُرْمَى هِيَ بِهِ] ، وَلَا يُرْمَى وَلَدُهَا ، وَمِنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدُهَا فَعَلِيهِ الْحُدُّ . وقضى أَنَّ [لَا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ وَ] لَا قُوتَ لَهَا عَلَيْهِ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مَتَوَقَّى عَنْهَا . وقال : «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْصِيهَبَ أَرْسِخَ حَمَشِ السَّاقِينَ فَهُوَ لَهْلَالُ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا ، جُمَالِيًّا ، خَدَلَجَ السَّاقِينَ ، سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ ، فَهُوَ الَّذِي رُمِيَ بِهِ» . فجاءت بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا ، جُمَالِيًّا ، خَدَلَجَ السَّاقِينَ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ . فقال رسول الله ﷺ : «لَوْلَا الْإِيمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ» .

قال عكرمة : فكان بعد ذلك أميراً على مصر ، يُدْعَى^(٢) لَأَمِّهِ وَلَا يَدْعَى لِأَبٍ^(٣) .

(١) هذه العبارة - وما جاء بعدها بين معقوفين من المسند .

(٢) في الأصل «لَا يَدْعَى لَأَمِّهِ» وما أثبت من المسند وجامع المسانيد .

(٣) المسند ٣٣/٤ (١٢٣١) ، ومن طريق عباد بن منصور في سنن أبي داود ٢٧٦/٢ (٢٢٥٦) ، ومسند أبي يعلى

١٢٢/٥ (٢٧٤٠) ، وضعف إسناده الحديث من قبل عباد ، وضعفه الألباني ، وحسنه محققو المسند .

الأَصِيهَبُ تصغير أصهب ، والصُّهْبَةُ : حمرة في شعر الرأس .

والأُرَيْسِحُ تصغير أرسح : وهو قليل لحم العَجْز .

وحَمَش الساقين : دقيقها .

والجَعْد : تقبُّض الشعر .

والجُماليّ : الضَّخَمُ الأعضاء ، التَّامُّ الأوصال .

والخَدَلَجُ الساق : الممتلئ .

❖ وقد روي مختصراً:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسين قال : حدَّثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

لما قذف هلال بن أمية امرأته قيل له : واللَّهِ لَيَجْلِدَنَّكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ثمانين جلده . قال : اللَّهُ أعدلُ من ذلك ، أن يضربني ثمانين ضربة وقد عَلِمَ أني رأيتُ حتى استيقنتُ ، وسمعتُ حتى استيقنتُ ، لا واللَّهِ لا يضربني أبداً ، فنزلت آية الملاعنة (١) .

(٣٠٥٨) الحديث الثالث والتسعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد

قال : أخبرنا هشام الدستوائي . وأخبرنا عفان وهبة قالا : حدَّثنا أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن الحكم بن ميناء عن ابن عمر وابن عباس :

أنهما شهدا على رسول اللَّهِ ﷺ أنه قال وهو على أعواد المنبر : «لَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى قُلُوبِهِمْ وَلَيُكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» (٢) .

(١) المسند ٢٧٤/٤ (٢٤٦٨) وإسناده صحيح . وقد صحَّحه الحاكم ٢٠٢/٢ بأطول من هذا ، قال : صحيح على شرط البخاري ولم يُخرجاه بهذه السياقة ، إنما أخرجا حديث هشام بن حسان عن عكرمة مختصراً . ووافقه الذهبي .

(٢) في المسند ٣٦/٤ (٢١٣٢) عن يزيد عن هشام عن يحيى عن أبي سلام عن الحكم . وفي ٢١٤/٥ (٣١٠٠) عن هبة عن أبان عن يحيى . . . أما رواية عفان ١٤٢/٤ (٢٢٩٠) فعن أبان عن يحيى عن زيد عن أبي سلام عن الحكم بزيادة جده زيد بن سلام . والحديث في سنن ابن ماجه ٢٦٠/١ (٧٩٤) عن أبي أسامة عن هشام عن يحيى عن الحكم . ومن طريق يزيد عن هشام عن يحيى عن ابن سلام عن الحكم . وصحَّحه ابن حبان ٢٥/٧ (٢٧٨٥) . والحديث في النسائي ٨٨/٣ من طريق أبان عن يحيى عن الحضرمي بن لاحق عن زيد عن أبي سلام عن الحكم . وهو حديث صحيح . وقد رواه الإمام مسلم ٥٩١/٢ (٨٦٥) من طريق معاوية بن سلام عن أخيه زيد عن أبي سلام عن الحكم عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة .

(٣٠٥٩) الحديث الرابع والتسعون بعد المائة: حَدَّثَنَا البخاري قال : حَدَّثَنَا

إسحاق قال : حَدَّثَنَا خالد بن عبد الله عن خالد^(١) عن عكرمة عن ابن عباس :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : « لَا بَأْسَ ، طَهَّرْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . فَقَالَ :
كَلَّا ، بَلْ حُمِيَ تَفُورٌ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَنَعَمْ إِذَا » .
انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

(٣٠٦٠) الحديث الخامس والتسعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أحمد قال : حَدَّثَنَا يزيد

وعفان وأبو سلمة الخُزَاعِي قَالُوا : حَدَّثَنَا حماد بن سلمة عن فرقد السَّبَخِي عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس :

أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بَوْلِدهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بِهِ لَمَمًا ، وَإِنَّهُ
يَأْخُذُهُ عِنْدَ طَعَامِنَا فَيُفْسِدُ عَلَيْنَا طَعَامَنَا . قَالَ : فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا لَهُ ، قَالَ :
فَنَعَّ نَعَّةً^(٣) فَخَرَجَ مِنْ فِيهِ مِثْلُ الْجَرِّ الْأَسْوَدِ ، فَسَعَى^(٤) .
فرقد ضعيف بمرة^(٥) .

(٣٠٦١) الحديث السادس والتسعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أحمد قال : حَدَّثَنَا بهز

ويزيد وعفان قَالُوا : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس :

أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنْ أَخْتَهَ نَذَرْتُ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ ، وَشَكَا
إِلَيْهِ ضَعْفَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أَحْتَكِ . فَلْتَرْكَبْ وَلْتَهْدِ بَدَنَةً »^(٦) .

(١) وهو خالد الحذاء .

(٢) البخاري ١٢١/١٠ (٥٦٦٢) وينظر الفتح ١٢٩/١٠ .

(٣) نَعَّ : سَعَلَ ، أَوْ قَاءَ .

(٤) (المسند ٣٧/٤ ، ١٤١ ، ٢٤١ ، ٢١٣٣ ، ٢٢٨٨ ، ٢٤٨١) وفي إسناده فرقد ، وقد حكم عليه المؤلف . وينظر

تخريج محقق المسند له .

(٥) ينظر موسوعة أقوال الإمام أحمد ١٤٩/٣ ، والضعفاء للمؤلف ٤/٣ .

(٦) (المسند ٣٨/٤ ، ٤٢ ، ١٣٣ ، ٢١٣٤ ، ٢١٣٩ ، ٢٢٧٨) والحديث صحيح ، وإسناده صحيح . وعند أبي داود

من طرق عن قتادة عن عكرمة ، ومن طرق آخر ٢٣٤/٣ (٣٢٩٥ - ٣٢٩٨) . وقد روى الشيخان الحديث عن

عقبة بن عامر - الجمع ٤٥٦/٣ (٢٩٨٥) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو كامل قال : حدَّثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى أبي طلحة عن كُريب عن ابن عباس قال :

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية . قال : «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً . لتخرج راكبةً ولتكفر عن يمينها» (١) .

(٣٠٦٢) الحديث السابع والتسعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد ابن جعفر قال : حدَّثنا شعبة قال : سمعت ليثاً . وعبد الرزاق قال : حدَّثنا سُفيان عن ليث ، قال : سمعت طاوساً يحدث عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «علموا ، ويسرّوا ، ولا تعسّروا ، وإذا غضب أحدكم فليسكت ، وإذا غضب أحدكم فليسكت ، وإذا غضب أحدكم فليسكت» (٢) .

(٣٠٦٣) الحديث الثامن والتسعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد ابن جعفر وهاشم بن القاسم قال : حدَّثنا شعبة عن يزيد بن أبي خالد قال : سمعت المنهال بن عمرو يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

عن النبي ﷺ أنه قال : «ما من عبد مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله فيقول سبع مرات : أسأل الله العظيم ، ربّ العرش العظيم أن يشفيك ، إلا عوفي» (٣) .

(١) المسند ٣٤/٥ (٢٨٢٨) ، وإسناده ضعيف لسوء حفظ شريك ، ويحسنه ما قبله . ومن طرق عن شريك أخرجه أبو داود ٢٣٤/٣ (٣٢٩٥) ، وأبو يعلى ٣٣١/٤ (٢٤٤٣) ، وابن خزيمة ٣٤٨/٤ (٣٠٤٧) ، وابن حبان ٢٢٩/١٠ (٤٣٨٤) .

(٢) المسند ٣٩/٤ ، ٣٣٨ ، (٢١٣٦) ، (٢٥٥٦) مرفقاً عن ابن جعفر وعبد الرزاق . وليث بن أبي سليم ضعيف . وهو من طريق ليث في الأدب المفرد ١٢٩/١ (٢٤٥) . قال الهيثمي في المجمع ١٣٦/١ : وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف . ثم عاد ٧٣/٨ فقال : رجال أحمد ثقات ، لأن ليثاً صرح بالسماع من طاوس . والحديث ضعف الألباني إسناده ، لكنه صححه لغيره - ينظر الصحيحة ٣٦٣/٣ (١٣٧٥) .

(٣) في المسند عن كل من شيخيه على حدة ٤٠/٤ ، ٦٨ ، (٢١٣٧) ، (٢١٨٢) . وصححه المحققون ، ومن طريق محمد بن جعفر أخرجه الترمذي ٣٥٧/٤ (٢٠٨٣) وقال : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من طريق المنهال . ومن طريق شعبة في أبي داود ١٨٦/٣ (٣١٠٦) ، وصححه ابن حبان من طريق المنهال ٢٤٣/٧ (٢٩٧٨) ، وصححه الألباني . وينظر المختارة ٣٦٨/١٠ - ٣٧١ - (٣٩٤) - (٣٩٩) .

(٣٠٦٤) الحديث التاسع والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا سليمان

ابن حرب قال : حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «لما قال فرعونُ : (أَمْنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ) قال : قال لي جبريل : يا محمد ، لو رَأَيْتَنِي وقد أَخَذْتُ^(١) من حال البحر فَدَسَسْتُهُ في فيه مخافة أن تناله الرَّحْمَةُ»^(٢) .

(٣٠٦٥) الحديث المائتان: حدثنا البخاري قال : حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا

عُذْر قال : حدثنا شعبة عن المُغيرة بن النُّعمان عن سعيد بن جبير قال :

اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن ، فَرَحَلْتُ فيه إلى ابن عباس ، فقال : نزلت في آخر ما نزلت ، ولم ينسخها شيء .

أخرجاه^(٣) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة قال : سمعت يحيى بن

المُجَبَّر التَّيْمِي يحدث عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس :

أن رجلاً أتاه فقال : أَرَأَيْتَ رجلاً قتل رجلاً مُتَعَمِّداً؟ قال : «فجزأوه جهنم خالداً فيها وَغَضِبَ اللَّهُ عليه وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً» [النساء : ٩٣] فقال : لقد نزلت في آخر ما نزل ، ما نسخها شيء حتى قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ، وما نزل وحيٌ بعد رسول الله ﷺ . قال : أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَأَمِنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى؟ قال : وأُنِّي له بالتوبة وقد سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول : «تُكَلِّمُهُ أُمُّهُ ، رجلٌ قَتَلَ رجلاً مُتَعَمِّداً ، يَجِيءُ يومَ الْقِيَامَةِ أَخِذاً قَاتِلَهُ بِيَمِينِهِ

(١) في المسند : «أخذت حالاً» . والحال : الطين الأسود .

(٢) المسند ٣٠/٥ (٢٨٢٠) . ومن طريق حماد في الترمذي ٢٦٨/٥ (٣١٠٧) وقال حديث حسن . ثم رواه بعد من طريق آخر وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وقد ضَعَفَ المحققُ إسناده لضعف ابن جعدان . ولكنه روى عن ابن عباس موقوفاً ٤٥/٤ (٢١٤٤) . فصَحَّحه المحقق وذكر طرقه . وصَحَّحه الألباني في صحيح الترمذي لغيره .

(٣) البخاري ٤٩٣/٨ (٤٧٦٣) . وبالإسناد نفسه وبغيره في مسلم ٢٣١٧/٤ (٢٠٢٣) ، وينظر الفتح ٤٩٦/٨

أو بيساره ، وأخذاً رأسه بيمينه أو بشماله ، تَشَخَّبُ أوداجُه (١) دماً في قُبُلِ العرش ، يقول : يا ربُّ ، سَلْ عَبْدَكَ ، فيم قَتَلَنِي؟» (٢) .

(٣٠٦٦) الحديث الحادي بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جعفر قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ يَعْنِي ابْنَ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ :

شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لَابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَذْكُرُ حِينَ اسْتَقْبَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَحَمَلَنِي وَفَلَانًا - غُلَامًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - وَتَرَكَكَ (٣) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ

الْحَذَاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ غِلْمَةِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَاحِدًا خَلَفَهُ وَوَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ .

انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٣٠٦٧) الحديث الثاني بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى

قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . وَحَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ :

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِنْ حُجْرِهِ ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ كَادَ يَقْلِبُصُ

عَنْهُمْ الظِّلَّ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بَعَيْنِ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا أَتَاكُمْ فَلَا تُكَلِّمُوهُ» .

(١) تشخب : تسيل . والأوداج : العروق .

(٢) المسند ٤٤/٤ (٢١٤٢) . ورجاله ثقات . ويحيى فيه لين - التقريب ١/٦٦١ . وقد رواه أحمد مختصراً عن

سفيان بن عيينة عن عمار الذهني عن سالم ٣/٤١٣ (١٩٤١) وهذا إسناد صحيح . وبالإسناد الأخير في

ابن ماجه ٢/٨٧٤ (٢٦٢١) . وأخرجه الترمذي ٥/٢٢٤ (٣٠٢٩) من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، وذكر أنه روي غير مرفوع . وقد تحدّث الألباني عن الحديث في

الصحيحة ٦/٤٤٤ (٢٦٩٧) وذكر طرقه .

(٣) المسند ٤/٤٧ (٢١٤٦) وإسناده صحيح .

(٤) المسند ٤/١٢١ (٢٢٥٩) . والبخاري ٣/٦١٩ (١٧٩٨) من طريق يزيد بن زريع عن خالد . وعبد الله بن المبارك

إمام ثقة من رجال الشيخين ، وعلي بن إسحاق ثقة ، روى له الترمذي . وينظر الفتح ١٠/٣٦٩ .

قال : فجاء رجلٌ أزرقٌ ، فدعاه رسول الله ﷺ ، فكلَّمه ، فقال : «علام تَشْتُمُنِي أنت وفلان»
نَفَرَّ دعا أسماءهم . قال : فذهب الرجل فدعاهم ، فحلفوا بالله واعتذروا إليه ، فأنزل الله :
﴿فَيَخْلُقُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ﴾^(١) [المجادلة : ١٨] .

(٣٠٦٨) الحديث الثالث بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
وَوُهَبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ : أَعُورٌ هِجَانٌ أَزْهَرُ ، كَانَ رَأْسُهُ أَصْلَةً ، أَشْبَهُ النَّاسِ
بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ ، فَإِمَّا هَلَكَ الْهَلَكُ فَإِنْ رَبَّكُمْ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعُورٍ .
قال شعبة : فحدثت به قتادة ، فحدثني بنحو هذا^(٢) .

الهيجان : الأبيض ، وكذلك الأزهر .

والأصلّة : الحية العظيمة .

ومعنى قوله : «هلك الهلك» : أي على كل حال .

(٣٠٦٩) الحديث الرابع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :
قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ
أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» .
أخرجاه^(٣) .

(٣٠٧٠) الحديث الخامس بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) المسند ٢٣١/٤ ، ٢٣٢ ، (٢٤٠٧ ، ٢٤٠٨) وصححه الحاكم ٤٨٢/٢ من طريق إسرائيل عن سماك . على شرط مسلم . وحسنه المحققون .

(٢) المسند ٤٨/٤ (٢١٤٨) من طريق محمد بن جعفر ، وفي ٤٨/٥ (٢٨٥٢) من طريق وهب ، ومن طريق شعبة أخرجه ابن حبان ٢٠٧/١٥ (٦٧٩٦) قال الهيثمي ٣٤٠/٧ : رجاله رجال الصحيح .

(٣) المسند ٣٧٦/٥ (٣٣٨٦) ، ومسلم ٢٠٩٦/٤ (٢٧٣٧) . وأخرجه البخاري ٢٧٣/١١ (٦٤٤٩) من طريق أبي رجاء .

عن النبي ﷺ : « لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » ، أو «إِلَّا أَبْغَضَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» (١) .

(٣٠٧١) الحديث السادس بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

عن النبي ﷺ قَالَ : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لَبَيَضَها بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » (٢) .

(٣٠٧٢) الحديث السابع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبُعِيَّ قَالَ :

تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَأَمَرَنِي بِهَا . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَنَمْتُ ، فَأَتَانِي آتٌ فِي مَنْامِي فَقَالَ : عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ . قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، سَنَةِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .

وقال في الهدي : جَزُورٌ ، أَبُو بَقْرَةٍ ، أَوْ شَاةٌ ، أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ (٣) .

قال عبد الله : مَا أَسْنَدُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ إِلَّا وَاحِدًا . وَأَبُو جَمْرَةَ أَوْثَقُ مِنْ أَبِي حَمْزَةَ (٤) .

(٣٠٧٣) الحديث الثامن بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ :

(١) المسند ٢٧/٥ (٢٨١٨) . وهو حديث صحيح . ورواه الترمذي ٦٧١/٥ (٣٩٠٨) من طريق سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَلَيْسَ فِيهِ : «أَوْ . . .» . وَقَدْ ذَكَرَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ شَوَاهِدَ الْحَدِيثِ مِنَ الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِ . وَيَنْظُرُ الْمُخْتَارَةُ ١٣٦/١٠ - ١٣٨ - ١٣٣ (١٣٦-١٣٣) .

(٢) المسند ٥٤/٤ (٢١٥٧) . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف جَابِرِ الْجَعْفِيِّ . يَنْظُرُ تَخْرِيجُ الْمُحَقِّقِينَ . وَقَدْ رَوَى الشَّيْخَانِ الْحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ - دُونَ «لَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لَبَيَضَتْهَا» - الْبُخَارِيُّ ٥٤٤/١ (٤٥٠) ، وَمُسْلِمٌ ١٧٨/١ (٥٣٣) . وَذَكَرَ ابْنُ حَجَرٍ رَوَايَاتَ الْحَدِيثِ ٥٤٥/١ .

(٣) المسند ٥٥/٤ (٢١٥٨) . وهو في الصحيحين - دُونَ : وَقَالَ فِي الْهَدْيِ . . . وَلَمْ يَنْبَهِ عَلَيْهِ : الْبُخَارِيُّ ٤٢٢/٢ (١٥٦٧) ، وَمُسْلِمٌ ٩١١/٢ (١٢٤٢) .

(٤) المسند - السَّابِقُ . وَنَقَلَ الْمُحَقِّقُونَ تَوْهِيمَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ هَذَا . وَأَبُو حَمْزَةَ هُوَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي عَطَاءِ الْقَصَابِ .

كنت عند ابن عباس وهو يفتي الناس ، لا يُسندُ إلى النبي ﷺ شيئاً من فتياه . حتى جاءه رجلٌ من أهل العراق فقال : إني رجلٌ من أهل العراق ، وإني أصورُ هذه التصاویر . فقال ابن عباس : أدُّه . إما مرَّتین أو ثلاثاً ، فدنا ، فقال ابن عباس : سمعتُ محمداً ﷺ يقول : «من صَوَّرَ صورةً في الدنيا يُكَلَّفُ يومَ القيامة أن يَنْفُخَ فيه الرُّوحَ وليس بنافع» (١) .

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يحيى - يعني ابن أبي إسحاق - عن سعيد بن أبي الحسن قال :

جاء رجلٌ إلى ابن عباس فقال : إني رجلٌ أصورُ هذه الصُّورَ فَأَفْتِنِي فيها . قال : أدُّني مني ، فدنا حتى وضعَ يدهَ على رأسه ، فقال : أنبئك بما سمعتُ من رسول الله ﷺ . سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «كلُّ مُصَوِّرٍ في النار ، يُجْعَلُ له بكلِّ صورة صَوَّرَها نفساً تُعَذِّبُه في جهنم» فإن كنت لا بُدَّ فاعلماً فاجعل الشجرَ وما لا نفسَ له (٢) .

الطريقان في الصحيحين .

♦ طريق لبعضه وفيه زيادة:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبّاد بن عبّاد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من صَوَّرَ صورةً عَذَّبَ يومَ القيامة حتى يَنْفُخَ فيها وليس بنافع . ومن تحلَّم عَذَّبَ يومَ القيامة حتى يَعْقِدَ شعيرتين وليس عاقداً . ومن استمعَ إلى حديث قوم يَفِرُّونَ منه صُبَّ في أذنيه يومَ القيامة عذاب» .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(١) المسند ٥٧/٤ (٢١٦٢) ، والبخاري ٣٩٣/١٠ (٥٩٦٣) ، ومسلم ١٦٧/٣ (٢١١٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة .

(٢) المسند ٢٣/٥ (٢٨١٠) ، وبه في مسلم ١٦٧٠/٣ (٢١١٠) . وهو من طريق سعيد بن أبي الحسن في البخاري ٤١٦/٤ (٢٢٢٥) .

(٣) المسند ٣٥٩/٣ (١٨٦٦) ، والبخاري ٤٢٧/١٢ (٧٠٤٢) من طريق أيوب ، وفيه «صُبَّ في أذنيه الآنك» وهو الرصاص المذاب . وعبّاد من رجال الشيخين .

(٣٠٧٤) الحديث التاسع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعِفَانُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ بِنِصْفِ النَّهَارِ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، مَعَهُ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ يَلْتَقِطُهُ (١) .
 قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذَا ؟ قَالَ : « دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ ، لَمْ أَزَلْ أَلْتَقِطُهُ مِنْذُ الْيَوْمِ » .
 قَالَ عَمَّارٌ : فَحَفِظْنَا ذَلِكَ فَوَجَدْنَاهُ قُتِلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ (٢) .

(٣٠٧٥) الحديث العاشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَكَمٍ (٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَتْ قَرِيشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : ادْعُ لَنَا رَبُّكَ يَجْعَلَ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا وَنُؤْمِنُ بِكَ . قَالَ : « وَتَفْعَلُونَ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَدَعَا ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ : إِنَّ شَيْئًا أَصْبَحَ الصِّفَا لَهُمْ ذَهَبًا ، فَمَنْ كَفَرَ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أَعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ . قَالَ : « بَابُ (٤) التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ » (٥) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصِّفَا ذَهَبًا ، وَأَنْ يُنْحِيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ فَيُزْدَرِعُوا . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ شَيْئًا أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا ، فَإِنْ كَفَرُوا أَهْلَكُوا كَمَا أَهْلَكْتُ مَنْ قَبْلَهُمْ . قَالَ : « لَا بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ » وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا

(١) فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ زِيَادٍ «أَوْ يَتَّبِعُ فِيهَا شَيْئًا» .

(٢) رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمُسْنَدِ ٥٩/٤ (٢١٦٥) ، وَعِفَانُ ٣٣٦/٤ (٢٥٥٣) . قَالَ الْمُحَقِّقُ : إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ) . وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٣٩٧/٣ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَفِيهِ : فَوَجَدُوهُ قَتَلَ قَبْلَ ذَلِكَ يَوْمٍ .

(٣) يَنْظُرُ تَعْلِيلُ مُحَقِّقِ الْأَطْرَافِ ٢٤٥/٣ ، وَالْمُسْنَدُ .

(٤) فِي الْمُسْنَدِ «بِلِ بَابِ . . .» .

(٥) الْمُسْنَدُ ٦٠/٤ (٢١٦٦) ، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١١٨/١٢ (١٢٧٣٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٩٩/١٠ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ - وَلَمْ يَنْسِبْهُ لِأَحْمَدَ .

أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً ﴿١﴾ [الإسراء : ٥٩] .

(٣٠٧٦) الحديث الحادي عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ إِلَّا قَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ ، لَيْسَ يَحْيَى ابْنَ زَكَرِيَّا . وَمَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» (٢) .

❖ وَرَوِيَ مُخْتَصَرًا :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ :

سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٣) .

(٣٠٧٧) الحديث الثاني عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ طَاوُسِ الْيَمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» .

(١) المسند ١٧٣/٤ (٢٣٣٣) . ومن طريق جرير صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ٣٦٢/٢ وصححه محققو المسند على شرط الشيخين .

(٢) المسند ١٤٤/٤ (٢٢٩٤) ، ومسند أبي يعلى ٤١٨/٤ (٢٥٤٤) ، وعلي بن زيد ، ابن جدعان ضعيف ، قال الهيثمي في المجمع ٢١٢/٨ : وفيه علي بن زيد ، ضعفه الجمهور ، وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وبهذا الإسناد وأسانيده أخر رواه الحاكم ٥٩١/٢ ، قال الذهبي : إسناده جيد . والقسم الثاني من الحديث تصححه الطريق الآتية .

(٣) المسند ٦١/٤ (٢١٦٧) من طريق عبد الرحمن ، ١٤٨/٤ (٢٢٩٨) عن عفان - وهو في البخاري من طريق عبد الرحمن عن شعبة ٢٩٤/٨ (٤٦٣٠) ، وينظر أطرافه ٤٢٨/٦ (٣٣٩٥) ، ومسلم ١٨٤٦/٤ (٢٣٧٧) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة . وعفان من رجال الشيخين .

انفرد بإخراجه مسلم^(١).

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا البراء بن عبد الله الغنوي عن أبي نصره
قال : كان ابن عباس على منبر البصرة ، فسمعتة يقول :

إن نبي الله ﷺ كان يتعوذ في دُبُرِ صلاته من أربع : يقول : «أعوذُ بالله من عذاب
القبر ، وأعوذُ بالله من عذاب النار ، وأعوذُ بالله من الفتن ما ظهرَ منها وما بطنَ ، وأعوذُ بالله
من فتنة الأعداء الكذاب»^(٢).

(٣٠٧٨) الحديث الثالث عشر بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى
ابن سعيد الأموي قال : الأعمش حدَّثنا عن طارق عن سعيد بن جبير قال : قال ابن
عباس :

قال رسول الله ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نِكَالاً ، فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نِوَالاً»^(٣).

(٣٠٧٩) الحديث الرابع عشر بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو اليمان
قال : حدَّثنا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي عن أبي كعب مولى ابن
عباس عن ابن عباس :

عن النبي ﷺ أنه قيل له : يا رسول الله ، لقد أبطأ عنك جبريلُ . فقال : «فَلِمَ لَا يُبْطِئُ

(١) المسند ٤/ ١٧٨ (٢٣٤٢) عن إسماعيل بن عمر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وذكره .

ثم قال ٤/ ١٧٩ (٢٣٤٣) حدَّثنا إسماعيل حدَّثنا مالك عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس مثله ، ...
والحديث في مسلم ٤١٣/ ١ (٥٩٠) من طريق مالك . وإسماعيل من رجال مسلم .

(٢) المسند ٤/ ٤٠٨ (٢٦٦٧) ، وهو صحيح لما قبله ، وإسناده ضعيف لضعف البراء . التقريب ٦٧/ ١ .

(٣) المسند ٤/ ٦٣ (٢١٧٠) ورجاله رجال الصحيح ، وطارق بن عبد الرحمن البجلي صدوق له أوهام . ينظر

التقريب ٢٦١/ ١ . ومن طريق الأعمش أخرج الترمذي الحديث ٦٧٢/ ٥ (٣٩٠٨) وقال : حسن صحيح

غريب . قال : حدَّثنا عبد الوهاب الوراق ، حدَّثنا يحيى بن سعيد الأموي عن الأعمش نحوه . وهو في

المختارة ١٠/ ١٨٨ ، ١٨٩ (١٨٩-١٩١) من طريق طارق ، وحسنَ محققو المسند والمختارة إسناده .

وساقه الألباني في الضعيفة ١/ ٣٩١ (٣٩٨) وقال : رجاله عند أحمد ثقات رجال الشيخين ، وفي طارق

كلام لا يضر ، لذا حسنه ، وذكر طرقاً وروايات له .

عَنِي وَأَنْتُمْ حَوْلِي لَا تَسْتَتُونَ^(١) ، وَلَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ ، وَلَا تَقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ ، وَلَا تُنْقُونَ رَوَاجِبَكُمْ^(٢) .

الرواجب : ما بين عقد الأصابع .

(٣٠٨٠) الحديث الخامس عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ

ابن داود الهاشمي قال : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ بَكْتَابَهُ إِلَى كِسْرَى يَدْفَعُهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ - يَعْنِي كِسْرَى - مَرْقَهُ .

قال ابن شهاب : فَحَسِبْتُ ابْنَ الْمَسِيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ .

انفرد بإخراجه البخاري^(٣) .

(٣٠٨١) الحديث السادس عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ

قال : حَدَّثَنَا قَابُوسُ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ مُسْرِعاً ، قَالَ : حَتَّى أَفْزَعَنَا مِنْ سُرْعَتِهِ . قَالَ : فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا قَالَ : «جِئْتُ مُسْرِعاً أَخْبِرُكُمْ بَلِيلَةِ الْقَدَرِ ، فَأَنْسِيْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، وَلَكِنْ التَّمْسُوها فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^(٤) .

(٣٠٨٢) الحديث السابع عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

(١) تَسْتَتُونَ : تَسْتَاكُونَ .

(٢) المسند ٦٨/٤ (٢١٨١) ، والمعجم الكبير ٣٤١/١١ (١٢٢٢٤) من طريق إسماعيل . قال الهيثمي ١٧٠/٥ : وفيه أبو كعب مولى ابن عباس ، قال أبو حاتم : لا يعرف إلا في هذا الحديث ، رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . ولم ينسبه لأحمد . قال محققو المسند : إسناده ضعيف . ثعلبة بن مسلم لم يوثقه غير ابن حبان . وأبو كعب غير معروف .

(٣) المسند ٦٩/٤ (٢١٨٤) ، والبخاري ١٥٤/١ (٦٤) من طريق إبراهيم بن سعد . وينظر الفتح ١٢٧/٨ ، وسليمان بن داود ثقة ، روى له أصحاب السنن ، متابع .

(٤) المسند ١٨٣/٤ (٢٣٥٢) . وقابوس بن أبي ظبيان ضعيف . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق جرير عن قابوس ٤٣٧/٢ (٨١٣) وحسنه الألباني لغيره ، وصححه محققو المسند لغيره ، وذكروا شواهد .

قال : أخبرنا ابن جُرَيْج قال : أخبرني حسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس عن عكرمة وكُريب أن ابن عباس قال :

ألا أَحَدْتُكُمْ عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قلنا : بلى . قال : كان إذا زاغت الشمسُ في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركبَ ، وإذا لم تَزَعْ في منزله سار حتى إذا جاءت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر . وإذا حانت المغرب له في منزله جمعَ بينهما وبين العشاء ، وإذا لم تَحِنْ في منزله ركب حتى إذا حانت العشاء نزل فجمعَ بينهما^(١) .

(٣٠٨٣) الحديث الثامن عر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ

دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشْرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ؛ وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ . انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٢) .

(٣٠٨٤) الحديث التاسع عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ

المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ تَسَارَعَ قَوْمٌ ، فَقَالَ ، أَوْ فَنُودُوا : «لَيْسَ الْبِرُّ بِإِضْغَاعِ الْخَيْلِ وَالرَّكَّابِ» قَالَ : فَمَا رَأَيْتَ رَافِعَةً يَدَيْهَا^(٣) بَعْدَهُ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعاً . انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ (٤) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ كَثِيرٍ -

يَعْنِي ابْنَ شَنْطِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) المسند ٤٣٤/٥ (٣٤٨٠) ، والمعجم الكبير ١٦٨/١١ (١١٥٢٢) ، وحسين بن عبد الله ضعيف . وقد صحَّحَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ الْحَدِيثَ ، وَذَكَرُوا مِثْلَهُ وَشَوَاهِدَهُ .

(٢) المسند ٤٧٦/٤ (٢٧٤٧) ، ومسلم ١٥٣٤/٣ (١٩٣٤) من طريق أحمد بن حنبل ومن طرق آخر .

(٣) أي فما رأيت ناقة رافعة .

(٤) المسند ١٢/٤ (٢٠٩٩) ، قال المحقق : حديث صحيح ، وهذا إسناد حسن .

والذي في البخاري ٥٢٢/٣ (١٦٧١) من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس : أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَآهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِضْغَاعٍ» .

إنما كان بدءُ الإيضاع من قِبَلِ أهلِ البادية ، كانوا يقفون حافتي النَّاسِ حتى يُعَلِّقُوا العِصِيَّ والجِجَابَ والقِعَابَ ، فإذا نَفَرُوا تَقَعَّقَتِ تلكُ فأنفروا بالنَّاسِ . قال : ولقد رثي رسول الله ﷺ وإن ذِفْرَى ناقته لَيَمَسُّ حَارِكَهَا وهو يقول : «يا أيها النَّاسُ ، عليكم بالسَّكِينَةِ . يا أيها النَّاسُ ، عليكم بالسَّكِينَةِ» (١) .

الذِفْرَى من البعير : مؤخَّر ذنبه . والحارِك : الظهر .

(٣٠٨٥) الحديث العشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

عَمْرُو عَنْ عَطَاءَ ، وَابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَهَا (٢) حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَامَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ ، فَخَرَجَ فَقَالَ : «لَوْلَا أَنِّي أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَذِهِ السَّاعَةَ» .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٣) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ وَقَيْسَ

عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا ، ثُمَّ نَامُوا ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا . قَالَ قَيْسٌ : فَجَاءَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّأُوا (٤) .

(٣٠٨٦) الحديث الحادي والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

يُونُسُ قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) المسند ٧٥/٤ (٢١٩٣) وحسن المحقق إسناده . وصححه ابن خزيمة ٢٧٢/٤ (٢٨٦٣) من طريق حماد بن زيد . وصححه الألباني .

(٢) أي صلاة العشاء .

(٣) المسند ٤٠٢/٣ (١٩٢٦) ، والبخاري ٢٢٤/١٣ (٧٢٣٩) بالإسنادين . وهو في مسلم ٤٤٤/١ (٦٤٢) عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء .

(٤) المسند ٧٦/٤ (٢١٩٥) ، وإسناده صحيح . وقال ابن كثير في الجامع ١٦١/٣١ (١٦٠٧) : تفرد به .

قال نبي الله ﷺ : «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، رجلاً أَدَمَ طَوَالاً جَعْدًا ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ . وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ ، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَبَطَ الرَّأْسَ» .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

❖ طريق لبعضه مع زيادة:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :
كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : ك ف ر (٢) . قَالَ :
مَا تَقُولُونَ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : ك ف ر . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ
ذَلِكَ ، وَلَكِنْ قَالَ : [أَمَّا] إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ . وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ أَدَمٌ جَعْدٌ ، عَلَى
جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٌ بِخُلْبَةٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي .
أخرجاه في الصحيحين (٣) .
والخُلْبَةُ : اللَّيْفُ .

(٣٠٨٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ
قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ : «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالُوا : وَادِي الْأَزْرَقِ . قَالَ :
«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ هَابِطٌ مِنَ الثَّنِيَّةِ وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّلْبِيَةِ»
حَتَّى أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ هَرَشَى فَقَالَ : «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا : ثَنِيَّةُ هَرَشَى . قَالَ : «كَأَنِّي
أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حُمْرَاءَ جَعْدَةٍ ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ ،
وَهُوَ يُلَبِّي» .
أخرجاه (٤) .

(١) المسند ٧٧/٤ (٢١٩٧) .

(٢) في الصحيحين «كافر» .

(٣) المسند ٣٠١/٤ (٢٥٠١) ، والبخاري ٤١٤/٣ (١٥٥٥) ، ومسلم ١٥٣/١ (١٦٥) .

(٤) المسند ٣٥٢/٣ (١٨٥٤) ، وهو في مسلم ١٥٢/١ (١٦٦) من طريق أحمد بن حنبل وسريج بن يونس عن

هشيم . والبخاري روايات أخر للحديث اتفق فيها مع مسلم - ينظر الجمع - المتفق عليه ٤٠/٢ (١٠٢٢) .

(٣٠٨٨) الحديث الثالث والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ وَهْرَامٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ ، قَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » قَالَ :
وَادِي عُسْفَانَ . قَالَ : « لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُوْدٌ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ ، خُطْمُهُمَا اللَّيْفُ ، أُزْرُهُم - الْعَبَاءُ ،
وَأَرْدِيَّتُهُم النَّمَارُ ، يُلْبَنُونَ ، يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ » (١) .

(٣٠٨٩) الحديث الرابع والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ

وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَا : أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ حِينَ أَتَاهُ فَأَقْرَعَ عِنْدَهُ بِالزَّنا : « لَعَلَّكَ قَبِلْتَ أَوْ
لَمَسْتَ » قَالَ : لَا . قَالَ : « فَنِكَحْتُهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

قَدْ تَسَبَّحَ جَهْلَةُ الْعَوَامِ ذَكَرَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ ، وَإِنَّمَا اسْتَبْشَعُوهَا لِأَنَّهُ لَمْ تَجْرِ الْعَادَةُ بِذِكْرِهَا ،
وَجَرَتْ بِالْوَطْءِ وَالنِّكَاحِ . وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَكُونَ مَاعِزٌ لَا يَعْرِفُ مَا
الزَّنا . كَيْفَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ الْعَيْنُ لَتَزْنِي ، وَإِنْ الْيَدُ لَتَزْنِي » (٣) .

(٣٠٩٠) الحديث الخامس والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

يُونُسُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ [سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ : « أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ » قَالَ : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟
قَالَ : « بَلَغَنِي أَنَّكَ فَجَرْتَ بِأَمَةٍ آلِ فُلَانٍ » . قَالَ : نَعَمْ . فَرَدَّهُ حَتَّى شَهِدَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ
أَمَرَ بِرَجْمِهِ (٤) .

(١) المسند ٤٩٥/٣ (٢٠٦٧) . قال الهيثمي ٢٢٣/٣ : فيه زمعة بن صالح ، وفيه كلام ، وقد وثق . قال محققو

المسند : إسناده ضعيف لضعف زمعة ، وسلمة بن وهرام مختلف فيه .

(٢) المسند ٣٢٢/٤ ، ٢٥٣ ، (٢١٢٩ ، ٢٤٣٣) ، والبخاري ١٣٥/١٢ (٦٨٢٤) من طريق جرير . وشيخنا أحمد ثقتان .

(٣) رواه مسلم عن أبي هريرة ٢٠٤٧/٤ (٢٦٥٧) .

(٤) المسند ٨١/٤ (٢٢٠٢) وإسناده صحيح ، ولم يُنَبَّه على إخراج مسلم له عن قتيبة وأبي كامل عن أبي عوانة

به ١٣٢٠/٣ (١٦٩٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالرزاق قال : أخبرنا إسرائيل عن سِمَاك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

أتى النبي ﷺ ماعزٌ فاعترف عنده مرتين . فقال : « اذهبوا به » ثم قال : « رُدُّوه » فاعترف مرتين ، حتى اعترف أربع مرات . فقال النبي ﷺ : « اذهبوا به فارجموه » (١) .

(٣٠٩١) الحديث السادس والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس وعفان قالا : حدَّثنا حماد - يعني ابن سلمة عن علي بن زيد . قال عفان : أخبرنا علي بن زيد - عن يوسف بن مهران عن ابن عباس :

أن رجلاً أتى عمر فقال : امرأةٌ جاءت تُبايعه ، فأدخلتها الدُّوْلَجَ (٢) فأصبتُ منها ما دون الجماع . فقال : ويحك! لعلها مُغِيبَةٌ (٣) في سبيل الله . قال : أجل . قال : فأت أبا بكر فاسأله . قال : فأتاه فسأله ، فقال : لعلها مُغِيبَةٌ في سبيل الله . قال : فقال مثل قول عمر . ثم أتى النبي ﷺ فقال له مثل ذلك ، فقال : « لعلها مُغِيبَةٌ في سبيل الله » . ونزل القرآن : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [إلى آخر الآية] هود : ١١٤ [فقال : يا رسول الله ، ألي خاصة أم للناس عامة ؟ فضرب - يعني عمر صدره بيده وقال : لا ، ولا نعمة عين ، بل للناس عامة . فقال رسول الله ﷺ : « صدق عمر » (٤) .

(٣٠٩٢) الحديث السابع والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسن ابن موسى قال : حدَّثنا أبو خيثمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال :

رأيت معاوية يطوفُ بالبيت وعن يساره عبدالله بن عباس وأنا أتلوهما في ظهورهما أسمعُ كلامهما ، فطَفِقَ معاويةُ يستلمُ رُكنَ الحَجَرِ ، فقال له عبدالله بن العباس : إنَّ رسول الله ﷺ لم يستلم هذين الرُّكنين . فيقول معاوية : دَعْنِي منك يا ابن عباس ، ليس منها

(١) المسند ٦١/٥ (٢٨٧٤) . ومن طريق إسرائيل أخرجه أبو داود ١٤٧/٤ (٤٤٦٢) ، وصحَّحه الألباني .

(٢) الدُّوْلَج : المخدع .

(٣) المغيبة والمغيب : التي غاب زوجها .

(٤) المسند ٨٣/٤ (٢٢٠٦) ، والمعجم الكبير ١٦٦/١٢ (١٢٩٣١) . قال الهيثمي ٤١/٧ : وفي إسناد أحمد والكبير علي بن زيد ، وهو سيء الحفظ ، ثقة ، وبقية رجاله ثقات . وصحَّحه محققو المسند لغيره ، وذكروا شواهده .

شيء مهجور . فطفق ابن عباس لا يَرُدُّه^(١) كلِّما وضع يده على شيء من الركنين قال له ذلك .

انفرد بإخراجه مسلم^(٢) .

وقد أخرج البخاري من حديث ابن عباس أنه قال : لا يُسْتَلَمُ هذان الرُّكنان^(٣) .

(٣٠٩٣) الحديث الثَّامِن والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس

قال : حدَّثنا داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال :

اعتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَر : عُمرة الحُدَيْبِيَّة ، وعُمرة القُضَاء ، في ذي القعدة من قابل ، وعمرته الثالثة من الجِعْرانة ، والرابعة التي مع حجَّته^(٤) .

(٣٠٩٤) الحديث التاسع والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

إبراهيم بن أبي العباس قال : حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الزُّناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة عن ابن عباس قال :

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة : ٤٤] و﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة : ٤٥] ، و﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة : ٤٧] . قال : قال ابن عباس : أنزلها الله عزَّ وجلَّ في الطائفتين من اليهود ، كانت إحداهما قد قَهَرَتْ الأُخْرَى في الجاهلية ، حتى ارتَضَوْا واصطَلَحُوا على أَنْ كُلُّ قَتِيل قَتَلْتَهُ العزيرةُ من الذليلة فِدْيَتُهُ خَمْسُونَ وَسَقًا ، وكل قَتِيل قَتَلْتَهُ الذليلة من العزيرة فِدْيَتُهُ مِائَةٌ وَسَقٌ ، فكانوا على ذلك حتى قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فذَلَّت الطائفتان كلتاهما لِمَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ ، ورسول الله ﷺ لم يظهر ولم يُوطَّئْهُمَا عليه ، وهو في الصلح ، فقتلت الذليلة من العزيرة قَتِيلًا ، فأرسلت العزيرة إلى الذليلة : أَنْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِائَةِ وَسَقٍ . فقالت الذليلة : وهل

(١) ويروى «لا يزيده» .

(٢) المسند ٨٧/٤ (٢٢١٠) . وإسناده صحيح . وأخرجه مسلم بإسناده إلى قتادة بن دعامة أن أبا الطفيل البكري

حدَّثه أنه سمع ابن عباس يقول : لم أرَ رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين . ٩٢٥/٢ (١٢٦٩) .

(٣) ينظر البخاري ٤٧٣/٣ (١٦٠٨) .

(٤) المسند ٨٧/٤ (٢٢١١) وإسناده صحيح . وقد روي من طرق عن داود : ابن ماجه ٩٩٩/٢ (٣٠٠٣) ، وأبو داود

٢٠٥/٢ (١٩٩٣) ، والترمذي ١٨٠/٣ (٨١٦) وقال : حسن غريب ، وصحَّحه ابن حبان ٢٦٢/٩ (٣٩٤٦) ،

والألباني والمحققون . وقد روي الحديث في الصحيحين عن أنس - الجمع ٥٧٨/٢ (١٩٤٧) .

كان في حَيَيْنِ قَطُ دِينُهُمَا واحد ونسبُهُمَا واحد وبلدُهُمَا واحد ، دِيَّةُ بعضهم نصفُ دِيَّةِ بعض؟ إنما أَعْطَيْنَاكُمْ هذا ضَيْمًا مِنْكُمْ لَنَا وَفَرَقًا مِنْكُمْ ، فَأَمَّا إِذَا قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نَعْطِيكُمْ ، فَكَادَتِ الْحَرْبُ تَهِيْجُ بَيْنَهُمَا ، فَارْتَضَوْا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْعَزِيزَةُ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضَعْفٌ مَا يَعْطِيهِمْ مِنْكُمْ ، وَلَقَدْ صَدَقُوا ، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلَّا ضَيْمًا مِنَّا وَقَهْرًا لَهُمْ ، فَدَسُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيُخْبِرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِمْ كُلَّهُ وَمَا أَرَادُوا ، فَاتَزَلَّ اللَّهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ .. الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة ٤١ - ٤٧] ففِيهِمَا وَاللَّهُ - أَنْزَلَ ، وَإِيَاهُمَا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١) .

(٣٠٩٥) الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ : قَالَ دَاوُدُ : حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ . فَجَاءَ غُلَامٌ (٢) يَبْكِي إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ : ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي . فَقَالَ : الْخَبِيثُ ، يَطْلُبُ بِذَحَلٍ (٣) بَدْرَ ، وَاللَّهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا (٤) .

(٣٠٩٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ بِالشَّهْدَاءِ أَنْ يُنَزَّعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ ، وَقَالَ : «ادْفِنُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ» (٥) .

(١) الْمُسْنَدُ ٨٨/٤ (٢٢١٢) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ١٨/٧ : رَوَى أَبُو دَاوُدَ بَعْضُهُ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ بَنَحُوهُ [الْكَبِيرُ ٣٠٢/١٠ (١٠٧٣٢)] وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَقَّتْ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَحْمَدَ ثَقَاتٌ . وَحَسَنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ ، وَذَكَرُوا مِنْ خَرَجِهِ .

(٢) فِي الْمُسْنَدِ «فَجَاءَ غُلَامٌ يَوْمًا ..» .

(٣) الذَّحَلُ : الثَّأْرُ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٩٢/٤ (٢٢١٦) ، وَحَسَنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ ، لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَاصِمٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ ، فَقَدْ تَوَبَّعَ بِخَالِدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ . وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، صَدُوقٌ ، يَخْطِئُ وَيَصِرُّ . التَّقْرِيبُ ٤١٥/١ .

(٥) الْمُسْنَدُ ٩٢/٤ (٢٢١٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ ٤٨٥/١ (١٥١٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ ١٩٥/٣ (٣١٣٤) . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ حَسَنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ لغيره . أَمَّا الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فَذَكَرَهُ فِي الْإِرْوَاءِ ١٦٥/٣ (٧١٠) وَضَعَفَهُ لِعَلِيِّ ، وَلِأَنَّ عَطَاءَ كَانَ اخْتَلَطَ .

(٣٠٩٧) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِي

ابن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس :

أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقَ بِالْمَشْرِكِينَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ . ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ [آل عمران : ٨٦] فَبَعَثَ بِهَا قَوْمَهُ ، وَرَجَعَ تَائِبًا ، فَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ مِنْهُ وَخَلَّى عَنْهُ (١) .

(٣٠٩٨) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِي بن

عاصم قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبیر عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، وَإِنْ مِنْ خَيْرٍ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدَ ، يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » (٢) .

(٣٠٩٩) الحديث الرابع والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِي

ابن عاصم أَخْبَرَنَا الْحَدَّاءُ عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا مُسْتَقْبِلًا الْحَجَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَضَحِكَ وَقَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعَوْهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا . وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ » (٣) .

(٣١٠٠) الحديث الخامس والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَلِي بن عاصم قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُعَلَّى الْعَطَّارُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْعُرْنِيُّ قَالَ :

(١) الْمُسْنَدُ ٩٤/٤ (٢٢١٨) . وَعَلِي بن عاصم متابع . فَقَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرَقٍ عَنْ دَاوُدَ فِي النَّسَائِيِّ ١٠٧/٧ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ١٤٢/٢ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ٣٢٩/١٠ (٤٤٧٧) . وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ . وَصَحَّحَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٩٤/٤ (٢٢١٩) . وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ غَيْرُ عَلِي بن عاصم ، فَهُوَ مُتَابِعٌ . وَقَدْ أَخْرَجَ مِنْ طَرَقٍ عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ فِي التِّرْمِذِيِّ ١١٩/٣ (٩٩٤) ، وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَ الْبَابِ وَابْنَ مَاجَةَ ٤٧٣/١ (١٤٧٢) ، ١١٥٧/٢ (٣١٩٧) مَفْرُقًا ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٣٠٠/٤ (٢٤١٠) ، وَصَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ ٢٤٢/١٢ (٥٤٣٢) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَمُحَقِّقُو مُسْنَدِي أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى .

(٣) الْمُسْنَدُ ٩٥/٤ (٢٢٢١) ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَمِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ فِي أَبِي دَاوُدَ ٢٨٠/٣ (٣٤٨٨) . وَصَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ ٣١٢/١١ (٤٩٣٨) .

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بن دِينَار عَنْ طَاوُسَ : أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : بَلَغَ عَمْرٌ أَنْ فَلَانًا بَاعَ خُمْرًا ، فَقَالَ : قَاتِلَ اللَّهُ فَلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ... وَقَدْ جَعَلَ فِي مُسْنَدِ عُمَرَ - الْجَمْعُ ١١٠/١ (٢٩) .

ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ : « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ » . قَالَ : بِئْسَمَا عَدَلْتُمْ بَامْرَأَةٍ (١) كَلْبًا وَحَمَارًا . لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْبَلْتُ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِالنَّاسِ ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ قَرِيبًا مُسْتَقْبِلَهُ نَزَلْتُ عَنْهُ وَخَلَّيْتُ عَنْهُ ، وَدَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، وَلَا نَهَانِي عَمَّا صَنَعْتُ .

وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَجَاءَتْ وَلِيدَةٌ تَخْلُلُ الصَّفُوفَ حَتَّى عَاذَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، وَلَا نَهَاها عَمَّا صَنَعَتْ .

وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدٍ ، فَخَرَجَ جَدِّي مِنْ بَعْضِ حُجُرَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَهَبَ يَجْتَازُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَنْعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَفَلَا تَقُولُونَ : إِنَّ الْجَدْيَ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ (٢) ! .

❖ وَقَدْ رَوَى مُخْتَصَرًا:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَّارِ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

مَرَّتْ جَارِيتَانِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، فَجَاءَتَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي ، فَأَخَذَتَا بَرَكَبَيْهِ ، فَلَمْ يَنْصَرَفْ .

وَمَرَرْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي وَنَحْنُ عَلَى حِمَارٍ ، فَجِئْنَا فَدَخَلْنَا فِي الصَّلَاةِ (٣) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرْفَةَ ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ ، فَنَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكْنَاهَا تَرْتَعُ ، وَدَخَلْنَا فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يَقُلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا (٤) .

(١) فِي الْمُسْنَدِ «بَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ» .

(٢) الْمُسْنَدُ ٩٥/٤ (٢٢٢٢) وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ ، وَحَكَمُوا بِانْقِطَاعِهِ بَيْنَ الْحَسَنِ الْعَرَبِيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٢٠/٤ (٢٢٥٨) ، وَمِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ فِي مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى ٣١١/٤ (٢٤٣٢) وَصَحَّحَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ . وَيَنْظُرُ الطَّرِيقَانِ التَّالِيَانِ ، وَصَحِّحَ ابْنُ خَزِيمَةَ ٢١/٢ - ٢٦ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٣٧٩/٣ (١٨٩١) ، وَمُسْلِمٌ ٣٦١/١ (٥٠٤) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ :
أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ :
أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ عَلَى أَتَانٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنَى ، حَتَّى صِرْتُ
بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ . قَالَ : ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَارْتَعْتُ وَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (١) .

(٣١٠١) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ
ابْنِ حُبَّابٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو
ابْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٢) .

(٣١٠٢) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقِّيُّ أَبُو زَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا فُرَاتٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزَرِيِّ عَنْ
عُكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
قَالَ أَبُو جَهْلٍ : لَئِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ لَا تَبِيْنُهُ حَتَّى أَطَّأَ عَلَى عُنُقِهِ .
فَقَالَ : «لَوْ فَعَلَ لَا خَذَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عِيَانًا . وَلَوْ أَنَّ الْيَهُودَ تَمَنُّوا الْمَوْتَ لَمَاتُوا وَرَأَوْا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ
النَّارِ . وَلَوْ خَرَجَ الَّذِينَ يُبَاهِلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَرَجَعُوا لَا يَجِدُونَ مَالًا وَلَا أَهْلًا» .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ (٣) .

❖ طريق لبعضه:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عُكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
مَرَّ أَبُو جَهْلٍ - يَعْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي ، فَقَالَ : أَلَمْ أَنْهَكَ؟ فَانْتَهَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ :

(١) المسند ٢٠٧/٤ (٢٣٧٦) ، والبخاري ٧١/٤ (١٨٥٧) . وهو في مسلم من طريق ابن شهاب ٣٦١/١ (٥٠٤) .

(٢) المسند ٩٨/٤ (٢٢٢٤) ، ومسلم ١٣٣٧/٣ (١٧١٢) .

(٣) المسند ٩٨/٤ (٢٢٢٥) ، والبخاري ٧٢٤/٨ (٤٩٥٨) من طريق الجزري . ومن فوقه متابعا .

لَمْ تَنْهَرْنِي يَا مُحَمَّدٌ؟ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا بَهَا رَجُلٌ أَكْثَرَ نَادِيًا مِنِّي . فقال جبريل : «فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ» [العلق : ١٧] قال ابن عباس : واللَّه لو دعا نَادِيَهُ لَأَخَذَتْهُ الزَّيَانِيَةُ (١) بالعذاب (٢) .

(٣١٠٣) الحديث الثامن والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ

ابن باب قال : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ :

«قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَعْطَوْا بِجِيفَتِهِ مَالًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ادْفَعُوا إِلَيْهِمْ جِيفَتَهُ» (٣) ، فَإِنَّهُ خَبِيثُ الْجِيفَةِ ، خَبِيثُ الدِّيَةِ» فلم يقبل منهم شيئاً (٤) .

وفي رواية : فَخَلَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ (٥) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ

قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أُصِيبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَطَلَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُجَنِّهُهُ (٦) ، فَقَالَ : «لَا ، وَلَا كِرَامَةً لَكُمْ» قَالُوا : فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ جُعْلًا . قَالَ : «ذَلِكَ أَخْبِثُ وَأَخْبِثُ» (٧) .

(٣١٠٤) الحديث التاسع والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ

ابن عَبَّاسٍ قَالَ :

رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِمَارَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ (٨) .

(١) في المسند «زبانية العذاب» .

(٢) المسند ١٦٤/٤ (٢٣٢١) ، ومن طريق أبي خالد في الترمذي ٤١٤/٥ (٣٣٤٩) . قال أبو عيسى : هذا حديث

حسن غريب صحيح . وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه . وقال الألباني : صحيح الإسناد .

(٣) في المسند «جيفتهم» .

(٤) المسند ١٠٢/٤ (٢٢٣٠) . وضعف المحققون إسناده لضعف نصر بن باب ، ولعننة الحجَّاج ، وهو مدلس .

(٥) وهذه الرواية في ٢٥٧/٤ (٢٤٤٢) عن سريج عن عبَّاد عن الحجَّاج به ..

(٦) يجنَّوه : يدفونه ويستروه .

(٧) المسند ١٦٣/٤ (٢٣١٩) . وضعف المحققون إسناده لسوء حفظ ابن أبي ليلى .

(٨) المسند ٣٨٦/٤ (٢٦٣٥) وفي إسناده الحجَّاج بن أرقطة . ومن طريق الحجَّاج رواه الترمذي ٢٤٣/٣ (٨٩٨)

وقال : حديث حسن . وحسن محققو المسند إسناده ، لأن الحجَّاج صرح بالتحديث ، وصحَّحه الألباني لغيره .

(٣١٠٥) الحديث الأربعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي بَخْطُ يَدُهُ : حَدَّثَنِي مَهْدِي بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هُمْ فَرجاً ، وَمِنْ كُلِّ ضيقٍ مَخْرَجاً ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» (١) .

(٣١٠٦) الحديث الحادي والأربعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : وَجَدْتُ

فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدُهُ : حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عطاء عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ» (٢) .

(٣١٠٧) الحديث الثاني والأربعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَحَسَنُ

ابْنُ مُوسَى قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمَنْبِرَ ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنٌّ إِلَيْهِ ، فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ . قَالَ : «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٣) .

(١) المسند ١٠٤/٤ (٢٢٣٤) . ومن طريق الوليد بن مسلم في سنن أبي داود ٨٥/٢ (١٥١٨) ، وابن ماجه ٢٥٤/٢ (٢٨١٩) ، وقال الحاكم ٢٦٢/٤ : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . فتعقبه الذهبي قائلاً : الحكم فيه جهالة . ولجهالة الحكم بن مصعب ضعف المحققون والألباني الحديث .

(٢) المسند ١٠٣/٤ (٢٢٣٣) . وفي الترغيب ٥٥٠/٢ (٢٦٠٧) قال المنذري : رجال أحمد رجال الصحيح إلا مهدي بن جعفر . وقال الهيثمي ٧٧/٤ : رواه أحمد ، وفيه مهدي بن جعفر ، وثقه ابن معين وغيره ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وقال ١٩٦/١٠ : رواه البزار عن شيخه مهدي بن جعفر البرمكي ، وقد وثقه غير واحد . وفيه كلام ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجالهما رجال الصحيح . وهو في الأوسط ٥٢/٦ (٥١٠٨) عن شيخه محمد بن العباس المؤدّب عن الحكم بن موسى عن الوليد به ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا الوليد بن مسلم . وهو في الصحيحّة للألباني ٤٤٠/٣ (١٤٥٦) ، وصحّحه محققو المسند .

(٣) المسند ١٠٧/٤ (٢٢٣٦) عن عفّان ٢٢٧/٤ (٢٤٠٠) عن حسن بن موسى . ومن طريق حمّاد في ابن ماجه ٤٥٤/١ (١٤١٥) وقال البوصيري : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات . وصحّحه الألباني في الصحيحّة ٢٠٦/٥ (٢١٧٤) وذكر طرقه .

(٣١٠٨) الحديث الثالث والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا محمد

ابن بشار قال: حدَّثنا غنْدَرُ قال: حدَّثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال:

لعن رسول الله ﷺ المُتَشَبِّهين من الرجال بالنساء، والمُتَشَبِّهات من النساء بالرجال.

انفرد بإخراجه البخاري (١).

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يحيى بن إسحاق قال: أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن

عكرمة عن ابن عباس:

أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والموصولة، والمُتَشَبِّهين من الرجال بالنساء،

والمُتَشَبِّهات من النساء بالرجال (٢).

(٣١٠٩) الحديث الرابع والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد

ابن جعفر قال: حدَّثنا سعيد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق عن ابن عباس:

أن رسول الله ﷺ كان يصيبُ من الرؤوس وهو صائم (٣).

(٣١١٠) الحديث الخامس والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

علي بن عبد الله قال: حدَّثنا خالد بن الحارث قال: حدَّثنا سعيد عن قتادة عن أبي نَهِيك

عن ابن عباس قال:

قال رسول الله ﷺ: «من استعاذَ بالله فأَعِيذوه، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه» (٤).

(٣١١١) الحديث السادس والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

أبو معاوية قال: حدَّثنا حجاج عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال:

(١) البخاري ٣٣٢/١٠ (٥٨٨٥)، ومن طريق محمد بن جعفر، غندر في المسند ٢٤٣/٥ (٣١٥١).

(٢) المسند ١٢٣/٤ (٢٢٦٣). رجاله ثقات عدا ابن لهيعة، سيء الحفظ. وقد روى البخاري - السابق: «لعن

الله المُتَشَبِّهين...». ولعن الواصلة والموصولة، روي في الصحيحين عن عائشة وأسماء - الجمع

١٧٣/٤، ٢٦٩، (٣٣١١) ٣٥١٤.

(٣) المسند ١١٠/٤ (٢٢٤١). قال الهيثمي ١٧٠/٣ رجال أحمد رجال الصحيح. وهو كما قال. وهو في المعجم

الكبير ٢٥٣/١١ (١١٨٦٨) من طريق أيوب، وقال فيه: يعني القُبلة.

(٤) المسند ١١٣/٤ (٢٢٤٨)، ومن طريق خالد بن الحارث في أبي داود ٣٢٨/٤ (٥١٠٨)، وأبي يعلى ٤١٢/٤

(٢٥٣٦)، وجوّد المحققون إسناده - وينظر الصحيحة ٥٠٩/١ (٢٥٣).

قال رسول الله ﷺ : « العُمري لمن أُعْمِرَهَا ، والرَّقبي لمن أُرْقِبَهَا . والعائدُ في هَبْتِه كالعائد في قَيْتِه » (١) .

قد سبق ذكر العُمري والرَّقبي في مواضع .

(٣١١٢) الحديث السابع والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

يحيى بن حمَّاد قال : حدَّثنا أبو عَوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال :

كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي وهو بمَكَّة نحو بيت المقدس ، والكعبةُ بين يديه ، وبعدما هاجر إلى المدينة ستَّة عشر شهراً ، ثم صُرِفَ إلى الكعبة (٢) .

(٣١١٣) الحديث الثامن والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سُريج

بن النعمان قال : حدَّثنا هُشيم عن ابن أبي ليلى عن الحَكَم عن مِقْسَم عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ دَفَعَ خَيْبَرَ أرضَهَا ونخلَهَا ، مُقاسمةً على النِّصْف (٣) .

(٣١١٤) الحديث التاسع والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عبد الصمد قال : حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم قال : حدَّثنا يزيد - يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : « أُعْطِيتُ خَمْساً لم يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي - ولا أقوله فخرًا : بُعِثْتُ إلى النَّاسِ كافَّةً : الأحمر والأسود . وَنُصِرْتُ بالرُّغْبِ مسيرةَ شهر . وأُحِلَّتْ لي الغنائم ولم

(١) المسند ١١٤/٤ (٢٢٥٠) ، والنسائي ٢٦٩/٦ ، وهو حديث صحيح ، ولكن في إسناد الحديث الحجاج ابن أرطاة ، مدلس .

(٢) المسند ١٣٦/٥ (٢٩٩١) ، والمعجم الكبير ٥٦/١٢ (١١٠٦٦) قال الهيثمي ١٥/٢ : رجاله رجال الصحيح . وهو كما قال . وقد روى الشيخان الحديث عن البراء : البخاري ٩٥/١ (٤٠) ، ومسلم ٣٧٤/١ (٥٢٥) . وينظر الفتح ٩٥/١ .

(٣) المسند ١١٨/٤ (٢٢٥٥) ، ومن طريق هُشيم في ابن ماجه ٨٢٤/٢ (٢٤٦٨) ، وأبي يعلى ٢٣٠/٤ (٢٣٤١) . قال البوصيري : في إسناده الحكم بن عتيبة : قال شعبة : لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث . وابن أبي ليلى هذا هو محمد بن عبد الله ، ضعيف . وقد صحَّح الألباني الحديث لغيره . وكذلك حسنه لغيره محققو المسند .

تَحِلُّ لِأَحَدٍ قِبَلِي . وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهوراً . وَأَعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ فَأَخَّرْتُهَا لِأُمَّتِي ،
فَهِیَ لِمَنْ لَا یَشْرِكُ بِاللَّهِ شِئْناً»^(١) .

(٣١١٥) الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

عَدِي عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ :

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : صَلَّيْتُ الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ ، فَكَبَّرَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ
تَكْبِيرَةً : يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تِلْكَ صَلَاةُ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ^(٢) .

(٣١١٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

مِرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِي قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ
مُزَاحِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَافَرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبِعاً . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَمَنْ
صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبِعاً كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكَعَتَيْنِ .

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً ، حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّى النَّاسُ رَكَعَةً رَكَعَةً^(٣) .

(٣١١٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ : أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ
ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ :

أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمٍ اسْتَفْتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي

(١) الْمُسْنَدُ ٤/٤٧١ (٢٧٤٢) . وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ غَيْرُ يَزِيدَ ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ ، كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٨/٢٦١ . وَقَدْ
رَوَى الشَّيْخَانُ الْحَدِيثَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : الْبُخَارِيُّ ١/٤٣٥ (٣٣٥) ، وَمُسْلِمٌ ١/٣٧٠ (٥٢١) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣/٣٧٥ (١٨٨٦) ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَشْرٍ وَقَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ ٢/٢٧١ ، ٢٧٢ (٧٨٧) ،
٧٨٨ . وَيَنْظُرُ تَخْرِيجَ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤/١٢٣ (٢٢٦٢) . وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَيْهِ أَنَّ حَمِيداً ضَعِيفٌ ، وَحَدِيثُهُ عَنْ الضَّحَّاكِ مَرْسَلٌ ، وَأَنَّ الضَّحَّاكَ
لَمْ يَلِقْ ابْنَ عَبَّاسٍ . وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ
نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبِعاً ، وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ ، وَفِي الْخَوْفِ رَكَعَةً ١/٤٧٨ (٦٨٧) .

شيخاً لا يستطيع أن يستويَ على الراحلة ، فهل يقضي عنه أن أُحجَّ عنه؟ فقال لها رسول الله ﷺ : «نعم» . فأخذ الفضلُ بن عباس يلتفتُ إليها ، وكانت امرأةً حسنةً ، وأخذ رسول الله ﷺ الفضلَ فحوّلَ وجهه من الشقِّ الآخر .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثني سُكَيْن بن عبد العزيز قال : حدَّثني أبي قال : سمعتُ ابن عباس قال :

كان فلانٌ رديفَ رسول الله ﷺ يومَ عرفة ، قال : فجعلَ الفتى يُلاحظُ النساءَ وينظر إليهنَّ . وجعل رسولُ الله ﷺ يَصْرِفُ وجهه بيده من خلفه مراراً ، وجعل الفتى يُلاحظُ إليهنَّ ، فقال له رسول الله ﷺ : «ابن أخي ، إن هذا يومٌ من مَلَكٍ (٢) سَمِعَهُ وبَصَرَهُ ولسانَهُ غُفِرَ له» (٣) .

(٣١١٨) الحديث الثالث والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

حسين الأشقر قال : حدَّثنا أبو كُذَيْبَة عن عطاء عن أبي الضُّحَى عن ابن عباس قال :

أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم وليس في العسكر ماء ، فأتاه رجل فقال : يا رسول الله ، ليس في العسكر ماء . قال : «هل عندك شيء؟» قال : نعم . قال : «فأتني به» . قال : فأتاه بإناء فيه شيء من ماء قليل . قال : فجعل رسول الله ﷺ أصابعه على فم الإناء وفتح أصابعه . قال : فانفجرت من بين أصابعه عيون . وأمر بلالاً فنادى في الناس : الوضوء المبارك (٤) .

(٣١١٩) الحديث الرابع والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان

قال : حدَّثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أنه قال :

(١) المسند ١٢٥/٤ (٢٢٦٦) . ومن طريق ابن شهاب رواه البخاري ٣٧٨/٣ (١٥١٣) ، ومسلم ٩٧٣/٢ (١٣٣٤) . وسعد وأبوه ثقتان .

(٢) في المسند «من ملك فيه» .

(٣) المسند ١٦٤/٥ (٣٠٤١) ، ومن طريق سكين في مسند أبي يعلى ٣٣٠/٤ (٢٤٤١) والمعجم الكبير ١٧٩/٢ (١٢٩٧٤) ، وصحيح ابن خزيمة ٢٦١/٤ (٢٨٣٤) . قال الهيثمي في المجمع ٢٥٤/٣ : رجال أحمد ثقات ،

لكن الألباني ضعفَ إسنادَ الحديث ، وكذلك محققو المسند ، للاختلاف في سكين وأبيه .

(٤) المسند ١٢٦/٤ (٢٢٦٨) ، وحسنه المحققون لغيره .

لما نزلت آية الدين ، قال رسول الله ﷺ : **إِنْ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا خَلَقَ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ ذَارِيءٌ** ^(١) **إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَجَعَلَ يَعْزِضُ ذُرِّيَّتَهُ عَلَيْهِ ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا يَزْهَرُ** ^(٢) ، فقال : **أَيُّ رَبٍّ ، مِنْ هَذَا؟** قال : **هَذَا ابْنُكَ دَاوُدَ .** قال : **أَيُّ رَبٍّ ، فَكَمْ عَمْرُهُ؟** قال : **سِتُّونَ عَامًا .** قال : **أَيُّ رَبٍّ ، زِدْ فِي عَمْرِهِ .** قال : **لَا ، إِلَّا أَنْ أَزِيدَهُ مِنْ عَمْرِكَ ، وَكَانَ عَمْرُ آدَمَ أَلْفَ سَنَةٍ .** فزاده أربعين عاماً ، فكتب الله تعالى عليه كتاباً وأشهد عليه الملائكة ، فلما احتضر آدم وأتته الملائكة قال : **إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ عَمْرِي أَرْبَعُونَ عَامًا .** فقليل له : **إِنَّكَ قَدْ وَهَبْتَهَا لابْنِكَ دَاوُدَ .** قال : **مَا فَعَلْتُ .** فأبرز الله عليه الكتاب ، وأشهد ^(٣) عليه الملائكة ^(٤) .

حدثنا أحمد قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا حماد بن سلمة ... فذكره ، وزاد فيه : **«فَاتَمَّهَا لِدَاوُدَ مِائَةٌ ، وَأَتَمَّهَا لِآدَمَ أَلْفَ سَنَةٍ»** ^(٥) .

(٣١٢٠) **الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ:** حدثنا أحمد قال : حدثنا

عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَلَا رَأْهَمَ . انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، وأُرْسِلَتْ عليهم الشُّهُبُ ، قال : فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا : ما لكم؟ فقالوا : **حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ ،** فقالوا : ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء قد حَدَثَ ، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما الذي حال بينكم وبين خبر السماء . فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون ما هذا الذي حال بينهم وبين خبر

(١) ذارِيءٌ : خالِقٌ .

(٢) يزهر : يضيء وجهه .

(٣) في المسند «وشهدت» .

(٤) المسند ١٢٧/٤ (٢٢٧٠) . ومن طريق حماد بن سلمة في مسند أبي يعلى ٩٩/٥ (٢٧١٠) ، والمعجم الكبير

١٦٥/١٢ (١٢٩٢٨) . قال الهيثمي ٢٠٩/٨ : وفيه علي بن زيد ، ضعفه الجمهور ، وبقيته رجاله ثقات . وقد

ضعف المحققون إسناده ، وحسنوه لغيره .

(٥) المسند ٤٤٦/٤ (٢٧١٣) . وإسناده كسابقه .

السماء . قال : فانصرفَ النَّفَرُ الذي توجَّهوا نحو تِهَامَةٍ إلى رسول الله ﷺ وهو بنخلة عامداً إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر . قال : فلما سمِعوا القرآنَ استمعوا له وقالوا : هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء . قال : فهناك حين رجعوا إلى قومهم قالوا : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ قال : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ ﴾ [فاتحة سورة الجن] وإنما أُوحي إليه قولُ الجن .

أخرجه في الصحيحين (١) .

❖ وقد روي مختصراً:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو أحمد قال : حدَّثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال :

كان الجنُ يسمعون الوحي ، فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشراً ، فيكون ما سمِعوا حقاً وما زادوه باطلاً . وكانت النجوم لا يُرمى بها قبل ذلك . فلما بُعثَ النبي ﷺ كان أحدهم لا يأتي مَقْعَدَهُ إلا رُمي بشهاب يُحْرِقُ من أصاب ، فشكوا ذلك إلى إبليس ، فقال : ما هذا إلا من أمر قد حدث ، فبثُّ جنودَه ، فإذا هم بالنبي ﷺ يُصَلِّي بين جبلي نخلة ، فأتوه فأخبروه ، فقال : هذا الحدث الذي حدث في الأرض» (٢) .

(٣١٢١) الحديث السادس والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عَبِيدَةُ بن حُمَيْد قال : حدَّثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة : «إن هذا البلد حرامٌ ، حرَّمه الله يومَ خَلَقَ السموات والأرضَ ، فهو حرام حرَّمه الله يوم القيامة . ما أُحِلَّ لأحد فيه القتلُ غيري ، ولا يَحِلُّ لأحد بعدي فيه حتى تقوم الساعة ، وما أُحِلَّ لي فيه إلا ساعةٌ من النهار ، فهو حرامٌ حرَّمه الله عزَّ

(١) المسند ٤/١٢٩ (٢٢٧١) . ومن طريق أبي عوانة الوضَّاح بن عبد الله ، في البخاري ٢/٢٥٣ (٧٧٣) ، ومسلم ٣٣١/١ (٤٤٩) .

(٢) المسند ٤/٢٨٣ (٢٤٨٢) ، وسنن الترمذي ٥/٣٩٨ (٣٣٢٤) من طريق إسرائيل . وقال : حديث حسن صحيح . ومن طريق ابن إسحاق في مسند أبي يعلى ٤/٣٨٤ (٢٥٠٢) ، وصحَّحه الألباني والمحققون .

وجلّ إلى أن تقوم الساعة . لا يُغضدُ شوْكُهُ ، ولا يُختَلَى خلاه^(١) ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهُ ، ولا تُلتَقَطُ لُقْطَتُهُ إلا لمُعَرَفٍ . قال العباس ، وكان من أهل البلد وقد علم الذي لا بُدَّ لهم منه : إلا الإذخِرَ يا رسول الله ، فإنه لا بُدَّ لهم منه ، فإنه للقبور والبيوت . فقال رسول الله ﷺ : «إلا الإذخِر»^(٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو النُّضر قال : حدَّثنا عبد الحميد قال : حدَّثنا شهر قال : قال ابن عباس :

قال رسول الله ﷺ : «لكلِّ نبيٍّ حَرَمٌ ، وحَرَمِي المدينة . اللهمَّ إِنِّي أُحَرِّمُهَا بِحَرَمِكَ ، أن لا يُؤْوَى فيها مُخَدِّثٌ ، ولا يُختَلَى خلاها ، ولا يُغضدُ شوْكُها ، ولا تُؤخَذُ لُقْطَتُها إلا لمُنْشِدٍ»^(٣) .

(٣١٢٢) الحديث السابع والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا علي بن زيد عن رجل عن ابن عباس : أن النبي ﷺ صَلَّى على النجاشي^(٤) .

(٣١٢٣) الحديث الثامن والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود بن عامر قال : حدَّثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس قال :

اختصمَ إلى النبي ﷺ رجلان ، فوقعت اليمينُ على أحدهما ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندي شيء ، فنزل جبريلُ على النبي ﷺ فقال : «إنه كاذب ، إن له عنده

(١) يغضد : يقطع . والخلا : الكلاء الرطب .

(٢) المسند ١٨٤/٤ (٢٣٥٣) . والحديث في الصحيحين من طريق منصور ولم ينسبه عليه . وعبيدة من رجال البخاري - البخاري ٤٤٨/٣ (١٥٨٧) ، وينظر أطرافه ٢١٣/٣ (١٣٤٩) ، ومسلم ٩٨٦/٢ (١٥٣٥) .

(٣) المسند ٩٠/٥ (٢٩٢٠) . قال الهيثمي ٣٠٤/٣ : إسناده حسن . وحسنه محقق المسند لغيره دون «لكلِّ نبيٍّ حَرَمٌ» ، وضعف إسناده .

(٤) المسند ١٤٤/٤ (٢٢٩٢) . وإسناده ضعيف لضعف ابن جدعان ، علي ، وجهالة الرواي عن ابن عباس . وقد صحَّ الحديث عن جابر بن عبد الله ، رواه الشيخان - الجمع ٣١٩/٢ (١٥٣٧) .

حَقُّهُ» فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ حَقُّهُ ، وَكَفَّارَةُ يَمِينِهِ ، مَعْرِفَتُهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَوْ شَهَادَتُهُ (١) .

(٣١٢٤) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا ، فَأَمَرَهُمْ فَعَجَلُوهَا عَمْرَةً ، ثُمَّ قَالَ : «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبِرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلُوا ، وَلَكِنْ دَخَلْتُ الْعَمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ أَنْشَبَ أَصَابِعَهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ . فَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ . وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بِمَ أَهَلَّلْتَ؟» قَالَ : أَهَلَّلْتُ بِمَا أَهَلَّلْتَ بِهِ . قَالَ : «فَهَلْ مَعَكَ هَدْيٌ؟» قَالَ : لَا . قَالَ : «فَأَقِمْ كَمَا أَنْتَ وَلَكَ ثُلُثُ هَدْيِي» . قَالَ : وَكَانَ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً بَدَنَةً (٢) .

❖ وَقَدْ رَوَى مُخْتَصَرًا:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «هَذِهِ عَمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحِلِّ الْحِلَّ كُلَّهُ ، فَقَدْ دَخَلْتَ الْعَمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) الْمُسْنَدُ ٤/٤٣٠ (٢٦٩٥) . وَضَعَفَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ . وَالْحَدِيثُ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٣/٢٢٨ (٣٢٧٥) مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ . وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْهُ بِالْكَفَّارَةِ . وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ عَنْ الْحَدِيثِ : صَحِيحٌ . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٤/٩٥ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٤/١٤٠ (٢٢٨٧) ، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١١/٦٩ (١١١١٧) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدٍ . وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ ٣/٢٧١ (٩٣٢) : «دَخَلْتُ الْعَمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَحَسَّنَهُ . وَيَزِيدُ فِيهِ ضَعْفٌ . التَّقْرِيبُ ٢/٦٧١ : وَلَكِنْ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ لغيره .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤/٢٣ (٢١١٥) ، وَمُسْلِمٌ ٢/٩١١ (١٢٤١) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ . وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ .

أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه : «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَإِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبُرْتُ مِنْهُ لَأَمُرْتُكُمْ بِهَا ، وَلِيَحِلَّ مَنْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ» وكان مع رسول الله ﷺ هدي .
قال : وقال رسول الله ﷺ : «دخلت العمرة في الحَجِّ إلى يوم القيامة» وَخَلَّلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (١) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ يَرُونَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفَجْرِ فِي الْأَرْضِ ، فَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا ، يَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبِيرُ ، وَعَفَا الْأَثَرُ ، وَانْسَلَخَ صَفَرٌ ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصَبِيحَةِ رَابِعَةِ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً . فَتَعَاضَمَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ : «الْحِلُّ كُلُّهُ» .
أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ إِلَّا قَطْعًا لِأَمْرِ أَهْلِ الشَّرْكِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبِيرُ ، وَعَفَا الْأَثَرُ ، وَدَخَلَ صَفَرٌ ، فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ (٣) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ :

-
- (١) المسند ١٨١/٤ (٢٣٤٨) وفيه زياد ينظر الطريق قبل السابق .
(٢) المسند ١٣١/٤ (٢٢٧٤) ، ومن طريق وهيب في البخاري ٤٢٢/٣ (١٥٦٤) ، ومسلم ٩٠٩/٢ (١٢٤٠) وعفان من رجالهما .
(٣) المسند ١٩٢/٤ (٢٣٦١) . ورجاله رجال الشيخين غير ابن إسحاق ، وهو متابع ، فقد رواه أبو داود ٢٠٤/٢ (١٩٨٧) ، وابن حبان في صحيحه ٨٠/٩ (٣٧٦٥) كلاهما من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج وابن إسحاق ، وصححه المحققون والألباني ، وحسنوا إسناده .

قال عروة لابن عباس : حتى متى تُضِلُّ الناسَ يا ابن عباس؟ قال : ما ذلك يا عروة؟^(١) قال : تأمرُ بالعمرة في أشهر الحجّ ، وقد نهى عنها أبو بكر وعمر . فقال ابن عباس : قد فعلها رسولُ الله ﷺ . فقال عروة : هما كانا أتبعَ لرسول الله ﷺ وأعلمَ به منك^(٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : [حدَّثنا عفان] قال : حدَّثنا وهيب قال : حدَّثنا أيوب عن رجل^(٣) . قال : ابن عباس يقول :

قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابه لصُبحِ رابعةٍ مُهلّين بالحجّ ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوها عمرة ، إلا من كان معه هدي . قال : فَلَبِسَتِ الْقُمُصُ ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ ، وَنُكِحَتِ النِّسَاءُ .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس بن محمد قال : حدَّثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد قال : حدَّثنا ليث عن طاوس عن ابن عباس قال :

تَمَتَّعَ رسولُ الله ﷺ حتى مات ، وأبو بكر حتى مات ، وعمر حتى مات ، وعثمان حتى مات . وكان أوَّلَ من نهى عنها معاوية . قال ابن عباس : فَعَجِبْتُ منه وقد حدَّثني أنه قَصَّرَ عن رسول الله ﷺ بِمَشْقَصٍ^(٤) .

(٣١٢٥) الحديث الستون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا

شعبة قال : أخبرني أبو بشر قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس :

(١) في المسند : «يا عُرْوَة» .

(٢) المسند ١٣٢/٤ (٢٢٧٧) . ورجاله رجال الصحيح .

(٣) في المخطوط : «حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وهيب قال : حدَّثنا أيوب عن السدي» وليس صحيحاً وما أثبت من المسند ٣٩١/٤ (٢٦٤١) . والإسناد ضعيف لجهالة الراوي عن ابن عباس . وللحديث شاهد عن جابر في الصحيحين - الجمع ٣٣٧/٢ (١٥٤٧) .

(٤) المسند ٤٠٦/٤ (٢٦٦٤) ، ومن طريق ليث بن أبي سليم في الترمذي ١٨٤/٣ (٨٢٢) وضعف الألباني ومحقّقو المسند إسناده ، لضعف ليث .

أن خالته أم حَفِيد أهدت إلى رسول الله ﷺ سَمْنًا وَأَضْبًا وَأَقِطًا . قال : فأكل من السمن والأقِط وترك الأَضْبَ تَقْدَرًا . فأكِلَ على مائدة رسول الله ﷺ ، ولو كان حراماً لم يؤكل على مائدة رسول الله ﷺ .

قلت : من قال : لو كان حراماً ... ؟ قال : ابن عباس .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا عبد الواحد قال : حدَّثنا سليمان الشيباني قال : حدَّثنا يزيد بن الأصم قال :

دعانا رجلٌ ، فأتانا بخِوانٍ عليه ثلاثة عشر ضَبًّا قال : وذاك عشاءٌ ، فأكل وتارك . فلما أصبحنا غَدَوْتُ على ابن عباس فسألته ، فأكثر في ذلك جلساؤه حتى قال بعضهم : قال رسول الله ﷺ : « لا أكله ولا أنهى عنه (٢) ولا أحرَّمه » فقال ابن عباس : بئس ما قلَّتم . إنما بعث رسول الله ﷺ مُحَلَّلًا وَمُحَرِّمًا . ثم قال : كان رسول الله ﷺ عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة ، فأتي بخِوانٍ عليه خبزٌ ولحم ضَبٌّ ، فلما ذهب رسول الله ﷺ يتناولُ قالت له ميمونة : إنه يا رسول الله لَحْمٌ ضَبٌّ . فكفَّ يده وقال : « إنه لحمٌ لم أكله ولكن كُلوا » فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد والمرأة . فقالت ميمونة : لا أكلُ من طعام لم يأكلُ منه رسول الله ﷺ .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣١٢٦) الحديث الحادي والستون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان

قال : حدَّثنا أبو الأحوص قال : أخبرنا سِمَاك عن عكرمة قال : قال ابن عباس :

أُتِيتُ وأنا نائمٌ في رمضان ، فقليل : إن الليلة ليلةُ القدر . قال : فقمْتُ وأنا ناعس ،

(١) المسند ٤/١٤٨ (٢٢٩٩) . ومن طريق شعبة في البخاري ٥/٢٠٣ (٢٥٧٥) ، ومسلم ٣/١٥٤٤ (١٩٤٧) وعفان من رجال الشيخين .

(٢) « ولا أنهى عنه » ليست في المسند . وهي في مسلم .

(٣) المسند ٤/٤٢١ (٢٦٨٤) ، ومسلم ٣/١٥٤٥ (١٩٤٨) من طريق سليمان الشيباني . يونس بن محمد ، وعبد الواحد بن زياد ، من رجال الشيخين .

فتعلّقتُ ببعض أطناب فسطاطِ رسول الله ﷺ فإذا هو يُصَلِّي ، قال : فنظرتُ في تلك الليلة ، فإذا هي ليلة ثلاثٍ وعشرين (١) .

(٣١٢٧) الحديث الثاني والستون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عفان

قال : حدّثنا ثابت يعني ابن يزيد قال : حدّثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ كان يبيتُ الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عشاء . قال : وكان عامة خبرهم خبرُ الشعر (٢) .

(٣١٢٨) الحديث الثالث والستون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عفان

قال : حدّثنا سليمان بن كثير أبو داود الواسطي قال : سمعتُ ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال :

خطبنا - يعني رسول الله ﷺ فقال : «يا أيُّها الناسُ ، كُتِبَ عليكم الحجُّ» فقام الأقرع بن حابس فقال : أفي كلِّ عام يا رسولَ الله؟ فقال : «لو قُلْتُها لوجِبَتْ ، ولو وجِبَتْ لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها . الحجَّ مرّةً ، فمن زاد فهو تطوُّع» (٣) .

(٣١٢٩) الحديث الرابع والستون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا أسود

بن عامر قال : حدّثنا يحيى بن يعلى التيمي عن الأعمش عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ يومَ التَّروِيَةِ بمِنَى ، وصَلَّى الغداةَ يومَ عَرَفَةَ بها (٤) .

(١) المسند ١٥٠/٤ (٢٣٠٣) . قال الهيثمي ١٧٩/٣ : رجال أحمد رجال الصحيح . ولكن فيه ما يقال من اضطراب رواية سماء عن عكرمة . وقد روى مسلم ٨٢٧/٢ (١١٦٨) عن عبد الله بن أنيس أن ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين . وينظر الفتح ٢٦٢/٤ وما بعدها .

(٢) المسند ١٥٠/٤ (٢٣٠٣) ، ومن طريق ثابت في الترمذي ٥٠١/٤ (٢٣٦٠) . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه ١١١١/٢ (٣٣٤٧) . وحسنه الألباني . وصحّح محققو المسند إسناده .

(٣) المسند ١٥١/٤ (٢٣٠٤) ورجاله ثقات ، ولكن في رواية سليمان بن كثير عن الزهري كلام . وهو متابع ، فقد رواه النسائي ١١١/٥ من طريق عبد الجليل بن حميد - لا بأس به - عن الزهري . ورواه أبو داود ١٣٩/٢ (١٧٢١) من طريق سفيان بن حسين - ثقة في غير الزهري - عن سفيان به . وصحّحه الألباني ومحقّقو المسند .

(٤) المسند ٤٣٣/٤ (٢٧٠١) ، ومن طريق الأعمش في سنن أبي داود ١٨٨/٢ (١٩١١) ، والترمذي ٢٢٧/٣ (٨٨٠) ونقل الترمذي أن الحكم لم يسمع من مقسم هذا الحديث . وصحّحه الألباني ومحقّقو المسند .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود قال : حدَّثنا أبو كُذَيْنَة يحيى بن المُهَلَّب عن الأعمش عن الحَكَم عن مِقْسَم عن ابن عَبَّاس قال :
صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنَى خَمْسَ صَلَوَاتٍ (١) .

(٣١٣٠) الحديث الخامس والستون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا قُتَيْبَة وموسى بن داود قالا : حدَّثنا ابن لَهِيعة عن ابن هُبَيْرَة عن ميمون المَكِّي أنه رأى عبدَ اللَّهِ بن الزُّبَيْر وصلَّى بهم ، يشيرُ بكفِّه حين يقومُ ، وحين يرفعُ ، وحين يسجدُ ، وحين ينهضُ للقيام ، فيقومُ فيشيرُ بيديه . قال : فانطلقتُ إلى ابن عَبَّاس فقلتُ له : إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلَاةً لَمْ أَرِ أَحَدًا يُصَلِّيْهَا ، فَوَصَّفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ . فَقَالَ : إِنَّ أَحَبِّتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ (٢) .

(٣١٣١) الحديث السادس والستون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا قُتَيْبَة قال : حدَّثنا يحيى بن زكريا عن داود عن عكرمة عن ابن عَبَّاس قال :

قالت قريش لليهود : أعطونا شيئاً نسألُ عنه هذا الرجل . قال : سلُّوه عن الرُّوح . فسألوه ، فنزلت : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء : ٨٥] قالوا : أوتينا علماً كثيراً ، أوتينا التوراة ، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً . قال : فأنزل الله : ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ . . .﴾ (٣) [الكهف : ١٠٩] .

(١) المسند ٤/٤٣٣ (٢٧٠٠) ، وبهذا الإسناد صحَّحه ابن خزيمة ٣/٢٤٧ (٢٧٩٩) ، والحاكم ١/٤٦١ على شرط البخاري ، وافقه الذهبي . أبو كُذَيْنَة من رجال البخاري .

(٢) المسند ٤/١٥٣ (٢٣٠٨) من طريق قُتَيْبَة ، ٤/٣٨٢ (٢٦٢٧) من طريق موسى ، ومن طريق قُتَيْبَة أخرجه أبو داود ١٩٧/١ (٧٣٩) . وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود . ولكن محقق المسند حكم على إسناده بالضعف لجهالة ميمون المكي . وقال : هذا الحديث مخالف لما ثبت عن ابن الزبير . . . وفصل الكلام فيه .

(٣) المسند ٤/١٥٤ (٢٣٠٩) ، والترمذي ٥/٢٨٤ (٣١٤٠) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . ومن طريق يحيى أخرجه أبو يعلى ٤/٣٨٠ (٢٥٠١) ، وصحَّحه الحاكم ٢/٥٣١ ووافقه الذهبي ، وابن حبان ١/٣٠١ (٩٩) ، وصحَّحه المحققون والألباني .

(٣١٣٢) الحديث السابع والستون بعد المائتين: حدثنا الترمذي قال : حدثنا بُنْدَارٌ^(١) قال : حدثنا معاذ بن هانيء قال : حدثنا محمد بن مُسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس :

عن النبي ﷺ أنه جعل الدِّية اثني عشر ألفاً^(٢) .

(٣١٣٣) الحديث الثامن والستون بعد المائتين: حدثنا الترمذي قال : حدثنا أبو عمّار قال : حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «دِيَةُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ سَوَاءٌ ، عَشْرَةُ مِنْ الْإِبِلِ لِكُلِّ إِبْصِعٍ» .
قال الترمذي : هذا حديث صحيح^(٣) .

(٣١٣٤) الحديث التاسع والستون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الله بن محمد . قال عبد الله بن أحمد : وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد قال : حدثنا أبو الأحوص عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يَخْرُجَ إلى سفر قال : «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبْنَةِ فِي السَّفَرِ ، وَالْكَأَبَةِ فِي الْمُتَقَلِّبِ . اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الْأَرْضَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ» .

وإذا أراد الرجوع قال : «تَائِبُونَ»^(٤) عابدون ، لبرئنا حامدون .

فإذا دخل أهله قال : «تَوْبًا تَوْبًا ، لَرَبِّنَا أَوْبًا ، لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»^(٥) .

(١) وهو محمد بن بشار .

(٢) الترمذي ٦/٤ (١٣٨٨) ، وابن ماجه ٢/٨٧٨ (٢٦٢٩) ، ومن طريق معاذ في النسائي ٨/٤٤ ، ومن طريق

محمد بن مسلم في أبي داود ٤/١٨٥ (٤٥٤٦) . وضعف الألباني الحديث . ينظر الإرواء ٧/٣٠٤ (٢٢٤٥) .

(٣) الترمذي ٨/٤ (١٣٩١) . وصحّحه الألباني - الإرواء ٧/٣١٦ (٢٢٧١) .

(٤) في المسند «آيبون تائبون . . .» وفيما نقله الهيثمي عن أحمد وغيره أن رواية أحمد ليس فيها هذا اللفظ .

(٥) المسند ٤/١٥٦ (٢٣١١) وفيه -وفيما بعده- ما يقال في اضطراب رواية سَمَاك عن عكرمة . ومن طريق أبي

الأحوص أخرجه أبو يعلى ٤/٢٤١ (٢٣٥٣) ، وصحّحه ابن حبان ٦/٤٣١ (٢٧١٦) ، وأخرج جزءاً من آخره

الحاكم ١/٤٨٨ وصحّحه ، ووافقه الذهبي .

وقال رسول الله ﷺ : «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ (١)» .

وقال رسول الله ﷺ : «لَا تَسْتَقْبِلُوا ، وَلَا تُحَفِّلُوا ، وَلَا يُنْفَقَ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ» (٢) .

الضُّبَّة : ما تحت يدك من عيال أو مال .

والكَأَبَةُ : الحزن .

وقوله : «لَا تَسْتَقْبِلُوا» يعني تلقِّي الجَلَب .

وقوله : «وَلَا تُحَفِّلُوا» أي لا تجمعوا اللبن في الضَّرْع لتَغْرُوا به في البيع .

«وَلَا يُنْفَقَ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ» أي لا يزيد في السَّلْعَة وليس براغب فيها .

(٣١٣٥) الْحَدِيثُ السَّبْعُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ

قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ بَنِي عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا . فَقَالَ : «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟» قَالَ : رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ . قَالَ : «فَلَا تَقْرَبْنَهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ» .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٣) .

(٣١٣٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ

(١) الْمُسْنَدُ ١٥٧/٤ (٢٣١٢) ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ فِي ابْنِ مَاجَةَ ٦١/١ (١٧١) ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٢٤٢/٤ (٢٣٥٤) . قَالَ فِي الزَّوَائِدَ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ . وَلَهُ شَوَاهِدٌ فِي الصَّحِيحِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١٥٧/٤ (٢٣١٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ٥٦٨/٣ (١٢٦٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ . وَقَالَ عَنْهُ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . قَالَ : وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .. وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٢٣٣/٤ (٢٣٤٥) . وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ .

وَيَنْظُرُ تَعْلِيقَ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِينَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ .

(٣) التِّرْمِذِيُّ ٥٠٣/٣ (١١٩٩) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، وَسَنَنَ النَّسَائِيُّ ١٦٧/٢ ، وَمِنْ طَرُقٍ عَنْ الْحَكَمِ فِي أَبِي دَاوُدَ ٢٦٨/٢ (٢٢٢١) ، وَابْنُ مَاجَةَ ٦٦٦/١ (٢٠٦٥) . وَحَسَنَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ ، وَلَكِنَّهُ حَكَمَ عَلَى إِسْنَادِهِ بِالضَّعْفِ ، لِأَنَّ الْحَكَمَ فِيهِ ضَعْفٌ مِنْ جِهَةِ حِفْظِهِ ، وَلَهُ أَوْهَامٌ . الْإِرْوَاءُ ١٧٩/٧ (٢٠٩٢ ، ٢٠٩١) .

محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ صَدَقَ أُمِّيَّةً فِي شَيْءٍ مِنْ شَعْرِهِ ، فَقَالَ :

رَجُلٌ وَثُورٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلْأُخْرَى وَلَيْثٌ مُرْصَدٌ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ» .

وقال :

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ
تَأْبَى فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رَسْلِهَا إِلَّا مُعَذِّبَةً وَلَا تُجَلَّدُ
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ» (١) .

(٣١٣٧) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ

قَالَ (٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْ نَامٍ سَاجِدٌ أَوْ ضَوْءٌ حَتَّى يَضْطَجَعَ ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ
اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ» (٣) .

(٣١٣٨) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) الْمُسْنَدُ ٤/ ١٥٨ (٢٣١٤) . وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٤/ ٣٦٥ (٢٤٨٢) ، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١١/ ١٨٦ (١١٥٩١) وَقَالَ
الْهَيْثَمِيُّ ٨/ ١٣٠ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَالطَّبْرَانِيُّ ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ مَدْلَسٌ . وَقَدْ جَنَحَ
مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِلَى تَضْعِيفِ إِسْنَادِهِ وَعَلَّقُوا عَلَيْهِ .

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ . وَالَّذِي فِي الْمُسْنَدِ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤/ ١٦٠ (٢٣١٥) ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٤/ ٣٦٩ (٢٤٨٧) . وَالْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ
فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ١/ ٥٢ (٢٠٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ١/ ١١١ (٧٧) ، وَسَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ ١/ ١٥٩ ، وَقَدْ حَكَّمَ أَبُو دَاوُدَ
عَلَى الْحَدِيثِ : بِأَنَّهُ مُنْكَرٌ ، وَلَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : لَا يَصَحُّ . فَقَدْ
أُطَالَ الْمُحَقِّقُونَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ إِسْنَادِ الْحَدِيثِ ، وَمَالُوا إِلَى تَضْعِيفِهِ ، لِأَنَّ يَزِيدَ الدَّالَانِيَّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ .
يَنْظُرُ تَعْلِيقُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ عَلَى الْحَدِيثِ فِي التِّرْمِذِيِّ ، وَتَعْلِيقُ مُحَقِّقِي أَبِي يَعْلَى وَالْمُسْنَدِ ،
وَضَعْفُهُ الْأَبَانِيُّ .

أنه قال في السجود في (ص) : ليس من عزائم السجود ، ورأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها (١) .

(٣١٣٩) الحديث الرابع والسبعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا عفان قال : حدثنا همام قال : أخبرنا أبو جمرة قال :

كنت أدفعُ الناس عن ابن عباس ، فاحتبستُ أياماً ، فقال : ما حبسك؟ قلت : الحمى . قال : إن رسول الله ﷺ قال : «الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بماء زمزم» . انفراد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣١٤٠) الحديث الخامس والسبعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الله بن محمد . قال عبد الله : وسمعتُه أنا منه قال : أخبرنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس :

عن النبي ﷺ : أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعدُ ، ثم يقومُ فيخطُبُ (٣) .

(٣١٤١) الحديث السادس والسبعون بعد المائتين: حدثنا عبد الله (٤) قال : حدثنا عثمان بن محمد قال : حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «ليس منكم أحدٌ إلا وقد وُكِّلَ به قريئته من الشياطين» قالوا : وأنت يا رسول الله؟ قال : «نعم ، ولكن الله أعانني عليه فأسلم» (٥) .

(١) المسند ٣٧٦/٥ (٣٣٨٧) . وهو في البخاري ٥٥٢/٢ (١٠٦٩) من طريق حماد عن أيوب به ، ولم ينه عليه . وإسماعيل بن عليّة ثقة من رجال الشيخين .

وسيكّر المؤلف الحديث (الثاني والثلاثون بعد الثلاثمائة) .

(٢) المسند ٣٩٦/٤ (٢٦٤٩) ، والبخاري ٣٣٠/٦ (٢٢٦١) من طريق همام . وعفان من رجال الشيخين .

(٣) المسند ١٦٥/٤ (٢٣٢٢) ، ومسند أبي يعلى ٣٧٢/٤ (٢٤٩٠) . وفي إسناده ضعف ، لكن يشهد له ما روي في الصحيحين . ينظر التعليق على المسندين .

(٤) الحديث في المسند عن أحمد وعبد الله عن عثمان بن محمد ، ابن أبي شنية .

(٥) المسند ١٦٦/٤ (٢٣٢٣) . قال الهيثمي ٢٢٨/٨ : رجاله رجال الصحيح غير قابوس بن أبي ظبيان ، وقد وثق

على ضعفه . ومن طريق جرير اختاره الضياء ٥٤٧/٩ - ٥٤٩ (٥٣٩ ، ٥٤٠) . وقد روى مسلم هذا الحديث

عن ابن مسعود وعائشة - ٢١٦٧/٤ ، ٢١٦٨ ، ٢٨١٤ ، ٢٨١٥) . وينظر كشف المشكل ٣٣٦/٤ .

(٣١٤٢) الحديث السابع والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَسمعتُه أَنَا مِنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسَ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَيْلَةَ أُسْرِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَسَمِعَ فِي جَانِبِهَا وَجْسًا ، فَقَالَ : « يَا جَبْرِيلُ ، مَا هَذَا؟ » قَالَ : هَذَا بِلَالُ الْمُؤَدَّنِ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَاءَ إِلَى النَّاسِ : « قَدْ أَفْلَحَ بِلَالٌ ، رَأَيْتُمْ لَهُ كَذَا وَكَذَا » . قَالَ : فَلَقِيَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَحَّبَ بِهِ وَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ . قَالَ : هَذَا مُوسَى . قَالَ : فَمَضَى [فَلَقِيَهُ عِيسَى ، فَرَحَّبَ بِهِ وَقَالَ : « مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ » قَالَ : هَذَا عِيسَى . قَالَ : فَمَضَى] ^(١) فَلَقِيَهُ شَيْخٌ جَلِيلٌ مَهْيَبٌ ، فَرَحَّبَ بِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ - وَكُلُّهُمْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ - فَقَالَ : « مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ » قَالَ : هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمَ : قَالَ : فَنَظَرَ فِي النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجِيفَ ، قَالَ : « مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ » قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحُومَ النَّاسِ . وَرَأَى رَجُلًا أَحْمَرَ أَزْرَقَ جَعْدًا ^(٢) ، قَالَ : « مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ » قَالَ : هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ . قَالَ : فَلَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى قَامَ يَصَلِّي ، فَإِذَا النَّبِيُّونَ أَجْمَعُونَ يُصَلُّونَ مَعَهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ جِيءَ بِقَدَحَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ وَالْآخَرُ عَنِ الشَّمَالِ ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ ، وَفِي الْآخَرِ عَسَلٌ ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَشَرِبَ مِنْهُ ، فَقَالَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ الْقَدَحُ : أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ ^(٣) .

(٣١٤٣) الحديث الثامن والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا . وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ . وَمَنْ أَتَى
السُّلْطَانَ افْتُنَّ » ^(٤) .

(١) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنَ الْمُسْنَدِ .

(٢) زَادَ فِي الْمُسْنَدِ «شَعْنًا إِذَا رَأَيْتَهُ» .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٦٦/٤ (٢٣٢٤) . وَإِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ . وَقَدْ نَسَبَهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ ٢١٤/٥ لَعَدَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، يَنْظُرُ حَاشِيَةَ الْمُسْنَدِ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٣٦١/٥ (٣٣٦٢) ، وَبِهِ فِي النَّسَائِيِّ ١٩٥/٧ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ٤٥٤/٤ (٢٢٥٦) قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ . وَمِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ١١١/٣ (٢٨٥٩) . وَضَعَفَ مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ لَجَهَالَةِ أَبِي مُوسَى ، وَحَسَنَهُ لَغَيْرِهِ . وَجَعَلَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ السَّنَنِ .

(٣١٤٤) الحديث التاسع والسبعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

هاشم قال : حدَّثنا أبو معاوية - يعني شيبان - عن ليث عن عبد الملك بن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال :

كان رسول الله ﷺ يتفأل ولا يتطيّر ، ويُعَجِّبه الاسمُ الحسنُ (١) .

(٣١٤٥) الحديث الثمانون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عثمان بن

محمد (٢) قال : حدَّثنا جرير عن ليث عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة عن ابن عباس :

يرفعه إلى النبي ﷺ قال : « ليس منا من لم يُوقِّرِ الكبيرَ ، ويرحم الصغيرَ ، ويأمرَ بالمعروف وينه عن المنكر » (٣) .

(٣١٤٦) الحديث الحادي والثمانون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عثمان بن محمد قال : حدَّثنا جرير عن ليث عن طاوس عن ابن عباس :

عن النبي ﷺ قال : « خمسٌ كلُّهنَّ فاسقٌ ، يقتلُهنَّ المُحَرِّمُ ، ويُقَتِّلُنَّ في الحَرَمِ : الفأرة ، والعقرب ، والحية ، والكلب العقور ، والغراب » (٤) .

(٣١٤٧) الحديث الثاني والثمانون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد

قال : حدَّثنا المسعودي عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال :

كان اسم جويرية بنت الحارث برة ، فحوَّلَ النبي ﷺ اسمها فسمَّاهَا جُويرية .

(١) المسند ٤/١٦٩ (٢٣٢٨) : قال الهيثمي ٥٠/٨ : فيه ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف بغير كذب . وقد

صحَّحه الألباني في الصحيحة ٤٠٧/٢ (٧٧٧) ، ولكن محقق المسند حسَّنوا الحديث لغيره ، وضعَّفوا

إسناده لضعف ليث ، ولم يُرضِهِم حكم الألباني

(٢) قال عبد الله : وسمَّعته أنا من عثمان .

(٣) المسند ٤/١٧٠ (٢٣٢٩) . قال في المجمع ١٧/٤ بعد أن ذكر من أخرجه : في إسناده أحمد ليث بن أبي

سليم ، وهو مدَّلس . وهو في الترمذي ٢٨٤/٤ (١٩٢١) من طريق ليث عن عكرمة عن ابن عباس . وقال أبو

عيسى : حسن غريب . وصحَّحه محققو المسند لغيره ، وذكروا طرقه وشواهده .

(٤) المسند ٤/١٧١ (٢٢٣٠) . وفي إسناده ليث . وقد روى الحديث في الصحيحين عن ابن عمر وعائشة

وحفصة . ينظر المجمع ٢/٢٣١ (١٣٥٥) ، ٤/٦١ ، ٢٤٢ ، ٣١٧٤ (٣٤٧١) .

فمرّ بها النبي ﷺ فإذا هي في مُصَلّاها تُسَبِّحُ اللَّهَ وتدعوه ، فانطلق لحاجته ثم رجع إليها بعدما ارتفع النهار . فقال : «يا جويرية ، ما زِلْتُ في مكانك» قالت : ما زِلْتُ في مكاني هذا . فقال النبي ﷺ : «لقد تكَلَّمْتُ بأربع كلمات أَعَدُّنَّهنَّ»^(١) ثلاث مرّات هنّ أفضل ممّا قُلْتُ : سبحانَ اللَّهَ عدَدَ خَلْقِهِ . وسبحانَ اللَّهَ رضاَ نَفْسِهِ . وسبحانَ اللَّهَ زينةَ عَرْشِهِ . وسبحانَ اللَّهَ مدادَ كلماتِهِ . والحمدُ لِلَّهِ مثلُ ذلك»^(٢) .

❖ طريق لبعضه:

حدّثنا مسلم قال : حدّثنا عمرو الناقد قال : حدّثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس قال : كانت جويرية اسمها برة ، فحوّل رسولُ اللَّه ﷺ اسمها جُويرية ، وكان يكره أن يقال : خرج من عند برة^(٣) .

انفرد بإخراجه الطريقين مسلم .

(٣١٤٨) الحديث الثالث والثمانون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا مكّي بن إبراهيم قال : حدّثنا عبد اللَّه بن سعيد بن أبي هند أنه سمع أباہ يخبر عن ابن عباس قال :

قال رسول اللَّه ﷺ : «إِنَّ الصَّحَّةَ وَالْفَرَاغَ نِعْمَتَانِ مِنْ نِعَمِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، مَغْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» .

انفرد بإخراجه البخاري^(٤) .

(٣١٤٩) الحديث الرابع والثمانون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عبيدة بن حميد قال : حدّثني يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس قال :

(١) في المسند «أعدّهنّ» .

(٢) المسند ٣٣٣/٥ (٣٣٠٨) . وأخرجه ١٧٣/٤ (٢٣٣٤) بإسناد صحيح : عن أسود بن عامر عن سُفيان عن

محمد بن عبد الرحمن عن كريب . وأخرجه مسلم في موضعين مفرّقاً ، من طريق سُفيان عن محمد بن

عبد الرحمن ١٦٨٧/٣ (٢١٤٠) ، ٢٠٩٠/٤ ، (٢٧٢٦) .

(٣) مسلم ١٦٨٧/٣ (٢١٤٠) .

(٤) المسند ١٧٧/٤ (٢٣٤٠) ، والبخاري ٢٢٩/١١ (٦٤١٢) .

كان رسول الله ﷺ في سيرة^(١) ، فعرّسَ من الليل ، فرقدَ فلم يستيقظَ إلا بالشمس .
فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذن ، فصلّى ركعتين .

قال : فقال ابن عباس : ما يَسْرُنِي الدنيا وما فيها بها . يعني بالرخصة^(٢) .

(٣١٥٠) الحديث الخامس والثمانون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا

يعقوب قال : حدّثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدّثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن
ابن عباس قال :

لما اجتمع القومُ لغسل رسول الله ﷺ ، وليس في البيت إلا أهله : عمّه العباس بن
عبد المطلب وعليّ بن أبي طالب والفضل بن العباس وقثمُ بن العباس وأسامة بن زيد
وصالحُ مولاة . فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الباب أوسُ بن حوّلِيّ الأنصاري ثم أحد
بنِي عوف بن الخزرج ، وكان بدرياً ، عليّ بن أبي طالب ، فقال : يا عليّ ، نَشَدْتُكَ اللَّهَ
وحظنّا من رسول الله ﷺ . فقال له عليّ : ادخل ، فدخل فحضرَ غَسَلَ رسول الله ﷺ .
ولم يَلِ من غُسله شيئاً . قال : فأسنده علي بن أبي طالب إلى صدره وعليه قميصه ، وكان
العبّاس والفضل وقثمُ يَقلّبونه مع علي ، وكان أسامة بن زيد وصالح يَصُبّان الماء ، وجعل
عليّ يغسله ، ولم يرَ من رسول الله ﷺ شيئاً ممّا يراه من الميت ، وهو يقول : بأبي وأمي ،
ما أطيبك حيّاً وميتاً! حتى إذا فَرَّغُوا من غَسَلَ رسول الله ﷺ وكان يُغسل بالماء والسدر ،
جَفَّفُوهُ ، ثم صُنِعَ به ما يُصنع بالميت ، ثم أدرج في ثلاثة أثواب : ثوبين أبيضين ، وبرد
حِبرَة . ثم دعا العبّاسُ رجلين فقال : ليذهب أحذكما إلى أبي عبيدة بن الجراح ، وكان أبو
عبيدة يَضْرَحُ لأهل مكة ، وليذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الأنصاري ، وكان أبو
طلحة يَلْحَدُ لأهل المدينة . قال : ثم قال العباس لهما حين سَرَّحهما : اللَّهُمَّ خِرْ لِرَسُولِكَ .
قال : فذهب ، فلم يجد صاحبَ أبا عبيدة ، ووجد صاحبَ أبي طلحة أبا طلحة ، فجاء فَلَحَدَ
لرسول الله ﷺ^(٣) .

(١) في المسند «في سفر» .

(٢) المسند ١٨١/٤ (٢٣٤٩) ، وفيه يزيد وهو ضعيف ، وفيه أيضاً رجل مجهول . وفي مسند أبي يعلى ٢٦٣/٤

(٢٣٧٥) عن يزيد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس . وله شواهد ذكرها المحققون .

(٣) المسند ١٨٦/٤ (٢٣٥٧) ، وضعف المحقق إسناده لضعف حسين بن عبد الله ، وحسنه لغيره .

وقد روي الكفن وحده في حديث:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا ابن إدريس قال : حدَّثنا يزيد عن مِقْسَم عن ابن عَبَّاس :
أن رسول الله ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ : فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَحُلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ ،
الْحُلَّةُ ثَوْبَانِ (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عَفَّان قال : حدَّثنا عبد الواحد قال : حدَّثنا الحجاج بن أرطاة
قال : حدَّثني الحكم عن مِقْسَم عن ابن عَبَّاس :
أن رسول الله ﷺ كَفَّنَ فِي ثَوْبَيْنِ أبيضين وفي بُرْدٍ أحمر (٢) .

(٣١٥١) الحديث السادس والثمانون بعد المائتين: حدَّثنا الترمذي قال : حدَّثنا
محمد بن بشار قال : حدَّثنا ابن أبي عدي عن إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن
طاوس عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : « لا تُقام الحدودُ في المساجد ، ولا يُقتلُ الوالدُ بالولد » (٣) .
هذا الحديث (٤) لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل .

قال أحمد : هو منكر الحديث . وقال يحيى : ليس بشيء . وقال النسائي : متروك
الحديث .

(١) المسند ٤١٤/٣ (١٩٤٢) . ويزيد بن أبي زياد ضعيف . والحديث في أبي داود ١٩٩/٣ (٣١٥٣) ، وابن ماجه
٤٧٢/١ (١٤٧١) . قال النووي - كما في حاشية ابن ماجه : هذا الحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به ،
لأن يزيد بن أبي زياد مجمع على ضعفه ، سيما وقد خالف روايته رواية الثقات . وضعف الألباني ومحققو
المسند إسناده .

(٢) المسند ١٣٩/٤ (٢٢٨٤) . وذكر محققو المسند أنه جاء ما يخالفه وهو أصح منه ، فليراجع .
(٣) الترمذي ١٢/٤ (١٤٠١) قال أبو عيسى : هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل
بن مسلم ، وإسماعيل بن مسلم قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه . ومن طريق إسماعيل أخرجه
ابن ماجه في قسمين ٨٦٧/٢ ، ٨٨٨ ، (٢٥٩٩ ، ٢٦٦٢) . وقال ابن حجر معلقاً على قول الترمذي : بل تابعه
سعيد بن بشير عن عمرو بن دينار - النكت ٢٢/٥ - وينظر المعجم الكبير ٥/١١ (١٠٨٤٦) وحاشيته ،
والإرواء ٢٧١/٧ .

(٤) هذا كلام المصنف ، نقل بعض قول الترمذي وزاد عليه . ينظر موسوعة أقوال الإمام أحمد ١١٤/١ .

(٣١٥٢) الحديث السابع والثمانون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

يحيى عن شعبة قال : حدَّثني أبو جمرة عن ابن عباس قال :

جُعِلَ في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء (١) .

(٣١٥٣) الحديث الثامن والثمانون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد

ومحمد بن جعفر قالا : أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال :

بُعِثَ رسول الله ﷺ أو أُنْزِلَ عليه وهو ابن أربعين ، فمكثَ بمكة ثلاث عشرة سنة ،
وبالمدينة عشر سنين ، فمات وهو ابن ثلاث وستين .

أخرجاه في الصحيحين (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو كامل قال : حدَّثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا عمار بن

أبي عمار عن ابن عباس قال :

أقام رسول الله ﷺ [بمكة خمس عشرة سنة] سبع سنين يرى الضوء والنور ويسمع
الصوت ، وثمان سنين يوحى إليه ، وأقام بالمدينة عشراً .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل عن خالد الحذاء قال : حدَّثني عمار (٤) مولى بني

هاشم قال : سمعت ابن عباس يقول :

توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين سنة .

انفرد بإخراجه مسلم (٥) .

(١) المسند ٤٦٥/٣ (٢٠٢١) . والحديث من طريق يحيى بن سعيد وغيره في مسلم ٦٦٥/١ (٩٦٧) . ولم ينبّه عليه .

(٢) المسند ١٩/٤ (٢١١٠) ، والبخاري ١٦٢/٧ (٣٨٥١) من طريق هشام ، وله فيه طرق أخرى . أما مسلم فأخرجه من طريق عمرو بن دينار وأبي جمرّة الضبعي عن ابن عباس ١٨٢٦/٤ (٢٣٥١) .

(٣) المسند ٤٥/٥ (٢٨٤٦) ، ومسلم ١٨٢٧/٤ (٢٣٥٣) من طريق حماد .

(٤) وهو عمار بن أبي عمار .

(٥) المسند ٤١٥/٣ (١٩٤٥) ، ومسلم - السابق . وشيوخ أحمد في الطرق كلّها ثقات .

(٣١٥٤) الحديث التاسع والثمانون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

يعقوب قال : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي خُصِيفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ :

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : عَجَبًا لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) ! فَقَالَ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِذَلِكَ ، إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ ، فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا .

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا ، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْهِ أَوْجَبَ فِي مَجْلِسِهِ ، فَأَهْلَ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفَظُوا عَنْهُ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهْلٌ ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفَظُوا عَنْهُ ^(٢) ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالًا ، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهَلِّ ، فَقَالُوا : إِنَّمَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ . ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهْلٌ ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَقَالُوا : إِنَّمَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ . وَإِيمُ اللَّهِ ، لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَأَهْلَ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، وَأَهْلَ حِينَ عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ ، فَمِنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْلٌ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ ^(٣) .

(٣١٥٥) الحديث التسعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِائَةَ بَدَنَةٍ ، نَحَرَ مِنْهَا ثَلَاثِينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ ، وَأَمَرَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِيَ مِنْهَا . وَقَالَ : «اقْسِمَ لِحُومِهَا وَجِلَالِهَا وَجُلُودِهَا بَيْنَ النَّاسِ ، وَلَا تُعْطَيْنَ جَزَارًا مِنْهَا شَيْئًا ، وَخُذْ لَنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُذِيَّةً مِنْ لَحْمٍ ، ثُمَّ اجْعَلْهَا فِي قِدْرٍ وَاحِدَةٍ ، حَتَّى

(١) فِي الْمُسْنَدِ «حِينَ أَوْجَبَ» .

(٢) لَيْسَ فِي الْمُسْنَدِ : «فَحَفَظُوا عَنْهُ» .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٨٨/٤ (٢٣٥٨) . وَمِنْ طَرِيقِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٤٥١/١ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمَ ، وَوَافَقَهُ

الذَّهَبِيُّ . وَالحديث فِي سنن أَبِي دَاوُدَ ١٥٠/٢ (١٧٧٠) ، وَجَعَلَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ سنن أَبِي دَاوُدَ . أَمَّا

مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ فَحَسَّنُوهُ لِغَيْرِهِ .

نأكل من لحومها ونحسو من مرقها» ففعل (١) .

(٣١٥٦) الحديث الحادي والتسعون بعد المائتين: وبالإسناد: قال ابن إسحاق:

وذكر طلحة بن نافع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

تزوَّج رجل امرأة من الأنصار من بُلْعَجْلان ، فدخل بها فبات عندها ، فلما أصبح قال :
ما وجدْتُها عذراء . قال : فرُفِعَ شأنُها إلى رسول الله ﷺ [فدعا الجارية رسولُ الله ﷺ
فسألها ، فقالت : بلى ، قد كنتُ عذراء ، فأمر بهما رسولُ الله ﷺ] (٢) فتلاعنا وأعطاهما
المهر (٣) .

قال يحيى بن معين : طلحة بن نافع ليس بشيء (٤) .

(٣١٥٧) الحديث الثاني والتسعون بعد المائتين: وبالإسناد عن ابن إسحاق قال:

حدَّثني محمد بن طلحة بن يزيد بن زُكَّانة عن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني عن ابن
عبَّاس قال :

أمر رسول الله ﷺ بـرجم اليهودي واليهوديَّة عند باب المسجد ، فلما وَجَدَ اليهوديُّ
مَسَّ الحِجَارَةِ قام على صاحبته ، فجنا عليها يَقِيها مَسَّ الحِجَارَةِ حتَّى قُتِلَا جميعاً . وكان
مِمَّا صنع الله عزَّ وجلَّ لرسوله في تحقيق الزَّنا منهُما (٥) .

(٣١٥٨) الحديث الثالث والتسعون بعد المائتين: حدَّثنا الترمذي قال :

(١) المسند ١٩١/٤ (٢٣٥٩) ، وفيه رجل مجهول ، ومخالفة لما ورد في الصحيح من نحر النبي ﷺ ثلاثاً
وستين بدنة - وهو جزء من حديث طويل رواه مسلم ٨٨٦/٢ (١٢١٨) .

(٢) سقط سطر من المخطوطة بانتقال نظر الناسخ .

(٣) المسند ١٩٥/٤ (٢٣٦٧) ، وابن ماجه ٦٦٩/١ (٢٠٧٠) ، وأبو يعلى ١١٠/٥ (٢٧٢٣) . قال البوصيري في
الزوائد : في إسناده ضعف ، لتدليس محمد بن إسحاق . وقد قال البزار : هذا الحديث لا يعرف إلا بهذا
الإسناد . وضعفه الألباني . وقال محققو المسند : إسناده ضعيف لتدليس ابن إسحاق . ولكن محقق مسند
أبي يعلى صحَّح الإسناد ، لأن ابن إسحاق صرَّح بالتحديث .

(٤) وهو أبو سفيان الواسطي ، روى له الجماعة ، وقيل : صدوق . ينظر التهذيب ٥١٣/٣ ، والتقريب ٢٦٤/١ ،
والضعفاء ٦٦/٢ .

(٥) المسند ١٩٦/٤ (٢٣٦٨) . قال الهيثمي ٢٧٤/٦ : رجال أحمد ثقات ، وقد صرَّح ابن إسحاق بالسماع في
رواية أحمد . واختاره الضياء ٥٠٦/٩ ، ٥٠٧ ، (٤٩٠ ، ٤٩١) من طريق جرير عن ابن إسحاق . وله شاهد في
الصحيحين عن ابن عمر ٢٣٨/٢ (١٣٦٦) .

محمد بن عبد الرحيم البغدادي قال : حدثني علي بن بحر قال : حدثنا هشام بن يوسف عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس :

أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد رسول الله ﷺ ، فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحیضة (١) .

(٣١٥٩) الحديث الرابع والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

يعقوب قال (٣) : حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه محمد بن مسلم قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره :

أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام ، وبعث بكتابه مع دحية الكلبي ، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر ، فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر . وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء على الزرابي تبسط له . قال عبد الله بن عباس : فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ قال حين قرأه : التمسوا لي من قومه من أسأله عن رسول الله .

قال ابن عباس : فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجاراً ، وذلك في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين قريش . قال أبو سفيان : فأتى رسول الله ﷺ قيصر ، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء ، فأدخلنا عليه ، فإذا هو جالس في مجلس ملكه ، عليه التاج ، وإذا حوله عظماء الروم . فقال لترجمانه : سلهم : أيهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي . قال أبو سفيان : أنا أقربهم نسباً . قال : ما قرابتك منه ؟ قال : قلت : هو ابن عمي . قال أبو سفيان : وليس في الركب يومئذ رجل من بني عبد مناف غيري . قال : فقال قيصر : أدنوه مني . ثم أمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ، ثم قال لترجمانه : قل لأصحابه : إني سائل عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ، فإن كذب فكذبوه . قال أبو سفيان : فوالله لولا الاستحياء يومئذ أن يأتُر

(١) الترمذي ٤٩١/٣ (١١٨٥) . وقال : هذا حديث حسن غريب . وأبو داود ٢٦٩/٢ (٢٢٢٩) وقال : هذا الحديث

رواه عبد الرزاق عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً . وصححه الألباني .

(٢) في الأصل «حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي قال : حدثنا ابن أخي شهاب» . وقد روي في المسند عن يعقوب

عن ابن أخي شهاب . وروي بعده عن يعقوب عن أبيه عن صالح بن كيسان عن ابن أخي شهاب عن

عبيد الله ...

أصحابي عني الكذب لَكَذَبْتُهُ حين سألني ، ولكنني استحييتُ أن يَأْثُرُوا عَنِّي الكذب ، فصَدَّقْتُهُ عنه .

ثم قال لترجمانه : قل له : كيف نسبُ هذا الرجل فيكم؟ قال : قلتُ : هو فينا ذو نسب . قال : فهل قال هذا القول منكم أحدٌ قطُّ قبله؟ قال . قلت : لا . قال : فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبلَ أن يقولَ ما قال؟ فقلت : لا . فقال : هل كان من آبائه من مَلِك؟ قال : قلت : لا . قال : فأشرفُ الناسُ اتَّبَعُوهُ أم ضعفاؤهم؟ قال : قلت : بل ضعفاؤهم . قال : فيزيدون أم ينقصون؟ قال : قلتُ : بل يزيدون . قال : فهل يرتدُّ أحدٌ سخطةً لدينه بعد أن يدخلَ فيه؟ قال : قلت : لا . قال : فهل يَغْدِرُ؟ قال : قلت : لا ، ونحن الآن في مدَّة ، ونحن نخاف ذلك . قال : أبو سفيان : ولم تُمكنِّي كلمةٌ أُدْخِلُ فيها شيئاً أنتقصه به غيرها ، لأني أخاف أن يَأْثُرُوا عني . قال : فهل قاتلتُموه أو قاتلكم؟ قال : قلت : نعم . قال : كيف كانت حربُكم وحرَبُهُ؟ قال : قلتُ : كانت دُولاً سِجَالاً ، نُدالُ عليه المِرَّةَ ويُدالُ علينا الأخرى . قال : فِيمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قلتُ : يأمرُنا أن نعبُدَ اللهَ وحده لا نُشْرِكُ به شيئاً ، وبنهاننا عما كان يعبدُ آبَاؤنا ، ويأمرُنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة .

قال : فقال لترجمانه حين قلتُ له ذلك : قل له : إني سألتُك عن نسبه فزعمتَ أنه فيكم ذو نسب ، وكذلك الرُّسُلُ تُبْعَثُ في نسب قومها . وسألتُك : هل قال هذا القول أحدٌ منكم قطُّ قبله؟ فزعمتَ أن لا . فقلتُ : لو كان أحدٌ منكم قال هذا القول قبله ، قلتُ : رجلٌ يَأْتِمُّ بقول قيل قبله . وسألتُك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقولَ ما قال؟ فزعمتَ أن لا ، فقد أعرفُ أنه لم يكن لِيَذَرَ الكَذِبَ على الناسِ ويكذبَ على الله عزَّ وجلَّ . وسألتُك : هل كان من آبائه من مَلِك؟ فزعمتَ أن لا ، فقلتُ : لو كان من آبائه ملك قلتُ : رجلٌ يطلبُ مُلْكَ آبائه . وسألتُك : أشرفُ الناسِ يَتَّبِعُونَهُ أم ضعفاؤهم؟ فزعمتَ أن ضعفاءهم اتَّبَعُوهُ ، وهم أتباعُ الرسل . وسألتُك : هل يزيدون لم ينقصون؟ فزعمتَ أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يَتِمَّ . وسألتُك : هل يرتدُّ أحدٌ سخطةً لدينه بعد أن يدخلَ فيه؟ فزعمتَ أن لا ، وكذلك الإيمان حين يخالطُ بِشاشته القلوب ، لا يسخطُهُ أحد . وسألتُك : هل يَغْدِرُ؟ فزعمتَ أن لا ، وكذلك الرسل . وسألتُك : هل قاتلتُموه وقاتلكم؟ فزعمتَ أن قد فعل ، وإن حربكم وحرَبُهُ تكون دُولاً ، يُدالُ عليكم المِرَّةَ وتدالون عليه الأخرى ، وكذلك الرسل تُبْتَلَى وتكونُ لها العاقبة . وسألتُك : بم يَأْمُرُكُمْ؟ فزعمتَ أنه يَأْمُرُكُمْ أن تعبدوا الله عزَّ

وجلّ وحده لا شريك له ، وينهاكم عما كان يعبدُ آبائكم ، ويأمركم بالصدق والصلاة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ، وهذه صفات نبيٍّ قد كنت أعلمُ أنه خارج ، ولكن لم أظنَّ أنه منكم ، وأن يكنَّ ما قلتُ فيه حقاً فيوشكُ أن يملكَ موضعَ قدمي هاتين . والله لو أرجو أن أخلصَ إليه لتجشمتُ لُقيَّه ، ولو كنتُ عنده لغسلتُ عن قدميه .

قال أبو سفيان : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فأمر به فقرأه ، فإذا فيه : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . من محمد بن عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم . سلامٌ على من اتبع الهدى . أما بعد ، فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلمٌ تسلم ، وأسلمٌ يؤتكَ الله أجرَكَ مرتين . وإن تولَّيتَ فعليك إثم الإريسيين - يعني الأكره - (ويا أهلَ الكتاب تعالوا إلى كلمةٍ سواء بيننا وبينكم ألا نعبدُ إلا اللهَ ولا نُشركَ به شيئاً ولا يتَّخذَ بعضنا بعضاً أرباباً من دونِ الله فإن تولَّوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون) .

قال أبو سفيان : فلما قضى مقالته علَّتْ أصواتُ الذين حولَه من عظماء الروم ، وكثُرَ لغطُهم ، فلا أدري ماذا قالوا : وأمر بنا فأخرجنا .

قال أبو سفيان : فلما خرجت من أصحابي وخلصتُ ، قلت لهم : أمرُ امرئ أبي كبشة . هذا ملكُ بني الأصفر يخافه .

قال أبو سفيان : والله ما زلتُ ذليلاً ، مُستيقناً أن أمره سيظهر ، حتى أدخلَ الله قلبي الإسلامَ وأنا كاره .

أخرجاه (١) .

أبو كبشة جدُّ رسول الله ﷺ من قبلِ أمِّه . واسمه وَجَز بن غالب . وكان أوَّلَ من عبَدَ الشَّعْرَى وخالفَ دينَ قريش ، فنسبوه إليه لمخالفته دينهم (٢) .

(٣١٦٠) الحديث الخامس والتسعون بعد المائتين : حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

يعقوب قال : حدَّثنا ابن أخي شهاب عن عمِّه قال : حدَّثني عبيد الله بن عبد الله بن

(١) المسند ٤/ ١٩٨ (٢٣٧٠) . والبخاري ٦/ ١٠٩ (٢٩٤٠ ، ٢٩٤١) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن

كيسان عن ابن شهاب . وأخرج جزءاً صغيراً منه ٦/ ١٠٧ (٢٩٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن

أخي شهاب عن عمِّه . ومسلم ٣/ ١٣٩٣ - ١٣٩٧ (١٧٧٣) من طرق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله .

ومن طريق يعقوب عن أبيه عن صالح عن ابن شهاب .

(٢) ينظر الكشف ٤/ ٩١ ، ٩٢ . وفي حواشيه مصادر .

عتبة بن مسعود أن ابن عباس حدثه :

أن رسول الله ﷺ قال : أقرأني جبريلُ على حرفٍ فراجعتُهُ ، فلم أزلُ أَسْتزِيدُهُ ويزيدُنِي حتى انتهى إلى سبعة أحرف .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣١٦١) الحديث السادس والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

يعقوب قال : حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال : حدثني محمد بن الوليد بن نوفع عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس قال :

بعث بنو سعد بن بكر ضِمَامَ بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله ﷺ ، فقدم عليه وأناخ بغيره على باب المسجد ، ثم عقله ، ثم دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في أصحابه ، وكان ضِمَامُ رجلاً جَلداً أشعرَ ذا غديرتين ، فأقبل حتى وقف على رسول الله ﷺ في أصحابه ، فقال : أَيُّكُمْ ابنُ عبدالمطلب؟ فقال رسول الله ﷺ : « أنا ابن عبدالمطلب » قال : محمد؟ قال : « نعم » . فقال : ابنَ عبدالمطلب ، إني سائلُك فمُغْلَظٌ عليك في المسألة ، فلا تَجِدَنَّ في نفسك . قال : « لا أجِدُ في نفسي ، فسل عما بدا لك » . قال : أنشدُك الله ، إلهَكَ وإلهَ من كان قبلك وإلهَ من هو كائن بعدك ، أَللهُ بعثَكَ إلينا رسولاً؟ فقال : « اللَّهُمَّ نعم » قال : فأنشدُك الله ، إلهَكَ وإلهَ من كان قبلك وإلهَ من هو كائن بعدك ، أَللهُ أمركَ أن تأمرنا أن نعبده وحده لا نُشْرِكُ به شيئاً ، وأن نخلعَ هذه الأنداد التي كانت أبائونا يعبدون معه؟ قال : « اللَّهُمَّ نعم » . قال : فأنشدُك الله ، إلهَكَ وإلهَ من كان قبلك وإلهَ من هو كائن بعدك ، أَللهُ أمركَ أن نُصَلِّيَ هذه الصلوات الخمس؟ قال : « اللَّهُمَّ نعم » . قال : ثم جعل يذكرُ فرائضَ الإسلام فريضةً فريضةً : الزكاة والصيام والحجَّ وشرائعَ الإسلام كُلِّها ، يُناشِدُهُ عندَ كلِّ فريضةٍ كما يُناشِده في التي قبلها . فلما فرغ قال : فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . أُوَدِّيَ هذه الفرائض ، وأجتنبُ ما نهيتني عنه ، ثم لا أزيدُ ولا أنقص . قال : ثم انصرف راجعاً إلى بغيره ، فقال رسول الله ﷺ حين ولى : « إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة » .

(١) المسند ٢٠٦/٤ (٢٣٧٥) ، والبخاري ٣٠٥/٦ (٣٢١٩) ، ٢٣/٩ (٤٩٩١) ، ومسلم ٥٦١/١ (٨١٩) من طرق

عن ابن شهاب . وسائر رجاله رجال الشيخين .

قال : فأتى بغيره فأطلق عقاله ، ثم خرج حتى قدم على قومه ، فاجتمعوا إليه ، فكان أول ما تكلم به أن قال : بثست اللات والعزى . قالوا : مه يا ضمام . اتق البرص والجذام ، اتق الجنون . قال : ويلكم ، إنهما والله لا يضربان ولا ينفعان . إن الله عز وجل قد بعث رسولاً ، وأنزل عليه كتاباً ليستنقذكم به مما كنتم فيه . وإنني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وقد جئتمكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه . قال : فوالله ما أمسى ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلماً .

قال ابن عباس : فما سمعنا بوفاء قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة (١) .

فإن قيل : كيف اقتنع من الدليل باليمين؟ فالجواب : أنه رأى من الأدلة قبل ذلك ما يصلح دليلاً ، ثم أكد باليمين .

(٣١٦٢) الحديث السابع والتسعون بعد المائتين: وبالإسناد عن ابن إسحاق

قال : حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن عبدالله بن عباس قال :

ما كانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خلف أئمتكم ، إلا أنها كانت عقيباً : قامت طائفة وهم جميع مع رسول الله ﷺ وسجدت معه طائفة ، ثم قام رسول الله ﷺ وسجد الذي كانوا قياماً لأنفسهم ، ثم قام رسول الله ﷺ وقاموا معه جميعاً ، ثم ركع وركعوا معه جميعاً ، ثم سجد فسجد معه الذين كانوا قياماً أول مرة ، وقام الآخرون الذين كانوا سجدوا معه أول مرة ، فلما جلس رسول الله ﷺ والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم ، ثم جلسوا ، فجمعهم رسول الله ﷺ بالسلام (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الرحمن قال : حدثنا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال :

(١) المسند ٢٠٩/٤ (٢٣٨١) . وأخرج أوله أبو داود ١٣٢/١ (٤٨٧) من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني

سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد بن نوفع . . . وحسنه الألباني ، ومحقق المسند .

(٢) المسند ٢١٢/٤ (٢٣٨٢) ، والنسائي ١٧٠/٣ ، وحسن ابن حجر إسناده في تلخيص الحبير ٥٩٩/٢ ، وقال

الألباني : حسن صحيح .

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدَ ، صَفًّا مُوَازِيَّ الْعَدُوَّ ، وَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ ، وَجَاءَ هَؤُلَاءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةٌ (١) .

(٣١٦٣) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ تُوفَيْعٍ مَوْلَى آلِ الزَّبِيرِ ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي بُرْدٍ لَهُ حَضْرَمِيٍّ ، مُتَوَشِّحًا [بِهِ ، مَا] عَلَيْهِ غَيْرُهُ (٢) .

(٣١٦٤) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: وَبِهِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ ، وَهُوَ يَتَّقِي الطِّينَ إِذَا سَجَدَ بِكَسَاءٍ عَلَيْهِ ، يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ (٣) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٤) :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ ، يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَبُرْدَهَا (٥) .

(١) الْمُسْنَدُ ٣٦٣/٥ (٣٣٦٤) . وَمِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ فِي النَّسَائِيِّ ١٦٩/٣ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ١٢٢/٧ (٢٨٧١) ، وَالْحَاكِمُ وَالدَّهَبِيُّ ٣٣٥/١ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، مَعَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ، وَمُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ وَابْنُ حَبَّانَ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٢١٣/٤ (٢٣٨٤) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ٣٠٩/٦ (٢٥٧٠) . وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِالتَّحْدِيثِ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٢١٤/٤ (٢٣٨٥) . وَفِي إِسْنَادِهِ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَحَسَنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ لِغَيْرِهِ ، وَذَكَرُوا شَوَاهِدَهُ ١٦٤/٤ - الطَّرِيقُ التَّالِي .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ابْنِ عَبَّاسٍ » وَمَا أَثْبَتَ مِنَ الْمُسْنَدِ .

(٥) الْمُسْنَدُ ١٦٤/٤ (٢٣٢٠) ، وَمِنْ طَرِيقِ شَرِيكٍ فِي أَبِي يَعْلَى ٣٣٤/٤ (٢٤٤٦) ، وَالطَّبْرَانِيُّ ١٦٧/١١ (١١٥٢٠) ، وَالْمُحَقِّقُونَ عَلَى تَضْعِيفِ إِسْنَادِهِ ، لَضَعْفِ حُسَيْنٍ ، وَسُوءِ حِفْظِ شَرِيكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

(٣١٦٥) الحديث الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

ابن إسحاق قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيْهِ قَبْلَ الْفَجْرِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ وَالْآيَتِينَ مِنْ
خَاتِمَةِ «الْبَقَرَةِ» فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى . وَفِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ وَبِالْآيَةِ الَّتِي مِنْ
آلِ عِمْرَانَ [٦٤] ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ حَتَّى
يَخْتَمَ الْآيَةَ (١) .

(٣١٦٦) الحديث الحادي بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢) قَالَ :

كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسُنَّتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ،
طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أُنَاةٌ ، فَلَوْ
أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ قَوْلَهُ : كَانَ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ وَاحِدَةً ، أَنَّ يَوْقَعَ وَاحِدَةً بَعْدَ
وَاحِدَةٍ . وَهَذَا طَلَاقُ السَّنَةِ : أَنَّ يَوْقَعَ فِي كُلِّ طَهْرٍ طَلْقَةً . فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ أَسْرَعَ النَّاسُ
بِالطَّلَاقِ ، وَلَمْ يَنْتَظِرُوا الطَّهْرَ لِإِقْيَاعِهِ ، أَوْ أَجْمَعُوا الثَّلَاثَ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ . وَقَوْلُهُ : فَقَدْ
اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أُنَاةٌ : أَيُ رَفَقَ ، وَهُوَ إِقْيَاعُ الطَّلْقَةِ الْوَاحِدَةِ فِي الطَّهْرِ ثُمَّ يَنْتَظِرُ
الطَّهْرَ الْآخَرَ . فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ : أَيُ تَرَكْنَاهُ (٤) عَلَيْهِمْ فِي هَذَا لِأَنَّهُ مَبَاحٌ .

(٣١٦٧) الحديث الثاني بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) المسند ٢١٤/٤ (٢٣٨٦) وسنده ضعيف لجهالة الراوي عن ابن عباس . وينظر مسلم ٥٠٢/١ (٧٢٧) .

(٢) في المخطوطة «... معمر عن طاوس عن ابن عباس» وليس صحيحاً . وفيها أيضاً : «انفرد بإخراجه البخاري» والصواب أنه لمسلم وحده . الجمع ١١٩/٢ (١١٩٥) .

(٣) المسند ٦١/٥ (٢٨٧٥) ، وبهذا الإسناد وغيره في مسلم ١٠٩٩/٢ (١٤٧٢) .

(٤) عبارة المؤلف في الكشف ٤٤٤/٢ «أي تركناه الإنكار عليهم» . وينظر تعليق محقق المسند عليه .

قال رسول الله ﷺ : «لما أُصيب إخوانكم جعل الله عز وجل أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة وتاكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكليهم وحسن مقيليهم، قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا لئلا يزهّدوا في الجهاد، ولا يتكلموا عن الحرب، فقال الله عز وجل: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) [آل عمران: ١٦٩].

(٣١٦٨) الحديث الثالث بعد الثلاثمائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا يعقوب قال: حدّثني أبي عن ابن إسحاق قال: حدّثنا الحارث بن فضيل الأنصاري عن محمود بن لبيد الأنصاري عن ابن عباس قال:

قال رسول الله ﷺ : «الشهداء على بارق نهر بباب الجنة، في قبة خضراء، يخرج عليهم رزقهم في الجنة بكرة وعشيا»^(٢).

(٣١٦٩) الحديث الرابع بعد الثلاثمائة: حدّثنا البخاري قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: حدّثني وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال:

بيننا النبي ﷺ يخطب، إذا هو برجل قائم، فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم فلا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي ﷺ : «مرّه فليتكلم وليستظل وليقعد، وليتم صومه».

انفرد بإخراجه البخاري^(٣).

(١) المسند ٢١٨/٤ (٢٣٨٨). وأبو الزبير ثقة، ولم يسمع من ابن عباس. وأخرجه عبد الله بن أحمد بعد الحديث السابق من طريق ابن إسحاق عن إسماعيل عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ومن هذه الطريق الأخيرة أخرجه أبو داود ١٥/٣ (٢٥٢٠)، وأبو يعلى ٢١٩/٤ (٢٣٣١)، والحاكم ٨٨/٢، وصحّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وحسن الألباني والمحققون إسناده. ويشهد لصحة الحديث ما رواه مسلم عن ابن مسعود ١٥٠٢/٣ (١٨٨٧).

(٢) المسند ٢٢٠/٤ (٢٣٩٠) وابن إسحاق صرح بالتحديث، وصحّحه ابن حبان ٥١٥/١٠ (٤٦٥٨)، وقال الهيثمي ٣٠١/٥: رجال أحمد رجال الصحيح. وصحّحه الحاكم ٧٤/٢ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) البخاري ٥٨٦/١١ (٦٧٠٤).

(٣١٧٠) الحديث الخامس بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ^(١) عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ وَقَالَ : «انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ . اللَّهُمَّ أَعِنَهُمْ» يَعْنِي الثَّنَفَ الَّذِينَ وَجَّهَهُمْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ^(٢) .

(٣١٧١) الحديث السادس بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الصُّلْتُ بْنُ

مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . قَالَ : فَقُلْتُ لَا بَنَ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ : « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ »؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا .
أَخْرَجَاهُ ^(٣) .

(٣١٧٢) الحديث السابع بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :

حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ . وَقَالَ : «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» . فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَانًا ، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فَلَانًا ^(٤) .

(٣١٧٣) الحديث الثامن بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ

(١) كَذَا فِي الْمَخْطُوطِ . وَجَعَلَهُ فِي الْأَطْرَافِ ١٨٥/٣ : ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، وَتَحَدَّثَ عَنْهُ مُحَقِّقُو الْمَسْنَدِ .

(٢) الْمَسْنَدُ ٢٢١/٤ (٢٣٩١) ، وَفِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ١٧٧/١١ (١١٥٥٤ ، ١١٥٥٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ثَوْرِ ابْنِ يَزِيدَ . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ١٩٩/٦ : فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَهُوَ مَدْلَسٌ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ . وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٩٨/٢ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : وَقَدْ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِثَوْرِ ابْنِ يَزِيدَ وَعِكْرِمَةَ ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : صَحِيحٌ .

(٣) الْبُخَارِيُّ ٣٧٠/٤ (٢١٥٨) . وَمِنْ طَرِيقِ مُعَمَّرِ بْنِ مَسْلَمٍ ١١٥٧/٣ (١٥٢١) .

(٤) الْمَسْنَدُ ٤٤٣/٣ (١٩٨٢) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ . وَالحديث من أفراد البخاري - الجمع ١٠٥/ (١١٤٧) وله ينبؤه عليه . وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَيَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٣٢/١١ ، ٣٣٣ (٥٨٨٥) ،

٥٨٨٦ ، وَيَنْظُرُ الْفَتْحُ ٣٣٤/١٠ ، ١٥٩/١٢ .

موسى قال : حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان ، ففعد أحدهما عند رجله ، والآخر عند رأسه ، فقال الذي عند رجله للذي عند رأسه : اضربْ مَثْلَ هذا ومَثْلَ أُمِّته . فقال : إن مثله ومَثْلَ أُمِّته كَمَثَلِ قوم سَفَرُ انتَهَوْا إلى رأس مفازة ، فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون به . فبينما هم كذلك إذا أتاهم رجلٌ في حُلَّةٍ حَبْرَةٍ فقال : أرايتم إن وردتْ بكم رياضاً مُعشِبَةً وحياضاً رِواءً ، أتتبعوني؟ فقالوا : نعم . قال : فانطلق بهم فأوردهم رياضاً مُعشِبَةً رِواءً ، فأكلوا وشربوا وسَمِنُوا ، فقال لهم : ألم ألقكم على تلك الحال فجعلتُم لي إن وردتْ بكم رياضاً مُعشِبَةً وحياضاً رِواءً أن تتبعوني؟ فقالوا : بلى . فقال : فإن بين أيديكم رياضاً أعشِبَ من هذه ، وحياضاً هي أروى من هذه ، فاتبعوني . قال : فقالت طائفة : صدق والله لنَتَّبِعَنَّه . وقال طائفة : قد رَضِينَا بهذا نقيمُ عليه (١) .

(٣١٧٤) الحديث التاسع بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا حسن قال :

حدثنا زهير عن قابوس أن أباه حدثه عن ابن عباس قال :

جاء نبي الله ﷺ رجلان حاجتُهما واحدة ، فتكلَّم أحدهما ، فوجد رسول الله ﷺ من فيه إخلافاً . فقال : «ألا تستاك؟» فقال : إني لأفعلُ ، ولكني لم أَطْعَمَ طعاماً منذ ثلاث . فأمر به رجلاً فأواه ، وقضى له حاجته (٢) .

(٣١٧٥) الحديث العاشر بعد الثلاثمائة: وبالإسناد عن أبي قابوس قال :

قلت لابن عباس : أرايتَ قولَ الله عزَّ وجلَّ : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب : ٤] ما عنى بذلك؟ قال : قامَ نبيُّ الله ﷺ يوماً يُصَلِّي ، قال : فخَطَرَ خَطْرَةٌ ، فقال المنافقون الذين يُصَلُّونَ معه : ألا ترونَ له قلبين : قلبَ معكم وقلبَ معهم .

(١) المسند ٢٢٧/٤ (٢٤٠٢) ، والمعجم الكبير ١٦٩/١٢ (١٢٩٤٠) من طريق حماد بن سلمة . قال في المجمع

٢٦٣/٨ : إسناده حسن . ولم يلتفت إلى ابن جدعان الذي ضَعَفه مِراراً ، ولين يوسف بن مهران .

(٢) المسند ٢٣٢/٤ (٢٤٠٩) . وسبق أن قابوس بن أبي ظبيان فيه لين . ومن طريق زهير أخرجه الطبراني في

الكبير ٨٤/١٢ (١٢٦١١) ، والضياء في المختارة ٥٤٨/٩ ، ٥٤٩ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ . وقال الهيثمي ٣٢٤/١٠ :

وإسناد أحمد جيّد .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾^(١) .

(٣١٧٦) الحديث الحادي عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا معاوية

ابن عمرو قال : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

جاء النبي ﷺ إلى بعض بناته وهي في السوق^(٢) ، فأخذها فوضعتها في حجره حتى قُبِضَتْ ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ ، فَقِيلَ لَهَا : أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : أَلَا أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يبكي ! قال : «إِنِّي لَمْ أَبْكِ ، وهذه رحمة ، إن المؤمنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عطاء بن السائب عن

عكرمة عن ابن عباس قال :

أخذ النبي ﷺ بنتاً له تقضي ، فاحتضنها بين ثدييه ، فماتت وهي بين ثدييه ، فصاحت أُمُّ أَيْمَنَ ، فقال^(٤) : «أَتَبْكِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟» قالت : أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فقال : «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي ، إنما هي رحمة ، إن المؤمنَ بكلِّ خيرٍ على كلِّ حال ، إن نَفْسَهُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٥) .

(٣١٧٧) الحديث الثاني عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

الْخَزَاعِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عطاء بن يسار عن ابن عباس :

(١) المسند ٢٣٣/٤ (٢٤١٠) وإسناده كسابقه . وهو من طرق عن زهير في الترمذي ٣٢٤/٥ (٣١٩٩) وقال : حديث حسن . والمعجم الكبير ٨٣/١٢ (١٢٦١٠) ، وصحَّح الحاكم إسناده ٤١٥/٢ ، فقال الذهبي : قابوس ضعيف . ومن طريق قابوس صحَّحه ابن خزيمة ٣٩/٢ (٨٦٥) ، واختاره الضياء ٥٣٩/٩ - ٥٤١ - ٥٢٨ - ٥٣١ . وضعَّف إسناده الألباني ومحقَّقو المسند .

(٢) السُّوق : الاحتضار .

(٣) المسند ٢٣٤/٤ (٢٤١٢) .

(٤) في المسند «فَقِيلَ» .

(٥) المسند ٢٧٩/٤ (٢٤٧٥) والحديث في النسائي من طريق أبي الأحوص عن عطاء . وصحَّح الحديث الألباني في الصحيحة ٧٣٧/٤ (١٦٣٢) ، وذكر أن سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَوَى عَنْ عطاء قبل الاختلاط .

أنه توضأ فغسل وجهه ، وأخذ غُرْفَةً من ماء فتمضمض واستنثر ، ثم أخذ غُرْفَةً فجعل بها هكذا - يعني أضافها إلى يده الأخرى ، فغسل [بها وجهه ، ثم أخذ غُرْفَةً من ماء فغسل^(١) بها] يده اليمنى ، ثم أخذ غُرْفَةً من ماء فغسل بها يده اليسرى ، ثم مسح برأسه ، ثم أخذ غُرْفَةً من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غُرْفَةً أخرى فغسل بها رجله اليسرى ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل .
انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

(٣١٧٨) الحديث الثالث عشر بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو سعيد قال : حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو - يعني ابن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس :
وسأله رجل عن الغُسل يوم الجمعة : أواجِبٌ هو؟ قال : لا . من شاء اغتسل ، وسأحدُّكم عن بدء الغُسل :

كان الناس محتاجين ، وكانوا يلبسون الصوف ، وكان يسقون النخل على ظهورهم ، وكان مسجد النبي ﷺ ضيقاً متقارب السقف ، فراح الناس في الصفوف فعرقوا ، وكان منبر النبي ﷺ قصيراً ، إنما هو ثلاث درجات ، فعرق الناس في الصفوف فثارت أرواحهم^(٣) ، أرواح الصوف ، فتأذى بعضهم ببعض ، حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر ، فقال : «يا أيها الناس ، إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا ، ولْيَمْسَ أحدكم من أطيب طيب إن كان عنده»^(٤) .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن إسحاق قال : حدثني الزهري عن طاوس قال : قلت لابن عباس :

(١) ما بين المعقوفين من المسند والبخاري .

(٢) المسند ٢٣٩/٤ (٢٤١٦) ، والبخاري ٢٤٠/١ (١٤٠) من طريق محمد بن عبد الرحيم عن أبي سلمة الخزاعي منصور بن سلمة .

(٣) أرواح جمع ربح . يعني رائحتهم .

(٤) المسند ٢٤١/٤ (٢٤١٩) ومن طريق سليمان بن بلال صححه ابن خزيمة ١٢٧/٣ (١٧٥٥) ، والحاكم ٢٨٠/١ على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ، ومن طريق عمرو أخرجه أبو داود ٩٧/١ (٣٥٣) والطبراني في الكبير ١٧٥/١١ (١١٥٤٨) ، وقال الهيثمي ١٧٥/٢ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، وهو كما قال . وقد روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها طرقاً لهذا الحديث - الجمع ١٤٦/٤ (٣٢٥٩) .

يزعمون أن رسول الله ﷺ قال : «اغسلوا يوم الجمعة ، فاغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً ، ومسوا من الطيب» . قال : فقال ابن عباس : أما الطيب فلا أدري ، وأما الغسل فنعم .
انفرد بإخراجه البخاري ، وقد اتفقا على ذكر الغسل (١) .

(٣١٧٩) الحديث الرابع عشر بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو سعيد قال : حدثنا زائدة قال : حدثنا سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله : «إن من الشعر حكماً ، ومن البيان سحراً» (٢) .
حدثنا أحمد قال : حدثنا الفضل بن دكين قال : حدثنا شريك عن سَمَاك ... فذكره ، إلا أنه قال : «فإن من القول سحراً» (٣) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا حسن بن موسى عن أبي عوانة عن سَمَاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس :
أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ ، فتكلم بكلام بين ، فقال النبي ﷺ : «إن من البيان سحراً ، وإن من الشعر حكماً» (٤) .

(١) المسند ١٢١/٤ (٢٣٨٣) ، والبخاري ٣٧٠/٢ (٨٨٤) من طريق شعيب عن الزهري . فابن إسحاق متابع .
ويعقوب بن إبراهيم وأبوه ثقتان ، ومن طريق يعقوب أخرجه أبو يعلى ٤٣١/٤ (٢٥٥٨) ، وابن خزيمة في صحيحه ١٢٩/٣ (١٧٥٩) . وأخرج مسلم ٥٨٢/٢ (٨٤٨) من طريق طاوس عن ابن عباس : أنه ذكر قول النبي ﷺ في الغسل يوم الجمعة ، قال طاوس : فقلت لابن عباس : ويمس طيباً أو دهنًا إن كان عند أهله؟ قال : لا أعلمه .

(٢) المسند ٢٤٥/٤ (٢٤٢٤) . وفي اللذين بعده رواه سَمَاك عن عكرمة واضطرابها . ومن طريق زائدة في المعجم الكبير ٢٢٩/١١ (١١٧٦٣) . وابن ماجه ١٢٣٦/٢ (٣٧٥٩) وليس عنده «ومن البيان سحراً» .
(٣) المسند ٢٧٨/٤ (٢٤٧٢) .

(٤) المسند ٤٨٦/٤ (٢٧٦١) ، ومن طريق أبي عوانة في أبي داود ٣٠٣/٤ (٥٠١١) ، والأدب المفرد ٤٦٩/٢ (٨٧٢) ، وأبي يعلى ٢٢٠/٤ (٢٣٣٢) ، واقتصر الترمذي ١٢٦/٥ (٢٨٤٥) على «إن من الشعر حكماً» وقال : حسن صحيح . وقد روي البخاري ٥٣٧/١٠ (٦١٤٥) : «إن من الشعر حكمة» عن أبي ، وروى ٢٠١/٩ (٥١٤٦) عن ابن عمر : «إن من البيان سحراً» وتحدث الألباني عن الحديث في الصحيحة ٣٠٩/٤ (١٧٣١) . وينظر الفتح ٥٤٠/١٠ وقد ضبط بعض المحققين اللفظة «حِكْمًا» .

(٣١٨٠) الحديث الخامس عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُو سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَمَّاكٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا عَدُوَّ ، وَلَا طَيْرَةَ ، وَلَا صَفَرَ ، وَلَا هَامَ » .

فَذَكَرَ سَمَّاكٌ أَنَّ الصَّفَرَ دَابَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْإِنْسَانِ .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْجَمْلُ الْأَجْرَبُ يَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْمَائَةِ فَيُجْرِبُهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟ » (١) .

أَمَّا الْهَامَةُ فَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَقُولُ : إِنْ عَظَامُ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامَةً فَتَطِيرُ ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا

قَدْ قُتِلَ قَالَتْ : اسْقُونِي ، حَتَّى يُقْتَلَ قَاتِلُهُ . فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ .

(٣١٨١) الحديث السادس عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

ابْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، عَاصِباً رَأْسَهُ فِي خِرْقَةٍ ، فَقَعَدَ عَلَى

الْمَنْبَرِ ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَمِنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي

بَكْرٍ بْنِ أَبِي قَحَافَةَ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً مِنَ النَّاسِ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً ، وَلَكِنْ خَلَّةُ

الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ . سَلُّوْا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ » .

انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ (٢) .

❖ طَرِيقٌ آخَرُ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سِنَانٍ أَبُو عُبَيْدَةَ

الْعَصْفَرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبُو بَكْرٍ صَاحِبِي وَمَوْئِسِي فِي الْغَارِ . سَلُّوْا كُلَّ خَوْخَةٍ فِي

(١) الْمُسْنَدُ ٢٤٦/٤ (٢٤٢٥) ، وَمِنْ طَرِيقِ سَمَّاكٍ فِي ابْنِ مَاجَةَ ١١٧١/٢ (٣٥٣٩) دُونَ ذِكْرِ قَوْلِ الرَّجُلِ . قَالَ فِي

الزَّوَائِدَ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . رَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِينَ - الْجَمْعُ ٧٦/٣ (٢٢٥٦) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٢٥٢/٤ (٢٤٣٢) ، وَالْبُخَارِيُّ ٥٥٨/١ (٤٦٧) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ . وَإِسْحَاقُ ثَقَّةٌ .

المسجد غير خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ» (١) .

(٣١٨٢) الحديث السابع عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قَالَ : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «كُلُوا فِي الْقَصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا ، فَإِنَّ الْبِرْكَهَ تَنْزَلُ فِي وَسْطِهَا» (٢) .

(٣١٨٣) الحديث الثامن عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ

عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ» (٣) .

(٣١٨٤) الحديث التاسع عشر بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى

تَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُوَكَّلَ مِنْهُ ، وَحَتَّى يُوزَنَ . فَقَالَتْ : مَا يُوَزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : حَتَّى يُخَزَّرَ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ (٤) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ

دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ :

(١) لم يرد هذا الحديث في المسند . وقد نسبته الهيثمي لعبد الله ، وقال : رجاله ثقات ٤٥/٩ ، وقال ابن حجر في

الفتح ١٠/٧ : وروى عبد الله بن أحمد في زيادات المسند من وجه آخر عن ابن عباس : . . . قال : ورجاله

ثقات . ولم يذكر ابن حجر الحديث في الأطراف .

(٢) المسند ٢٥٥/٤ (٢٤٣٩) وعُلتَه في اختلاط عطاء ، لكنّه روي من طرق عن عطاء في الترمذي ٢٢٩/٤

(١٨٠٥) وقال : حسن صحيح ، وأبو داود ٣٤٨/٣ (٣٧٧٢) ، وابن ماجه ١٠٥/٢ (٣٢٧٧) ، وصحّحه الحاكم

١١٦/٤ ووافقه الذهبي . وصحّحه الألباني .

(٣) المسند ٢٩٩/٤ (٢٤٩٨) . وأخرجه مسلم ٣٤٧/١ (٤٧٨) من طريق هشام بن حسان عن قيس بن سعد .

وفات التنبيه على إخراج مسلم له . ومعاوية وزائدة من رجال الشيخين .

(٤) المسند ٢٥٥/٥ (٣١٧٣) ، والبخاري ٤٣٢/٤ (٢٢٥٠) ، ومسلم ١١٦٧/٣ (١٥٣٧) .

قال رسول الله ﷺ : « لا يُباع التمرُ حتى يُطعم »^(١) .

(٣١٨٥) الحديث العشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَبَّادٌ قَالَ : [حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ]^(٢) عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِأَنْ يَعْقِلُوا^(٣) مَعَاقِلَهُمْ ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ^(٤) .

(٣١٨٦) الحديث الحادي والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سُرَيْجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

تَنَقَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : «رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلَا ، فَأَوَّلَتْهُ ، فَلَا يَكُونُ فِيكُمْ ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدَفٌ كِبْشًا ، فَأَوَّلَتْهُ كِبْشَ الْكَتَبِيَّةِ ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا تَذْبَحُ ، فَبَقَّرُ^(٥) وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَبَقَّرُ وَاللَّهُ خَيْرٌ» فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٦) .

(٣١٨٧) الحديث الثاني والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ» .

انفرد بإخراجه البخاري^(٧) .

(١) المسند ١١٣/٤ (٢٤٤٧) ، وإسناده صحيح ، وبصحيحه السابق . وينظر مظاهره في حواشي المسند .

(٢) ما بين المعقوفين من المصادر .

(٣) في أبي يعلى : «أَنْ لَا يَغْفُلُوا» .

(٤) المسند ٢٥٨/٤ (٢٤٤٤) ، ومن طريق حَجَّاجٍ فِي مَسْنَدِ أَبِي يَعْلَى ٣٦٦/٤ (٢٤٨٤) . وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ

مَدْلَسٌ . وَقَدْ ضَعَفَهُ الْمُحَقِّقُونَ ، وَنَقَلَ مُحَقِّقُو الْمَسْنَدِ تَضْعِيفَ ابْنِ حَزْمَ لَهُ .

(٥) الْبَقْرُ : الشَّقُّ .

(٦) الْمَسْنَدُ ٤٥٩/٤ (٢٤٤٥) وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الزُّنَادِ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ جُزْءًا مِنْ أَوَّلِهِ ١١٠/٤ ، بَعْدَ الْحَدِيثِ

(١٥٦١) ، وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَابْنُ مَاجَةَ ٩٣٩/٢ (٢٨٠٨) . وَأَخْرَجَهُ بَطُولُهُ الْحَاكِمُ ١٢٨/٢ ، وَصَحَّحَ

إِسْنَادَهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَحَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمَسْنَدِ إِسْنَادَهُ ، وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْإِسْنَادَ .

(٧) الْبُخَارِيُّ ٣١٢/٧ (٣٩٩٥) .

(٣١٨٨) الحديث الثالث والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ

قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْرَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحَجَرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ (١) .

(٣١٨٩) الحديث الرابع والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : [حَدَّثَنَا

سُرَيْجُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :] (٢) .

كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا .

ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ . قَالَ : فَكَيْفَ فَعَلْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرْقَيْتُ .

قَالَ : وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : « لَا

رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ » فَقَالَ سَعِيدٌ : قَدْ أَحْسَنَ مِنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ . ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنَا

ابْنُ عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ

الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ . وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، إِذْ رَفَعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقُلْتُ : هَذِهِ أُمَّتِي ؟

فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، ثُمَّ قِيلَ : انْظُرْ إِلَى

الْجَانِبِ الْآخَرِ ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ

حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ . ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ ، فَخَاضَ الْقَوْمَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالُوا : مَنْ

هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا

قَطً ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا

يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » . فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ فَقَالَ : أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ

اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ الْآخَرُ فَقَالَ : أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا

عُكَّاشَةُ » .

(١) المسند ٢٦٠/٤ (٢٤٤٦) ومن طريق أبي الزُّنَادِ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٣٧/٢ (١٣٢٧) قَالَ الْأَلْبَانِيُّ : حَسَنٌ

صَحِيحٌ . وَقَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْمَخْطُوطَةِ .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣١٩٠) الحديث الخامس والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عبد الرحمن وأبو سعيد قالا : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكٌ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : عَنْ سِمَاكٍ - عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ (٢) .

الْخُمْرَةُ : (٣) .

(٣١٩١) الحديث السادس والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ (٤) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا حُرِّمَتِ الْخُمْرُ قَالَ أَنَسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرِبُونَهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ [المائدة : ٩٣] .

قَالَ : وَلَمَّا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ قَالَ أَنَسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى

(١) المسند ٢٦١/٤ (٢٤٤٨) ، والبخاري ٤٠٥/١١ (٦٥٤١) ، ومسلم ١٩٩/١ (٢٢٠) من طرق عن هشيم وغيره ، عن حصين بن عبد الرحمن . وسُريج بن النعمان من رجال البخاري .

(٢) المسند ٢٤٨/٤ (٢٤٢٦) . ومن طريق سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ أَخْرَجَهُ الترمذي ١٥١/٢ (٣٣١) وقال : حسن صحيح ، وذكر أحاديث الباب ، وقال : قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : قَدْ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ . ومن طريق سِمَاكٍ أَيْضاً أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ٢٤٤/٤ (٢٣٥٧) ، وصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ ٨٤/٦ (٢٣١٠) . وقال الألباني : حسن صحيح . وينظر تخريج محققَي أَبِي يَعْلَى والمسند .

(٣) كلمات غير واضحة في المخطوطة .

وقد شرح المؤلف الْخُمْرَةَ فِي الْكُشْفِ ٤٣٣/٤ (٢٦٨٨) وهو يشرح حديث ميمونة الوارد في الصحيحين : فَقَالَ : الْخُمْرَةُ : سَجَادَةٌ يُسَجَّدُ عَلَيْهَا الْمُصَلِّي ، وَسَمِيَتْ خُمْرَةً لِأَنَّهَا تَخْمُرُ وَجْهَ الْأَرْضِ : أَيِ تَسْتُرُهُ . وَقِيلَ : تَخْمُرُ وَجْهَ الْمُصَلِّي عَنِ الْأَرْضِ : أَيِ تَسْتُرُهُ . وَقَالَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٣٠٦/١ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْخُمْرَةُ : شَيْءٌ مَنْسُوجٌ يَعْمَلُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ وَيُرْمَلُ بِالْخِيوطِ ، وَهُوَ صَغِيرٌ عَلَى قَدَرِ مَا يُسَجَّدُ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَظُمَ حَتَّى يَكْفِيَ الرَّجُلَ لَجَسَدِهِ كُلِّهِ فَهُوَ حَصِيرٌ وَلَيْسَ بِخُمْرَةٍ .

(٤) وهو شاذان كما في المسند .

بيت المقدس ، فَأُنزلت : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(١) [البقرة: ٢٣٤] .

(٣١٩٢) الحديث السابع والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : [حَدَّثَنَا

حُسَيْنُ قَالَ :]^(٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ يُمَنَّ الْخَيْلُ فِي شُقْرَاهَا»^(٣) .

(٣١٩٣) الحديث الثامن والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ عَنْ كُثُومٍ [بْنِ جَبْرِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ]^(٤) جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخَذَ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَعْمَانِ يَوْمَ عَرَفَةَ»^(٥) ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَاهَا فَفَتَّرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ [كَالذَّرَا] ، ثُمَّ كُلَّمَهُمْ قَبْلًا فَقَالَ : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿... الْمُبْطِلُونَ﴾^(٦) [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣] .

(١) المسند ٤/٢٦٩ (٢٦٩١) وإسناده صحيح ، إلا ما قيل في رواية سماك عن عكرمة ، وهما حديثان في الترمذي من طريق إسرائيل : الأول - وهو تحريم الخمر ٥/٢٣٨ (٣٠٥٢) ، والثاني ٥/١٩٢ (٢٩٦٤) وقال فيهما : حسن صحيح . وصحح الحاكم إسنادهما الحديثين من طريق إسرائيل ٤/١٤٣ ، ٢/٢٦٩ ووافقه الذهبي . وأخرج أبو داود الثاني من طريق سماك ٤/٢٢٠ (٤٦٨٠) .

وللأول شاهد في الصحيحين عن أنس - الجمع ٢/٥٠٩ (١٨٧٧) . وللثاني شاهد من حديث البراء عند البخاري - الجمع ١/٥٢٤ (٨٥٦) .

(٢) تكملة من المسند والمصادر .

(٣) المسند ٤/٢٦٦ (٢٤٥٤) ، وأبو داود ٣/٢٢ (٢٥٤٥) . ومن طريق شيبان في الترمذي ٤/١٧٦ (١٦٩٥) قال الترمذي : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث شيبان . وحسن محققو المسند إسناده ، وحسنه الألباني .

(٤) ما بين المعقوفين من المسند .

(٥) في المسند «يعني عرفه» . وفي المجمع «بنعمان ، يعني يوم عرفه» .

(٦) المسند ٤/٢٦٧ (٢٤٥٥) . قد صحح الحاكم إسناده ، وقال : وقد احتج مسلم بكثوم بن جبر ، ووافقه

الذهبي ١/٢٧ ، ٢/٥٤٤ . وقال الهيثمي في المجمع ٧/٢٨ ، ١٩١ : رجال أحمد رجال الصحيح . ولكن

النسائي قال : كثوم هذا ليس بالقوي ، وحديثه ليس بالمحفوظ . جامع المسانيد ٣٠/٣٨٢ (٧٦٩) وينظر

تخريج محقق المسند .

(٣١٩٤) الحديث التاسع والعشرون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عبد الرزاق قال : أخبرنا سفيان عن الأعمش عن زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال :

مرّ رسول الله ﷺ بنفر يرمون ، فقال : «رَمَيْتُ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا» (١) .

(٣١٩٥) الحديث الثلاثون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ قَالَ :

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مَالًا أَحَبَّ أَنْ إِلَيْهِ مِثْلَهُ ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» .

قال ابن عباس : فلا أدري أمن القرآن هو أم لا (٢) .

(٣١٩٦) الحديث الحادي والثلاثون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

حسين قال : حَدَّثَنَا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال : قال ابن عباس

حَضَرْتُ عَصَابَةَ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عَنْ خِلَالٍ نَسَأَلُكَ عَنْهَا لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ . قَالَ : فَكَانَ فِيمَا سَأَلُوهُ : أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ؟ قَالَ : «فَأَنْشُدُكُمْ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَضَ مَرَضًا شَدِيدًا ، فَطَالَ سَقْمُهُ ، فَذَرَّ لِلَّهِ نَذْرًا لَنْ شَفَاهُ اللَّهُ مِنْ سَقْمِهِ لِيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ ، فَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمَانِ الْإِبِلِ ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا؟» قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ (٣) .

❖ وقد روي مبسوطاً:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنَا عبد الحميد قال : حَدَّثَنَا شهر

قال : قال ابن عباس :

(١) المسند ٤١١/٥ (٣٤٤٤) وابن ماجة ٩٤١/٢ (٢٨١٥) قال في الزوائد : إسناده صحيح ، ورواه البخاري من

حديث سلمة بن الأكوع . وصححه الحاكم ٩٤/٢ على شرط مسلم ، وافقه الذهبي . زياد من رجال مسلم . وتحديث الألباني عن الحديث في الصحيحة ٤٢٣/٣ (١٤٣٩) .

(٢) المسند ٤٥١/٥ (٣٥٠١) وأخرج الشيخان الحديث من طريق ابن جريج ، وإن غُفِّلَ عن ذكر ذلك - البخاري

٢٥٣/١١ (٦٤٣٦) ، ومسلم ٧٢٥/٢ (١٠٤٩) . وروح من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٢٧٧/٤ (٢٤٧١) .

حضرت (١) عصابة من اليهود نبي الله ﷺ يوماً ، فقالوا : حدثنا عن خلال نسألك عنهن ، لا يعلمهن إلا نبي . قال : «سألوني ما شئتم ، ولكن اجعلوا لي ذمة الله وما أخذ يعقوب على بنيه إن أنا حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعني على الإسلام» قالوا : فذلك لك . قالوا : أخبرنا عن أربع خلال : أخبرنا: أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه؟ وكيف ماء المرأة وماء الرجل؟ وكيف هذا النبي الأمي في النوم؟ ومن وليه من الملائكة؟ فأخذ عليهم العهد إن أخبرهم ليتابعه .

وقال : «أنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى : هل تعلمون أن إسرائيل مرض ...» فذكر نحو ما تقدم ، فقالوا : اللهم نعم . قال : «اللهم اشهد عليهم» .

أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو ، الذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ ، وماء المرأة أصفر رقيق ، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله ، إن علا ماء الرجل على المرأة كان ذكراً بإذن الله ، وإن علا ماء المرأة كان أنثى بإذن الله؟» قالوا : نعم . قال : «اللهم اشهد عليهم» .

قال : «فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه ولا ينام قلبه؟» قالوا : اللهم نعم . قال : «اللهم اشهد» .

قل : «فإن وليي جبريل ، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه» . قالوا : فعندها نفارقك ، لو كان وليك غيره لتابعناك ، فعند ذلك قال الله تعالى : ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ...﴾ الآية (٢) [البقرة ٩٧] .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أحمد قال : حدثنا عبد الله بن الوليد العجلي عن بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

أقبلت اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم ، إنا نسألك عن خمسة أشياء : فإن أنبأنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك . فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قالوا

(١) تصرف المؤلف اختصاراً في هذا الحديث .

(٢) المسند ٣١٠/٤ (٢٥١٤) مع اختصار من المؤلف . وحسن المحققون هذا الحديث والذي قبله ، وإن كان في إسنادهما ضعف للخلاف في ابن بهرام وشهر ، وذكروا مظان ورود الحديث .

(والله على ما نقول وكيل) قال : «هاتوا» .

قالوا : أَخْبِرْنَا عن علامة النبي . قال : «تنامُ عيناه ولا ينام قلبه» .

قالوا : أَخْبِرْنَا كيف تُؤْنِث المرأة وكيف تُذَكِّر؟ قال : «يلتقي الماءان ، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت ، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أنثت» .

قالوا : أَخْبِرْنَا ما حَرَّمَ إسرائيلُ على نفسه؟ قال : «كان يشتكي عِرْقَ النَّسَا ، فلم يجد شيئاً يلائمه إلا ألبانَ كذا وكذا - قال أحمد : قال بعضهم : يعني الإبل - فحرَّم لحومها» . قالوا : صَدَقْتَ .

قالوا : أَخْبِرْنَا ما هذا الرَّعد؟ قال : «مَلَكٌ من ملائكة الله عزَّ وجلَّ مُوَكَّلٌ بالسحاب ، بيده - أو في يده - مِخْرَاق من نارٍ يَزْجُرُ به السحابَ ، يسوقه حيثُ أَمَرَهُ الله عزَّ وجلَّ» . قالوا : فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال : «صوته» قالوا : صَدَقْتَ .

إنما بقيت واحدة وهي التي نبايعك إن أَخْبِرْتَنَا بها : إنه ليس من نبيٍّ إلا له مَلَكٌ يأتيه بالخبر ، فأخبرنا من صاحبك؟ قال : «جبريلُ عليه السلام» قالوا : جبريلُ ، ذاك ينزل بالحرب والقتال والعذاب ، وهو عدوُّنا ، لو قُلْتَ ميكائيل ، الذي ينزلُ بِالرَّحْمَةِ والنِّبَاتِ والقَطْرِ لكان . فَأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ . .﴾ إلى آخر الآية (١) .

(٣١٩٧) الحديث الثاني والثلاثون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي (ص) (٢) .

(٣١٩٨) الحديث الثالث والثلاثون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) المسند ٢٨٤/٤ (٢٤٨٣) وأطال محققو المسند الحديث عنه . وهو المعجم الكبير ٣٦/١٢ (١٢٤٢٩) ، والمختارة ٦٧/١٠ - ٧٠ (٦٠ ، ٦١) من طريق بكير . وقال الهيثمي ٢٤٤/٨ : رواه الترمذي باختصار ، ورواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح . وقد أخرج الترمذي جزءاً منه في ٢٧٤/٥ (٣١١٧) من طريق عبد الله بن الوليد ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وتحدَّث الألباني في الصحيحة ٤٩١/٤ (١٨٧٢) عن حديث «الرعد ملك من الملائكة . .» وطرقه .

(٢) المسند ٣١٧/٤ (٢٥٢١) . وهذا الحديث سبق في هذا المسند (الحديث الثالث والسبعون بعد المائتين) .

عن النبي ﷺ قال : «العَيْنُ حَقٌّ ، ولو كان شيءٌ سابقَ القَدَرِ سَبَقَتِ العَيْنُ ، وإذا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْتَسِلُوا» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

ومعنى : «إذا اسْتُغْسِلْتُمْ» فإنه إذا اتَّهَمَ شخصٌ بأنه العائنُ أُمِرَ أن يتوضَّأَ ويغسلَ داخلته إزاره فيصبَّ الماء على المَعِينِ (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الله بن الوليد عن سُفيان عن دُوَيْد قال : حدثني إسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «العَيْنُ حَقٌّ ، العَيْنُ حَقٌّ» (٣) تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ (٤) .

(٣١٩٩) الحديث الرابع والثلاثون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن بن يحيى قال : حدثنا الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن علباء ابن أحمر عن عكرمة عن ابن عباس قال :

كُنَّا مع النبي ﷺ في سفر ، فحَضَرَ النَّخْرُ ، فذَبَحْنَا البقرة عن سبعة ، والبعير عن عشرة (٥) .

(١) مسلم ١٧١٩/٤ (٢١٨٨) .

(٢) فصل المؤلف الكلام في هذا ، في كشف المشكل ٤٤٥/٢ ، وفي حواشي الكتاب مصادر .

(٣) في المسند «العَيْنُ حَقٌّ» مرة واحدة . ومثله في المستدرک والمجمع . وفي المعجم الكبير مكررة كما في نسختنا .

(٤) المسند ٢٨١/٤ (٢٤٧٨) ، ومن طريق سفيان في المعجم الكبير ١٤٢/١٢ (١٢٨٣٣) . قال الهيثمي

١١٠/٥ : رواه أحمد والطبراني ، وفيه دُوَيْد ، قال أبو حاتم : لَيْنٌ . وبقية رجاله ثقات . وأضاف محققو

المسند أن إسماعيل لم يوثقه غير ابن حبان ، فحسنوه لغيره . ومن طريق سفيان الثوري أخرجه الحاكم

٢١٥/٤ وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه الزيادة . ووافقه الذهبي مع ما في إسناده .

(٥) المسند ٢٨٧/٤ (٢٤٨٤) . ومن طرق عن الفضل أخرجه ابن ماجة ١٠٤٧/٢ (٣١٣١) ، والنسائي ٢٢٢/٧ ،

والترمذي ٢٤٩/٣ (٩٠٥) وقال : حسن غريب ، وهو حديث حسين بن واقد . وكان قبله قد ذكر حديث

جابر «البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة» . وقال : حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم ...

وروي عن ابن عباس ، وذكر أن هذا قول إسحاق ، واحتج بهذا الحديث ، ثم قال : وحديث إسحاق إنما

نعرفه من وجه واحد . وقد صحَّح ابن خزيمة الحديث ٢٩١/٤ (٢٩٠٨) وصحَّحه الألباني . وينظر السنن

الكبرى ٢٣٥/٥ ، وتعليق محقق المسند .

(٣٢٠٠) الحديث الخامس والثلاثون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

الحسين بن يحيى والطالقاني - إبراهيم بن إسحاق قالوا : حدَّثنا الفضل بن موسى قال :
حدَّثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال :
كان النبي ﷺ يلتفتُ يميناً وشمالاً ولا يُلوي عنقه خلف ظهره (١) .

(٣٢٠١) الحديث السادس والثلاثون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

حسن بن الربيع قال : حدَّثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان عن أبي رجاء عن ابن
عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً فليصبر ، فإنه من خالف الجماعة شبراً
فمات فميتة جاهلية» .
أخرجه (٢) .

(٣٢٠٢) الحديث السابع والثلاثون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

محمد بن سابق قال : حدَّثنا إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال :
مرّ رسول الله ﷺ على رجل وفخذه خارجه ، فقال : «عَطَّ فخذك ، فإن فخذ الرجل من
عورته» (٣) .

(٣٢٠٣) الحديث الثامن والثلاثون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

معاوية بن عمرو قال : حدَّثنا أبو إسحاق عن سفیان عن حبيب عن أبي عمرة عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس :

(١) المسند ٢٨٨/٤ (٢٤٨٥) وإسناده صحيح . وهو من طرق عن الفضل في النسائي ٩/٣ ، والترمذي ٤٨٢/٢ (٥٨٧) وقال : غريب ، وأبو يعلى ٤٦٣/٤ (٢٥٩٢) ، وصححه ابن خزيمة ٢٤٥/١ (٤٨٥) ، والحاكم
والذهبي ٢٣٦/١ ، وابن حبان ٦٦/٦ (٢٢٨٨) والمحققون . ووقع في مطبوع الترمذي خطأ «يلوي عنقه» .
ولمحقق المسند كلام حول الحديث وفقهه .

(٢) المسند ٢٩٠/٤ (٢٤٨٧) ، ومسلم ١٤٧٧/٣ (١٨٤٩) . وفي البخاري ٥/١٣ (٧٠٥٤) من طريق أبي النعمان
عن حماد بن زيد .

(٣) المسند ٢٩٥/٤ (٢٤٩٣) ، ومن طريق عن إسرائيل في الترمذي ١٠٣/٥ (٢٧٩٦) مع أحاديث في الباب ،
وأبو يعلى ٤٢١/٤ (٢٥٤٧) ، وذكره الحاكم شاهداً على الباب ١٨١/٤ ، وصححه الألباني والمحققون
لغيره ، وضعفوا إسناده لضعف أبي يحيى القنات .

في قوله: ﴿أَلَمْ غَلَبَتِ الرُّومُ﴾ [فاتحة سورة الروم] قال: غَلَبَتْ وَغَلَبَتْ. قال: كان المشركون يُحِبُّونَ أن تظهر فارس على الروم لأنهم أصحاب أوثان، وكان المسلمون يحبُّونَ أن تظهر الروم على فارس لأنهم أهل كتاب، فذكروه لأبي بكر، فذكره أبو بكر لرسول الله ﷺ. قال رسول الله ﷺ: «أما إنهم سيَغْلِبُونَ» فذكره أبو بكر لهم، فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلاً، فإن ظَهَرْنَا كان لنا كذا وكذا، وإن ظَهَرْتُمْ كان لكم كذا وكذا. فجعل أجل خمس سنين فلم يظهروا، فذكر ذلك أبو بكر للنبي ﷺ، فقال: «ألا جعلتها إلى دون - أراه قال: العشر». قال سعيد بن جبير: البضع: ما دون العشر. ثم ظهرت الروم بعد ذلك، قال: فذلك قوله: ﴿أَلَمْ غَلَبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ (١).

(٣٢٠٤) الحديث التاسع والثلاثون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو قال: حَدَّثَنَا زائدة قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ذَكْوَانُ حَاجِبُ عَائِشَةَ:

أنه جاء عبد الله بن عباس يستأذن على عائشة، فجيئتُ وعند رأسها ابن أخيها عبد الله ابن عبد الرحمن، فقيل: هذا ابن عباس يستأذن، فأكبَّ عليها عبد الله ابن أخيها فقال: هذا عبد الله بن عباس، وهي تموت، فقالت: دَعْنِي من ابن عباس. فقال لها: يا أُمَّتاه، إن ابن عباس من صالح بنيك، لِيُسَلِّمَ عَلَيْكَ وَيُودِّعَكَ. فقالت: ائذْنُ له إن شئتُ، فَأَدْخَلْتُهُ. فلما جلس قال: أبشري (٢)، فما بينك وبين أن تلقَيَ محمداً ﷺ والأحبة إلا أن تَخْرُجَ الرُّوحُ من الجسد، كنتِ أحبَّ نساء رسول الله ﷺ [إليه]، ولم يكن رسول الله ﷺ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّباً، وسقطتِ قِلَادَتُكَ لَيْلَةَ الْإِبْوَءِ، فأصبح رسول الله ﷺ حتى يُصْبِحَ في المنزل، وأصبح الناس ليس معهم ماء، فأَنْزَلَ اللَّهُ (أَنْ تَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً) فكان ذلك في سببك، وما أَنْزَلَ اللَّهُ لهذه الأمة من الرِّخْصَةِ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكَ من فوق سبع سموات، جاء به الرُّوحُ الْأَمِينُ، فأصبحَ ليس لله مسجدٌ من مساجد الله يذكر فيه الله إلا

(١) المسند ٢٩٦/٤ (٢٤٩٥). وإسناده صحيح. وبهذا الإسناد في الترمذي ٣٢٠/٥ (٣١٩٣) وقال: هذا حديث

حسن صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن حبيب بن أبي عمرة. وهو في المعجم

الكبير ٢٣/١٢ (١٢٣٧٧)، وصحَّحه الحاكم والذهبي ٤١٠/٢ والمحققون والألباني.

(٢) في المسند «فقلت أيضاً». فقال.

يُتَلَى فِيهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ . فَقَالَتْ : دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ لَوْ كُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا (١) .

(٣٢٠٥) الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ قَالَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ . فَقَالَ : يَا كُرَيْبُ ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَخْرَجُوهُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٢) .

(٣٢٠٦) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خَيْبَرَ فَاتَّبَعَهُ رَجُلَانِ وَآخَرُ يَتْلُوهُمَا ، يَقُولُ : ارْجِعَا ارْجِعَا ، حَتَّى رَدَّهُمَا ، ثُمَّ لَحِقَ الْأَوَّلُ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ ، وَإِنِّي لَمْ أَزَلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا ، فَإِذَا أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَا هَاهُنَا فِي جَمْعِ صِدْقَاتِنَا ، وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ أَرْسَلْنَا بِهَا إِلَيْهِ . فَلَمَّا قَدِمَ الرَّجُلُ الْمَدِينَةَ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْخَلْوَةِ (٣) .

(١) الْمُسْنَدُ ٢٩٧/٤ (٢٤٩٦) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ الْحَدِيثَ مُخْتَصَرًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ٤٨٢/٨ (٤٧٥٣) . وَيَنْظُرُ الْفَتْحُ ٤٨٣/٨ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣٠٧/٤ (٢٥٠٩) وَمِنْ طَرِيقِ هَارُونٍ - ابْنِ مَعْرُوفٍ - وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ - حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ - فِي مُسْلِمٍ ٦٥٥/٢ (٩٤٨) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤٥١/٤ (٢٧١٩) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ فِي أَبِي يَعْلَى ٤٦٠/٤ (٢٥٨٨) . وَمِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الرَّقِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ١٠٢/٢ . وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ شَرْطُ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ . وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٠٧/٩ بَعْدَ أَنْ نَسَبَ لِأَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى : رَجَالَهُمَا رَجَالُ الصَّحِيحِ .

(٣٢٠٧) الحديث الثاني والأربعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ

قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَانَ قَالَ :

قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَلْهَجَمَ : يَا أَبَا الْعَبَّاسِ ، مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي تَفْشَعُتُ بِالنَّاسِ : أَنْ مِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ قَالَ : سَنَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ وَإِنْ رَغِمَتْكُمْ .

انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ (١) .

وَقَدْ أَخْرَجَاهُ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ (٢) .

وَمَعْنَى تَفْشَعُتُ : شَاعَتْ .

(٣٢٠٨) الحديث الثالث والأربعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء : ٢١٤] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

الْصِّفَا فَصَعَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ نَادَى : «يَا صَبَاحَاهُ» فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ ، وَبَيْنَ رَجُلٍ

يَبْعَثُ رَسُولَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، يَا بَنِي فِهْرٍ ، يَا بَنِي ... ، يَا

بَنِي ... ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بَسْفَحَ هَذَا الْجَبَلَ تَرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ ، صَدَقْتُمُونِي؟»

قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : تَبَّأَ لَكَ سَائِرُ

الْيَوْمِ ، أَمَا دَعَوْتُنَا إِلَّا لِهَذَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ .

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٣) .

(٣٢٠٩) الحديث الرابع والأربعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ

عَلَى مَنِيرِهِ بِالْبَصْرَةِ فَقَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا لَهُ دُعَاةٌ قَدْ تَنَجَّزَهَا فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي قَدْ

(١) المسند ٣١٠/٤ (٢٥١٣) ، ومسلم ٩١٢/٢ (١٢٤٤) من طريق شعبة . ويزيد بن هارون من رجال الشيخين .

(٢) البخاري ١٠٤/٨ (٤٣٩٣) ، ومسلم ٩١٣/٢ (١٢٤٥) من طريق ابن جريج عن عطاء .

(٣) المسند ١٧/٥ (٢٨٠١) ، ومن طريق الأعمش في البخاري ٧٣٧/٨ (٤٩٧١) ، ومسلم ١٩٣/١ (٢٠٨) . وابن

نمير من رجال الشيخين .

اختبأتُ دعوتي شفاعة لأمتي . وأنا سيّد ولدِ آدمَ يومَ القيامة ولا فخرَ . وأنا أوّلُ من تَنشقُ عنه الأرضُ ولا فخرَ . وبيدي لواءُ الحمد ولا فخرَ . آدمُ ومن دونه تحتَ لوائي ولا فخرَ .

ويطولُ يومُ القيامة على الناس ، فيقولُ بعضهم لبعض : انطلقوا بنا إلى آدمَ أبي البشر فليشفعْ لنا إلى ربّنا عزّ وجلّ فليقبضَ بيننا . فيأتون آدمَ فيقولون : يا آدم ، أنت الذي خلَقَكَ اللهُ بيده وأسكنَكَ جنّته ، وأسجدَ لك ملائكته ، اشفعْ لنا إلى ربّنا ، فليقبضَ بيننا ، فيقولُ : إنّي لستُ هناكم ، إنّي قد أُخْرِجْتُ من الجنة بخطيئتي ، وإنه لا يُهْمُنِي اليومَ إلا نفسي ، ولكن ائتوا نوحاً رأسَ النبيّين ، فيأتون نوحاً عليه السلام فيقولون : اشفعْ لنا إلى ربّك فليقبضَ بيننا . فيقول : إنّي لستُ هناكم ، إنّي قد دعوتُ بدعوة أغرقتُ أهل الأرض ، وأنه لا يُهْمُنِي اليومَ إلا نفسي ، ولكن ائتوا إبراهيمَ خليلَ الله . فيأتون إبراهيمَ فيقولون : يا إبراهيم ، اشفعْ لنا إلى ربّك فليقبضَ بيننا . فيقول : إنّي لستُ هناكم ، إنّي كذبتُ في الإسلام ثلاث كذبات ، والله إن أحاولُ بهنّ إلا عن دين الله : قوله (إنّي سقيم) وقوله : (بل فعله كبيرهم هذا) . وقوله لامرأته (١) : أحتي ، وإنه لا يُهْمُنِي اليومَ إلا نفسي ، ولكن ائتوا موسى الذي اصطفاه الله برسالته وكلامه . فيأتونه فيقولون : يا موسى أنت الذي صطفاك الله برسالته وبكلامه ، فاشفعْ لنا إلى ربّك فليقبضَ بيننا ، فيقول : إنّي لستُ هناكم ، إنّي قتلْتُ نفساً بغير نفس ، وإنه لا يُهْمُنِي اليومَ إلا نفسي . ولكن ائتوا عيسى رُوحَ الله وكلمته . فيأتون عيسى فيقولون : اشفعْ لنا إلى ربّك فليقبضَ بيننا ، فيقول ، إنّي لستُ هناكم ، إنّي اتَّخِذْتُ إلهاً من دون الله ، وإنّي لا يُهْمُنِي اليومَ إلا نفسي . ولكن إن كان (٢) متاعٌ في وعاءٍ مختومٍ عليه ، أكان يقدر على ما في جوفه حتى يُفَضَّ الخاتم؟ فيقولون : لا ، فيقول : إن محمداً خاتمَ النبيّين ، وقد حَضَرَ اليومَ ، وقد غُفِرَ له ما تقدّمَ من ذنبه وما تأخّرَ .

قال رسول الله ﷺ : «فيأتوني فيقولون : يا محمد اشفعْ لنا إلى ربّك فليقبضَ بيننا . فأقول : أنا لها ، حتى يأذنَ اللهَ لمن يشاء ويرضى . فإذا أرادَ الله أن يصدّعَ بين خلقه نادى مناد : أين أحمدُ وأُمّتُهُ؟ فنحن الآخرون الأوّلون ، نحن آخرُ الأُمَمِ وأوّلُ من يُحاسب ، فتفرّجُ لنا الأُمَمُ عن طريقنا ، فنمضي غُراً مُحَجَّلِينَ من أثر الطهور ، تقول الأُمَم : كادت هذه الأُمّة

(١) في المسند «حين أتى على الملك» .

(٢) في المسند : «ولكن أرايتم لو كان . . .» .

تكونُ أنبياءَ كُلِّها . فَأَتَيْ بَابَ الْجَنَّةِ ، فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ ، فَأَقْرَعَ الْبَابَ ، فَيُقَالُ : مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ : أَنَا مُحَمَّدٌ^(١) ، فَأَتَيْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُرْسِيِّهِ - أَوْ سُرِيرِهِ ، شَكَّ حَمَّادٌ - وَأَخْرَجَهُ لِيَسْجُدَ ، فَأَحْمَدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي ، وَلَيْسَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ، ارْفَعْ رَأْسَكَ [وَسَلَّ تُعْطَهُ] ^(٢) ، وَقُلْ تُسْمَعُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، أُمْتِي أُمْتِي ، فيقول : أَخْرِجْ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا - لَمْ يَحْفَظْ حَمَّادٌ - ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْجُدُ فَأَقُولُ مَا قُلْتُ ، فَيُقَالُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تُسْمَعُ ، وَسَلَّ تُعْطَهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، أُمْتِي أُمْتِي ، فيقال : أَخْرِجْ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا - دُونَ الْأَوَّلِ . ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْجُدُ فَأَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَيُقَالُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلَّ تُعْطَهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ ، فَأَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، أُمْتِي أُمْتِي ، فيقول : أَخْرِجْ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ كَذَا وَكَذَا - دُونَ ذَلِكَ ^(٣) .

(٣٢١٠) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ الْخِرَاسَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ خِدَامًا^(٤) أَبَا وَدِيعَةَ أَنْكَحَ ابْنَتَهُ رَجُلًا ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَاشْتَكَتَ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَنْكَحَتْ وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَانْتَزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا وَقَالَ : « لَا تُكْرِهُوْهُنَّ » قَالَ : فَانْكَحَتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَا لِبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَتْ ثِيْبًا^(٥) .

(٣٢١١) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ قَالَ :

(١) فِي الْمُسْنَدِ «فِي فَتْحِ لِي» .

(٢) تَكْمَلَةٌ مِنَ الْمُسْنَدِ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣٣٠/٤ (٢٥٤٦) ، وَمُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ ٣٥٣ (٢٧١١) ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٢١٣/٤ (٢٣٢٨) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٣٧٥/١٠ : رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَأَحْمَدُ ، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، وَقَدْ وَثَّقَ عَلَى ضَعْفِهِ ، وَبَقِيَّةُ رَجُلَيْهِمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ . فَإِلَّا إِسْنَادُ ضَعِيفٍ لَضَعْفِ عَلِيٍّ ، ابْنُ جَدْعَانَ ، لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ . يَنْظُرُ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ فِي مُسْنَدِي أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى .

(٤) خِدَامٌ بِالْمِهْمَلَةِ فِيمَا ضَبَطَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ ١٩٥/٩ ، وَصَحَّحَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ أَنَّهُ بِالْمَعْجَمَةِ .

(٥) الْمُسْنَدُ ٤٠٨/٥ (٣٤٤٠) . وَضَعَفَ الْمُحَقِّقُ إِسْنَادَهُ . وَلَكِنْ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْبُخَارِيِّ - يَنْظُرُ ١٦٤/٩ (٥١٣٨) وَجَعَلَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي مُسْنَدِ خَنْسَاءِ بْنِ خَدَّامٍ ٣٠٩/٤ .

قلت لعكرمة : إني أقرأ في صلاة المغرب بـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وإن ناساً يعيبون ذلك عليّ . فقال : وما بأسٌ بذلك؟ أقرأهما فإنهما من القرآن .
ثم قال : حدثني ابنُ عباس أن رسول الله ﷺ جاء فصلّى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بأم الكتاب (١) .

(٣٢١٢) الحديث السابع والأربعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة قال : سمعت ابن عباس يقول :

سأل رجلُ النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة ، فقال له رسول الله ﷺ : «خَلَّلْ أصابعَ يديك ورجليكَ» يعني إسباغ الوضوء .

وكان فيما قال له : «إذا ركعتَ فضَعْ كَفَيْكَ على رُكْبَتَيْكَ حتى تَطْمِئِنَّ . وإذا سجدتَ فأَمْكِنْ جبهتك من الأرض حتى تَجِدَ حَجَمَ الأرض» (٢) .

(٣٢١٣) الحديث الثامن والأربعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال :
قال رسول الله ﷺ : «رَأَيْتُ رَبِّي عزَّ وجلَّ» (٣) .

(١) المسند ٣٣٥/٤ (٢٢٥٠) ، ومن طريق حنظلة في أبي يعلى ٤٣٤/٤ (٢٥٦١) المرفوع منه . وقال الهيثمي ١١٨/٢ بعد أن نقل المرفوع : وفيه حنظلة السدوسي ، ضعفه ابن معين وغيره ، وثقه ابن حبان . وقد صحَّح ابن خزيمة الحديث من طريق عبد الوارث ٢٥٨/١ (٥١٣) . ومال المحققون إلى تضعيف الحديث ، ولكن له شواهد صحيحة .

(٢) المسند ٣٦٥/٤ (٢٦٠٤) . وقد روى ابن ماجه ١٥٣/١ (٤٤٧) من طريق ابن أبي الزناد : «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ، واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليكَ» قال البوصيري في الزوائد : رواه الترمذي أيضاً . وصالح مولى التوأمة وإن اختلط بأخرة ، لكن روى عنه موسى بن عقبة قبل الاختلاط ، فالحديث حسن كما قال الترمذي . ومن طريق ابن أبي الزناد روى الترمذي ٥٧/١ (٣٩) : «إذا توضأت فخلَّل بين أصابع يديك ورجليكَ» وقال : هذا حديث حسن غريب . وتحليل أصابع اليدين والرجلين ، قال عنه ابن حجر في التلخيص ١٣٧/١ (١٠١) : وفيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف ، لكنه حسنه البخاري لأنه من رواية موسى بن عقبة عن صالح ، وسماع موسى منه قبل أن يختلط . وينظر حواشي المسند .
(٣) المسند ٣٥٠/٤ (٢٥٨٠) وصحَّحه محققو المسند موقوفاً ، وأطالوا في تخريجه والتعليق عليه .

(٣٢١٤) الحديث التاسع والأربعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سليمان بن داود قال : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ :

ما نصرَ اللهُ من مَوْطنٍ كما نصرَ يومَ أحدٍ . قال : فَأُنْكِرُنَا ذَلِكَ ، فقال ابنُ عَبَّاسٍ : بيني وبين من أنكرَ كتابُ الله عزَّ وجلَّ ، إِنَّ اللهَ يَقولُ في يومِ أحدٍ : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ [آل عمران : ١٥٢] قال ابنُ عَبَّاسٍ : فَالْحَسَنُ : القَتْلُ ﴿ حَتَّى إِذَا فَسِلْتُمْ . . . ﴾ إلى قولهِ : ﴿ . . . وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وإنما عَنَى بهذا الرماةَ . وذلك أنَ النبي ﷺ أَقامَهُم في موضعٍ ثم قال : « احمُوا ظهورنا ، فإن رَأَيْتُمونا نُقْتَلُ لَا تَنْصُرُونَا ، وإن رَأَيْتُمونا قد غَنِمْنَا فلا تَشْرَكُونَا . فَلَمَّا غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَباحوا عسكرَ المشركين أَكْبَرُ الرماةَ جميعاً في العسكرِ يَنْهبون ، وقد التقتْ صفوفُ أصحابِ رسولِ الله ﷺ - فهم كذا - وشَبَّكَ أَصابعُ يَدَيْهِ ، والتبسوا . فلما أَخلَّ الرماةُ تلكَ الخَلَّةَ التي كانوا فيها دخلتِ الخيلُ من ذلكَ الموضعِ على أصحابِ النبي ﷺ ، فضربَ بعضهم بعضاً ، والتبسوا ، وقُتِلَ من المسلمين ناسٌ كثيرٌ . وقد كان لرسولِ الله ﷺ وأصحابِهِ أَوَّلُ النهارِ ، حتى قُتِلَ من أصحابِ لواءِ المشركين سبعةٌ أو تسعةٌ ، وجالَ المسلمونَ جولةً نحوَ الجبلِ ، ولم يبلغوا حيثُ يَقولُ الناسُ الغارَ ، إنما كانوا تحتَ المِهراسِ ، وصاحَ الشيطانُ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ ، فلم يُشَكَّ فيه أَنَّهُ حقٌ ، فما زِلْنَا كذلكَ ما نَشُكُّ فيه أَنَّهُ قد قُتِلَ حتى طَلَعَ رسولُ الله ﷺ بينَ السَّعْدَيْنِ . نَعْرِفُهُ بِتَكْفُّفِهِ إِذا مَشَى ، قال : ففرحنا حتى كأنَّ لم يُصِيبْنَا ما أَصابَنَا . قال : فرقي نَحوَنَا وهو يَقولُ : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ على قومٍ دَمَوْا وجهَ رسولِهِ » قال : يَقولُ مرَّةً أخرى : « اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعلُونَا » . حتى انتهى إلينا ، فمكثَ ساعةً ، فإذا أبو سفيانُ يصيحُ في أسفلِ الجبلِ : « اعلُّ هُبْلُ - مرَّتَيْنِ . يعني أَلِهتَهُ ، أين ابنُ أبي كَبْشَةَ ؟ أين ابنُ أبي قحافة ؟ أين ابنُ الخطاب ؟ فقال عمر : يا رسولَ الله ، ألا أُجيبُهُ ؟ قال : « بلى » قال : فلَمَّا قال : « اعلُّ هُبْلُ » ، قال عمر : اللهَ أَعلى وأَجَلَّ . فقال : أبو سفيانُ : يا ابنَ الخطابِ ، قد أَنْعَمْتَ ، فعادِ عنها^(١) . فقال : أين ابنُ أبي كَبْشَةَ ؟ أين ابنُ أبي قحافة ؟ أين ابنُ الخطابِ ؟ فقال عمر : هذا رسولُ الله ﷺ ، وهذا أبو بكرٌ ، وهذا عمرٌ . قال : فقال أبو سفيانُ : يومٌ بيومٍ بدرٍ ، والأيامُ دُولٌ ، وإنَّ الحربَ سِجالٌ . قال : فقال عمر : لا سِواءَ ، قَتَلانَا في الجنةِ وقَتَلانَاكم

(١) في المسند «إنه قد أنعمت عينها ، فعاد عنها - أو : فعاد عنها» .

في النار . قال : إنكم لتزعميون ذلك ، لقد خَبِنَا إِذَا وَخَسِرْنَا . ثم قال أبو سفيان : إنكم ستجدون في قتلاكم مثلاً^(١) ولم يكن ذلك عن رأي سراتنا . قال : ثم أدركته حمية الجاهلية فقال : أما إنه إن كان ذلك لم نكرهه^(٢) .

(٣٢١٥) الحديث الخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا نوح بن

ميمون قال : حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن ابن عباس وعائشة قالا :

قال [أفاض «رسول الله^(٣) ﷺ من مني ليلاً^(٤) .

(٣٢١٦) الحديث الحادي والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبد الرحمن قال : حدثنا سفيان عن ابن الزبير عن عائشة وابن عباس :

أن [رسول الله^(٥) ﷺ أخر الطواف يوم النحر إلى الليل^(٥) .

(٣٢١٧) الحديث الثاني والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

علي بن إسحاق قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن حنش عن ابن عباس :

أن رسول الله^(٦) ﷺ كان يخرج يُهْرِيقُ الماءَ ، فيتمسح بالتراب ، فأقول : يا رسول الله ، إن الماء منك قريب ، فيقول : «وما يُدْرِينِي لَعَلِّي لَا أَبْلُغُهُ»^(٦) .

(١) أثبت محقق المسند «مثلي» ونقل كلاماً حولها .

(٢) المسند ٣٦٨/٤ (٢٦٠٩) وآخره فيه : أما إنه قد كان ذلك . لم يكرهه ، وصحح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ٢٩٦/٢ ، ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي ١١٤/٦ : فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وقد وثق على ضعفه . وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٠١/١٠ (١٠٧٣١) . وحسن المحققون إسناده ، وذكروا شواهده . وينظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على الحديث في تحقيقه للمسند .

(٣) انتقل نظر ناسخ المخطوط من هنا إلى (رسول الله^(٧) ﷺ) في الحديث التالي ، فأسقط حديثاً .

(٤) المسند ٣٧٣/٤ (٢٦١١) . وضعف المحققون إسناده .

(٥) السابق (٢٦١٢) . وأبو داود ٢٠٧/٢ (٢٠٠٠) ، والترمذي ٢٦٢/٣ (٩٢٠) وقال : حسن صحيح ، وأبو يعلى ٩٣/٥ (٢٧٠٠) . وقد ضعف محققو المسند إسناده . وحكم الألباني عليه بالضعف والشذوذ . وينظر تخريج محقق المسندين .

(٦) المسند ٣٧٤/٤ (٢٦١٤) ، والمعجم الكبير ١٨٤/١٢ (١٢٩٨٧) ، من طريق عبد الله . قال الهيثمي ٢٦٨/١ وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف . وحسن محققو المسند إسناده ، لأن رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة صالحة .

(٣٢١٨) الحديث الثالث والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا عتّاب بن زياد قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «لا تصوموا يوم الجمعة وحده» (١) .

(٣٢١٩) الحديث الرابع والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا سليمان بن داود قال : أخبرنا إسماعيل بن جعفر قال : أخبرني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ قال : «من يُردِ الله به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدين» (٢) .

(٣٢٢٠) الحديث الخامس والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا عتّاب قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرني معمر عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن أبي هريرة وابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «لا تأكل الشريعة ، فإنها ذبيحة الشيطان» (٣) .

لا أحسب الشريعة إلا التي تَشْرُقُ بالماء فتموت .

(١) المسند ٣٧٤/٤ (٢٦١٥) ، وإسناده ضعيف لضعف حسين بن عبد الله . وقد روى البخاري عن جابر وأبي هريرة وجويرية النهدي عن الصوم يوم الجمعة ٢٣٢/٤ (١٩٨٤ - ١٩٨٦) ، ومسلم عن جابر وأبي هريرة ٨٠١/٢ (١١٤٣ ، ١١٤٤) .

(٢) المسند ١١/٥ (٢٧٩٠) سليمان بن داود الهاشمي ثقة ، روى له أصحاب السنن ، وسائر رجاله رجال الصحيح . وأخرجه الترمذي ٢٨/٥ (٢٦٤٥) من طريق إسماعيل بن جعفر . قال : وفي الباب عن عمر وأبي هريرة ومعاوية . هذا حديث حسن صحيح . وصحّحه الألباني .

(٣) هكذا روى المؤلف الحديث «الشريعة» ولا علاقة للنسخ فيه ، لأنه فُسِّرَ في هذا الحديث «الشريعة» . وكذلك فسره في كتابه غريب الحديث ٥٣٤/١ ، والذي في الحديث «الشريعة» : المسند ٣٧٦/٤ (٢٦١٨) . وهو في سنن أبي داود ١٠٣/٣ (٢٨٢٦) من طريق ابن المبارك . وقُسِّرَ : وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تُفَرَى الأوداج ، ثم تترك حتى تموت . وقال الخطابي في المعالم ٢٨١/٤ : أخذت من الشرط : وهو شقّ الجلد بالمِضع ونحوه . . وأخرجه الحاكم ١١٣/٤ من طريق ابن المبارك ، ونقل عن ابن المبارك : والشريعة : أن يخرج الروح منه بشرط من غير أن تقطع الحلقوم . قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي : صحيح . والحديث في صحيح ابن حبان من طريق ابن المبارك ، عن أبي هريرة وحده . ونقل تفسيره عكرمة : كانوا يقطعون منها الشيء اليسير . ٢٠٤/١٣ (٥٨٨٨) . وقد ضَعَفَ الألباني ومحققو المسند الحديث .

(٣٢٢١) الحديث السادس والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عتاب قال : أخبرنا عبدالله قال : حدثنا سفيان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ مرَّ على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله ، فقال : «دعوه وسلِّبَه» (١) .

(٣٢٢٢) الحديث السابع والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عتاب وعلي بن الحسن قالا : حدثنا أبو حمزة عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ سَوَّى بين الأسنان والأصابع في الدِّيه .

وفي رواية علي بن الحسن : «الأسنان سواء ، والأصابع سواء» (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس

عن النبي ﷺ قال : «هذه وهذه سواء» النخصر والإبهام .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٢٢٣) الحديث الثامن والخمسون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

خلف بن الوليد قال : حدثنا إسرائيل عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «لا يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، ولا المرأةُ المرأةَ» (٤) .

(١) المسند ٣٧٧/٤ (٢٦٢٠) . وصحَّح المحققون إسناده . ورواه أبو يعلى ٨٢/٥ (٢٦٨٢) من طريق عبد الرحمن

عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم به . وضعَّفَ المحققون إسناده لسوء حفظ ابن أبي ليلى . وقصَّه «السلب» رواها البخاري ومسلم ، وهي في مسند أبي قتادة - الجمع ٤٥٦/١ (٧٣٠) .

(٢) المسند ٣٧٨/٤ (٢٦٢١) عن عتاب ، ٣٨١/٤ (٢٦٢٤) عن علي بن الحسن . ورجاله ثقات . ومن طريق يزيد

ابن عمرو النحوي أخرجه أبو داود ٨٨/٤ (٤٥٦٠ ، ٤٥٦١) ، والترمذي ٨/٤ (١٣٩١) وقال : حديث حسن

صحيح غريب من هذا الوجه ، والعمل على هذا عند أهل العلم ... وصحَّحه الألباني ومحقِّقو المسند .

(٣) المسند ٤٥٣/٣ (١٩٩٩) . وأخرجه البخاري ٢٣٥/١٢ (٦٨٩٥) من طريق آدم وابن أبي عدي عن شعبة به .

ويحيى بن سعيد من رجال الشيخين .

(٤) المسند ٤٩٤/٤ (٢٧٧٣) ، والمعجم الكبير ٢٢١/١١ (١١٧٢٨) ، وصحَّحه ابن حبان ٣٩٤/١٢ (٥٥٨٢) ،

من طريق إسرائيل عن سَمَاك به . وأخرجه الحاكم ٢٨٨/٤ من طريق أبي إسحاق الشيباني عن عكرمة ،

وصحَّحه على شرط البخاري ، وقال : فقد أجمعا على صحَّة هذا الحديث ، ووافقه الذهبي . فسمك متابع

في روايته عن عكرمة . ويشهد لصحَّة الحديث ما رواه أبو سعيد : «... ولا يفضي الرجل إلى الرجل في

نوب واحد ، ولا تُفْضي المرأة إلى المرأة في النوب الواحد» مسلم ٢٦٦/١ (٣٣٨) .

(٣٢٢٤) الحديث التاسع والخمسون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ» .

وقال رسول الله ﷺ : «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ لِيَغْفَرَ لَهُمْ» (١) .

(٣٢٢٥) الحديث الستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ

قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْعَطَّارُ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَالَ رَجُلٌ : كَمْ يَكْفِينِي مِنَ الْوُضْوءِ؟ قَالَ : مُدٌّ . قَالَ : كَمْ يَكْفِينِي لِلْغَسْلِ؟ قَالَ : صَاعٌ . قَالَ :

فَقَالَ الرَّجُلُ : لَا يَكْفِينِي . قَالَ : لَا أَمَّ لَكَ ، قَدْ كَفَى مِنْهُ هُوَ خَيْرُ مِنْكَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢) .

(٣٢٢٦) الحديث الحادي والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

مُوسَى بْنُ دَاوُدَ [قَالَ] : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا بِثَوْبِهِ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَإِنَّ الْأَنْصَارَ

يَقْلُونَ ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَنْفَعُ فِيهَا أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَلْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ» .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٢٢٧) الحديث الثاني والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

حَسَنُ وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) المسند ٤/٣٧٩ ، ٣٨٠ (٢٦٢٣) ، والمعجم الكبير ١٢/١٣٤ (١٢٧٩٤ ، ١٢٧٩٥) . وحسن المحققون

الحديث لغيره ، وضعفوا إسناده ، وساقوا شواهد . وقد ذكر الألباني في الصحيحة ٢/٦٥٧ (٩٧٠) حديث :

«لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا . . . وَضَعَفَ إِسْنَادَهُ لَضَعَفَ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو النَّكْرِيِّ ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ قَبْلَهُ شَوَاهِدَ يَصِحُّ بِهَا . وَذَكَرَ

الهيثمي في ١٠/٢٠٢ «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ» وَقَالَ : وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

وفي ١٠/٢١٨ ذكر الحديث كاملاً وقال : وفيه يحيى . . . وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) المسند ٤/٣٨٢ (٢٦٢٨) . وهو حديث صحيح . وقد ذكر المحققون شواهد له من الصحيحين وغيره . وينظر

الفتح ١/٣٦٦ وموسى صدوق ، روى له مسلم .

(٣) المسند ٤/٣٨٤ (٢٦٢٩) . ومن طريق ابن الغسيل في البخاري ٢/٤٠٤ (٩٢٧) ، ٦/٦٢٨ (٣٦٢٨) . وموسى

صدوق ، روى له مسلم .

أن رسول الله قال : «إن أهونَ أهلِ النارِ عذاباً أبو طالب ، وهو منتعلٍ بنعلينِ يغلي منهما دماغُهُ» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٢٢٨) الحديث الثالث والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ ثُمَّ حَلَقَ (٢) .

(٣٢٢٩) الحديث الرابع والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ زَكْرِيَا - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ
أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مِنَ الظُّهْرَانِ فِي عُمْرَتِهِ ، بَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قَرِيشاً
تَقُولُ : مَا يَتَّبَعُثُونَ مِنَ الْعَجَفِ (٣) . فَقَالَ أَصْحَابُهُ : لَوْ انْتَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ
وَحَسَنَّا مِنْ مَرْقِهِ ، أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ وَبِنَا جَمَامَةً (٤) . قَالَ : « لَا تَفْعَلُوا ،
وَلَكِنْ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَزْدَاكُم » فَجَمَعُوا لَهُ وَبَسَطُوا الْأَنْطَاعَ (٥) فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا ، وَحَتَّى كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جِرَابِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَقَعَدَتْ قَرِيشٌ نَحْوَ
الْحِجْرِ ، فَاضْطَبَعَ بِرَدَائِهِ ثُمَّ قَالَ : « لَا يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً » (٦) فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ ، ثُمَّ دَخَلَ
حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ ، فَقَالَتْ قَرِيشٌ : مَا يَرْضَوْنَ
بِالْمَشْيِ ، أَمَا إِنَّهُمْ لَيَنْقُرُونَ نَقْرَ الطُّبَاءِ ، ففَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، فَكَانَتْ سُنَّةً .

قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ (٧) .

(١) عَنْ عَفَّانَ ٣٨٧/٤ (٢٦٣٦) ، وَمِنْ طَرِيقَيْهِمَا ٤٢٥/٤ (٢٦٩٠) . وَمِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ فِي مُسْلِمَ ١٩٦/١ (٢١٢) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣٨٨/٤ (٢٦٣٨) ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٤٤٢/٤ (٢٥٦٨) . وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ غَيْرُ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ . وَقَدْ
حَسَّنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ لغيره .

(٣) مَا يَتَّبَعُثُونَ مِنَ الْعَجَفِ : مَا يَقُومُونَ مِنَ الضَّعْفِ وَالْجُوعِ .

(٤) الْجَمَامَةُ : الرَّاحَةُ وَالشَّبَعُ وَالرِّيَّ .

(٥) الْأَنْطَاعُ جَمْعُ نَطْعٍ : وَهُوَ جِلْدٌ يُوَضَعُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ .

(٦) الْغَمِيزَةُ : الْمَطْمَعُ .

(٧) الْمُسْنَدُ ٤٩٨/٤ (٢٧٨٢) : وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ . وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ ، بِنِ خُثَيْمٍ صَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ

١٢٠/٩ (٣٨١٢) . وَأَطَالَ الْمُحَقِّقُونَ فِي ذِكْرِ مَصَادِرِهِ .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس قال : حدَّثنا حمَّاد بن زيد قال : حدَّثنا أيوب عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس :

قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ، فقال المشركون : إنه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى يثرب ، ولقوا منها شراً . وجلس المشركون من الناحية التي تلي الحجر ، فأطلع الله عز وجل نبيه على ما قالوا ، فأمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يرملوا الأشواط الثلاثة ليرى المشركون جلدهم . قال : فرملوا ثلاثة أشواط ، وأمرهم أن يمشوا بين الركنين حيث لا يراهم المشركون . ولم يمنع النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط كلها إلا إبقاء عليهم (١) . فقال المشركون : أهؤلاء الذين زعمتم أن الحمى وهنتهم ، هؤلاء أجلد من كذا وكذا .

أخرجاه في الصحيحين (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا علي بن عاصم عن الجريري عن أبي الطفيل عن ابن

عباس قال :

رَمَلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثة أشواط بالبیت ، حتى إذا انتهى إلى الركن مشى حتى يأتي الحجر ثم يرمل ، ومشى أربعة أطواف . قال ابن عباس : فكان سنة .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

❖ وقد روي مبسوطاً:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سُرَيْج ويونس قالَا : حدَّثنا حمَّاد - يعني ابن سلمة - عن

أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل قال :

(١) في المسند : «أن يأمرهم أن يرملوا ... الإبقاء عليهم» .

(٢) المسند ٤/٢٣٣ (٢٦٨٦) ، ومن طريق حمَّاد في البخاري ٣/٤٦٩ (١٦٠٢) ، ومسلم ٢/٩٢٣ (١٢٦٦) . ويونس ثقة .

(٣) المسند ٤/٩٤ (٢٢٢٠) ، ونحوه في مسلم ٢/٩٢١ ، ٩٢٢ (١٢٦٤) من طريق الجريري . وعلي بن عاصم متابع .

قلت لابن عباس : يزعم قومك أن رسول الله ﷺ رمل بالبيت ، وأن ذلك سنة . فقال : صدقوا وكذبوا . [قلت :] وما صدقوا ، وما كذبوا؟ قال : صدقوا ، رمل رسول الله ﷺ بالبيت . وكذبوا ، ليس بسنة ، إن قريشاً قالت زمن الحديبية : دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النعف^(١) . فلما صالحوه على أن يقدموا من العام المقبل ، فيقيموا بمكة ثلاثة أيام ، فقدم رسول الله ﷺ والمشركون من قبل قعيقعان ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : «ارملوا بالبيت ثلاثاً» وليس بسنة .

قلت : يزعم قومك أنه طاف بين الصفا والمروة على بعير ، فإن ذلك سنة . قال : صدقوا وكذبوا . فقلت : وما صدقوا وكذبوا؟ فقال : صدقوا ، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير [وكذبوا ، ليست بسنة ، كان الناس لا يدفعون عن رسول الله ﷺ ولا يصرفون عنه ، فطاف على بعير^(٢)] ليسمعوا كلامه ، ولا تناله أيديهم .

قلت : يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة ، وإن ذلك سنة . قال : صدقوا ، إن إبراهيم عليه السلام لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى ، فسابقه فسبقه إبراهيم ، ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة فعرض له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات [حتى ذهب ، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات^(٣)] وثم تله للجبین ، وعلى إسماعيل قميص أبيض ، فقال له : يا أبت ، ليس لي ثوبٌ تُكفّنني فيه غيره ، فاخلفه حتى تُكفّنني فيه ، فعالجّه ليخلفه ، فتوذي من خلفه (أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا) فالتفت إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين . قال ابن عباس : لقد رأيتنا نتبع ذلك الضرب من الكباش . قال : ثم ذهب به جبريل إلى الجمرة القصوى فعرض له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ، ثم ذهب به جبريل إلى منى ، فقال : هذا مناخ الناس . ثم أتى به جمعاً فقال : هذا المشعر الحرام ، ثم ذهب به إلى عرفة . فقال ابن عباس : هل تدري لم سُميت عرفة؟ قلت : لا . قال : إن جبريل قال لإبراهيم : عرفت؟ قال : «نعم» . قال ابن عباس : فمن ثم سُميت عرفة . ثم قال : هل تدري كيف كانت التلبية؟ قلت : وكيف؟ قال : إن إبراهيم لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج خففت له الجبال

(١) النعف : دود يكون في أنوف الإبل والغنم .

(٢) انتقل نظر الناسخ للمخطوطة من «بعير» إلى مثلها بعد سطر .

(٣) ما بين المعقوفين من المسند وهو انتقال نظر كسابقه .

رؤوسها ، ورُفِعَتْ له القرى ، فأذَّنَ في الناس بالحج^(١) .

❖ وقد روي بعض هذا الحديث من طرق أخرى:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يونس عن حمَّاد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : «إن جبريل ذهب بإبراهيم إلى جمرة العقبة ، فعَرَضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات ، فساخ ، ثم أتى به الجمرة الوسطى فعَرَضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات ، فساخ ، ثم أتى به الجمرة القصوى ، فعَرَضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات ، فساخ . فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق قال لأبيه : يا أبت ، أوثِّقني لا أضطربُ فينتضح عليك دمي إذا ذبحتني ، فشده ، فلما أخذ الشفرة فأراد أن يذبحه نُودي من خلفه : ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾^(٢) .

(٣٢٣٠) الحديث الخامس والستون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا عبد الوارث قال : حدَّثنا أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال :

قدِمَ رسول الله ﷺ المدينة ، فرأى اليهود يصومون يومَ عاشوراء ، فقال : ما هذا اليوم الذي تصومون؟ قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله عز وجل فيه بني إسرائيل من غرقهم ، فصامه موسى عليه السلام . فقال يا رسول الله ﷺ : «أنا أحقُّ بموسى منكم» فصامه رسول الله ﷺ ، وأمر بصومه .
أخرجاه في الصحيحين^(٣) .

(١) المسند ٤/٣٦ (٢٧٠٧) ، ومن طريق حمَّاد في أبي داود ١٧٧/٢ (١٨٨٥) والمعجم الكبير ١٠/٢٦٨ (١٠٦٢٨) . وقال الهيثمي في المجمع ٣/٢٦٢ : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجلها ثقات . وقال ٨/٢٠٤ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أبي عاصم الغنوي ، وهو ثقة . وحكم عليه محققو المسند كما قال الهيثمي . وأطالوا في تخريج أجزاء الحديث وقعظه . وصحَّحه الألباني .

(٢) المسند ٥/١٣ (٢٧٩٤) وفي المجمع ٣/٢٦٢ : رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب . وضعف المحققون إسناده لاختلاط عطاء . وهو في المختارة ١٠/٢٨٢ - ٢٨٥ (٢٩٦ - ٢٩٩) من طريق عطاء .

(٣) المسند ٤/٣٩٣ (٢٦٤٤) ، والبخاري ٤/٢٤٤ (٢٠٠٤) من طريق عبد الوارث ، وهو في مسلم ٢/٧٩٥ ، ٧٩٦ (١١٣٠) من طرق عن سعيد .

(٣٢٣١) الحديث السادس والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سفيان قال : أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد قال : سمعت ابن عباس يقول :

ما عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صام يوماً يتحرى فضله على الأيام غير يوم عاشوراء ، وهذا الشهر - شهر رمضان .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣٢٣٢) الحديث السابع والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

عن إسرائيل أو غيره عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال :

أرسل رسول الله ﷺ إلى أهل قرية على رأس أربعة فراسخ - أو قال : فرسخين - يوم عاشوراء ، فأمر كل من أكلَ أَلَّا يأكلَ بقية يومه ، ومن لم يأكل أن يُتِمَّ صومه (٢) .

(٣٢٣٣) الحديث الثامن والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

هشيم قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قال رسول الله ﷺ : «صوموا يوم عاشوراء ، وخالفوا اليهود ، صوموا قبله يوماً أو بعده يوماً» (٣) .

(٣٢٣٤) الحديث التاسع والستون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ

ابن معاذ قال : حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ :

أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَتَكِيٌّ عِنْدَ زَمْزَمَ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَكَانَ نَعَمَ الْجَلِيسَ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . قَالَ : عَنْ أَيِّ بَالِهِ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ : عَنْ صَوْمِهِ ، أَيَّ يَوْمٍ أَصُومُهُ؟ قَالَ : إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاغْدُدْ ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنْ تَاسِعَةٍ فَأَصْبِحْ مِنْهَا صَائِماً . قُلْتُ : كَذَلِكَ كَانَ يَصُومُ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) المسند ٤١١/٣ (١٩٣٨) . ومن طريق سفيان بن عيينة في البخاري ٢٤٥/٤ (٢٠٠٦) ، ومسلم ٧٩٧/٢ (١١٣٢) .

(٢) المسند ٤٨٩/٣ (٢٠٥٨) وجابر الجعفي ضعيف . وصح الحديث بما رواه الشيخان عن سلمة بن الأكوع والرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذَ : البخاري ٢٤٥/٤ ، ٢٠٠ ، (٢٠٠٧) ، (١٩٦٠) ، ومسلم ٧٩٨/٢ (١١٣٥) ، (١١٣٦) .

(٣) المسند ٥٢/٤ (٢١٥٤) ، وضعف المحقق إسناده ، وصححه ابن خزيمة ٢٩٠/٣ (٢٠٩٥) . وقال الألباني : إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن أبي ليلى .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٢٣٥) الحديث السبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا مسلم قال : حدثنا الحسن بن علي

الحلواني قال : حدثنا ابن أبي مريم قال : حدثنا يحيى بن أيوب قال : حدثني إسماعيل بن أمية أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول : سمعت عبد الله بن عباس يقول :

صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه . قالوا : يا رسول الله أنه يوم تُعْظَمُ اليهود والنصارى . فقال رسول الله ﷺ : « إذا كان العام المقبل إن شاء الله صُمْنَا التاسع » قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

فإن قيل : قد رَوَيْتُمْ في الذي قبله هذا أنه قَدِمَ المدينة فرأى اليهود يصومون . وفي هذا أنه قال : « إذا كان في العام المقبل صُمْنَا التاسع » فتوفي . وهذا يعطي أنه أقام بالمدينة سنة وبعض أخرى . قلنا : بل أقام عشر سنين ، إنما قدم المدينة في ربيع وأقام إلى المُحَرَّم ، فرأهم يصومون عاشوراء ، فلما جاء شعبان نزلت فريضة رمضان فاشتغل به ، فلما كان قبل موته بعام فضّل خلاف اليهود بقوله : نصوم التاسع ، فتوفي .

(٣٢٣٦) الحديث الحادي والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عفان قال : حدثنا وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ قال : « أَلْحِقُوا الْفَرَّائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلِ رَجُلٍ ذَكَرَ » . أخرجاه في الصحيحين (٣) .

(٣٢٣٧) الحديث الثاني والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عفان قال : حدثنا وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس :

(١) المسند ٣٩/٤ (٢١٣٥) ، ومسلم ٧٩٧/٢ (١١٣٣) من طريق حاجب . ومعاذ ثقة . وينظر تعليق محققى مسلم والمسند .

(٢) مسلم ٧٩٧/٢ (١١٣٤) . وفي المسند ٢٨٠/٥ (٣٢١٣) : حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عمير مولى لابن عباس عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لئن بقيت إلى قابل لأصومنَّ اليوم التاسع » .

(٣) المسند ٤٠١/٤ (٢٦٥٧) ، ومن طريق وهيب في البخاري ١١/١٢ (٦٧٣٢) ، ومسلم ١١٣٥/٣ ، ١١٣٦ ، (١٦١٥) ، وله فيهما طرق آخر . وعفان إمام ثقة .

كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كما يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ ، فكان يقول : «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٢٣٨) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ ، وَقَالَ : «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» فَقَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مَزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ» (٢) .

(٣٢٣٩) الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا غُلَامُ ، إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ : أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تَجَاهَكَ ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ . جَفَّتِ الْأَقْلَامُ وَرُفِعَتِ الصُّفُوفُ» (٣) .

(١) المسند ٤/٤٠٧ (٢٦٦٥) ، ومسلم ١/٣٠٢ (٤٠٣) من طريق الليث عن أبي الزبير عن سعيد وطاوس . وفيهما : «وأشهد أن محمدًا رسول الله» .

(٢) المسند ٤/٤٠٩ (٢٦٦٨) ، ومسند أبي يعلى ٥/١١٠ (٢٧٢٢) وإسناده صحيح . وصححه الحاكم ٢/٥٩٤ ، ٣/١٨٥ على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وصححه ابن حبان ١٥/٤٧٠ (٧٠١٠) .

(٣) المسند ٤/٤٠٩ (٢٦٦٩) ، ومسند أبي يعلى ٤/٤٣٠ (٢٥٥٦) . ورجاله رجال الصحيح عدا قيس ، صدوق . ومن طريق الليث أخرجه الترمذي ٤/٥٧٥ (٢٥١٦) وقال : حسن صحيح ، والمعجم الكبير ١٢/١٨٤ (١٢٩٨٨) . وقد صححه الألباني . وأطال محققو المسند في تخريجه .

رواية المسند : «رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ ، وَجَفَّتِ الصُّفُوفُ» والروايتان في المصادر .

(٣٢٤٠) الحديث الخامس والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : [حدثنا

حسن قال :]^(١) حدثنا أبو عوانة الوضّاح عن أبي الأعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا الحديثَ عَنِّي إلا ما عَلِمْتُمْ ، فإنه مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فليتبوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ »^(٢) .

(٣٢٤١) الحديث السادس والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن قال : حدثنا ابن لهيعة عن عبدالله بن هُبيرة وَحَنَش بن عبدالله أن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : « إِنْ فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَانِهَا شِفَاءٌ لِلذَّرْبَةِ بِطُونُهُمْ »^(٣) .

(٣٢٤٢) الحديث السابع والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبدالرزاق قال : حدثنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس :

أن النبي ﷺ قال : « أَتَانِي اللَّيْلَةُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ - أَحْسَبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّد ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قال : قلت : لا . فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفِي حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيِي - أَوْ قَالَ : نَحْرِي - فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . ثم قال : يَا مُحَمَّد ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قال : قلتُ : نعم ، يَخْتَصِمُونَ فِي الْكُفَّارَاتِ وَالذَّرَجَاتِ . قال : وَمَا الْكُفَّارَاتُ ؟^(٤) قلت : الْمُكْثُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ ، وَالْمَشْيِ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ ، وَابْلَاغِ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ . وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . وَقَالَ : قُلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ : اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ ، وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبُّ الْمَسَاكِينِ ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً

(١) سقط من المخطوطة ، ومن مطبوعة المسند - الميمنية . وأبو عوانة لم يرو عنه أحمد .

(٢) المسند ٤/٤١٤ (٢٦٧٥) . وضعف المحققون إسناده لضعف عبدالأعلى الثعلبي . قال الهيثمي في المجمع

١٥٢/١ بعد أن نسبهُ للطبراني [٢٨/١٢] (١٢٣٩٣) فيه عبدالأعلى ، والأكثر على تضعيفه . ولكن : « من

كذب على متعمداً ... » له شواهد في الصحيحين عن الزُّبَيْر وجابر وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو . ينظر

الجمع ١٨٤/١ (١٧٧) ، ٤٦٣/٢ ، (١٧٩٨) ، ١٦٤/٣ ، ٤٤٠ ، (٢٣٨٦) ، (٢٩٤٨) .

(٣) المسند ٤/٤١٥ (٢٦٧٧) ، ومن طريق ابن لهيعة في المعجم الكبير ١٨٤/١٢ (١٢٩٨٦) . قال الهيثمي

٨١/٥ : فيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وحسنه محققو المسند لغيره .

والذَّرْبَةُ بِطُونُهُمْ : التي أصابها مرض أو ألم .

(٤) في المسند : « وما الكُفَّارَاتِ وَالذَّرَجَاتِ ؟ » والصواب ما في هذه الرواية لأن : « الدرجات » ستأتي بعد .

أن تقبضني إليك غير مفتون . قال : والدرجات : بذل الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام» (١) .

(٣٢٤٣) الحديث الثامن والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن قال : حدثنا حماد بن سلمة عن عمّار بن أبي عمّار أن ابن عباس قال :

كنت مع أبي عند رسول الله ﷺ وعنده رجلٌ يناجيه ، فكان كالمُعْرَضِ عن أبي ، فخرَجْنَا من عنده ، فقال لي أبي : أيُّ بُنَيٍّ ، ألا ترى إلى ابن عمِّك كالمُعْرَضِ عني . فقلت : يا أبت ، إنه كان عنده رجلٌ يُناجيه . قال : فرجعنا إلى النبي ﷺ فقال أبي : يا رسول الله ، قلت لعبد الله كذا كذا ، فأخبرني أنّه كان عندك رجلٌ يُناجيك . فهل كان عندك أحدٌ؟ فقال رسول الله ﷺ : «وهل رأيته يا عبد الله؟» قلت : نعم . قال : «ذاك جبريل ، هو الذي شغلني عنك» (٢) .

(٣٢٤٤) الحديث التاسع والسبعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

وهب بن جرير قال : حدثنا أبي قال : سمعتُ يونس يحدث عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «خيرُ الصحابة أربعة . وخيرُ السّرايا أربعمائة ، وخيرُ الجيوش أربعة آلاف ، ولا يُغلب اثنا عشر [ألفاً] من قلة» (٣) .

(١) المسند ٤٣٧/٥ (٣٤٨٤) ، والترمذي ٣٤٢/٥ (٢٢٣٣) . قال أبو عيسى : وقد ذكروا بين أبي قلابة وبين ابن عباس في هذا الحديث رجلاً . وقد رواه قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس . وصحّحه الألباني ، وضعف محقق المسند إسناده ، لأن أبا قلابة لم يسمع من ابن عباس ، وفيه اضطراب ، وفصل الكلام فيه .

(٢) المسند ٤١٧/٤ (٢٦٧٩) ومن طريق حماد في الكبير ٢٣٦/١٠ (١٠٥٨٤) قال الهيثمي ٢٧٩/٩ : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجالها رجال الصحيح . وصحّح محققو المسند إسناده على شرط مسلم .

(٣) المسند ٤١٨/٤ (٢٦٨٢) وبإسناد نفسه في أبي داود ٣٦/٣ (٢٦١١) وقال : والصحيح أنه مرسل . والترمذي ١٠٥/٤ (١٥٥٥) وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم ، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا . ثم ذكر رواية مسندة وأخرى مرسلة . ومسند أبي يعلى ٤٥٩/٤ (٢٥٨٧) . وصحّحه الحاكم ٤٤٣/١ : قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف فيه بين الناقلين عن الزهري ، ووافقه الذهبي . وصحّحه ابن خزيمة ١٤٠/٤ (٢٥٣٨) ، وابن حبان ١٧/١١ (٤٧١٧) . وينظر السنن الكبرى ١٥٦/٩ ، وتعليق ابن التركماني عليه . ومال المحققون إلى تصحيح إسناد الحديث ، ولكن الخلاف في وصله أو إرساله .

(٣٢٤٥) الحديث الثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال :

حدثنا حمّاد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عبّاس :

أن أعرابياً وَهَبَ للنبي ﷺ هِبَةً ، فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا . قال : «أَرْضَيْتَ؟»^(١) قال : لا ، فزاده ، قال : «أَرْضَيْتَ؟» قال : لا ، فزاده ، قالت : «أَرْضَيْتَ؟» قال : نعم . فقال رسول الله ﷺ : «لَقَدْ هَمَمْتُ إِلَّا أَتَهَبَ إِلَّا مِنْ قُرْشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ»^(٢) .

(٣٢٤٦) الحديث الحادي والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن بن موسى قال : حدثنا حمّاد بن سلمة قال : أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عبّاس قال :

قال رسول الله ﷺ : «ما من الناس أحدٌ إلا قد أخطأ أو همّ بخطيئة ، ليس يحيى بن زكريا»^(٣) .

(٣٢٤٧) الحديث الثاني والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن قال : حدثنا زهير قال : حدثنا قابوس بن أبي ظبيان أن أباه حدثه عن ابن عبّاس عن النبي ﷺ : «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحَ ، وَالِاِقْتِصَادَ ، جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّةِ»^(٤) .

(٣٢٤٨) الحديث الثالث والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

يحيى بن غيلان قال : حدثنا رشدين قال : حدثني الحسن بن ثوبان عن عامر بن يحيى

(١) في المصادر دون همزة ، في المواضع كلّها .

(٢) المسند ٤/٤٢٤ (٢٦٨٧) . ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي ٤/١٥١ ، وصحّحه ابن حبان ١٤/٢٩٦ (٦٣٨٤) .

(٣) المسند ٤/٤٢٥ (٢٦٨٩) . وفي إسناده علي بن زيد ، فيه ضعف ، ويوسف بن مهران ، لّين . ومن طريق حمّاد أخرجه أبو يعلى ٤/٤١٨ (٢٥٤٤) ، والطبراني ١٢/١٦٧ (١٢٩٩٣) ، وقال الهيثمي ٨/٢١٢ : فيه علي بن زيد ، ضعفه الجمهور ، وقد وثّق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وذكره الحاكم ٢/٥٩١ وسكت عنه ، ولكنّ الذهبي قال : إسناده جيد . وقد ضعف المحققون إسناده .

(٤) المسند ٤/٤٣١ (٢٦٩٨) ، ومن طريق زهير في الأدب المفرد ١/٢٣٧ (٤٦٨) ، وأبي داود ٤/٢٤٧ (٤٧٧٦) ، والمعجم الكبير ١٢/٨٣ (١٢٦٠٨) . قال الهيثمي ٨/٩٣ بعد أن نسبته للطبراني : وفيه قابوس بن أبي ظبيان ، وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقد حسّنه محققو المسند لغيره وضعفوا إسناده للّين قابوس . أما الألباني فجعله في سنن أبي داود حسناً ، وفي المفرد ضعيفاً .

المعافري عن حنّس عن ابن عباس قال :

لما نَزَلَتْ هذه الآية : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة : ٢٢٣] في أناس من الأنصار أتوا النبي ﷺ فسألوه ، فقال رسول الله ﷺ : «اِئْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرَجِ»^(١) .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا حسن قال : حدثنا يعقوب - يعني القمّي عن [جعفر]^(٢)

عن سعيد بن جببر عن ابن عباس قال :

جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، هَلَكْتُ . قال : «وما الذي أَهْلَكَ؟» قال : حَوَّلْتُ رَحْلي الْبَارِحَةَ . قال : فلم يَرُدُّ عَلَيْهِ شَيْئاً . قال : فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شِئْتُمْ﴾ أَقْبِلْ وَأَذْبِرْ ، وَاتَّقِ الدُّبْرَ وَالْحَيْضَةَ »^(٣) .

(٣٢٤٩) الحديث الرابع والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

إسحاق قال : أخبرنا مالك عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ أَمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَآخَّرْتُ ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

(١) المسند ٢٣٦/٤ (٢٤١٤) ، وحسنه المحققون لغيره ، وضعفوا إسناده لضعف رشدين بن سعد . ومن طريق عامر بن يحيى أخرجه الطبراني ١٨٣/١٢ (١٢٩٨٣) . وللحديث شاهد في البخاري عن ابن عمر - الجمع ٢٧٩/٢ (١٤٤٠) ، وفي الصحيحين عن جابر - الجمع ٣٤٢/٢ (١٥٥٢) .

(٢) تكملة من المصادر . وجعفر هو ابن أبي المغيرة الخزاعي .

(٣) المسند ٤٣٤/٤ (٢٧٠٣) ، والترمذي ٢٠٠/٥ (٢٩٨٠) وقال : حسن غريب . ومن طريق يعقوب في مسند أبي يعلى ١٢١/٥ (٢٧٣٦) ، وصحيح ابن حبان ٥١٦/٩ (٤٢٠٢) وحسنه المحققون إسناده .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣٢٥٠) الحديث الخامس والثمانون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا مسلم قال : حدَّثنا

عبّاس بن عبد العظيم قال : حدَّثنا النُّصْر بن محمد اليماميّ قال : قال : حدَّثنا عكرمة بن
عمار قال : حدَّثنا أبو زَمَيْل عن ابن عباس قال :

كان المشركون يقولون : لَبَّيْكَ لا شريكَ لك . فيقول رسول الله ﷺ : «ويلَكم ، قد ،
قد» إلا شريكاً هو لك ، تَمَلِّكُهُ وما مَلَّكَ .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

ومعنى قد قد : أي حسب ، لا تزيدون عليه .

(٣٢٥١) الحديث السادس والثمانون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

إسحاق - يعني ابن عبّاس قال : أخبرنا مالك عن زيد - يعني ابن أسلم عن عطاء بن يسار
عن ابن عبّاس قال :

خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رسول الله ﷺ والنَّاسُ معه ، فقام قياماً طويلاً نحو من سورة
البقرة ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً
طويلاً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ثم قام فقام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم
ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول . قال أحمد : وفيما قرأت على عبد الرحمن قال : ثم
قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم
سجد ، ثم انصرف . ثم رجع إلى حديث إسحاق : ثم انصرف وقد تجلَّتِ الشمس . فقال :
«إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا يَخْسِفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم
ذلك فاذكروا الله» .

قالوا : يا رسول الله ، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك ، ثم رأيناك تَكَعَّكَعْتَ . فقال :
«إني رأيت الجنة ، فتناولت منها عَنُقوداً ، ولو أخذته لأكلتُم منه ما بقيت الدنيا ، ورأيتُ

(١) المسند ٤/٤٤٠ (٢٧١٠) ، ومسلم ٥٣٢/١ (٧٦٩) من طريق مالك بن أنس عن أبي الزبير - وأبو الزبير من

رجال مسلم . وهو في البخاري من طريق سفيان عن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم عن طاوس به ٣/٣

(١١٢٠) وإسحاق بن عيسى من رجال الشيخين .

(٢) مسلم ٨٤٣/٢ (١١٨٥) . وفيه : يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت .

النار ، فلم أر كالיום منظراً قط . ورأيتُ أكثرَ أهلها النساء» قالوا : لم يا رسول الله؟ قال : «لكنهم» قيل : أيكفرون بالله؟ قال : «يَكْفُرُونَ العشيرَ ، وَيَكْفُرُونَ الإحسانَ . لو أحسنتَ إلى إحداهن الدَّهرَ ثم رأتُ منك شيئاً قالت : ما رأيتُ منك خيراً قط» .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

❖ طريق لبعضه:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حسن قال : حدَّثنا ابن لهيعة قال : حدَّثنا يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال :
صليتُ مع النبي ﷺ الكسوف ، فلم أسمع منه فيها حرفاً من القرآن (٢) .

(٣٢٥٢) الحديث السابع والثمانون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني ابن أبي مليكة أن حُميد بن عبد الرحمن ابن عوف أخبره :

أن مروان قال : اذهب يا رافع - لبوابه - إلى ابن عباس فقل له : لئن كان كلُّ امرئٍ منا فَرِحَ بما أُوتِيَ ، وأحبَّ أن يُحمَدَ بما لم يفعلْ مُعَذِّباً لِنُعَذِّبَنَ أَجمعون . فقال ابن عباس : ما لكم وهذه! إنما نزلت هذه في أهل الكتاب ، ثم تلا ابن عباس : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ...﴾ الآية [آل عمران : ١٨٧] وتلا ابن عباس : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا...﴾ [آل عمران : ١٨٨] وقال ابن عباس : سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموا به وأخبروه بغيره ، فخرجوا قد أرواه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه .

(١) المسند ٤/٤٤٢ (٢٧١١) ، ومسلم ٢/٦٢٧ (٩٠٧) عن محمد بن رافع عن إسحاق بن عيسى ، وأحال على حديث سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم ... وهو في البخاري من طريق مالك ٥٤٠/٢ (١٠٥٢) ، وينظر ٨٣/١ (٢٩) .

(٢) المسند ٤/٤١٣ (٢٦٧٣) ، ومسند أبي يعلى ٥/١٣٠ (٢٧٤٥) . وفي إسناده ابن لهيعة . وحسنه محققو المسند ؛ لأنه روى أحمد بعده الحديث عن علي بن إسحاق عن عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة ، ورواية ابن المبارك عن ابن لهيعة صالحة . وينظر تعليق محقق مسند أبي يعلى .

أخرجاه في الصحيحين^(١) .

(٣٢٥٣) الحديث الثامن والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عتاب بن زياد قال : حدثنا عبدالله قال : حدثنا ابن لهيعة قال : حدثني ابن هُبَيْرَة قال :
حدثني مع سمع ابن عباس يقول :

سمعتُ النبي ﷺ يقول : «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ» قيل : وما الملائع يا رسول الله؟
قال : «أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يُسْتَظَلُّ بِهِ ، أَوْ فِي طَرِيقٍ ، أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ»^(٢)

(٣٢٥٤) الحديث التاسع والثمانون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

إسحاق بن عيسى قال : حدثنا شريك^(٣) عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن
عبّاس :

أن النبي ﷺ كان يؤثر بثلاث : بـ«سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ» و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»^(٤) .

(٣٢٥٥) الحديث التسعون بعد الثلاثمائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسحاق قال :

حدثنا محمد بن ثابت عن جبلة بن عطية عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث عن ابن
عبّاس قال :

بينما رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه ، إذ وضع رأسه فنام ، فضحك في منامه ،

(١) (٤٤٤/٤) (٢٧١٢) ، ومسلم ٢١٤٣/٤ (٢٧٧٨) . وفي البخاري ٢٣٣/٨ (٤٥٦٨) عن ابن جريج عن ابن أبي

مليكة عن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال ... ثم قال : حدثنا ابن مقاتل ، أخبرنا الحجاج عن ابن
جرير أخبرني ابن أبي مليكة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن مروان ... بهذا .

(٢) المسند ٤٤٨/٤ (٢٧١٥) . وإسناده ضعيف ، لأن الراوي عن ابن عباس مجهول . وقد حسّنه محققو المسند
لغيره ، وذكروا شواهد له .

(٣) في الأصل (إسرائيل) وهو وهم ، فإسحاق وغيره رووا الحديث عن شريك . وقد رواه عن إسرائيل خلف س
الوليد وحجين بن المثنى . ينظر الأطراف ٩٧/٣ .

(٤) المسند ٤٥٢/٤ (٢٧٢٠) . وشريك وإن كان في حفظه كلام ، متابع . فهو في ٤٥٧/٤ (٢٧٢٦) عن حلف بن

الوليد عن إسرائيل عن أبي إسحاق به . وهو من طريق شريك في الترمذي ٣٢٥/٢ (٤٦٢) . وذكر أحاديث
الباب ، وأن هذا اختاره أكثر أهل العلم . والحديث من طرق عن أبي إسحاق السبيعي في ابن ماجه ٣٧٠/١

(١١٧٢) ، والنسائي ٢٣٦/٣ ، وأبي يعلى ٤٢٩/٤ (٢٥٥٥) ، وصحّحه الألباني .

فلما استيقظ قالت له امرأة من نسائه : لقد ضَحِكْتَ في منامك ، فما أضحكك؟ قال : «أعجبُ من ناس في أمتي يركَبون هذا البحر^(١) ، يُجاهِدون في سبيل الله ...» فذكر لهم خيراً كثيراً^(٢) .

(٣٢٥٦) الحديث الحادي والتسعون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان وأبو سعيد - المعنى - قالا : حدَّثنا ثابت قال : حدَّثنا هلال بن خبَّاب عن عكرمة عن ابن عباس

أن النبي ﷺ التفتَ إلى أحد فقال : «والذي نفس محمد بيده ، ما يَسْرُنِي أن أحداً تَحَوَّلَ لآل محمد ذهباً أنْفَقَه في سبيل الله ، أموت يوم أموتُ أدْعُ منه دينارين ، إلا دينارين أعدَّهما لدين إن كان عليّ» . قال : فمات فما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة ، ترك دِرْعَه مرهونةً عندَ يهوديٍّ على ثلاثين صاعاً من شعير^(٣) .

(٣٢٥٧) الحديث الثاني والتسعون بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال : أخبرني ابن أبي حَبِيبَةَ عن داود بن الحُصَيْن عن عِكرمة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «اقتلوا الفاعل والمفعولَ به في عمل قوم لوط ، والبهيمةَ والواقعَ على البهيمة . ومن وقعَ على ذاتِ مَحْرَم فاقْتُلوه»^(٤) .

(٣٢٥٨) الحديث الثاني والتسعون بعد الثلاثمائة: وبالإسناد عن ابن عباس قال :

(١) في المسند «هذا البحر هَوَلَ العدو» .

(٢) المسند ٤/٤٥٤ (٢٧٢٢) ، ومن طريق محمد بن ثابت العبدي في أبي يعلى ٤/٤٣٥ (٢٤٦١) وفيه زيادة . قال الهيثمي في المجمع ٥/٢٨٤ : رواه أحمد ، وفيه محمد بن ثابت العبدي ، وثَّقَه ابن معين في رواية ، وكذلك النسائي ، وبقيَّة رجاله ثقات . وعليه ضَعَفَ محققو المسندين إسناده ، وذكروا له شواهد تقوِّيه .

(٣) المسند ٤/٤٥٦ (٢٧٢٤) ، ومن طريق ثابت في المعجم الكبير ١٢/٢٥٩ ، ٢٦١ ، (١١٨٩٩ ، ١١٩٠١) . وأخرج ابن ماجة جزءاً منه من طريق ثابت ٢/٨١٥ (٢٤٣٩) وصحَّح البوصيري إسناده ووثق رجاله . وجزء منه من طريق هلال عند أبي يعلى ٥/٨٤ (٢٦٨٤) . ووثق الهيثمي رجاله - المجمع ٣/١٢٦ ، ١٠/٢٤٢ ، ٣٢٩ .

(٤) المسند ٤/٤٥٨ (٢٧٢٧) . وضعَّفَ المحققون إسناده لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حَبِيبَةَ ، وتحدَّثوا عن طرقه ورواياته .

كان رسول الله ﷺ إذا بعثَ جيوشَه قال : «أَخْرُجُوا بِاسْمِ اللَّهِ ، تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ كُفْرٍ بِاللَّهِ ، لَا تَعْدِرُوا ، وَلَا تَغْلُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ» (١) .

(٣٢٥٩) الحديث الرابع والتسعون بعد الثلاثمائة: وبه عن ابن عباس قال :

كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا فِي الْحُمَى وَالْأَوْجَاعِ : «بِاسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَارَ ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ» (٢) .

(٣٢٦٠) الحديث الخامس والتسعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حُجَّينُ

ابن الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَعَ فِي أَبِي كَانَ لِلْعَبَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ فَجَاءَ قَوْمُهُ فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَنَلْطَمَنَّه كَمَا لَطَمَهُ ، فَلَبَسُوا السِّلَاحَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ أَهْلِ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟» قَالُوا : أَنْتَ . قَالَ : «فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، فَلَا تَسُبُّوا مَوْتَانَا فَتَوُذُّوا أَحْيَاءَنَا» . فَجَاءَ الْقَوْمُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ (٣) .

(٣٢٦١) الحديث السادس والتسعون بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

رُوحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ مُجَاهِدٍ .

أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ مَعَهُ مُحَجَّجٌ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنْ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» ، وَلَوْ أَنَّ

(١) المسند ٤/٤٦١ (٢٧٢٨) وإسناده ضعيف كسابقه ، ومن طريق ابن أبي حبيبة في الكبير ١١/١٧٩ (١١٥٦٢) ، وعَلَّقَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ وَالْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ عَلَيْهِ .

(٢) المسند ٤/٤٦٢ (٢٧٢٩) ، وإسناده كسابقه . ومن طريق ابن أبي حبيبة في ابن ماجه ٢/١٦٥٥ (٣٥٢٦) ، والترمذي ٤/٣٥٣ (٢٠٧٥) ، والمعجم الكبير ١١/١٧٩ (١١٥٦٣) ، والحاكم ٤/٤١٤ ، قال الترمذي : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وإبراهيم يضعف في الحديث . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال الذهبي : إبراهيم قد وثقه أحمد . وقد ضعف الألباني الحديث .

(٣) المسند ٤/٤٦٦ (٢٧٣٤) . ومن طرق عن إسرائيل أخرجه بتمامه النسائي ٨/٣٣ ، وأخرج الترمذي ٥/٦١٠ (٣٧٥٩) : «الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل ، وصحَّحه الحاكم ٤/٣٢٩ ، ووافقه الذهبي ، ولكنه في السير ضعف إسناده . ينظر السلسلة الضعيفة ٥/٣٤٠ (٢٣١٥) حيث حكم الألباني عليه بالضعف .

فطرة من الرُّقُوم قَطَرَتْ لَأَمَرَتْ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ عَيْشَهُمْ ، فَكَيْفَ بَيْنَ لَهَا طَعَامٌ إِلَّا الرُّقُومُ» (١) .

(٣٢٦٢) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْصُ شَارِبَهُ ، وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبْرَاهِيمُ مِنْ قَبْلِهِ يَقْصُ شَارِبَهُ (٢) .

(٣٢٦٣) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي الدُّسْتَوَائِيَّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَفْتَحُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَوْتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَمَا يُدْهَدُهُ بِهِ الْجُعْلُ بِمِنْخَرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَوْتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ » (٣) .
يُدْهَدُهُ بِمَعْنَى يُدْحَرَجُ .

وَالْجُعْلُ : دُوبِيَّةٌ ، قِيلَ : هِيَ الْخَنْفَسَاءُ .

(٣٢٦٤) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ وَعَفَّانُ قَالُوا : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ : حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) الْمُسْنَدُ ٤/٤٦٧ (٢٧٣٥) . وَرِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ . وَمِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ٢/١٤٤٦ (٤٣٢٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ٤/٦٠٩ (٢٥٨٥) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ١٦/٥١١ (٧٤٧٠) ، وَالحَاكِمُ ٢/٢٩٤ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٤/٤٦٩ (٢٧٣٨) . وَفِيهِ مَا يَقَالُ عَنْ رِوَايَةِ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ . وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ . وَهُوَ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ١١/٢٢١ (١١٧٣٥) ، وَمِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ فِي أَبِي يَعْلَى ٥/١٠٤ (٢٧١٥) وَمِنْ طَرِيقِ سِمَاكٍ فِي التِّرْمِذِيِّ ٥/٨٦ (٢٧٦٠) وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَضَعَفَ الْأَلْبَانِيُّ إِسْنَادَهُ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤/٤٧٠ (٢٧٣٩) ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ فِي مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ ٣٤٩ (٢٦٢٨) . وَمِنْ طَرِيقِهِ صَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ١٣/٩١ (٥٧٧٥) وَمِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ١١/٢٥٢ (١١٨٦٢) ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٨/٨٨ : رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

أن رسول الله ﷺ دخل عليه عُمر وهو على حصير قد أثر في جنبه ، فقال : يا رسول الله ، لو اتَّخَذْتَ فراشاً أَوْثَرَ من هذا . فقال : «مالي وللدُّنيا . ما مثلي ومثلُ الدُّنيا إلا كراكبٍ سار في يوم صائف ، فاستظلَّ تحت شجرة ساعةً من نهار ، ثم راح وتركها» (١) .

(٣٢٦٥) الحديث الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الصمد قال : حدَّثنا

ثابت قال : حدَّثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قاتل النبي ﷺ عدوًّا فلم يفرِّغ منهم حتى آخرَ العصر عن وقتها ، فلَمَّا رأى ذلك قال : «اللهم من حبَّسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً - أو : املاً قبورهم ناراً» (٢) .

(٣٢٦٦) الحديث الحادي بعد الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الصمد

وعفان قالا : حدَّثنا ثابت قال : حدَّثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس قال :

قَتَلَ رسول الله ﷺ شهراً مُتتَابِعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ، في دُبُر كلِّ صلاة ، إذا قال : سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة ، يدعو عليهم ، على حيٍّ من بني سليم ، على رعل وذكوان وعُصَيَّة ، ويؤمن من خلفه ، أرسلَ إليهم يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم .

قال عفان في حديثه : قال : وقال عكرمة : هذا كان مفتاح القنوت (٣) .

(١) المسند ٤/٤٧٣ (٢٧٤٤) ، ومن طرق عن ثابت في المعجم الكبير ١١/٢٥٩ (١١٨٩٨) ، وصحَّحه ابن حبان ١٤/٢٦٥ (٦٣٥٢) ، وقال الهيثمي في المجمع ١٠/٣٢٩ : رجاله رجال الصحيح غير هلال ابن خباب ، وهو ثقة . وأخرجه الحاكم ٤/٣٠٩ وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، مع أن هلالاً لم يخرج له البخاري ، بل روى له أصحاب السنن ، وهو ثقة . التهذيب ٧/٤٣٢ ، وينظر تخريج الحديث في المسند .

(٢) المسند ٤/٤٧٤ (٢٧٤٥) وإسناده صحيح ، كسابقه . ومن طريق هلال في الكبير ١١/٢٦٠ (١١٩٠٥) . وله شاهد عن عليٍّ في الصحيحين ، وأنه قاله يوم الأحزاب - الجمع ١/١٦١ (١٢٤) ، وآخر للبخاري عن ابن مسعود ١/٢٤٦ (٣٢٩) .

(٣) المسند ٤/٤٧٥ (٢٧٤٦) . وإسناده كسابقه . ومن طرق عن ثابت في أبي داود ٢/٦٨ (١٤٤٣) ، وصحيح ابن خزيمة ١/٣١٣ (٦١٨) ، والحاكم ١/٢٢٥ وصحَّحه على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي - وهلال كما سبق لم يخرج له البخاري . وحسن الألباني إسناده . وللحديث روايات في الصحيحين عن أنس - الجمع ٢/٥١٨ (١٨٨٥) .

(٣٢٦٧) الحديث الثاني بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ عَنْ [عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ] (١)
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قَدِمَ ضِمَادُ الْأَزْدِيِّ مَكَّةَ ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَغُلَمَانٌ يَتَّبِعُونَهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي
أَعْلَجُ مِنَ الْجَنُونِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » . قَالَ : فَقَالَ رُدُّ : عَلَيَّ هَذِهِ
الْكَلِمَاتُ (٢) ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ الشُّعْرَ وَالْعِيفَةَ وَالْكَهَانَةَ ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ هَذِهِ
الْكَلِمَاتِ . لَقَدْ بَلَغَنَ قَامُوسَ الْبَحْرِ . وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .
فَأَسْلَمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَسْلَمَ : «عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ » . قَالَ : فَقَالَ : نَعَمْ ، عَلَيَّ
وَعَلَى قَوْمِي . قَالَ : فَمَرَّتْ سَرِيَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْمِهِ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ
مِنْهُمْ شَيْئًا : إِدَاوَةً أَوْ غَيْرَهَا ، فَقَالُوا : هَذِهِ مِنْ قَوْمِ ضِمَادٍ ، رُدُّوْهَا ، فَرُدُّوْهَا .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

وقاموس البحر : وسطه ومعظمه .

(٣٢٦٨) الحديث الثالث بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

المدائني قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَارِثِ بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ ، فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَبَالَتْ ، فَاخْتَلَجَتْهَا أُمُّ الْفَضْلِ ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا (٤) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْطَنِي قَدْحًا
مِنْ مَاءٍ» فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا . ثُمَّ قَالَ : «أُسْكِبُوا (٥) الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ» (٦) .

(١) تكملة من المسند ومسلم .

(٢) في المخطوطة بعد هذه «لقد بلغن قاموس البحر» ويبدو أنها مكررة . ولم ترد في المسند ولا في جامع المسانيد .

(٣) المسند ٤٧٧/٤ (٢٧٤٩) . ومسلم من طريق داود عن عمرو بن سعيد ٥٩٣/٢ (٨٦٨) .

(٤) في المسند «ثم اختلجتها» ومثله في المجمع .

(٥) في المسند «اسلكوا» . وفي المجمع كما في مخطوطتنا .

(٦) المسند ٤٧٨/٤ (٢٧٥٠) . قال الهيثمي في المجمع ٢٨٩/١ : رواه أحمد ، وفيه حسين بن عبد الله ، ضعفه

أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن معين - في رواية ، ووثقه في أخرى .

(٣٢٦٩) الحديث الرابع بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ أَنْ قَرَّعَهُ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّيُ مَعَهُ ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَلِّيُ مَعَهُ (١) .

(٣٢٧٠) الحديث الخامس بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : [حَدَّثَنَا أَسْوَدُ قَالَ : (٢) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتَبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ (٣) .

قَالَ أَيُّوبُ : وَفَسَّرَ يَحْيَى بَيْعَ الْغَرَرِ فَقَالَ : إِنْ مِنَ الْغَرَرِ ضَرْبَةُ الْغَائِصِ ، وَبَيْعُ الْعَبْدِ الْأَبْقَى ، وَمَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ ، وَمَا فِي ضُرُوعِهَا ، وَبَيْعُ تَرَابِ الْمَعَادِنِ (٤) .

(٣٢٧١) الحديث السادس بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ [لَبَّيْكَ] لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» (٥) .

(٣٢٧٢) الحديث السابع بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) المسند ٤/٤٧٩ (٢٧٥١) ، والنسائي ٢/٨٦ ، وصححه ابن خزيمة ٣/١٨ (١٥٣٧) ، وابن حبان ٥/٥٨١ (٢٢٠٤) وإسناده حسن كما قال الألباني ، ومحققو المسند ، وصححوه لغيره .

(٢) ما بين معقوفين تكلمة من المصادر .

(٣) المسند ٤/٤٨٠ (٢٧٥٢) ، وابن ماجة ٢/٧٣٩ (٢١٩٥) قال البوصيري : في إسناده أيوب بن عتبة ، ضعيف . والمعجم الكبير ١١/١٢٤ (١١٣٤١) . وقال محققو المسند : حسن لغيره ، وهذا إسناده ضعيف .

(٤) هذا التفسير من المسند ، ولم يرد في المصادر السابقة ، وفي عبارات المؤلف اختلاف عما في المسند وجامع المسانيد ٣١/٢٧٣ (١٨٩٢) .

(٥) المسند ٤/٤٨١ (٢٧٥٤) . وضعف المحققون إسناده لسوء حفظ شريك النخعي ، وعدم سماع الضحَّاك ابن مزاحم الهلالي من ابن عباس . ولكن الحديث صحيح له شواهد تعضده .

جاء عمرُ إلى النبي ﷺ وهو في مشربة^(١) له ، فقال : السلام عليك يا رسول الله .
السلام عليك ، أيدخل عمر^(٢) .

(٣٢٧٣) الحديث الثامن بعد الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود قال :
حدَّثنا شريك عن ابن الأصبهاني عن عكرمة عن ابن عباس قال :
لما فتح النبي ﷺ مكة أقام فيها تسعَ عشرةَ يصلي ركعتين .
انفرد بإخراجه البخاري^(٣) .

(٣٢٧٤) الحديث التاسع بعد الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسحاق بن عيسى
قال : حدَّثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال :
إن الملاء من قريش اجتمعوا في الحجر ، فتعاقدوا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى
ونائلة وإساف : لو قد رأينا محمداً ، لقد قُمنّا إليه قيام رجل واحد فلم نفارقه حتى نقتله .
فأقبلت ابنته فاطمة تبكي حتى دخلت على رسول الله ﷺ ، فقالت : هؤلاء الملاء من
قريش قد تعاقدوا عليك : لو قد رأوك قاموا إليك فقتلوك ، فليس منهم رجل إلا عرف نصيبه
من دمك . قال : «أريني وضوءاً» فتوضأ ثم دخل عليهم المسجد . فلما رأوه قالوا : هذا هو ،
وخفضوا أبصارهم ، فسقطت أذقائهم في صدورهم ، وعقروا في مجالسهم فلم يرفعوا إليه
بصراً ، ولم يقيم إليه منهم رجل . فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم فأخذ بقبضة
من التراب فقال : «شاهت الوجوه» ثم حصَبَهم بها ، فما أصاب رجلاً منهم من ذلك
الحصى حصاة إلا قُتل يوم بدرٍ كافراً^(٤) .

(١) المشربة : الغرفة .

(٢) المسند ٤/٨٢ (٢٧٥٦) وإسناده صحيح . وهو حديث صحيح ، وساق المحققون طرقه . وقد وردت قصة
استئذان عمر على النبي ﷺ في الحديث الطويل في اعتزال النبي ﷺ نساءه - الجمع ١/١٠٦ (٢٧) من
رواية ابن عباس عن عمر .

(٣) المسند ٤/٨٣ (٢٧٥٨) . وفيه «سبع عشرة» وشريك سيء الحفظ . وعبد الرحمن بن عبد الله بن
الأصبهاني ثقة ، روى له الجماعة . وأخرجه البخاري ٥٦١/٢ (١٠٨٠) من طريق عاصم الأحول عن حصين
وعكرمة عن ابن عباس . وفيه «تسعة عشر» . وقد تحدّث ابن حجر عن روايات الحديث ، ووفّق بينها .

(٤) المسند ٤/٨٦ (٢٧٦٢) ، وحسن المحقق إسناده . ومن طريق يحيى بن سليم أخرجه الحاكم ١/١٦٣ وقال :
هذا حديث صحيح ، وقد احتجّا جميعاً بيحيى بن سليم ، واحتجّ مسلم بعبد الله بن عثمان ابن خثيم ، ولا
أعرف له علّة . ووافقه الذهبي . وصحّحه ابن حبان من طريق ابن خثيم ٤٣٠/١٤ (٦٥٠٢) .

(٣٢٧٥) الحديث العاشر بعد الأربعمائة: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا أبو اليمان

قال: أخبرنا شعيب^(١) عن عبد الله بن أبي حسين حدَّثنا نافع بن جبير عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ قال: «أبغضُ الناس إلى الله ثلاثة: مُلحدٌ في الحرم، ومُبتَغٍ في الإسلام سنةً جاهلية، ومُطلَبٌ دم امرئٍ بغير حقٍّ ليُهرق دمه».

انفرد بإخراجه البخاري^(٢).

الملحد: المائل عن الاستقامة. قال ابن عباس: الإلحاد في الحرم: الظلم. وقال

مجاهد: عمل سيئة. وقال عطاء: الشرك والقتل^(٣).

والمبتغي السنة الجاهلية: هو الذي يعمل بعباداتهم.

والمطلَب: المطالب.

(٣٢٧٦) الحديث الحادي عشر بعد الأربعمائة: حدَّثنا أحمد قال: [حدَّثنا

عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال:]^(٤) أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة يقول: أخبرنا ابن عباس:

أن سعد بن عبادة تُوفِّيَتْ أمُّه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله، إن أمي تُوفِّيَتْ وأنا

غائب عنها، فهل يَنْفَعُهَا إن تصدَّقْتُ بشيءٍ عنها؟ قال: «نعم». قال: فإنني أشهدُك أن حائطي المَخْرَفَ صدقة عنها^(٥).

انفرد بإخراجه البخاري^(٦).

(٣٢٧٧) الحديث الثاني عشر بعد الأربعمائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا سفيان

قال: حدَّثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس:

(١) ورد في الأصل «شعبة» وهو خطأ.

(٢) البخاري ٢١٠/١٢ (٦٨٨٢).

(٣) فصل المؤلف الكلام في ذلك في الكشف ٢/٣٨٨، وذكرنا هناك مصادره.

(٤) مستدرک من المسند.

(٥) في المسند والبخاري «حائط .. عليها».

(٦) المسند ٢٠١/٥ (٣٠٨٠)، ومن طريق ابن جريج في البخاري ٣٨٥/٥ (٢٧٥٦). وعبد الرزاق من رجال

الشيخين.

أن سعد بن عبادة سأل النبي ﷺ عن نذر كان على أمه ، تُؤفِّت قبل أن تقضيه . قال : «أقضه عنها» .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣٢٧٨) الحديث الثالث عشر بعد الأربعمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هُشيم

عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :

أن امرأة ركبَت البحرَ ، فنذرتُ إنِ الله عزَّ وجلَّ نَجَّاهَا أنْ تصومَ شهراً ، فأنجاهَا الله ، فلم تصُمْ حتى ماتت ، فجاءت قرابة لها فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : «صومي» (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية ويحيى قالا : حدَّثنا الأعمش عن مسلم البطين

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

أتت النبي ﷺ امرأة فقالت : يا رسول الله ، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر ، فأقضي عنها؟ فقال : «أرايت لو كان على أمك دين أما كنت تقضيه؟» فقالت : بلى . قال : «فدين الله عزَّ وجلَّ أحق» .

أخرجاه في الصحيحين (٣) .

وفي بعض الألفاظ : إن رجلاً قال ... (٤) .

(٣٢٧٩) الحديث الرابع عشر بعد الأربعمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن

جعفر قال : حدَّثنا شعبة عن أبي بشر قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس :

(١) المسند ٣/٣٨١ (١٨٩٣) . ومن طريق سفيان بن عيينة وطرق آخر في مسلم ٣/١٢٦٠ (١٦٣٨) . وأخرجه البخاري ٥/٣٨٩ (٢٧٦١) عن ابن شهاب الزهري .

(٢) المسند ٣/٣٥٦ (١٨٦١) . وهو في سنن أبي داود ٣/٢٣٧ (٣٣٠٨) وصحَّحه الألباني ومحقَّقو المسند .

(٣) المسند ٣/٤٣٤ ، ٤٥٧ ، (١٩٧٠ ، ٢٠٠٥) . وقد علَّقه البخاري بعد الحديث (١٩٥٣) قال : وقال يحيى وأبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : قالت امرأة للنبي ﷺ : إن أمي ماتت . وهو في مسلم موصول من طريق الأعمش ٢/٨٠٤ (١١٤٨) .

(٤) وهو بإسناد صحيح في المسند ٤/١٧٥ (٢٣٣٦) من طريق معاوية بن عمرو ، عن زائدة ، عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . وبهذا في البخاري ٤/١٩٣ (١٩٥٣) ومن طريق مسلم البطين في مسلم ٢/٨٠٤ (١١٤٨) .

أن امرأة نذرت أن تَحُجَّ ، فماتت ، فأَتَى أخوها النبي ﷺ فسأله عن ذلك ، فقال : «أَرَأَيْتَ لو كان على أختك دين ، أكنْت قاضِيَه؟» قال : نعم «فاقضوا الله عز وجل ، فهو أحقُّ بالوفاء» .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٢٨٠) الحديث الخامس عشر بعد الأربعمئة: حَدَّثَنَا البخاري قال : حَدَّثَنَا

أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمِيمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

أَخْرَجَاهُ .

قال البخاري : كان ابن عيينة يقول أخيراً : عن ابن عَبَّاسٍ عن ميمونة . والصحيح ما

روى أَبُو نَعِيمٍ (٢) .

(٣٢٨١) الحديث السادس عشر بعد الأربعمئة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (٣) قَالَ : حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا رَشْدِينَ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكِيرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ ، فَقَامَ مِنْ وَرَائِهِ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ ، وَأَقْرَبَ لَهُ الْآخَرَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ» (٤) .

(٣٢٨٢) الحديث السابع عشر بعد الأربعمئة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا دُوَيْدُ بْنُ سَلَمٍ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

(١) المسند ٤٢/٤ (٢١٤٠) ، ومن طريقه شعبة في البخاري ٥٨٤/١١ (٦٦٩٩) ومحمد بن جعفر ، غندر ، ثقة من رجال الشيخين .

(٢) البخاري ٣٦٦/١ (٢٥٣) ، ومسلم ٢٥٧/١ (٣٢٢) من طريق ابن عيينة . وينظر الجمع ٦٥/٢ (١٠٦٢) ، ٢٥١/٤ (٣٤٨٤) مسند ميمونة .

(٣) في الأصل (البخاري) وهو خطأ .

(٤) المسند ٤٨٩/٤ (٢٧٦٧) ورجاله ثقات عدا رشدين . ولكنه متابع ؛ فقد أخرجه مسلم ٣٥٥/١ (٤٩٢) من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث . ولم ينبه المؤلف على أنه لمسلم .

قال النبي ﷺ : «التقى مؤمنان على باب الجنة : مؤمن غنيّ ومؤمن فقير ، كانا في الدنيا ، فأدخلَ الفقيرُ الجنةَ ، وحُبِسَ الغنيُّ ما شاء الله أن يحتبسَ ثم أدخلَ الجنةَ ، فلقيه الفقيرُ فقال : أي أخي ، ماذا حبسك؟ والله لقد احتبستَ حتى خِفْتُ عليك . فيقول : أي أخي ، أتني حُبِسْتَ بعدكَ محبِساً فظيعاً كريهاً . ما وصلتُ إليك حتى سالَ مني من العرق ما لو ورَدَه ألفُ بعيرٍ كُلُّها أَكَلَهُ حمضُ لصَدَرَت عنه رواء» (١) .

(٣٢٨٣) الحديث الثامن عشر بعد الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سليمان

ابن داود الهاشمي قال : حدَّثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر قال : أخبرني محمد - يعني ابن أبي حرملة عن كريب :

أن أمَّ الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام ، فقضيت حاجتها (٢) ، واستهلَّ عليَّ رمضانُ وأنا بالشام ، فرأينا الهلال ليلة الجمعة ، ثم قَدِمْنَا المدينة في آخر الشهر ، فسألني عبد الله بن عباس ، ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيتم الهلال؟ فقلت : رأيناه ليلة الجمعة . فقال : أنتَ رأيته؟ فقلت : نعم ، ورآه الناس ، وصاموا وصام معاوية . فقال : لكنَّا رأيناه ليلة السبت ، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه . فقلت : أو لا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال : لا ، هكذا أمرنا النبي ﷺ .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٢٨٤) الحديث التاسع عشر بعد الأربعمئة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد

ابن جعفر وروح المعنى قالا : حدَّثنا عوف عن زُرارة بن أوفى عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ : «لما كان ليلة أُسري بي وأصبحتُ بمكة ، فَظَعْتُ بأمرِي ، وعرفتُ أن الناس مُكذِّبِي» فقعدَ معتزلاً حزيناً ، فمرَّ به عدوُّ الله أبو جهل ، فجاء حتى جلس إليه ، فقال له كالمستهزىء : هل كان من شيء؟ فقال رسول الله ﷺ : «نعم» قال : وما هو؟ قال :

(١) المسند ٤/٤٩١ (٢٧٧٠) . قال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٦٦ : رواه أحمد ، وفيه دويد غير منسوب ، فإن كان هو الذي روى عن سفيان فقد ذكره العجلي في كتاب «الثقات» ، وإن كان غيره لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح غير مسلم بن بشير ، وهو ثقة . وقد ضعف محقق المسند إسناده .

(٢) في المسند ومسلم : فقدمت الشام ، فقضيت حاجتها .

(٣) المسند ٥/١٠ (٢٧٨٩) ، ومن طريق إسماعيل بن جعفر في مسلم ٢/٧٦٥ (١٠٨٧) وسليمان ثقة .

«إني أُسْرِي بني الليلة» قال : إلى أين؟ قال : «إلى بيت المقدس» قال : ثم أَصْبَحْتَ بين ظهرَانَيْنَا! قال : «نعم» . قال : فلم يُره أنه يُكْذِبُه ، مخافة أن يَجْحَدَه الحديث إن دعا قومه إليه ، قال : أَرَأَيْتَ إن دعوتُ قومَكَ إليك ، أَتَحْدُثُهُمْ ما حَدَّثْتَنِي؟ فقال رسول الله ﷺ : «نعم» فقال : هيا مَعَشَرَ بني كعب بن لؤي، حتى قال : فانتفتت إليه المجالسُ ، وجاءوا حتى جلسوا إليهما ، قال : حَدِّثْ قومَكَ بما حَدَّثْتَنِي . فقال رسول الله ﷺ : «إني أُسْرِي بني الليلة» . قالوا : إلى أين؟ قال : «إلى بيت المقدس» قالوا : ثم أَصْبَحْتَ بين ظهرَانَيْنَا! قال : «نعم» . قال : فمن بين مُصَفَّقٍ ، ومن بين واضع يده على رأسه مُتَعَجِّباً للكذب يزعم . قالوا : وتستطيع أن تنعتَ لنا المسجد؟ وفي القوم من قد سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد . فقال رسول الله ﷺ : «فذهبت أنعت ، فمازلت أنعتُ حتى التبسَ عليَّ بعضُ النعت» . قال : «فجيء بالمسجد وأنا أنظرُ حتى وُضِعَ دون دار عقيل - أو عقال - ، فَنَعْتُهُ وأنا أنظرُ» . قال : «وكان مع هذا نعتٌ لم أحفظه» قال : فقال القوم : أما النعت فوالله لقد أصاب (١) .

(٣٢٨٥) الحديث العشرون بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ

قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوُتْرِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» (٢) .

(٣٢٨٦) الحديث الحادي والعشرون بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

رَوْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَطَاءُ الْخِرَاسَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ عَلِيَّ بَدَنَةٌ ، وَأَنَا مُوسِرٌ لَهَا وَلَا أَجِدُهَا فَأَشْتَرِيهَا . فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبْتَاعَ سَبْعَ شَيْءٍ فَيَذْبَحَهُنَّ (٣) .

(١) المسند ٢٨/٥ (٢٨١٩) ، وإسناده صحيح . وهو في المختارة ٣٩/١٠ - ٤٢ (٣٤-٣٧) ، وقال الهيثمي في المجمع ٦٩/١ : رجال أحمد رجال الصحيح . وصحح السيوطي إسناده في الدر المنثور ٢٢٢/٥ ، وينظر تخريج محقق المسند ، وذكر شواهده الصحيحة .

(٢) المسند ٣٨/٥ (٢٨٣٦) . وبالإسناد نفسه في مسلم ٥١٨/١ (٧٥٣) ، وإن أخل الكتاب بالتنبيه على ذلك .

(٣) المسند ٤٠/٥ (٢٨٣٩) . ومن طريق ابن جريج في ابن ماجه ١٠٤٨/٢ (٣١٣٦) ، ومسند أبي يعلى ٥/٥ (٢٦١٣) . وفي الزوائد : رجال الإسناد رجال الصحيح ، إلا أن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس . وابن جريج مدلس ، وقد رواه بالنعنة . وقال يحيى بن سعيد القطان : ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف ، إنما هو كتاب دونه إليه . وقد ضعفه الألباني - الإرواء ٢٥٥/٤ (١٠٦٢) .

(٣٢٨٧) الحديث الثاني والعشرون بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

محمد بن بكر قال : حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : «لَا صَرَّورَةَ فِي الْإِسْلَامِ»^(١) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الصَّرَّورَةُ : الْمُتَبَتِّلُ التَّارِكُ لِلنِّكَاحِ . وَالصَّرَّورَةُ فِي غَيْرِ هَذَا : الَّذِي لَمْ يَحْجْ قَطَّ^(٢) .

(٣٢٨٨) الحديث الثالث والعشرون بعد الأربعمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

حسن بن موسى قال : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَخَدِيجَةَ : «إِنِّي أَرَى ضَوْءاً وَأَسْمَعُ صَوْتاً ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جِنَّ» . قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَفْعَلْ ذَلِكَ بكَ^(٢) . ثُمَّ أَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنْ يَكُ صَادِقاً فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى ، وَإِنْ بُعِثَ وَأَنَا حَيٌّ ، فَسَأَعَزُّرُهُ وَأَنْصُرُهُ وَأُؤْمِنُ بِهِ^(٣) .

[الناموس^(٤)] صَاحِبُ السَّرِّ لِلْمُلُوكِ ، فَيُسَمَّى جَبْرِيلُ نَامُوساً ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّهُ بِالْوَحْيِ^(٥) .

* * * *

(١) المسند ٤٢/٥ (٢٨٤٤) . ومن طريق ابن جريج في سنن أبي داود ١٤١/٢ (١٧٢٩) . ومن طريق محمد بن

بكر صححه الحاكم على شرط البخاري ١٥٩/٢ ، ومن طريق أبي خالد الأحمر عن ابن جريج صححه على

شرط الشيخين ٤٤٨/١ ، ووافقه الذهبي فيهما ، ومحمد بن عمر لم يخرج له الشيخان . وقد خطأ محققو

المسند الحاكم والذهبي في حكمها على الحديث ، وضعفوا إسناده ، وجعله الألباني في ضعيف أبي داود .

(٢) غريب الحديث ٩٧/٣ .

(٣) في المسند زيادة «يا ابن عبد الله» .

(٤) المسند ٤٤/٥ (٢٨٤٥) . وقد صحح المحققون إسناده . وذكروا شاهده من الصحيحين عن عائشة .

(٥) في المخطوط : «قال المصنف ..» وأغفلنا ذلك على ما جرينا في التحقيق . والتكملة من المحقق .

(٦) هذا آخر الجزء الثالث [الذي عدل في المخطوطة خطأ إلى : الثاني] . وفيه : «وبتلوه الحديث الرابع

والعشرون ..» ولم يتيسر لنا الوقوف على بقية مسند ابن عباس ، نسأل الله تعالى أن يوفقنا ، أو يوفق غيرنا

إلى الاهتداء إلى أجزاء من الكتاب تتمم ما لم نعتز عليه منه . والله المعين .

مسند^(١) عبدالله بن عبدالأسدأبي سلمة المخزومي^(٢)

(٣٢٨٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ الْمُطَّلِبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :
 أَتَانِي أَبُو سَلَمَةَ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا فَسَرَرْتُ بِهِ ، قَالَ : « لَا تُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةً فَيَسْتَرْجِعُ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَاخْلُقْ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ » .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَحَفَظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ اسْتَرْجَعْتُ وَقُلْتُ : اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَاخْلُقْ لِي خَيْرًا مِنْهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي ، قُلْتُ : مَنْ أَيْنَ لِي خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ؟

فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي اسْتَأْذَنْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَدْبُغُ إِهَابًا لِي ، فَغَسَلْتُ يَدَيَّ مِنَ الْقَرِظِ وَأَذِنْتُ لَهُ ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَسَادَةً أَدَمَ حَشَوُهَا لَيْفٌ ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا ، فَخَطَبَنِي إِلَى نَفْسِي ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَقَالَتِهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بِي أَنْ لَا تَكُونَ بَكَ الرِّغْبَةُ فِيَّ ، وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ فِي غَيْرَةٍ شَدِيدَةٍ ، فَأَخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ بِهِ ، وَأَنَا امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتُ فِي السَّنِّ ، وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ .

(١) هذا المسند والذي يليه مما لم نقف على نسخة مخطوطة له ، واستدركتهما من المصادر .

(٢) ينظر الأحاد ٢٣٥/١ ، ومعرفة الصحابة ١٦٩٦/٣ ، والاستيعاب ٣٣٠/٢ ، والتهذيب ١٨٤/٤ ، والإصابة

فقال : «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْغَيْرَةِ فَسَوْفَ يُذْهِبُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ السَّنِّ فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ مَا أَصَابَكَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعِيَالِ فَإِنَّمَا عِيَالُكَ عِيَالِي » . قالت : فقد سلَّمتُ لرسول الله ﷺ . فتزوَّجَهَا رسولُ الله ﷺ . فقالت أم سلمة : قد أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه رسول الله ﷺ (١) .

* * * *

(١) المسند ٢٧/٤ ، ورجاله ثقات ، إلا أن رواية المطلب عن أم سلمة مرسلة . وقد أخرجه باختصار من طريق عمر بن أبي سلمة عن أم سلمة ابن ماجة ٥٠٩/١ (١٥٩٨) ، والترمذي ٤٩٨/٥ (٣٥١١) قال : غريب من هذا الوجه ، وقد روي من غير هذا الطريق عن أم سلمة . وصحَّح الألباني حديث الترمذي وابن ماجة . وأخرج الحديث بنحوه مسلم عن أم سلمة - ينظر مسندها - الجمع ١٢٣/٤ (٣٤٦١) . والحديث (٧٦٧٥) في هذا الكتاب .

مسند عبدالله بن عتيك الأنصاري^(١)

(٣٢٩٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن إسحاق عن

محمد بن إبراهيم بن الحارث عن محمد بن عبدالله بن عتيك عن أبيه قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « من خَرَجَ من بيته مجاهداً في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ .

ثم قال بأصابه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة والإبهام فجمعهن ، وقال : « وأين

المجاهدون ؟ فخرَّ عن دابَّته ومات ، فقد وقع أجره على الله عزَّ وجلَّ ، أو لدَغَّتْه دابةٌ فمات

فقد وقع أجره على الله عزَّ وجلَّ ، أو ماتَ حَتْفَ أنفه فقد وقع أجره على الله عزَّ وجلَّ .

والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ : « فمات فقد وقع أجره

على الله » . « ومن قُتِلَ قَعَصاً فقد استوجب المأب »^(٢) .



(١) الأحاد ١٥٩/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٧٢٨/٣ ، والاستيعاب ٣٥٦/٢ ، والتهذيب ٢٠٣/٤ ، والإصابة ٣٣٢/٢ .

(٢) المسند ٣٦/٤ ، ومحمد بن عبدالله بن عتيك من رجال التعجيل ٣٦٧ ، وثقه ابن حبان . وقد أخرجه

الطبراني في الكبير ١٩١/٢ (١٧٧٨) ، وابن أبي عاصم في الأحاد ١٥٩/٤ (٢١٤٣) وأخرجه الحاكم من

طريق ابن إسحاق ٨٨/٢ ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي . ونسبه الهيثمي ٢٧٩/٥ لأحمد والطبراني ،

وقال : وفيه محمد بن إسحاق ، مدلس ، وبقية رجال أحمد ثقات . فاعتمد توثيق ابن حبان لمحمد بن

عبدالله بن عتيك ، واقتصر على إعلاله بعننة ابن إسحاق وعدم تصريحه بالسماع .

والقَعَصُ : أن يُضْرَبَ فيموت .

والمأب : الجنة .

(٣٢٠)

مسند^(١) أبي بكر الصديق

واسمه عبد الله بن عثمان^(٢).

(٣٢٩١) الحديث الأول: حدثنا أحمد قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا زهير

- يعني ابن معاوية قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: حدثنا قيس قال:

[قام] أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، وقال: يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ...﴾ إلى آخر الآية

[المائدة: ١٠٥] وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الناسَ إذا رأوا المُنكَرَ ولا يغيِّرونه أوشكَ اللهُ سبحانه أن يعمَّهم بعقابه».

قال: سمعت أبا بكر يقول: أيها الناس، إياكم والكذب، فإن الكذبَ مجانبٌ

الإيمان^(٣).

(٣٢٩٢) الحديث الثاني: حدثنا أحمد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان

عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالبي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي قال:

(١) كُتِبَ مسند الصديق رضي الله عنه من النسخة الكويتية إلى الحديث التاسع عشر حيث أشرنا إلى نهاية المخطوطة.

(٢) ينظر الأحاد ٦٨/١، ومعرفة الصحابة ٢٢/١، ومعجم الصحابة ٦١/٢، والاستيعاب ٣٣٤/٢، والتهذيب ٢٠٤/٥، والإصابة ٣٣٣/٢.

ومسند الصديق هو الأول في الجمع، وله عند الشيخين ثمانية عشر حديثاً: اتفقاً على ستة، وانفرد مسلم بواحد، والباقي للبخاري وحده. وذكر في التلخيص ٣٦٤ أنه أخرج لأبي بكر مائة وإثنان وأربعون حديثاً.

(٣) المسند ١٩٧/١ (١٦). ورجاله رجال الشيخين. ومن طريق إسماعيل بن أبي خالد أخرجه الترمذي ٤٠٦/٤

(٢١٦٨)، ٢٣٩/٥، (٣٠٥٧) وقال: حسن صحيح، ذكر أحاديث الباب، وأنه روي عن الصديق موقوفاً. وابن

ماجة ١٣٢٧/٢ (٤٠٠٥)، وأبوداود ١٢٢/٤ (٤٣٣٨)، وأبو يعلى ١١٨/١ (١٢٨)، وصححه ابن حبان

٥٣٩/٢ (٣٠٤) والمحققون والألباني.

كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ ، فَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ . وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنِي - وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْباً ، فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، فَيَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ » (١) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ - مِنْ بَنِي أَسَدٍ - يَحَدِّثُ عَنْ أَسْمَاءَ - أَوْ ابْنِ أَسْمَاءَ - مِنْ بَنِي فِزَارَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ :

كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَذْنِبُ ذَنْباً ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَذَلِكَ الذَّنْبِ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ » وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً » [النساء : ١١٠] « وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ » (٢) [آل عمران : ١٣٥] .

(٣٢٩٣) الحديث الثالث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي الْعَنْقَزِيَّ - قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ سَرَجاً بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ : مُرِ الْبَرَاءَ

(١) المسند ١٧٩/١ (٢) وابن ماجه ٤٤٦/١ (١٣٩٥) ورجاله رجال الصحيح غير أسماء بن الحكم الفزاري ، صدوق ، روى له أصحاب السنن . وأخرجه من طريق عثمان بن المغيرة الترمذي ٢٥٧/٢ (٤٠٦) وقال : حسن صحيح . - وينظر تعليق أحمد شاكر ، والطريق الثاني - وأبو داود ٨٦/٢ (١٥٢١) ، وأبو يعلى ٢٤/١ (١٢) ، وصححه ابن حبان ٣٨٩/٢ (٦٢٣) ، وحسنه المحققون والألباني .

(٢) المسند ٢١٨/١ (٤٧) ، وله طرق آخر ، وفيها الراوي أسماء - دون شك - وهو في مسند أبي يعلى ٢٥/١ (١٤) . ومن طريق عثمان بن المغيرة أخرجه أبو داود ٨٦/٢ (١٥٢١) ، وابن ماجه ٤٤٦/٢ (١٣٩٥) ، والترمذي ٢١٢/٥ (٣٠٠٦) قال الترمذي : هذا حديث قد رواه شعبة وغير واحد عن عثمان بن المغيرة فأوقفه . ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثاً إلا هذا . وحسن الحديث الألباني . وصحح إسناده محققو المسند وشاكر . وينظر الطريق السابقة .

فليحمله إلى منزلي . فقال : لا ، حتى تُحدِّثنا كيف صَنَعْتَ حين خرجَ رسولُ الله ﷺ وأنت معه . قال : فقال أبو بكر :

خرجنا فأدْلَجْنَا ، فأحْثُنَّا يومَنَا وليلتنا حتى أظهرْنَا وقام قائمُ الظهيرة ، فضرَبْتُ ببصري : هل أرى ظلاً نأوي إليه ، فإذا أنا بصخرة فأهْوَيْتُ إليها ، فإذا بقيةُ ظلِّها ، فسوَّيْتُ لرسولِ الله ﷺ وفرَّشْتُ له فِروءَ ، وقلتُ : اضْطَجِعْ يا رسولَ الله ، فاضْطَجَعَ ، ثم خرجْتُ أنظرُ : هل أرى أحداً من الطَّلَب ، فإذا براعي غنم ، فقلتُ : لمن أنت يا غلام؟ فقال : لرجل من قريش ، فسمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ ، فقلتُ : هل في غنمك من لبن؟ قال : نعم . قال : فقلتُ : هل أنت حالب لي؟ قال : نعم . قال : فأمرْتُهُ فاعتقلَ شاةً منها ، ثم أمرْتُهُ فَتَفَضَّضَ صَرْعَهَا من العُبار ، ثم أمرْتُهُ فَتَفَضَّضَ كَفَّيْهِ من العُبار ، ومعِي إِدَاوَةٌ على فَمِهَا حِرْقَةٌ ، فحلبْتُ لي كُثْبَةً من اللبن ، فصَبَّيْتُ على القدح حتى بردَ أسْفَلُهُ ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ فوافَيْتُهُ وقد استيقظَ ، فقلتُ : اشرب يا رسولَ الله ، فشَرِبَ حتى رَضِيتُ ، ثم قلتُ : هل أتى الرحيل؟ فارتحلْنَا . والقوم يطلبوننا ، فلم يدركْنَا أحدٌ منهم إلا سراقَةً بن مالك بن جُعْشُم على فرسٍ له ، فقلتُ : يا رسولَ الله ، هذا الطَّلَبُ قد لَحِقْنَا ، فقال : « لا تَحْزَنْ ، إن الله معنا » حتى إذا دنا منا وكان بيننا وبينه قَدْرُ رُمَحٍ أو رُمَحَيْنِ - أو قال : رمحين أو ثلاثة . قلتُ : يا رسولَ الله ، قد لَحِقْنَا ، وبَكَيْتُ ، قال : « لِمَ تبكي؟ » قال : قلتُ : أما والله ، ما على نفسي أبكي ، ولكنِّي أبكي عليك قال : فدعا عليه رسولُ الله ﷺ فقال : « اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بما شِئْتَ » فساخَتْ قوائمُ فرسه إلى بطنها في أرضٍ صَلْدٍ ، ووثبَ عنها وقال : يا مُحَمَّد ، قد علمتُ أن هذا عملُكَ ، فادعُ الله أن يُنجِّيَنِي ممَّا أنا فيه ، فوالله لأُعَمِّينَ على من ورائي من الطَّلَب ، وهذه كِنَانَتِي فخذ منها سهماً ، فإنك سَتَمُرُّ بآبِلِي وغنمي في موضع كذا وكذا ، فخذ منها حاجتك ، قال : فقال رسولُ الله ﷺ : « لا حاجة لي فيها » قال : ودعا له رسولُ الله ﷺ فأطلق ، فرجع إلى أصحابه .

ومضى رسولُ الله ﷺ وأنا معه حتى قدمنا المدينة ، فلتَقَاهُ الناس ، فخرجوا في الطريق وعلى الأجاجير ، فاشتدَّ الخدمُ والصبيان في الطريق : الله أكبر ، جاء رسولُ الله ﷺ ، جاء مُحَمَّد . قال : وتنازع القوم أيهم ينزل عليه ، قال : فقال رسولُ الله ﷺ : « أنزل الليلة على بني النَجَّارِ أخوالِ عبدالمطلب لأُكْرِمَهُم بذلك » فلما أصبح غدا حيث أُمِر .

قال البراء بن عازب : أوَّل من كان قَدِمَ علينا من المهاجرين مُصْعَبُ بن عُمير أخو بني عبدالدار ، ثم قَدِمَ علينا ابن أُمِّ كلثوم الأعمى أخو بني فهر ، ثم قدم علينا عمر بن الخطاب

في عشرين راكباً . فقلت (١) : ما فعل رسول الله ﷺ ؟ فقال : هو على أثري . ثم قدم رسول الله ﷺ وأبو بكر معه . قال البراء : ولم يقدّم رسول الله ﷺ حتى قرأتُ سوراً من «المفصل» . قال إسرائيل : وكان البراء من الأنصار من بني حارثة .

أخرجاه في الصحيحين دون الزيادة التي فيها : «أول من قدم علينا مصعب . .» (٢) .
والكُتْبة : القطعة .

وأنى الرحيل : بمعنى أن .

والأجاجير (٣) : السطوح التي ليس عليها ما يردّ المُشْفَى .

وكانت أمّ عبدالمطلب من بني النجّار ، فلذلك قال : «أحوال عبدالمطلب» (٤) .

(٣٢٩٤) الحديث الرابع: حدّثنا البخاري قال : حدّثنا سعيد بن عُفَيْر قال :

حدّثني الليث قال : حدّثني عُقَيْل عن ابن شهاب قال : أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال :

بعثني أبو بكر في تلك الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى : أن لا يحجّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . قال حميد : ثم أردف رسول الله ﷺ بعلي بن أبي طالب وأمره أن يؤذّن بـ(براءة) . قال أبو هريرة : فأذّن معنا عليّ يوم النحر في أهل منى بـ(براءة) وأن لا يحجّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان .

أخرجاه (٥) .

(١) في المسند «فقلنا» .

(٣) المسند ١٨٠/١ (٣) . ومن طريق إسرائيل بن يونس عن جدّه أبي إسحاق في البخاري ٨/٧ (٣٦٥٢) . وينظر ٩٣/٥ (٢٤٣٩) ، ومسلم ٢٣٠٩/٤ ، ٢٣١٠ (٢٠٠٩) . وشيخ أحمد عمرو بن محمد العنقزي ثقه ، من رجال مسلم .

(٣) الأجاجير مفردھا إجّار . ويقال : أشفى على الشيء : اقترب منه . والمُشْفَى الذي اقترب من حافة السطح وكاد يسقط .

(٤) ينظر الكشف ٢١/١ .

(٥) البخاري ٣١٧/٨ (٤٦٥٥) . ومن طريق ابن شهاب أخرجه مسلم ٩٨٢/٢ (١٣٤٧) .

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال : حدَّثنا إسرائيل قال : حدَّثنا أبو إسحاق عن زيد

ابن يُثيِّع عن أبي بكر

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثه بـ (براءة) إلى أهل مكة : لا يَحُجُّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة . من كان بينه وبين رسول الله ﷺ مدة فأجله إلى مدته ، والله بريء من المشركين ورسوله . قال : فسار بها ثلاثاً ، ثم قال لعلي : « الْحَقَّ فَرُدُّ عَلَيَّ أبا بكر وبلغها أنت » قال : ففعل . قال : فلما قَدِمَ أبو بكر على النبي ﷺ بكى وقال : يا رسول الله ، حدث في شيء؟ قال : « ما حدث فيك إلا خير ، ولكن أُمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أنا أو رجلٌ مِنِّي » (١) .

(٣٢٩٥) الحديث الخامس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

شعبة عن يزيد بن خُمير عن سليم بن عامر عن أوسط قال : خطَبَنَا أبو بكر فقال :

قام رسول الله ﷺ مقامي هذا عام الأول ، وبكى أبو بكر ، فقال أبو بكر : سَلُوا اللَّهَ المعافاة - أو قال : العافية - فلم يُؤْتِ أَحَدٌ قَطُّ بعدَ اليقين أفضلَ من العافية - أو المعافاة . عليكم بالصدق ، فإنه مع البرِّ ، وهما في الجنة . وإياكم والكذب ، فإنه مع الفجور ، وهما في النار . لا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، وكونوا إخواناً كما أمركم الله (٢) .

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالرحمن بن مهدي وأبو عامر قالا : حدَّثنا زهير - يعني

ابن محمد عن عبد الله - يعني ابن محمد بن عَقِيل - عن معاذ بن رفاعة بن رافع

(١) المسند ١/١٨٣ (٤) ، وأبو يعلى ١/١٠٠ (١٠٤) . قال ابن حجر في الأطراف ٦/٨٣ (٧٨٠٠) : منقطع . أي أن زيدا لم يروه عن أبي بكر . وقد نقل محققو المسند أقوال بعض الأئمة في إنكار هذا الحديث ، وأنه كذب .

(٢) المسند ١/١٨٤ (٥) . أوسط بن إسماعيل ثقة ، وسائر رجاله رجال الصحيح . ومن طريق شعبة أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٣٨١ (٧٢٤) ، وابن ماجه ٢/١٢٦٥ (٣٨٤٩) ، وأبو يعلى ١/١١٢ (١٢١) ، وصحَّح المحققون إسناده . وأخرجه الحاكم من طريق سليم بن عامر ١/٥٢٩ ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد روي بغير هذا اللفظ من حديث ابن عباس . وقال الذهبي : صحيح .

الأنصاري عن أبيه رفاعه بن رافع قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول على منبر رسول الله ﷺ :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ، فبكى أبو بكر حين ذكر رسول الله ﷺ ، ثم سُرِّي عنه ، ثم قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول في هذا القَيْظِ عامِ الأوَّلِ : «سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ ، فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى» (١) .

(٣٢٩٦) الحديث السادس: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو كامل قال : حدَّثنا حمَّاد - يعني ابن سلمة- عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن أبي بكر الصديق أن النبي ﷺ قال : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» (٢) .

(٣٢٩٧) الحديث السابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هاشم بن القاسم وحجاج قالا : حدَّثنا الليث قال : حدَّثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو عن أبي بكر الصديق

أنَّهُ قال لرسول الله ﷺ : عَلَّمْنِي دُعَاءَ أَدْعُوهُ فِي صَلَاتِي . قال : «قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» . أخرجاه في الصحيحين (٣) .

(٣٢٩٨) الحديث الثامن: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرزاق قال : حدَّثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة :

(١) المسند ١/١٨٥ (٦) . وفي ابن عَقِيلٍ خلاف ، وسائر رجاله رجال الصحيح . وقد أخرجه الترمذي ٥٢١/٥ (٣٥٥٨) وقال : غريب من هذا الوجه . وأبو يعلى ٨٧/١ ، ٨٨ ، (٨٦ ، ٨٧) . وحسن المحققون إسناده الحديث . وقال الألباني : حسن صحيح .

(٢) المسند ١/١٨٦ (٧) . وابن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر . ومن طريق حماد بن سلمة أخرجه أبو يعلى ١٠٣/١ (١٠٩) . قال الهيثمي : رجاله ثقات ، إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر . المجمع ٢٥٥/١ . ونقل ابن حجر في الفتح ١٥٩/٤ عن أبي يعلى : وهذا خطأ ، إنما هو عن عائشة . وعَلَّقَهُ البخاري عن عائشة ، وذكر ابن حجر من وصله . وصحَّح المحققون الحديث لغيره . وذكروا شواهد .

(٣) المسند ١/١٨٧ ، ٢٠٧ ، (٨ ، ٢٨) ومن طريق الليث أخرجه البخاري ٣١٧/٢ (٨٣٤) ، ومسلم ٢٠٧٨/٤ (٢٧٠٥) . وشيخنا أحمد من رجال الشيخين .

أن فاطمة والعبّاس أتيا أبا بكر يَلْتَمِسَانِ ميراثَهُما من رسول الله ﷺ ، وهما حينئذٍ يطلبان أرضه من فَدَكٍ وسهمه من خيبر ، فقال لهما أبو بكر : إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لا تُورَثُ ، ما تَرَكْنَا صدقة ، إنما يأكلُ آلُ محمد في هذا المال » ، وإني والله لا أدعُ أمراً رأيتُ رسول الله ﷺ يصنعه إلا صنَعْتُهُ .

أخرجاه في الصحيحين (١) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يعقوب قال : حدَّثنا أبي عن صالح قال : قال ابن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته :

أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسمَ لها ميراثها ممَّا ترك رسول الله ممَّا أفاء الله عليه ، فقال لها أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : « لا تُورَثُ ، ما تَرَكْنَا صدقة » فغَضِبَتْ فاطمةُ فَهَجَرَتْ أبا بكر ، فلم تزل مهاجِرته حتى تُوفِّيَتْ . قال : وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر . قال : وكانت فاطمة تسألُ أبا بكر نصيبَها ممَّا ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفَدَك ، وصدقته بالمدينة ، فأبى أبو بكر عليها ذلك ، وقال : لستُ تاركاً شيئاً ممَّا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملتُ به ، إني أخشى أن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ .

فأما صدقته فدفعها عمر إلى عليّ وعبّاس ، فغلبه عليها عليّ . وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر ، وقال : هما صدقة رسول الله ﷺ ، كانتا لحقوقه التي تعروه ونوابه . وأمرهما إلى من ولي الأمر . قال : فهما على ذلك اليوم .

أخرجاه في الصحيحين (٢) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا يحيى بن بُكير قال : حدَّثنا الليث عن عُقيل عن ابن

شهاب عن عروة عن عائشة :

(١) المسند ١/١٨٨ (٩) ، ومسلم ٣/١٣٨١ (١٧٥٩) . ومن طريق معمر في البخاري ٣٣٦/٧ (٤٠٣٥) ، ٥/١٢ . (٦٧٢٥ ، ٦٧٢٦) .

(٢) المسند ٤/٢٠٤ (٢٥) ، ومسلم ٣/١٣٨٠ (١٧٥٩) ، وباختصار في البخاري ١٩٦/٦ (٣٠٩٢) من طريق إبراهيم بن سعد والد يعقوب . وينظر الطريق التالي .

أن فاطمة بنت النبي ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ ، فذكر مثل الحديث المتقدم إلى قوله :

وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ، فلما تُوفيت دفنها عليٌ ليلاً ولم يُؤذن بها أبا بكر ، وصلى عليها . وكان لعليٌ من الناس وجهٌ حياة فاطمة ، فلما تُوفيت استنكرَ وجوه الناس ، فالتمسَ مُصالحة أبي بكر ومبايعته ، ولم يكن بايع تلك الأشهر . فأرسل إلى أبي بكر : ائتنا ، ولا يأتنا معك أحد ، وكره أن يأتيه عمر لما علم من شدة عمر . فقال عمر : لا والله ، لا تدخلُ عليهم وحدك . فقال أبو بكر : ما عسى أن يصنعوا بي ، والله لا أتيتهم . فانطلق أبو بكر فدخل عليهم ، فتشهدَ عليٌ وقال : إنا قد عرَفنا فضلك وما أعطاك الله ، ولم ننفسْ عليك خيراً ساقه الله إليك ، ولكنكم استبددتم بالأمر ، وكنا نرى لقربتنا من رسول الله ﷺ أن لنا في هذا الأمر نصيباً ، فلم يزل عليٌ يذكرُ حتى بكى أبو بكر . فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسي بيده ، لقربة رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي ، وأما الذي شجر بيني وبينكم في هذه الأموال ، فإني لم أَل فيه عن الخير ، ولم أترك أمراً صنعَه رسولُ الله ﷺ إلا صنعته ، فقال عليٌ : موعِدك للبيعة العشية . فلما صلى أبو بكر الظهر رقيَ المنبر ، فتشهد ، وذكر شأن عليٍ وتخلّفه عن البيعة ، وعذره بالذي اعتذرَ إليه ، ثم استغفر . وتشهدَ عليٌ ، وعظّم حقَّ أبي بكر ، وذكر فضيلته وسابقته ، وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسةً على أبي بكر ولا إنكاراً للذي فضله الله به . فأقبل الناس على عليٍ فقالوا : أصبتَ وأحسنْتَ . وكان المسلمون إلى عليٍ قريباً حين راجع الأمر المعروف . أخرجاه (١) .

(٣٢٩٩) الحديث التاسع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال : حدَّثنا همام قال : حدَّثنا ثابت بن أنس : أن أبا بكر حدثه قال : قلتُ للنبي ﷺ ونحن في الغار : لو أن أحدهم نظرَ إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه . قال : فقال أبو بكر : ما ظنُّك باثنين الله ثالثهما . أخرجاه (٢) .

(١) البخاري ٤٩٣/٧ (٤٢٤٠) . ومن طريق عقيل في مسلم ١٣٨٠/٣ (١٧٥٩) .

(٢) المسند ١٨٩/١ (١١) . ومن طريق همام في البخاري ٨/٧ (٣٦٥٣) ، ومسلم ١٨٥٤/٤ (٢٣٨١) ، وعفان من رجال الشيخين .

(٣٣٠٠) الحديث العاشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ

عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ قَالَ :

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانُ ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ » (١) .

المجان : الثُّرُوس . والمُطْرَقَةُ : التي أُطْرِقَتْ بِالْعَقَبِ : أَيِ الْبَسْتِ .

(٣٣٠١) الحديث الحادي عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي

هَاشِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى صَاحِبُ الدَّقِيقِ عَنْ فَرْقَدٍ عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَّاحِبِيلَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ ، وَلَا خَبٌّ ، وَلَا خَائِنٌ ، وَلَا سِيءُ الْمَلَكَةِ (٢) . وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكُونَ [إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَفِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوَالِيهِمْ] » (٣) .

(٣٣٠٢) الحديث الثاني عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ

الطَّالْقَانِي : قَالَ : حَدَّثَنِي النُّضَرُ بْنُ شُمَيْلٍ الْمَازَنِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ قَالَ : [حَدَّثَنِي] أَبُو هُنَيْدَةَ الْبَرَاءُ بْنُ نَوْفَلٍ عَنِ الْوَلَدِ الْعَدَوِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ قَالَ :

أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَلَّى الْغَدَاةَ ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ جَلَسَ مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الْأَوَّلَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ ، كُلُّ ذَلِكَ لَا

(١) المسند ١٩٠/١ (١٢) . ورجاله رجال الشيخين ، غير المغيرة ، وهو ثقة . وبهذا الإسناد أخرجه الترمذي

٤٤١/٤ (٢٢٣٧) وقال : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث أبي التَّيَّاحِ . وابن ماجه ١٣٥٣/٢ (٤٠٧٢) ،

وأبو يعلى ٣٨/١ (٣٣) . وقال الحاكم ٥٢٧/٤ : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وصححه

الألباني - الصحيحة ١٢٢/٤ (١٥٩١) .

(٢) الْخَبُّ : الخَدَّاع . وسِيءُ الْمَلَكَةِ : الذي يسيءُ صحبة المملوكين .

(٣) المسند ١٩١/١ (١٣) . والتكملة منه . وإسناده ضعيف لضعف صدقه وفرقد . من طريق فرقند في أبي يعلى

٩٤/١ (٩٣) ، وقريب منه في ابن ماجه ١٢١٧/٢ (٣٦٩١) . وأخرج الترمذي من طريق همام عن فرقند : « لا

يدخل الجنة سيء الملكة » ٢٩٥/٤ (١٩٤٦) ، وأخرج من طريق صدقة ٣٠٢/٤ (١٩٦٣) « لا يدخل الجنة

مَنَانٌ وَلَا بَخِيلٌ » ، وقال : حسن غريب . وذكره الهيثمي في المجمع ٢٣٩/٤ ، وقال : فيه فرقند ، وهو

ضعيف . وضعفه الألباني . وينظر الحديث الثالث والعشرون من هذا المسند .

يتكلم، حتى صلى العشاء الآخرة، ثم قام إلى أهله، فقال الناس لأبي بكر: ألا تسأل رسول الله ﷺ: ما شأنه؟ صنع اليوم شيئاً لم يصنعه قط. فسأله، فقال: «نعم، عُرض عليّ ما هو كائن من أمر الدنيا وأمر الآخرة، فجمع الأولون والآخرين بصعيد واحد، ففزع الناس بذلك حتى انطلقوا إلى آدم والعرق يكاد يلجمهم، فقالوا: يا آدم، أنت أبو البشر، وأنت اصطفاك الله، اشفع لنا إلى ربك. قال: لقد لقيت مثل الذي لقيتم، فانطلقوا إلى أبيكم بعد أبيكم، إلى نوح (إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين) قال: فينطلقون إلى نوح فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك الله واستجاب لك في دعائك، ولم يدع على الأرض من الكافرين دياراً، فيقول: ليس ذاكم عندي، انطلقوا إلى إبراهيم، فإن الله اتخذ خليلاً، فينطلقون إلى إبراهيم، فيقول: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى موسى، فإن الله كلمه تكليماً، فيقول موسى: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى عيسى ابن مريم، فإنه يُبرئ الأكمة والأبرص ويحيي الموتى، فيقول عيسى: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى محمد فليشف لكم إلى ربكم.

قال: فينطلق، فيأتي جبريل عليه السلام ربّه عز وجلّ، فيقول الله عز وجلّ: ائذن له وبشره بالجنة. قال: فينطلق به جبريل فيخرّ ساجداً قدر جمعة، فيقول الله عز وجلّ: ارفع رأسك، وقلّ تسمع، اشفع تشفع، قال: فيرفع رأسه، فإذا نظر إلى ربّه عز وجلّ خرّ ساجداً قدر جمعة أخرى، فيقول الله عز وجلّ: ارفع رأسك، وقلّ تسمع، واشفع تشفع. قال: فيذهب ليقع ساجداً، فيأخذ جبريل بضبعيه، فيفتح الله عليه من الدعاء ما لم يفتح على بشر قط، فيقول: أي رب، خلقتني سيّد ولد آدم ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، حتى إن ليرد عليّ الحوض أكثر مما بين صنعاء وأيلة، ثم يقال: ادعو الصّديقين فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الأنبياء. قال فيجيء النبيّ معه العصابة، والنبيّ ومعه الخمسة والستّة، والنبيّ وليس معه أحد، ثم يقال: ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا. قال: فإذا فعلت الشهداء ذلك قال: يقول الله عز وجلّ: أنا أرحم الراحمين، أدخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئاً. قال: فيدخلون الجنة. قال: ثم يقول عز وجلّ: انظروا في النار، هل تلقون من أحد عمل خيراً قط. قال: فيجدون في النار رجلاً، فيقول له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أنني كنت أسامح الناس في البيع، فيقول الله عز وجلّ:

اسْمَحُوا لِعَبْدِي كِاسْمَاحِهِ إِلَى عِبِيدِي . ثُمَّ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ رَجُلًا فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُ وَلَدِي : إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ ثُمَّ اطْحَنُونِي ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ فَادْهَبُوا بِي إِلَى الْبَحْرِ فَادْزُونِي فِي الرِّيحِ ، فَوَاللَّهِ لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَبَدًا . فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ : مِنْ مَخَافَتِكَ ، قَالَ : فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : انْظُرْ إِلَى مُلْكِ أَعْظَمِ مُلِكٍ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعِشْرَةَ أَمْثَالِهِ . قَالَ : فَيَقُولُ : لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ : وَذَلِكَ الَّذِي ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضُّحَى» (١) .

(٣٣٠٣) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :

تُوَفِّيَ الرَّسُولُ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ . قَالَ : فَجَاءَ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ : فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ، مَا أَطْيَبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا ، مَاتَ مُحَمَّدٌ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

قَالَ : وَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَاوَدَانِ حَتَّى أَتَوْهُم ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا أَنْزَلَ فِي الْأَنْصَارِ وَلَا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَأْنِهِمْ إِلَّا ذَكَرَهُ . وَقَالَ : لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا سَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ» وَلَقَدْ عَلِمْتُ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ : «قَرِيشُ وَلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ» . قَالَ : فَقَالَ سَعْدٌ : صَدَقْتَ ، نَحْنُ الْوُزَرَاءُ ، وَأَنْتُمْ الْأَمْرَاءُ (٢) .

(١) الْمُسْنَدُ ١/١٩٣ (١٥) ، وَأَبُو يَعْلَى ٥٦/١ ، ٦٠ (٥٦ ، ٥٧) ، وَمِنْ طَرِيقِ النَّضْرِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ ٥٤٩/١ (٨٣٣) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٣٧٧/١٠ بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ لِأَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى وَالْبَزَّازَ : وَرَجَالُهُمْ ثِقَاتٌ . وَفِي صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ ٣٩٣/١٤ (٦٤٧٦) : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ بِخَيْرِ غَرِيبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ وَقَالَ عَقِبُهُ : قَالَ إِسْحَاقُ : هَذَا مِنْ أَشْرَفِ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِدَّةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا ، مِنْهُمْ حَذِيفَةُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمْ . وَقَدْ قَوَّى مُحَقِّقُ ابْنِ حَبَانَ إِسْنَادَهُ ، وَحَسَّنُوهُ فِي الْمُسْنَدِ ، وَصَحَّحَ شَاكِرُ إِسْنَادِهِ ، وَمُحَقِّقُ السَّنَةِ . وَذَكَرَ الْمُحَقِّقُونَ شَوَاهِدَ لِلْحَدِيثِ تَصَحُّحَهُ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١/١٩٨ (١٨) . وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ شَاكِرٌ وَمُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ أَنَّهُ مَرْسَلٌ ، لِأَنَّ حُمَيْدًا لَمْ يَدْرِكِ الصَّدِيقَ ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِمَنْ حَدَّثَهُ . وَذَكَرَ مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ شَوَاهِدَ تَصَحُّحِهِ لغيره .

وَتَمَامُ الْخَبَرِ فِي حَدِيثِ «السَّقِيفَةِ» الطَّوِيلِ ، وَهُوَ فِي الْمُسْنَدِ ٤٤٩/١ (٣٩١) — مُسْنَدُ عُمَرَ ، وَيَأْتِي فِي مُسْنَدِ عُمَرَ (٥٨٠٢) .

(٣٣٠٤) الحديث الرابع عشر: حدَّثنا علي بن عيَّاش قال : حدَّثنا العَطَّافُ بن خالد قال : حدَّثني رجل من أهل البصرة عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أبيه قال : سمعت أبي يذكر أن أباه سمع أبا بكر وهو يقول :

قلتُ لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ، أنعملُ على ما فُرعُ منه أو على أمرٍ مُؤتَف؟ قال : «بل على أمرٍ قد فُرعُ منه» قال : ففيم العملُ يا رسول الله؟ قال : «كلُّ مُيسَّرٍ لما خُلِقَ له» (١) .

(٣٣٠٥) الحدث الخامس عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقه أنه سمع عثمان بن عفَّان يحدث

أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حين تُوفِّي رسولُ الله ﷺ حَزَنُوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس . قال عثمان : فكنتُ منهم ، فبينما أنا جالس في ظِلِّ أُطَمٍ من الأطام مرَّ عليٌّ عمرٌ فسَلَّمَ عليّ ، فلم أشعرُ أنه مرَّ ولا سَلَّمَ ، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال له : ما يُعجبك أنني مررتُ على عثمان فسَلَّمْتُ عليه فلم يَرُدَّ عليّ السلام ، فأقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر حتى سلَّما جميعاً ، ثم قال أبو بكر : جاءني أخوك عمر يذكر أنه مرَّ عليك فسَلَّمَ فلم تَرُدَّ عليه السلام ، فما الذي حملَكَ على ذلك؟ قال : قلتُ : ما فعلتُ . فقال عمر : بلى والله ، لقد فعلتُ ولكنَّها عُيِّتُكُمْ (٢) يا بني أُمِّيَّة . قال : قلتُ : والله ما شعرتُ أنك مرَّرتَ ولا سَلَّمْتُ . قال أبو بكر : صدق ، قد شغلك عن ذلك أمرٌ؟ فقلت : أجل . قال : ما هو؟ فقال عثمان : توفَّى الله عزَّ وجلَّ نبيَّه ﷺ قبل أن نسأله عن نجاة هذا الأمر . فقال أبو بكر : قد سألتُه عن ذلك . قال : فقُمْتُ إليه فقلتُ له : بأبي أنت وأمي ، أنت بها (٣) . فقال أبو بكر : قلتُ : يا رسول الله ، ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله ﷺ :

(١) المسند ١٩٩/١ (١٩) . وأخرجه الطبراني في الكبير ٦٤/١ (٤٧) من طريق عطاء بن طلحة بن عبد الله . والحديث عندهما ، وكذا في الأطراف ٨٦/٦ (٧٨٠٨) ، والإتحاف ٢٤٥/٨ (٩٣٠٩) . . . عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال : سمعت . . . قال محققو المسند : «عن أبيه خطأ يقيناً» . وفي إسناده رجل مجهول . قال الهيثمي ١٩٧/٧ : وعطَّاف وثقه ابن معين وجماعة ، وفيه ضعف ، بقية رجاله ثقات ، إلا أن في رجال أحمد رجلاً مبهماً لم يُسمَ .

(٢) العُبِّيَّة : الكبر .

(٣) في المسند : «أنت أحقُّ بها» .

«مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ، هِيَ لَهُ نَجَاةٌ» (١).

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنُ أَبِي الْحُسَّامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْخُوَيْرِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ عَثْمَانَ قَالَ :

تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَاذَا يَنْجِينَا مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : «يُنْجِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ» (٢).

(٣٣٠٦) الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ قَالَ :

قَالَ أَبُو بَكْرٍ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ : يَا يَزِيدُ، إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتُ أَنْ تُؤْثِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ، وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَداً مُحَابَاةً فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدَلاً، حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ. وَمَنْ أَعْطَى أَحَداً حَمَى اللَّهِ فَقَدْ ائْتَهَكَ فِي حَمَى اللَّهِ شَيْئاً بَغْيِرَهُ حَقُّهُ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ» أَوْ قَالَ : «بَرَرْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ تَعَالَى» (٣).

(٣٣٠٧) الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ الْأَخْنَسِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ

(١) المسند ٢٠١/١ (٢٠). وإسناده ضعيف لجهالة الأنصاري الراوي عن عثمان.

(٢) المسند ٢١١/١ (٣٧). ومن طريق عمرو أخرجه أبو يعلى ١٢١/١ (١٣٣). وأعله الهيثمي في المجمع ٣٨/١ بأبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، قال: وثقه ابن حبان، والأكثر على تضعيفه. ولكن المحققين أضافوا إلى ذلك الانقطاع: فمحمد بن جبير لم يدرك عثمان.

(٣) المسند ٢٠٢/١ (٢١). وفي إسناده مجهول. وأخرجه الحاكم ٩٣/٤ عن بكر بن خنيس عن رجاء ابن حيوة، صحح إسناده. قال الذهبي: بكر، قال الدارقطني: متروك. قال الهيثمي ٢٣٥/٥: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم. وقد ضعف المحققون إسناده لجهالة أحد رواة.

كالقمر ليلة البدر ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، فاستزدت ربي عز وجل فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً قال أبو بكر : فرأيت [أن] ذلك أت على أهل القرى ومصيب من حافات البوادي (١) .

(٣٣٠٨) الحديث الثامن عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الله بن نمير قال :

أخبرنا إسماعيل عن أبي بكر عن أبي زهير قال :

أخبرت أن أبا بكر قال : يا رسول الله ، كيف الصلاح بعد هذه الآية : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء : ١٢٣] فكلُّ سُوءٍ عَمَلْنَا جُزِينَا بِهِ؟ فقال رسول الله ﷺ : «غَفَرَ اللَّهُ لك يا أبا بكر ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ الْأَوَاءُ؟ قال : بلى . قال : «فهو ما تُجْزَوْنَ به» (٢) .

(٣٣٠٩) الحديث التاسع عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا حسن بن موسى وعفان

قالا : حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة (٣) [أنها تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي] .

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ربيع اليتامى ، عصمة للأرامل
فقال أبو بكر : ذاك والله رسول الله ﷺ (٤) .

(١) المسند ٢٠٣/١ (٢٢) . ومن طريق المسعودي في أبي يعلى ١٠٥/١ (١١٢) ، والمسعودي اختلط . قال الهيثمي - المجمع ٤١٣/١ : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيهما المسعودي وقد اختلط ، وتابعه لم يُسم ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) المسند ٢٢٩/١ (٦٨) ، وأخرجه أبو يعلى من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد ٩٧/١ ، ٩٨ ، (٩٨ - ١٠١) . وقد صححه ابن حبان من طريق إسماعيل ١٧٠/٧ (٢٩١٠) ، وصحح الحاكم إسناده ٧٤/٣ ، ووافقه الذهبي ، مع أن أبا بكر بن أبي زهير لم يسمع من الصديق كما صرح بذلك بقوله : أخبرت ... وقد عجب الشيخ أحمد شاكر لتصحيح الحاكم والذهبي لإسناده . وصححه المحققون لغيره ، وساقوا شواهد .

(٣) هذه نهاية النسخة المخطوطة - الكوتية ك . وبها ينتهي الموجود من مسند الصديق . وقد أكمل هذا الحديث من المسند ، واستدركت بعض الأحاديث اجتهداً ليتِمَّ مسند الصديق ، والله ييسر لنا الحصول على ما فقد من الكتاب .

(٤) المسند ٢٠٥/١ (٢٦) . وفي إسناده علي بن زيد ، ابن جدعان ، ضعيف . ومع ذلك صحح الشيخ شاكر إسناده . وفي صحيح الإمام البخاري ٤٩٤/٢ (١٠٠٨) بإسناده : سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب : ... وذكر البيت ، وفيه «ثمالة» بدل «ربيع» . ثم روى بعده (١٠٠٩) عن ابن عمر : ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي ، فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب ، وذكر البيت . وينظر الفتح ٤٩٦/٢ .

(٣٣١٠) الحديث العشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ :

لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : أَنْتَ وَرِثْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْ أَهْلُهُ؟ قَالَ : فَقَالَ : لَا ، بَلْ أَهْلُهُ . قَالَتْ : فَأَيْنَ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً ثُمَّ قَبَضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ» . فَرَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ . قَالَتْ : فَأَنْتَ وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ (١) .

(٣٣١١) الحديث الحادي والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ :
أَنْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ بِشْرَاهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ أُمِّ عَبْدِ» (٢) .

(٣٣١٢) الحديث الثاني والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ :

تَأَيَّمْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حَذَافَةَ (٣) - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ، فَتَوَفَّيَ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ . قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، فَلَقِينِي فَقَالَ : مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مَنِي عَلَى عُثْمَانَ . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، فَخَطَبَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ

(١) المسند ١/١٩١ (١٤) . ومن طريق ابن فضيل أخرجه أبو داود ١٤٤/٣ (٢٩٧٣) باختصار ، وأخرجه أبو يعلى ٤٠/١ (٣٧) . وقد ذكر الإمامان ابن كثير - البداية ٢٨٩/٥ ، وابن حجر - الفتح ٢٠٢/٦ أن في الحديث غرابة ونكارة .

(٢) المسند ١/٢١١ (٣٥) ، وابن ماجه ٤٩/١ (١٣٨) . وصححه ابن حبان ٤٥٢/١٥ (٧٠٦٦) . والألباني ، وحسنَ محققو المسند وابن حبانَ إسناده لعاصم بن أبي النجود .

(٣) ينظر كشف المشكل ٢٣/٢ .

حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال : قلتُ : نعم . قال : فإنه لم يَمْنَعْنِي أن أرجع إليك شيئاً حين عرضتها عليّ إلا أنني سمعتُ رسول الله ﷺ يذكرها ، ولم أكن لأقشي سرَّ رسول الله ﷺ ، ولو تركها نكحْتُها .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٣١٣) الحديث الثالث والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسحاق بن سليمان

قال : سمعتُ المُغيرة بن مُسلم عن فرقد السَّبْخِي عن مُرة الطَّيِّب عن أبي بكر الصَّدِّيق قال :

قال رسولُ الله ﷺ : « لا يدخل الجنة سيءُ المَلَكَةِ » فقال رجل : يا رسول الله ، أليس أخبرتُنا أن هذه الأُمَّة أكثرُ الأُمَم مملوكين وأيتاماً؟ قال : « بلى ، فأكرمهم كرامة أولادكم ، وأطعمهم مما تأكلون » .

قالوا : فما ينفعنا في الدنيا يا رسول الله؟ قال : « فَرَسٌ صالحٌ ترتبُطه ، تُقاتلُ عليه في سبيل الله ، ومملوكٌ يكفيك ، فإذا صلَّى فهو أخوك ، فإذا صلَّى فهو أخوك » (٢) .

(٣٣١٤) الحديث الرابع والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا بهز قال : حدَّثنا شعبة

قال : أخبرني يعلى بن عطاء قال : سمعت عمرو بن عاصم يقول : سمعتُ أبا هريرة يقول :

قال أبو بكر : يا رسول الله ، علَّمَنِي شيئاً أقوله إذا أصْبَحْتُ وإذا أَمْسَيْتُ وإذا أخذْتُ مَضْجَعِي . قال : « قُل : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ ، عالمَ الغَيْبِ والشَّهادة ، ربُّ كُلِّ شيءٍ ومليكَه ، أشهدُ أن لا إله إلا أنت ، أعوذُ بك من شرِّ نفسي ، وشرِّ الشَّيطانِ وشرِّكه » (٣) .

(١) المسند ٢٣٦/١ (٧٤) . ومن طريق الزهري في البخاري ٣١٧/٧ (٤٠٠٥) ، ومن طريق معمر باختصار ١٨٣/

٩ (٥١٢٩) . وعبد الرَّزَّاق من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٢٣٧/١ (٧٥) ، وسنن ابن ماجه ١٢١٧/٢ (٣٦٩١) ، وأبو يعلى ٩٤/١ (٩٤) . قال البوصيري : في

إسناده فرقد السَّبْخِي ، وهو وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى ، وضعفه البخاري وغيره .

وقال الهيثمي في المجمع ٢٣٩/٤ : روى الترمذي وغيره طرفاً منه ، رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه فرقد

السَّبْخِي ، وهو ضعيف . وينظر الحديث الحادي عشر من هذا المسند .

(٣) المسند ٢٢٠/١ (٥١) . عمرو بن عاصم ثقة ، روى له الترمذي والنسائي وأبو داود ، وسائر رجاله رجال

الصحيح . ومن طريق شعبة أخرجه الترمذي ٤٣٥/٥ (٣٣٩٢) وقال : حسن صحيح ، والبخاري في الأدب

المفرد ٦٨٢/٢ (١٢٠٢) ، وصحَّحه ابن حبان ٢٤٢/٣ (٩٦٢) ، ومن طريق يعلى أخرجه أبو داود ٣١٦/٤ ،

وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ٥١٣/١ ، وصحَّحه المحققون والألباني .

(٢٣١٥) الحديث الخامس والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَوَّارٍ الْقَاضِي يَقُولُ : عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ :

أَعْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ : أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ : مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

(٢٣١٦) الحديث السادس والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ :

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، فَإِذَا عَمْرٌو عِنْدَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ عَمْرَ بْنَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ (٢) بِأَهْلِ الْيَمَامَةِ مِنْ قُرَاءِ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَاءِ فِي الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ لَا يُوعَى ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَأْمَرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . فَقُلْتُ لِعَمْرٍو : وَكَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ صَدْرِي وَرَأَيْتُ فِيهِ الَّذِي رَأَى عَمْرٌو . وَعَمْرٌو عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنْتَهِمُكَ ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاجْمَعْهُ . قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ . فَقُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٢٣١٧) الحديث السابع والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الزَّبِيرِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي مُلْكِيَّةٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ :

خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَلِيَالٍ وَعَلِيٍّ يَمْشِي إِلَى

(١) المسند ٢٢٢/١ (٥٤) . رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سَوَّارٍ ، عبد الله بن قدامة ثقة ، روى له النسائي . ومن طريق شعبة أخرجه النسائي ١٠٨/٧ ، وأبو يعلى ٨٤/١ (٨١) ، وصححه الألباني والمحققون .

(٢) استحَرَّ : اشتدَّ وكثُرَ .

(٣) المسند ٢٣٨/١ (٧٦) . والحديث بأطول من هذا في البخاري ١١/٩ (٤٩٨٦) ، ١٣ / ١٨٣ (٧١٩١) من طريق ابن شهاب . ومن فوقه رجال الشيخين .

جنبه ، فمرَّ حسن بن علي يلعب مع غلمان ، فاحتمله على رقبتة وهو يقول : وا ، بأبي شبه النبي ، ليس شبيهاً بعلي قال : وعليٌ يضحك .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٣١٨) الحديث الثامن والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أسود بن عامر قال : حدَّثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبي بكر قال : كنتُ عند النبي ﷺ جالساً ، فجاء ماعزُ بن مالك فاعترفَ عنده مرَّةً فردَّه ، ثم جاء فاعترفَ عنده الثانية فردَّه ، ثم جاء فاعترفَ الثالثة فردَّه ، فقلتُ له : إنَّك إن اعترفْتَ الرابعة رَجَمَكَ . قال : فاعترفَ الرابعة ، فحبسه ثم سألَ عنه ، فقالوا : ما نعلم إلا خيراً . قال : فأمرَ برجمته (٢) .

(٣٣١٩) الحديث التاسع والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا علي بن عيَّاش قال : حدَّثنا الوليد بن مسلم قال : حدَّثني وَحْشيُّ بن حَرْب بن وَحْشيِّ بن حَرْب عن أبيه عن جدِّه وَحْشي :

أن أبا بكر عقَدَ لخالد بن الوليد على قتال أهل الرِّدَّة ، وقال : إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «نعمَ عبدُ الله وأخو العشيرة خالدُ بن الوليد ، وسيفُ من سيوف الله سلَّه الله عزَّ وجلَّ على الكفَّار والمنافقين» (٣) .

(٣٣٢٠) الحديث الثلاثون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن يزيد قال : أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا

(١) المسند ٢١٣/١ (٤٠) . ومن طريق عمر بن سعيد أخرجه البخاري ٥٦٣/٦ (٣٥٤٢) . وشيخ أحمد من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٢١٤/١ (٤١) . وجابر الجعفي ضعيف . ومن طريق إسرائيل أخرجه أبو يعلى ٤٢/١ (٤٠) . وذكره الهيثمي ٢٦٩/٦ وقال : في أسانيدهم كلّها جابر بن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف . وللحديث شواهد ذكرها محققو المسند .

(٣) المسند ٢١٦/١ (٤٣) . ووثق الهيثمي رجاله ٣٥١/٩ ، وصحَّح الحديث محققو المسند بشواهد ، وضعفوا إسناده .

عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

قال : فلما كانت الرِّدَّةُ قال عمر لأبي بكر : نُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قال : فقال أبو بكر : وَاللَّهِ لَا أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَلَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا .
قال : فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رَشَدًا .

أَخْرَجَاهُ (١) .

* * * *

(١) المسند ٢٢٨/١ (٦٧) وسفيان بن حسين لم يوثق في روايته عن الزهري ، لكنه متابع ، وقد روي الحديث من طرق عن الزهري : البخاري ٢٦٢/٣ (١٣٩٩ ، ١٤٠٠) ، ومسلم ٥١/١ (٢٠) .

(٣٢١)

مسند عبدالله بن عدي بن الحمراء الزهري^(١)

(٣٣٢١) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال :
أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري أخبره :
أنه سمع النبي ﷺ وهو واقف بالحزرة^(٢) في سوق مكة : «والله إنك لخير أرض
الله ، وأحب أرض الله إلى الله عز وجل ، ولولا أنني أخرجت منك ما خرجت»^(٣) .

* * * *

(١) الأحاد ٤٤٧/١ ، ومعرفة الصحابة ١٧٣٠/٣ ، والاستيعاب ٣٥٤/٢ ، والتهذيب ٢٠٧/٤ ، والإصابة ٣٣٧/٢ .

(٢) الحزرة في اللغة : الرابية الصغيرة . وكانت الحزرة سوق مكة فدخلت في المسجد . معجم البلدان ٢٥٥/٢ .
(٣) المسند ٣٠٥/٤ ، ورجاله رجال الصحيح . وصحابه لم يخرج له الشيخان . ومن طريق الزهري أخرج
الحديث ابن ماجه ١٠٣٧/٢ (٣١٠٨) ، والترمذي ٦٧٩/٥ (٣٩٢٥) وقال : حسن غريب صحيح ، وصحح
الحاكم إسناده على شرط الشيخين ٧/٣ ، ووافقه الذهبي ، وصححه ابن حبان ٢٢/٩ (٣٧٠٨) ، والالباني
وشعيب .

(٣٢٢)

مسند عبد الله بن عدي الأنصاري^(١)

(٣٢٢٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن عطاء

ابن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري حدثه :

أن رسول الله ﷺ بينا هو جالس إذ جاءه رجل ، فسأره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين ، فجهر رسول الله ﷺ فقال : «أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟» قال الأنصاري : بلى يا رسول الله ، ولا شهادة له . قال رسول الله ﷺ : «أليس يشهد أن محمداً رسول الله؟» قال : بلى يا رسول الله ، ولا شهادة له . قال : «أليس يصلي؟» قال : بلى يا رسول الله ، ولا صلاة له . فقال رسول الله ﷺ : «أولئك الذين نهاني الله عنهم»^(٢) .

* * * *

(١) وهو في معرفة الصحابة ١٧٢٩/٣ ابن عدي بن الخيار ، وذكره ابن حجر في موضعين - الإصابة ٣٣٧/٢ مع القسم الأول . ٦٣/٣ مع القسم الثاني : فيمن لم يره النبي ﷺ . وينظر ٧٥/٣ .

(٢) المسند ٤٣٣/٥ ، وفيه : حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عطاء عن عبيد الله بن عدي : أن رجلاً من الأنصار . . . ثم إسناد عبد الرزاق هنا ، وفيه : . . . فذكر معناه . وبهذا الإسناد صحح ابن حبان الحديث ٣٠٨/١٣ (٥٩٧١) . ونقل الهيثمي الرواية الأولى - عن رجل من الأنصار ٩١/١ وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وأعاده عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري حدثه ، فذكر معناه . وقال ابن حجر في الإصابة ٣٣٧/٢ : إسناده صحيح ، وقد جوده معمر عن الزهري .

(٣٢٣)

مسند عبدالله بن علقمة

وهو عبدالله بن أبي أوفى (١) .

(٣٣٢٣) الحديث الأول: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا

شعبة عن فراس عن مُدْرِك بن عمار عن عبدالله بن أبي أوفى

عن النبي ﷺ قال : « لا يَشْرَبُ الخمرَ حين يَشْرَبُها وهو مؤمن ، ولا يَزني حين يَزني وهو مؤمن ، ولا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذات شَرَفٍ وهو مؤمن » (٢) .

(٣٣٢٤) الحديث الثاني: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا شعبة عن

سليمان الشيباني قال : سمعت ابن أبي أوفى قال :

نهى رسول الله ﷺ عن نبذ الجرّ الأخضر . قال : قلت : فالأبيض ؟ قال : لا أدري .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٣٢٥) الحديث الثالث: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن

عبيد بن الحسن المُرَني قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول :

كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . اللَّهُمَّ رَبَّنَا

لك الحمد ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد » (٤) .

(١) الأحاد ٣٣٠/٤ ، ومعرفة الصحابة ١٥٩٢/٣ ، والاستيعاب ٢٥٥/٢ ، والتهذيب ٩١/٤ والإصابة ٢٧١/٢ .

ومسنده في الجمع (٦٤) في المقدمين بعد العشرة : له عشرة أحاديث للشيخين ، وخمسة للبخاري ، وواحد لمسلم . وأخرج له خمسة وتسعون حديثاً كما في التلخيص ٣٦٥ .

(٢) المسند ٣٥٢/٤ ، ورجاله رجال الشيخين عدا مدرك . قال الهيثمي ١٠٥/١ : فيه مدرك بن عمار . وذكره ابن حبان في الثقات . وبقية رجاله رجال الصحيح . وللمحدث شاهد في الصحيحين عن أبي هريرة - الجمع ٥٢/٣ (٢٢٣١) ، وفي البخاري عن ابن عباس - الجمع ١١٣/٢ (١١٧٧) .

(٣) المسند ٣٥٣/٤ ، ورجاله رجال الشيخين . ومن طريق سليمان بن أبي سليمان الشيباني أخرج البخاري ٥٨/١٠ (٥٥٩٦) .

(٤) المسند ٣٥٣/٤ ، ومسلم ٣٤٦/١ (٤٧٦) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا شعبة عن مَجْرَأةَ بن زاهر قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى

عن النبي ﷺ أنه كان يقول : «اللَّهُمَّ لك الحمدُ ملءُ السمواتِ وملءُ الأرضِ ، وملءُ ما شئتَ من شيءٍ بعد . اللَّهُمَّ طَهِّرْني بالثلجِ والبردِ والماءِ البارد . اللَّهُمَّ طَهِّرْني من الذنوب ، ونَقِّني منها كما يُنقى الثوبُ الأبيضُ من الوسخِ» (١) .
انفرد بإخراج الطريقين مسلم .

(٣٣٢٦) الحديث الرابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال : حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعتُ ابن أبي أوفى قال :

دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال : «اللَّهُمَّ مُنزِلَ الكتاب ، سريعَ الحساب ، هازِمَ الأحزاب ، اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْهُمْ» .
أخرجه (٢) .

(٣٣٢٧) الحديث الخامس: وبه قال : سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى يقول :
قَدِمْنَا مع النبي ﷺ ، فطاف بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة -يعني في العمرة- ونحن نَسْتُرُهُ من المشركين أن يُؤذوه بشيء .
انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٣٢٨) الحديث السادس: وبه قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول :

لو كان بعد النبي ﷺ نبيٌّ ما مات ابنه إبراهيم .
انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٣٣٢٩) الحديث السابع: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن

(١) المسند ٣٥٤/٤ ، ومسلم السابق .

(٢) المسند ٣٥٣/٤ ، ومن طريق إسماعيل أخرجه الشيخان : البخاري ١٠٦/٦ (٢٩٣٣) ومسلم ١٣٦٣/٣

(١٧٤٢) . ووكيع من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٣٥٣/٤ ، ومن طريق إسماعيل أخرجه البخاري ٤٦٧/٣ (١٦٠٠) .

(٤) المسند ٣٥٣/٤ ، ومن طريق إسماعيل في البخاري ٥٧٧/١٠ (٦١٩٤) .

مُرَّة قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول :

كان الرجل إذا أتى النبي ﷺ بصدقة ماله صَلَّى عليه . فَأَتَيْتُهُ بصدقة مال أبي قال :
«اللهم صَلِّ على آل أبي أوفى» .
أخرجاه (١) .

(٣٣٣٠) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى :
كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثُمِائَةٍ ، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثُمَّنَ الْمُهَاجِرِينَ .
أخرجاه (٢) .

(٣٣٣١) الحديث التاسع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ
أَبِي يَعْفُورِ الْعَبْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ :
غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، فَكُنَّا نَأْكُلُ الْجَرَادَ .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٣٢) الحديث العاشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ :
أَصَابُوا حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَنادى منادى رسول الله ﷺ أَنْ يَكْفُؤُوا الْقُدُورَ .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٣٣) الحديث الحادي عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْمَجَالِدِ قَالَ :

(١) المسند ٣٥٣/٤ ، ومسلم ٧٥٦/٢ (١٠٧٨) . ومن طريق شعبة أخرجه البخاري ٣٦١/٣ (١٤٩٧) .

(٢) البخاري ٤٤٣/٧ (٤١٥٥) ، ومسلم ١٤٨٥/٣ (١٨٥٧) .

(٣) المسند ٣٥٣/٤ ، ومن طرق عن أبي يعفور أخرجه البخاري ٦٢٠/٩ (٥٤٩٥) ، ومسلم ١٥٤٦/٣ (١٥٤٧) ، (١٩٥٢) .

(٤) المسند ٣٥٤/٤ ، ومن طريق شعبة أخرجه البخاري ٤٨١/٧ (٤٢٢١) ، ومسلم ١٥٣٩/٣ (١٩٣٨) . ومحمد
ابن جعفر من رجال الشيخين .

اختلف عبدالله بن سداد وأبو بُردة في السَّلَف ، فبعَثاني إلى عبدالله بن أبي أوفى ، فسألته فقال :

كُنَّا نُسَلِّفُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ، في الحِنْطَةِ والشَّعِيرِ والزَّيْبِ - أو التمر ، وما هو عندهم . ثم أتيتُ عبدالرحمن بن أبزى ، فقال مثل ذلك .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٣٣٤) الحديث الثاني عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالرحمن بن مهدي قال : حدَّثنا مالك بن مَعُول عن طلحة بن مُصَرِّف قال :
سألتُ عبدالله بن أبي أوفى : هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ قال : لا . قلتُ : فلمَ كتبَ على المسلمين الوصية ؟ فقال : أوصى بكتاب الله عزَّ وجلَّ .
أخرجاه (٢) .

(٣٣٣٥) الحديث الثالث عشر: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا عمرو بن محمد قال :
حدَّثنا هُشَيْم قال : أخبرنا العوام عن إبراهيم بن عبدالرحمن عن عبدالله بن أبي أوفى :
أن رجلاً أقام سلعة وهو في السوق ، فحلف بالله لقد أعطيتُ بها ما لم يُعْطَ ، لِيُوقَعَ فيها رجلاً من المسلمين . فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] .
انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٣٣٦) الحديث الرابع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا هُشَيْم قال : أخبرنا الشَّيْبَانِي عن محمد بن أبي المُجَالِد قال :
بعثني أهلُ المسجد إلى ابن أبي أوفى أسأله : ما صنعَ النبي ﷺ في طعام خيبر ؟
فأتيتُه فسألته عن ذلك . قال : وقلتُ : هل خَمَسَهُ (٤) ؟ قال : لا ، كان أقلَّ من ذلك . قال :

(١) المسند ٣٥٤/٤ ، ومن طريق شعبة أخرجه البخاري ٤٢٩/٤ (٢٢٤٢) .

(٢) المسند ٣٥٥/٤ ومسلم ١٢٥٦/٣ (١٦٣٤) . ومن طريق مالك بن مَعُول أخرجه البخاري ٣٥٦/٥ (٢٧٤٠) .
وابن مهدي من رجال الشيخين .

(٣) البخاري ٣١٦/٤ (٢٠٨٨) .

(٤) خَمَسَهُ : أخذ خمسة .

وكان أحدنا إذا أرادَ منه شيئاً أخذَ منه حاجته (١) .

(٣٣٣٧) الحديث الخامس عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا هُشيم قال : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال :

قلت لعبدالله بن أبي أوفى : أَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ البيت في عمرته؟ قال : لا .
أخرجاه (٢) .

(٣٣٣٨) الحديث السادس عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا هُشيم قال : حدثنا سليمان بن أبي سليمان الشيباني قال :

قلت لابن أبي أوفى : رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قال : نعم . يهودياً ويهودية . قال : قلتُ : بعد نزول «التور» أو قبلها؟ قال : لا أدري .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٣٩) الحديث السابع عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالله بن نُمير قال : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال :

قلتُ لعبدالله بن أبي أوفى : أكان رسولُ الله ﷺ بَشَرَ خديجة؟ قال : نعم ، بَشَرَهَا ببيت في الجنة من قَصَبٍ ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٤٠) الحديث الثامن عشر: حدثنا أحمد قال : حدثنا هُشيم قال : أخبرنا سُلَيْمان بن أبي سليمان الشيباني عن عبدالله بن أوفى قال :

(١) المسند ٣٥٤/٤ ورجاله رجال الصحيح . وصَحَّحَ الحاكم إسناده على شرط الشيخين ، وافقه الذهبي ١٣٣/٢ ، ومن طريق أبي إسحاق سليمان بن أبي سليمان الشيباني أخرجه أبو داود ٦٦/٣ (٢٧٠٤) ، وصَحَّحَهُ الألباني .

(٢) المسند ٣٥٥/٤ ، ومسلم ٩٦٨/٢ (١٣٣٢) . ومن طريق إسماعيل أخرجه البخاري ٤٦٧/٣ (١٦٠٠) وفيه زيادة .

(٣) المسند ٣٥٥/٤ ومن طريق سليمان الشيباني أخرجه البخاري ١١٧/١٢ (٦٨١٣) ، ومسلم ١٣٢٨/٣ (١٧٠٢) . وينظر الفتح ١٦٧/١٢ .

(٤) المسند ٣٥٥/٤ ، ومسلم ١٨٨٧/٤ (٢٤٣٣) . ومن طريق إسماعيل أخرجه البخاري ٦١٥/٣ (١٧٩٢) وعبدالله بن نُمير من رجال الشيخين .

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ : « انْزِلْ يَا فُلَانُ فَاجْدَحْ لَنَا » (١) قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَيْكَ نَهَارٌ . قَالَ : « انْزِلْ فَاجْدَحْ » قَالَ : فَفَعَلَ ، فَنَاولَهُ فَشَرِبَ ، فَلَمَّا شَرِبَ أَوْماً بِيَدِهِ إِلَى الْمَغْرَبِ . فَقَالَ : « إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَاهُنَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .
أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٣٤١) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْفَى ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ
فَمَاتَتْ ابْنَتُهُ لَهُ ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُ جِنَازَتَهَا عَلَى بَغْلَةٍ خَلْفَهَا ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ ، فَقَالَ :
لَا تَرْتَيْنَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاثِي . فَتُفِيضُ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ . ثُمَّ
كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدَرًا مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَدْعُو ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَصْنَعُ فِي الْجِنَازَةِ هَكَذَا (٣) .

(٣٣٤٢) الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفَى :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقَعَ قَدَمِ (٤) .

* * *

(١) جدح : خلط السويق بالماء .

(٢) المسند ٣٨٠/٤ ، ومسلم ٧٧٢/٢ (١١٠١) . وأخرجه البخاري ١٧٩/٤ (١٩٤١) من طريق الشيباني .

(٣) المسند ٣٥٦/٤ ، وإبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف . وقد أخرج الحديث الحاكم ٣٦٠/١ ، وقال : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ، وإبراهيم بن مسلم الهجري لم ينقم عليه بحجة . قال الذهبي : ضعفوا إبراهيم .

(٤) المسند ٣٥٦/٤ ، وأبو داود ٢١٢/١ (٨٠٢) ، وفي إسناده مجهول ، وسائر رجاله ثقات . وضعف الألباني الحديث .

مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب (١)

(٣٣٤٣) الحديث الأول: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا عُبيدالله بن موسى قال: أخبرنا

حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال:

قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً

رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان».

أخرجاه في الصحيحين (٢).

(٣٣٤٤) الحديث الثاني: حدَّثنا مسلم قال: حدَّثنا يحيى بن يحيى قال: أخبرنا

سليم بن أخضر عن عُبيدالله بن عمر قال: حدَّثنا نافع عن عبدالله بن عمر:

أن رسول الله ﷺ قَسَمَ في النَّفَل: للفرس سهمين، وللرجل سهماً.

أخرجاه (٣).

(٣٣٤٥) الحديث الثالث: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا عبدالله بن يوسف قال:

أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر:

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث».

(١) ينظر الطبقات ٤/١٠٥، والآحاد ٢/٥٣، ومعرفة الصحابة ٤/١٧٠٧، والاستيعاب ٢/٣٣٣، والتهذيب

٣/٢١٧، والسير ٢/٢٠٣، والإصابة ٢/٣٣٨.

وعبدالله بن عمر من الصحابة المكثرين، ومسند في الجمع (٧٦) فيه مائتان واثنان وسبعون حديثاً، اتفق الشيخان على مائة وسبعين، وانفرد البخاري بواحد وثمانين، ومسلم بواحد وثلاثين. وذكر ابن الجوزي في التلخيص ٣٦٣ أن له ألفين وستمائة وثلاثين حديثاً، وهو يلي أباهير في عدد الرواية.

وهذا المسند مما لم نعثر على مخطوطته. وكان يمكن أن يكون له عند ابن الجوزي ما لا يقل عن خمسمائة حديث، قياساً على عمله في غيره. وقد رأيت - إتماماً للكتاب - اختيار حوالي ثلاثمائة حديث من مصادر ابن الجوزي.

(٢) البخاري ١/٤٩ (٨). ومن طرق عن ابن عمر في مسلم ١/٤٥ (١٦). وينظر المسند ٨/٤١٧ (٤٧٩٨).

(٣) مسلم ٣/١٣٨٣ (١٧٦٢). ومن طرق عبيدالله في البخاري ٦/٦٧ (٢٨٦٣)، وأحمد ٨/١١ (٤٤٤٨).

أخرجاه (١).

(٣٣٤٦) الحديث الرابع: حدثنا أحمد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس عن

زياد بن جبير قال:

رأيت رجلاً جاء ابن عمر، فسأله فقال: إنه نذر أن يصوم كل أربعاء، فأتى ذلك على يوم أضحى أو فطر. فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر، ونهانا رسول الله عن صوم يوم النحر.

أخرجاه (٢).

(٣٣٤٧) الحديث الخامس: حدثنا أحمد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يحيى بن

سعيد عن نافع عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ كَلَّفَ أَنْ يُتِمَّ عِتْقَهُ بِقِيَمَةِ عَدْلٍ».

أخرجاه (٣).

(٣٣٤٨) الحديث السادس: حدثنا أحمد قال: حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن

الزُّهري عن سالم عن أبيه:

أن رسول الله ﷺ جمع بين المغرب والعشاء بجمع، بإقامة، ولم يُسَبَّحَ فيهما ولا على إثر واحدةٍ منهما.

أخرجاه (٤).

(١) البخاري ٨١/١١ (٦٢٨٨). ومن طرق عن مالك وغيره عن نافع في مسلم ١٧١٧/٤ (٢١٨٣). والحديث في المسند ١٥/٨ (٤٤٥٠). وذكر المحققون مواضعه في المسند.

(٢) المسند ١٤/٨ (٤٤٤٩). ورجاله رجال الشيخين. ومن طرق عن زياد في البخاري ٤٢٠/٤ (١٩٩٤)، وفيه الأطراف، ومسلم ٨٠٠/٢ (١١٣٩). ولم يُحدِّد يوم الصوم في بعض الروايات، واختلف فيه في روايات.

(٣) المسند ١٦/٨ (٤٤٥١)، ومسلم ١١٣٩/٢ (١٥٠١)، عن يحيى وغيره عن نافع. ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٣٧/٥ (٢٥٠٣). وينظر البخاري ١٣٢/٥ (٢٤٩١).

(٤) المسند ١٦٦/٩ (٥١٨٦)، ومن طريق ابن أبي ذئب أخرجه البخاري ٥٢٣/٣ (١٦٧٣). والحديث بمعناه في مسلم ٤٨٨/١ (٧٠٣) من طريق الزُّهري.

(٣٣٤٩) الحديث السابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ

الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَحْدُثُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانٌ ، الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ » . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو : أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَنْظِرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ حَتَّى انْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانٌ » ؟ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ نَعَمْ .

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلْنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَرَسُ الْوَدِيِّ ، وَلَا صَفْقُ الْأَسْوَاقِ (١) ، إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا ، وَأَكَلَةً يُطْعِمُنِيهَا . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو : أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْلَمْنَا بِحَدِيثِهِ . أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٣٥٠) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ ؟ أَوْ قَالَ : مَا يَتْرِكُ الْمُحْرَمُ ؟ فَقَالَ : « لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا الْخُفَّيْنِ ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا الْبُرْتُسَ ، وَلَا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ » .

أَخْرَجَاهُ (٣) .

(٣٣٥١) الحديث التاسع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَابْنُ عَوْنٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

(١) الْوَدِيُّ : صِغَارُ فَسِيلِ النَّخْلِ ، الْوَاحِدَةُ وَدْيَةٌ . أَيِ : لَمْ يَكُنْ مَشْغُولًا بِالزَّرْعِ ، وَلَا بِالْبَيْعِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٢٠/٨ (٤٤٥٣) ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَبِمَعْنَاهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ١٠٨/١ (٤٧) ، ١٩٢/٣ (١٣٢٣) ، ١٣٢٤ (١٣٢٤) ، وَمُسْلِمٌ ٦٥٢/٢ ، ٦٥٣ (٩٤٥) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٦٢/٨ (٤٤٨٢) ، وَمِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٢٦٦/١٠ (٥٦٩٤) ، وَيَنْظُرُ ٢٣/١ (١٣٤) . وَمِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٨٣٤/٢ (١١٧٧) .

أن رجلاً سأل النبي ﷺ : من أين يُحرّم؟ قال : «مُهَلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة ، ومُهَلُّ أهل الشام من الجحفة ، ومُهَلُّ أهل اليمن من يَلَمَلَم ، ومُهَلُّ أهل نجد من قرْن» .
وقال ابن عمر : وقاس الناس ذات عرق بقرْن .
أخرجاه (١) .

(٣٣٥٢) الحديث العاشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :
كَانَتْ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» .
وَزَادَ فِيهَا ابْنُ عَمْرِو : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، لَبَّيْكَ ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ .
أخرجاه (٢) .

(٣٣٥٣) الحديث الحادي عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ :
عَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عُرَفَاتٍ ، مَنَا الْمُكَلَّبِيُّ ، وَمَنَا الْمُكَبَّرُ .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

(٣٣٥٤) الحديث الثاني عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحَرَّمَ مِنَ الدَّوَابِّ . قَالَ : «خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ : الْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .

(١) المسند ٢٣/٨ (٤٤٥٥) . ومن طرق عن نافع أخرجه البخاري ٢٣٠/١ (١٣٣) وفيه الأطراف ، ومسلم ٨٣٩/٢ (١١٨٢) .

(٢) المسند ٢٤/٨ (٤٤٥٧) . وإسناده صحيح . وبأسانيد أخرى في مسلم ٨٤١/٢ ، ٨٤٢ ، (١١٨٤) ، والبخاري ٤٠٨/٣ (١٥٤٩) . وينظر الفتح ٤١٠/٣ .

(٣) المسند ٣٥٧/٨ (٤٧٣٣) . ومن طريق أحمد وغيره أخرجه مسلم ٩٣٣/١ (١٢٨٤) .

أخرجاه (١) .

(٣٣٥٥) الحديث الثالث عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ

ابن عُبَيْدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، فَمَرَّ رَجُلٌ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَةً وَهِيَ بَارَكَةٌ ، فَقَالَ : ابْعَثْهَا قِيَامًا

مَقِيدَةً ، سَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

أخرجاه (٢) .

(٣٣٥٦) الحديث الرابع عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَطَاءُ

ابن السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ عَمِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لَابْنِ عَمْرِو :

مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ : الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ ؟ فَقَالَ ابْنُ

عَمْرِو : إِنْ أَفْعَلْتُ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنْ اسْتَلَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا» .

قَالَ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ طَافَ أَسْبُوعًا^(٣) يُحْصِيهِ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، كَانَ لَهُ كَعْدَلِ

رَقَبَةٍ» .

قَالَ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا وَلَا وَضَعَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَحُطُّ

عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»^(٤) .

(٣٣٥٧) الحديث الخامس عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

(١) المسند ١٤٣/٨ (٤٥٤٣) ، ومسلم ٨٥٧/٢ (١١٩٩) . وقد أخرجه البخاري ٣٤/٤ (١٨٢٨) من طريق الزهري

عن سالم عن عبد الله بن عمر عن حفصة عن النبي ﷺ ، ومن طريق عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر

عن رسول الله ﷺ في ٣٥٥/٦ (٣٣١٥) .

(٢) المسند ٢٧/٨ (٤٤٥٩) . ومن طريق يونس في البخاري ٥٥٣/٣ (١٧١٣) ، ومسلم ٩٥٦/٢ (١٣٢٠) .

(٣) أسبوعاً : سبعاً .

(٤) المسند ٣١/٨ (٤٤٦٢) ، وأبو يعلى ٥٤/١٠ (٥٦٨٨) ، وصححه ابن خزيمة من طريق هشيم وابن فضال عن

عطاء ٢١٨/٤ ، ٢٢٧ ، (٣٧٥٣ ، ٢٧٢٩) ، وأخرجه الترمذي من طريق جرير عن عطاء ٩٢٩/٣ (٩٥٩) وقال :

حسن . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ٤٨٩/١ ، ومال الألباني والمحققون إلى تحسين الحديث

لاختلاط عطاء .

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ ، فَلَا أَدْعُ اسْتِلَامَهُ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ (١) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمْرٍو عَنْ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ . فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ : اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ . رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٣٥٨) الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ :

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ وَمَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، وَبِلَالٌ ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَجَافَ (٣) عَلَيْهِمُ الْبَابَ ، فَمَكَثَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ خَرَجَ . فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ مِنْهُمْ بِلَالاً ، فَقُلْتُ : أَيُّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : هَاهُنَا ، بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ .

أَخْرَجَاهُ (٤) .

(٣٣٥٩) الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرْعِ وَالْمُرْقَتِ ، أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِمَا .

انفرد بإخراجه مسلم (٥) .

(١) المسند ٣٥/٨ (٤٤٦٤) . وإسناده صحيح ، ورجاله رجال الشيخين . وقد أخرج البخاري ٤٧١/٣ (١٦٠٦) من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مِنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلِمَهُمَا . وَالرُّكْنَانِ : الْحَجَرُ وَالْيَمَانِي .

(٢) البخاري ٤٧٥/٣ (١٦١١) . ومن طريق حمَّادٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٥٢/١٠ (٩٣٩٦) .

(٣) أَجَافَ : أَغْلَقَ .

(٤) المسند ٣٥/٨ (٤٤٦٤) . ومن طريق ابنِ عَوْنٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٩٦٦/٢ ، ٩٦٧ (١٣٢٩) . ومن طريق نَافِعٍ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٥٥٩/١ (٤٦٨) ، وَيَنْظُرُ ٥٠٠/١ (٣٩٧) .

(٥) المسند ٣٧/٨ (٤٤٦٥) . ومن طريق عَبْدِ اللَّهِ وَطَرَقَ آخَرَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١٥٨١/٣ (١٩٩٧) .

(٣٣٦٠) الحديث الثامن عشر: وبه قال :

قال رسول الله ﷺ : «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل» .
أخرجاه (١) .

(٣٣٦١) الحديث التاسع عشر: وبه قال :

قال رسول الله ﷺ : «من حمل علينا السلاح فليس منا» .
أخرجاه (٢) .

(٣٣٦٢) الحديث العشرون: وبالإسناد :

أن رسول الله ﷺ كان يُعرض راحلته ويصلي إليها .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٦٣) الحديث الحادي والعشرون: حدّثنا مسلم قال : حدّثنا زهير بن حرب قال :

حدّثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيدالله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر :
أن رسول الله ﷺ قال : «ما حقّ امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه ، يبيتُ
ليلتين إلّا ووحيته مكتوبةً عنده» .
انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٣٣٦٤) الحديث الثاني والعشرون: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا معاذ قال :

عاصم بن محمد قال : سمعت أبي يقول : سمعت عبدالله بن عمر يقول :
قال رسول الله ﷺ : «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان» قال :
وحرك إصبعيه يلويهما هكذا .

(١) المسند ٣٩/٨ (٤٤٦٦) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٣٥٦/٢ (٨٧٧) ، ومسلم ٥٧٩/٢ (٨٤٤) .
(٢) المسند ٤٠/٨ (٤٤٦٧) . وأخرجه مسلم من طريق عبيدالله ٩٨/١ (٩٨) ، ومن طريق نافع في البخاري
١٩٢/١٢ (٦٨٧٤) .

(٣) المسند ٤١/٨ (٤٤٦٨) والبخاري ٥٨٠/١ (٥٠٧) ، ومسلم ٣٥٩/١ (٥٠٢) .

(٤) مسلم ١٢٤٩/٣ (١٦٢٧) . وهو من طريق الزهري عن نافع عن ابن عمر في المسند ٤٣/٨ (٤٤٦٩) ، وفيه
طرق أخرى ذكرها المحققون .

أخرجاه (١) .

(٣٣٦٥) الحديث الثالث والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا معاذ قال :
حدثنا ابن عون عن مسلم - مولى لعبد القيس - قال معاذ : وكان شعبه يقول : القرّي
قال رجل لابن عمر : أرايت الوتر ، أسنة هو؟ قال : ما سنة! أوتر رسول الله ﷺ وأوتر
المسلمون . قال : لا ، أسنة هو؟ قال : مه ، أتعلق؟ أوتر رسول الله ﷺ وأوتر المسلمون (٢) .

(٣٣٦٦) الحديث الرابع والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا معاذ قال : حدثنا ابن
عون قال :

كتبت إلى نافع أسأله : هل كانت الدعوة قبل القتال؟ قال : فكتب إلي : إن ذاك كان
في أول الإسلام ، وإن رسول الله ﷺ قد أغار على بني المصطلق وهم غارون ، وأنعامهم
تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم ، وسبى سبيهم ، وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث .
وحدثني بهذا الحديث عبدالله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٦٧) الحديث الخامس والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالرزاق قال :
أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر :
أنه كان يكره الاشتراط في الحج . ويقول : أما حسبكم بسنة نبيكم ﷺ ، إنه لم
يشترط (٤) .

(٣٣٦٨) الحديث السادس والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبدالرزاق قال :
أخبرنا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال :

-
- (١) المسند ٤٤٦/٨ (٤٨٣٢) . ومن طريق عاصم أخرجه البخاري ٥٣٣/٦ (٣٥٠١) ، ومسلم ١٤٥٢/٣ (١٨٢٠) .
ومعاذ بن معاذ العنبري من رجال الشيخين .
- (٢) المسند ٤٤٧/٨ (٤٨٣٤) . وأبو يعلى ١٠٧/١٠ (٥٧٤٠) . ومسلم هو ابن مخراق القرّي العبدي ، من رجال
مسلم . وسائر رجاله رجال الصحيح .
- (٣) المسند ٤٦٤/٨ (٤٨٥٧) . وأخرجه الشيخان من طرق عبدالله بن عون : البخاري ١٧٠/٥ (٢٥٤١) ، ومسلم
١٣٥٦/٣ (١٧٣٠) .
- (٤) المسند ٤٨٧/٨ (٤٨٨١) ورجاله رجال الشيخين . وقد أخرج البخاري الحديث قريباً منه من طريق يونس
ومعمر عن الزهري ٨/٤ (١٨١٠) . وينظر الفتح .

كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة مرتين ، بينهما جلسة .
أخرجاه (١) .

(٣٣٦٩) الحديث السابع والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا معتمر عن عبيد الله
عن نافع قال :

رأيت ابن عمر يُصَلِّي على دابته التطوُّع حيثُ توجَّهتُ به ، فذكرتُ له ذلك ، فقال :
رأيتُ أبا القاسم يفعلُه (٢) .

♦ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن عمرو بن يحيى عن سعيد بن
يسار عن ابن عمر قال :

رأيت رسول الله ﷺ يُصَلِّي على حمارٍ وهو متوجَّه إلى خير (٣) .
الطريقان في الصحيحين .

(٣٣٧٠) الحديث الثامن والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال :

حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «ألا لا تُخْتَلَبَنَّ ماشيةٌ امرئٍ إلا بإذنه ، أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى
مَشْرِبَتُهُ فَيُكْسَرُ بِأُيُهَا ثُمَّ يُنْتَلَى مَا فِيهَا؟ فَإِنَّمَا فِي ضُرُوعِ مَوَاشِيهِمْ طَعَامُ أَحَدِهِمْ . أَلَا فَلَآ
تُخْتَلَبَنَّ مَاشِيَةُ امْرِئٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٧١) الحديث التاسع والعشرون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن الزهري

عن سالم عن أبيه قال :

(١) المسند ٥١٧/٨ (٤٩١٩) . ومن طريق عبيد الله بن عمر أخرجه البخاري ١٠٤/٢ (٩٢٠) ، ومسلم ٥٨٩/٢ (٨٦١) .

(٢) المسند ٤٤/٨ (٤٤٧٠) ، ومن طريق عبيد الله في مسلم ٤٨٦/١ (٧٠٠) ، ومن طريق نافع في البخاري ٤٨٩/٢ (١٠٠٠) .

(٣) المسند ١١٤/٨ (٤٥٢٠) ، وأخرجه مسلم من طريق مالك ٤٨٧/١ (٧٠٠) .

(٤) المسند ٩٧/٩ (٤٥٠٥) ، ومسلم ١٣٥٢/٣ (١٧٢٦) ، ومن طريق نافع في البخاري ٨٨/٥ (٢٤٣٥) .

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ .
أَخْرَجَاهُ (١) .

(٣٣٧٢) الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَثْمَانَ الْغُطْفَانِيُّ
قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ .
وَالْقَرْعُ : أَنْ يُخْلَقَ الصَّبِيُّ فَيَتْرَكَ بَعْضُ شَعْرِهِ .
أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٣٧٣) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَذَكَرَ التَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ : «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ
الْيَدِ السُّفْلَى ، فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ» (٣) .
(٣٣٧٤) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا
خَلَقْتُمْ» .
أَخْرَجَاهُ (٤) .

(٣٣٧٥) الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ :

-
- (١) الْمُسْنَدُ ١٤٢/٨ (٤٥٤٢) ، وَالْبُخَارِيُّ ٥٧٩/٢ (١١٠٦) ، وَمُسْلِمٌ ٤٨٨/١ (٧٠٣) .
(٢) الْمُسْنَدُ ٤٨/٨ (٤٤٧٣) ، وَمُسْلِمٌ ١٦٧٥/٣ (٢١٢٠) ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ ٣٦٣/٩ (٥٩٢٠) .
(٣) الْبُخَارِيُّ ٢٩٤/٣ (١٤٢٩) . وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٧١٧/٢ (١٠٣٣) . وَمِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ أَخْرَجَهُ
أَحْمَدُ ٢١/١٠ (٥٧٢٨) .
(٤) الْمُسْنَدُ ٣٣٠/٨ (٤٧٠٧) ، وَمُسْلِمٌ ١٦٦٩/٣ (٢١٠٨) ، وَمِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي الْبُخَارِيِّ ٣٨٢/١٠ (٥٩٥١) .

قلت لابن عمر: رجلٌ قذفَ امرأته؟ فقال: فَرَّقَ رسولُ الله ﷺ بين أخوي بني العَجَلان وقال: «اللهُ يعلمُ أن أحَدكما كاذبٌ، فهل منكما تائب؟» فأبيا، فردَّدهما ثلاث مرَّات، فأبيا، ففرَّقَ بينهما^(١).

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر: أن رجلاً لا عن امرأته وانتفى من ولدها، ففرَّق رسول الله ﷺ بينهما، وألحق الولدَ بالمرأة^(٢).

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا سفيان قال: سمع عمرو سعيد بن جبيرة يقول: سمعت ابن عمر يقول:

قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين: «حسابكما على الله، أحدكما كاذبٌ، لا سبيلَ لكَ عليها». قال: يا رسول الله، مالي. قال: «لا مال لك، إن كنتَ صدقتَ عليها فهو بما استحلتَ من فرجها، وإن كُنتَ كذبتَ عليها فذاك أبعدُ لك»^(٣).
الطرق كُلُّها في الصحيحين.

(٣٣٧٦) الحديث الرابع والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الرزاق قال:

حدَّثنا معمر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر لم تُقبلْ صلاتُهُ أربعين ليلةً، فإن تابَ تابَ الله عليه، فإن عادَ عادَ له، فإن تابَ تابَ الله عليه، فإن عادَ كان حقاً على الله أن يَسْقِيَه من نهر الخَبال» قيل: وما نهر الخَبال؟ قال: «صديد أهل النار»^(٤).

(٣٣٧٧) الحديث الخامس والثلاثون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا إسحاق بن سليمان

قال: سمعتُ حنظلة يذكر عن نافع عن ابن عمر قال:

(١) المسند ٥٣/٨ (٤٤٧٧)، والبخاري ٤٥٦/٩ (٥٣١١)، ومن طريق أبيوب أخرجه مسلم ١١٣٢/٣ (١٤٩٣).

(٢) المسند ١٢٤/٨ (٤٥٢٧)، ومن طريق مالك في البخاري ٤٦٠/٩ (٥٣١٥)، ومسلم ١١٣٢/٣ (١٤٩٤).

(٣) المسند ١٩٢/٨ (٤٥٨٧)، والبخاري ٤٥٧/٩ (٥٣١٢)، ومسلم ١١٣١/٣ (١٤٩٣).

(٤) المسند ٥١٤/٨ (٤٩١٧). وقد حَسَنَ محققو المسند الحديث، وفَصَّلُوا الكلام في طرقه ورواياته.

قال رسول الله ﷺ : «من الفطرة حَلَقُ العانة ، وتقليم الأظفار ، وقصُّ الشوارب» .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٣٧٨) الحديث السادس والثلاثون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل بن

إبراهيم وسفيان بن عيينة قالا : حدثنا ابن أبي نجيح عن أبيه قال :

سُئِلَ ابن عمر عن صوم يوم عرفة ، فقال : حَجَجْتُ مع النبي ﷺ فلم يَصُمه ،
وَحَجَجْتُ مع أبي بكر فلم يَصُمه ، وَحَجَجْتُ مع عمر فلم يَصُمه ، وَحَجَجْتُ مع عثمان فلم
يَصُمه ، وأنا لا أصومه ، ولا أمر به ولا أنهى عنه (٢) .

(٣٣٧٩) الحديث السابع والثلاثون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسحق بن عيسى

وأسود بن عامر قالا : حدثنا شريك عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
ابن عمر قال :

بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فلما لَقِينَا العدوَّ انهزمنا في أول عادية ، فقدمنا المدينة
في نفر ليلاً ، فاختَفَيْنَا ، ثم قلنا : لو خرجنا إلى رسول الله ﷺ واعتذرنا إليه . فخرجنا ،
فلما لَقِينَاهُ قلنا : نحن الفرَّارون يا رسول الله . قال : «بل أنتم العكَّارون ، وأنا فِتْنَتُكُمْ» (٣) .

(٣٣٨٠) الحديث الثامن والثلاثون: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن عبيد الله

قال : أخبرني نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «السَّمْعُ والطاعة على المرء فيما أحبَّ أو كره ، إلا أن يُؤْمَرَ
بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سَمْعَ ولا طاعة» .

(١) المسند ١٩٤/١٠ (٥٩٨٨) ، والبخاري ٣٤٩/١٠ (٥٨٩٠) .

(٢) المسند ١٠٠/٩ (٥٠٨٠) . والترمذي ١٢٥/٣ (٧٥١) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . وقد رُوي هذا

الحديث عن أبي نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر . وأبونجيج اسمه يسار . ومن طريق إسماعيل عن
عبد الله بن أبي نجيح صححه ابن حبان ٣٦٩/٨ (٣٦٠٤) . وصحَّح الألباني إسناده . وقال محققو المسند :
صحيح بطرقه وشواهده .

(٣) المسند ١٣٥/١٠ (٥٨٩٥) . ومن طرق عن يزيد أخرجه الترمذي ١٨٦/٤ (١٧١٦) وأبوداود ٥٤٦/٣

(٢٦٤٧) ، والبخاري في الأدب المفرد ٥٤١/٢ (٩٧٢) . قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث

يزيد بن أبي زياد . ومعنى قوله : «بل أنتم العكَّارون ، والْعَكَّارُ : الذي يفرُّ إلى إمامه لينصره ، ليس يريد الفرار
من الزحف . وضعفه الألباني - الإرواء ٢٧/٥ (١٢٠٣) . وضعف المحققون إسناده لضعف يزيد - ينظر

المسند ٢٨٢/٩ .

أخرجاه (١) .

(٣٣٨١) الحديث التاسع والثلاثون: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا إسماعيل قال : أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

رأيتُ الرجال والنساء يتوضّؤون على عهد رسول الله ﷺ ، جميعاً من إناء واحد .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٣٨٢) الحديث الأربعون: وبه

أن ابن عمر قال في «عاشوراء» : صامَه رسولُ الله ﷺ ، وأمر بصومه ، فلما فُرِضَ رمضانُ تركَ . فكان عبدُ الله لا يصومه إلا أن يأتيَ على صومه .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٨٣) الحديث الحادي والأربعون: وبالإسناد

قال رسول الله ﷺ : «البَّيْعَانُ بالخيار حتى يَتَفَرَّقَا ، أو يكونَ بيعَ خيارٍ»
قال : وربما قال نافع : «أو يقول أحدهما للآخر : اختَر» .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٨٤) الحديث الثاني والأربعون: وبه

أن رسول الله ﷺ كان يزور مسجد قُباء راكباً وماشياً .
أخرجاه (٥) .

(٣٣٨٥) الحديث الثالث والأربعون: وبه قال :

فرض رسولُ الله ﷺ صدقةَ رمضان ، على الذَّكَرِ والأنثى ، والحرِّ والمملوك ، صاعَ تمرٍ أو صاعَ شعير . قال : فعَدَلَ الناسُ به بعدُ نصفَ صاعٍ بُرٍّ .

(١) المسند ٢٩٣/٨ (٤٦٦٨) والبخاري ١١٥/٦ (٢٩٥٥) ، ومسلم ١٤٦٩/٣ (١٨٣٩) .

(٢) المسند ٦٠/٨ (٤٤٨١) ورجاله رجال الشيخين . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٢٩٨/١ (١٩٣) .

(٣) المسند ٦٣/٨ (٤٤٨٣) ، والبخاري ١٠٢/٤ (١٨٩٢) ومن طريق نافع في مسلم ٧٩٣/٢ (١١٢٦) .

(٤) المسند ٦٤/٨ (٤٤٨٤) ، ومسلم ١١٥٢/٣ (١٥٣١) . ومن طريق نافع في البخاري ٣٢٦/٤ (٢١٠٧) .

(٥) المسند ٦٦/٨ (٤٤٨٥) ، والبخاري ٦٨/٣ (١١٩١) ، ومسلم ١٠١٦/٢ (١٣٩٩) .

قال أيوب : وقال نافع : كان ابن عمر يُعطي التمر ، إلا عاماً واحداً أغوَرَ التمرُ ، فأعطى الشعير .
أخرجاه (١) .

(٣٣٨٦) الحديث الرابع والأربعون: وبه قال :

سَبَقَ رسولُ الله ﷺ بين الخيل ، فأرسلَ ما ضُمِرَ منها من الحَفِيَاءِ إلى ثنيةِ الوداع (٢) ،
وأرسل ما لم يُضَمَّرَ منها من ثنيةِ الوداع إلى مسجد بني زريق .
قال عبد الله : فكنتُ فارساً يومئذٍ ، فسبقتُ الناس ، طَفَّفَ بي الفرسُ مسجدَ بني زريق .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٨٧) الحديث الخامس والأربعون: وبالإسناد قال :

قال رسول الله ﷺ : إنما الشهرُ تسعٌ وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروهُ ، ولا تُفطروا
حتى تروهُ ، فإن غَمَّ عليكم فاقدروا له .
قال نافع : فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعثُ من ينظرُ ، فإذا رُئي
فذاك ، وإن لم يَرَوْهُ ولم يحُلْ دون منظره سحابٌ ولا قَتَرٌ أصبح مُفطراً ، وإن حال دون منظره
سحابٌ أو قَتَرٌ أصبح صائماً .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٨٨) الحديث السادس والأربعون: وبه قال :

قال رسول الله ﷺ : «إن الذي يَجُرُّ ثوبَهُ من الخِيَلَاءِ لا ينظرُ الله إليه يوم القيامة .
قال نافع : فَأُنْبِئْتُ أن أُمَّ سلمة قالت : فكيف بنا؟ قال : «شبراً» قالت : إذن تبدو
أقدامنا . قال : «ذراعاً لا تَزِدُنِ على ذلك» .

(١) المسند ٦٦/٨ (٤٤٨٦) . ومن طريق أيوب أخرجه مسلم ٦٧٧/٢ (٦٨٤) ، والبخاري ٣٧٥/٣ (١٥١١) ،
وينظر البخاري ٣٦٧/٣ (١٥٠٣) .

(٢) ذكر العلماء أن بين ثنية الوداع والحفيا خمسة أميال أو ستة .

(٣) المسند ٦٨/٨ (٤٤٨٧) ، ومسلم ١٤٩١/٣ ، ١٤٩٢ ، (١٧٨٠) . والبخاري ٥١٥/١ (٤٢٠) من طريق نافع .

(٤) المسند ٧١/٨ (٤٤٨٨) ، ومسلم ٧٥٩/٢ (١٠٨٠) والمرفوع منه في البخاري ١١٩/٤ (١٩٠٦) من طريق
نافع .

أخرجاه (١) .

(٣٣٨٩) الحديث السابع والأربعون: وبه :

أن رسول الله ﷺ نهى عن المُرَابَنَةِ . والمُرَابَنَةُ : أن يُباع ما في رؤوس النخل بتمرٍ بكيّلٍ مُسمّى ، إن زاد فلي ، وإن نقص فعلي .

قال ابن عمر : حدّثني زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها .

أخرجاه (٢) .

(٣٣٩٠) الحديث الثامن والأربعون: حدّثنا مسلم قال : حدّثنا محمد بن رافع قال :

حدّثنا عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري قال : أخبرني سالم بن عبدالله وأبو بكر بن سليمان عن عبدالله بن عمر قال :

صلّى بنا رسول الله ﷺ العشاء في آخر حياته ، فلما سلّم قال : «أرأيتمكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممّن هو على ظهر الأرض أحد» .

أخرجاه (٣) .

(٣٣٩١) الحديث التاسع والأربعون: حدّثنا البخاري قال : حدّثنا سعيد بن أبي

مريم قال : حدّثنا عبدالله بن وهب قال : أخبرني يونس بن عبيد عن الزهري عن سالم عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «فيما سَقَتِ السماءُ والعيونُ أو كان عَشْرِيًّا العُشْرُ ، وما سُقي بالنّضح نصف العُشْر» .

(١) المسند ٧٢/٨ (٤٤٨٩) . وأخرجه مسلم دون ذكر قول أم سلمة بهذا الإسناد وبغيره ١٦٥١/٣ (٢٠٨٥) . والبخاري ٢٥٢/١٠ (٥٧٨٣) من طريق نافع . وأخرجه الترمذي عن معمر عن أيوب عن نافع بتمامه ١٩٥/٤ (١٧٣١) وقال : حسن صحيح ، والنسائي ٢٠٩/٨ .

(٢) المسند ٧٥/٨ (٤٤٩٠) وبهذا الإسناد وبغيره أخرجه مسلم ١١٦٨/٣ - ١١٧٢ (١٥٣٩ ، ١٥٤٢) ، ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٣٧٧/٤ (٢١٧٢ ، ٢١٧٣) . وينظر باب : تفسير «العرايا» في الفتح ٣٩١/٤ .

(٣) مسلم ١٩٦٥/٤ (٢٥٣٧) والمسند ٤٣٨/٩ (٥٦١٧) ، ومن طريق الزهري أخرجه البخاري ٢١١/١ (١١٦) . وينظر في شرح الحديث النووي ٣٢٤/١٥ ، والفتح ٧٥/٢ .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٣٩٢) الحديث الخمسون: حدثنا مسلم قال : حدثنا محمد بن رافع قال :

حدثنا شابة بن سَوَّار ، قال : حدثنا عاصم بن محمد العمري عن أبيه عبدالله بن عمر
عن النبي ﷺ قال : «إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعودُ كما بدأ ، وهو يَأْرُزُ بين المسجدين
كما تَأْرُزُ الحَيَّةُ إلى جُحرها» .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٣٩٣) الحديث الحادي والخمسون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال :

حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ نهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ .

أخرجاه (٣) .

(٣٣٩٤) الحديث الثاني والخمسون: وبالإسناد قال :

قال رجل : يا رسول الله ، كيف تأمرنا أن نُصَلِّيَ من الليل؟ قال : «يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى
مَثْنَى ، فإذا خشي الصبح صَلَّى واحدة ، فَأَوْتَرَتْ له ما قد صَلَّى من الليل» .
أخرجاه (٤) .

(٣٣٩٥) الحديث الثالث والخمسون: حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن فضيل

عن بيان عن وَبَرَةَ قال :

قال رجل لابن عمر : أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ قال : وما بأسُ ذلك؟ قال : إن

(١) البخاري ٣٤٧/٣ (١٤٨٣) .

والعِثْرِي : ما يشرب بعروقه ، من غير سقي .

(٢) مسلم ١٣١/١ (١٤٦) .

وتَأْرُزُ : تجتمع وتنضم .

(٣) المسند ٧٨/٨ (٤٤٩١) . وعن نافع في البخاري ٣٥٦/٤ (٢١٤٣) ، ومسلم ١١٥٣/٣ (١٥١٤) .

والحَبَلَةُ : جمع حابل ، والمعنى بيع ما في بطنها ، وهو بيع غرر .

(٤) المسند ٧٩/٨ (٤٤٩٢) ، ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٦٥٢/١ (٤٧٣) ، ومن طريق نافع أخرجه مسلم

(٧٤٩) ٥١٦/١ .

ابن عباس نهى عن ذلك . قال : قد رأيتُ رسولَ ﷺ أحرمَ بالحجِّ وطافَ بالبَيْتِ وبين الصفا والمروة .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٣٩٦) الحديث الرابع والخمسون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال :

أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر :

أن رسولَ الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى يزهو ، وعن السُّبُلِ حتى يَبْيَضَ ويأمنَ العامة ، نهى البائعَ والمشتري .

أخرجاه (٢) .

(٣٣٩٧) الحديث الخامس والخمسون: وبالإسناد :

قال ابن عمر : رأيتُ في المنام كأنَّ بيدي قطعةَ إستبرق ، ولا أشيرُ بها إلى مكان من الجنةِ إلَّا طارت بي إليه ، فقصَّتها حفصةُ على النبي ﷺ ، فقال : «إن أخاك رجلٌ صالح» .

أخرجاه (٣) .

(٣٣٩٨) الحديث السادس والخمسون: وبه

أن النبي ﷺ قال : «كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسئولٌ عن رعيَّته ، فالأمير الذي على الناس راعٍ وهو مسئولٌ عن رعيَّته ، والرجلُ راعٍ على أهل بيته وهو مسئولٌ ، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة ، والعبدُ راعٍ على مال سيِّده وهو مسئولٌ . ألا فكلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسئولٌ» .

أخرجاه (٤) .

(١) المسند ١٠٦/٨ (٤٥١٢) ، ومن طريق بيان بن بشر أخرجه مسلم ٩٠٥/٢ (١٢٣٣) . ومحمد بن فضيل من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٨١/٨ (٤٤٩٣) ، ومسلم ١١٦٥/٣ (١٥١٥) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٣٩٤/٤ (٢١٩٤) . وينظر ٣٥١/٣ (١٤٨٦) .

(٣) المسند ٨٢/٨ (٤٤٩٤) . ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٣٩/٣ (١١٥٦) ، ومسلم ١٩٢٧/٤ (٢٤٧٨) .

(٤) المسند ٨٣/٨ (٤٤٩٥) ، ومسلم ١٤٥٩/٣ (١٨٢٩) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٢٩/٩ (٥٢٠٠) .

(٣٣٩٩) الحديث السابع والخمسون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْمَطْلَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

(٣٤٠٠) الحديث الثامن والخمسون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاحٍ ، فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا نَافِعُ ، أَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَمْضِي ، حَتَّى قَلْتُ : لَا ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ وَأَعَادَ رَاحِلَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ صَوْتَ زَمْرَةٍ رَاحٍ ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا (٢) .

(٣٤٠١) الحديث التاسع والخمسون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ غَزَا أَوْ عُمِرَ ، فَعَلَا فَذَفَدًا مِنَ الْأَرْضِ أَوْ شَرَفًا قَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، أَيُّونَ تَائِبُونَ ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» .

أَخْرَجَاهُ (٣) .

(٣٤٠٢) الحديث الستون: وَبِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

قَدْ أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - يَعْنِي الضَّبَّ - فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمَهُ (٤) .

(١) المسند ١٣١/٨ (٤٥٣٤) ، وابن ماجه ١٤٤/١ (٤١٤) . ومن طريق عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي أخرجه النسائي ٦٢/١ ، وصححه ابن حبان ٣٧٢/٣ . وصحح المحققون والألباني الحديث . وفي سماع المطلب من عبد الله بن عمرو وغيره من الصحابة كلام ، فهو كثير الإرسال .

(٢) المسند ١٣٢/٨ (٤٥٣٥) . وأخرجه أبوداود ٢٨١/٤ (٤٩٢٤) وقال : حديث منكر . وصححه ابن حبان ٤٦٨/٢ (٦٩٣) ، والألباني . أما محققو المسند فحسنوه ، ونقلوا كلاماً طويلاً فيه .

(٣) المسند ٨٤/٨ (٤٤٩٦) ، ومسلم ٩٨٠/٢ (١٣٤٤) . ومن طريق نافع في البخاري ٦١٨/٣ (١٧٩٧) .

(٤) المسند ٨٦/٨ (٤٤٩٧) ، ومسلم ١٥٤٢/٣ (١٩٤٣) .

❖ طريق آخر:

حدثنا البخاري قال : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم قال :
حدثنا عبدالله بن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول :
قال النبي ﷺ : الضبُّ لستُ أكلُهُ ولا أُحرِّمُهُ» (١) .
الطريقان في الصحيحين .

(٣٤٠٣) الحديث الحادي والستون: حدثنا مسلم قال : حدثنا حرملة بن يحيى
قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب قال : حدثني سالم بن عبدالله
أن عبدالله بن عمر أخبره :
أن رسول الله ﷺ قال : «تقاتلكم اليهود ، فتسلطون عليهم ، حتى يقول الحجرُ : يا
مسلمُ ، هذا يهوديٌّ ورائي فاقتله» .
أخرجاه (٢) .

(٣٤٠٤) الحديث الثاني والستون: حدثنا مسلم قال : حدثنا قتيبة بن سعيد قال :
حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن موسى بن عقيب عن سالم بن عبدالله عن أبيه أنه
كان يقول :

ما كنّا ندعوزيد بن حارثه إلّا زيد بن محمد ، حتى نزل في القرآن : ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ
هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب : ٥] .
أخرجاه (٣) .

(٣٤٠٥) الحديث الثالث والستون: حدثنا مسلم قال : حدثنا محمد بن رافع قال :
حدثنا محمد بن أبي قديك قال : أخبرنا الضحاك بن عثمان عن نافع عن عبدالله بن عمر

(١) البخاري ٦٦٢/٩ (٥٥٣٦) . ومن طريق عبدالعزيز بن مسلم أخرجه أحمد ٣٢١/٩ (٥٤٤٠) . وأخرجه مسلم
١٥٤١/٣ (١٩٤٣) من طريق إسماعيل بن جعفر عن ابن دينار .
(٢) مسلم ٢٢٣٩/٤ (٢٩٢١) . ومن طريق الزهري أخرجه البخاري ٦٠٤/٦ (٣٥٩٣) ، وأحمد ٢٢٥/١٠
(٦٠٣٢) .
(٣) مسلم ١٨٨٤/٤ (٢٤٢٥) . ومن طريق موسى بن عقيب في البخاري ٥١٧/٨ (٤٧٨٢) ، والمسند ٣٤٣/٩
(٥٤٧٩) .

أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَحِلُّ للمؤمن أن يَهْجُرَ أخاه فوق ثلاثة أيام » .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٤٠٦) الحديث الرابع والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا

أيوب عن نافع عن ابن عمر :

أن اليهود أتوا النبي ﷺ برجل وامرأة منهم قد زنيا ، فقال : ما تجدون في كتابكم؟
«فقالوا : نُسَخَّم وجوههما ويُخْرَبَان . فقال : «كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرِّجَمَ ، فَأَتُوا بالتوراة فأنزلوها إن
كُنْتُمْ صادقين» فجاءوا بالتوراة ، وجاءوا بقارىء لهم أعور ، يقال له ابن صُورِيا ، فقرأ ، حتى
إذا انتهى إلى موضع منها وضع يده عليه ، فقليل له ارفع يدك ، فرفع يده فإذا هي تلوح ،
فقالوا : يا محمد ، إن فيها الرِّجَمَ ، ولكنَّا كُنَّا نَتَكَاثَمُهُ بَيْنَا . فأمر بهما رسول الله ﷺ
فَرُجِمَا . قال : فلقد رأيته يُجَانِيءُ عليها يقيها الحجارة بنفسه .
أخرجاه (٢) .

(٣٤٠٧) الحديث الخامس والستون: وبالإسناد قال :

كان الناس يَرون الرؤيا فيقصُّونها على رسول الله ﷺ ، فقال : «إني أرى رؤياكم قد
تواطأت على السبع الأواخر ، فمن كان منكم متخزِّبها فليتحزِّبها في السبع الأواخر» .
أخرجاه (٣) .

(٣٤٠٨) الحديث السادس والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل : حدثنا

أيوب عن نافع :

أن ابن عمر طلق امرأته تطليقةً وهي حائض ، فسأل عمرُ النبي ﷺ ، فأمره أن
يَرْجِعَهَا ، ثم يُمهِّلَهَا حتى تحيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، ثم يُمهِّلَهَا حتى تطهر ، ثم يطلقها قبل أن
يَمْسُهَا . قال : «وتلك العِدَّة التي أمر الله عزَّ وجلَّ أن يُطْلَقَ لها النساء» .

فكان ابن عمر إذا سُئِلَ عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض ، فيقول : أما أنا فطلَّقتها

(١) مسلم ١٩٨٤/٤ (٢٥٦١) .

(٢) المسند ٨٧/٨ (٤٤٩٨) ، والبخاري ٥١٦/١٣ (٧٥٤٣) ، ومسلم ١٣٢٦/٣ (١٦٩٩) .

(٣) المسند ٨٩/٨ (٤٤٩٩) . ومن طريق نافع في البخاري ٢٥٦/٤ (٢٠١٥) ، ومسلم ٨٢٢/٢ (١١٦٥) .

وللحديث طرق وروايات كثيرة - ينظر حاشية المسند .

واحدة أو اثنتين ، ثم إن رسول الله ﷺ أمره أن يَرْجِعَهَا ثم يُمْهَلُهَا حتى تحيضَ حيضةً أخرى ، ثم يُمْهَلُهَا حتى تطهرَ ، ثم يطلقها قبل أن يَمَسَّهَا . وأما أنت طَلَّقْتَهَا ثلاثاً ، فقد عصيتَ اللهَ بما أمرك من طلاق امرأتك ، وبانت منك .
أخرجاه (١) .

(٣٤٠٩) الحديث السابع والستون: وبه عن ابن عمر

رفعه ، قال : «إن اليدين تسجدان كما يسجدُ الوجه ، فإذا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فليضعْ يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما» (٢) .

(٣٤١٠) الحديث الثامن والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن الزُّهري

عن سالم عن أبيه

عن النبي ﷺ قال : «من باعَ عبداً وله مالٌ ، فماله للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع . ومن باع نخلاً مؤبّراً فالثمرة للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع» .
أخرجاه (٣) .

(٣٤١١) الحديث التاسع والستون: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسماعيل قال : أخبرنا

أيوب عن نافع عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثلاثة دراهم .
أخرجاه (٤) .

(٣٤١٢) الحديث السبعون: وبه عن ابن عمر قال :

قد علمتُ أن الأرض كانت تُكرى على عهد رسول الله ﷺ بما على الأربعاء (٥)

(١) المسند ٨ / ٩٠ (٤٥٠٠) ، ومسلم ٢ / ١٠٩٤ ، (١٤٧١) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٠ / ٤٨٢ (٥٣٣٢) . وينظر أطرافه ٨ / ٦٥٣ (٤٩٠٨) .

(٢) المسند ٨ / ٩٢ (٤٥٠١) . ومن طريق الإمام أحمد أخرجه أبو داود ١ / ٢٣٥ (٨٩٢) . ومن طريق إسماعيل أخرجه النسائي ٢ / ٢٠٧ . وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ١ / ٢٦٦ ، وهو كما قال .

(٣) المسند ٨ / ١٥٣ (٤٥٥٢) . ومن طريق الزهري أخرجه البخاري ٥ / ٤٩ (٢٣٧٩) ، ومسلم ٣ / ١١٧٣ (١٥٤٣) .

(٤) المسند ٨ / ٩٤ (٤٥٠٣) ، ومسلم ٣ / ١٣١٤ (١٦٨٦) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٢ / ٩٧ (٦٧٩٩) .

والمِجَنّ : الترس .

(٥) الأربعاء جمع ربع : النهر الصغير ، وكانوا يخصصون صاحب الأرض بما نبت على أطراف الأنهار .

وشيء من التَّبن ، لا أدري كم هو ، وأن ابن عمر كان يُكرِي أرضه في عهد أبي بكر وعهد عمر وعهد عثمان وصدر إمارة معاوية ، حتى إذا كان في آخرها بلغه أن رافعاً يحدث في ذلك بنهي رسول الله ﷺ ، فأتاه وأنا معه فسأله ، فقال : نعم ، نهى رسول الله ﷺ عن كراء المزارع ، فتركها ابن عمر فكان لا يُكرِيها ، فكان إذا سُئِلَ يقول : زعم ابن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع .
أخرجاه (١) .

(٣٤١٣) الحديث الحادي والسبعون: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا محمود بن غيلان قال : حدَّثنا عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزُّهري عن سالم عن ابن عمر :
بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صَبَّأنا ، فجعل خالد يقتل منهم ويأسرُ ، ودفع إلى كل رجلٍ منهم أسيرَه ، حتى إذا كان يومَ أمر خالد أن يقتل كل رجلٍ منَّا أسيره ، فقلت : والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيره ، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فذكرناه له ، فرفع يديه فقال : «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» مرتين .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٤١٤) الحديث الثاني والسبعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسماعيل قال :
أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :
صَلَّيتُ مع النبي ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب في بيته ، وركعتين بعد العشاء في بيته ، قال : وحدَّثتني حفصة : أنه كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي بالصلاة - قال أيوب : أراه قال خفيفتين - وركعتين بعد الجمعة في بيته .
انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٤١٥) الحديث الثالث والسبعون: وبه

-
- (١) المسند ٩٥/٨ (٤٥٠٤) ، ومسلم ١١ ٧٩/٣ (١٥٤٧) . ومن طريق أيوب في البخاري ٢٣/٥ (٢٣٤٣) .
(٢) البخاري ٥٦/٨ (٤٣٣٩) ، والمسند ٤٤٤/١٠ (٦٣٨٢) .
(٣) المسند ٩٨/٨ (٤٥٠٦) ، ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٥٨/٣ (١١٨٠) وينظر ٤٢٥/٢ (٩٣٧) .

قال رسول الله ﷺ : « لا تُسافروا بالقرآن ، فإنّي أخاف أن يناله العدو » .
أخرجه (١) .

(٣٤١٦) الحديث الرابع والسبعون: وبالإسناد

قال رسول الله ﷺ : « مثلكم ومثّل اليهود والنصارى كرجل استعمل عُمَلاً ، فقال : من يعمل لي من صلاة الصبح إلى نصف النهار على قيراط قيراط؟ ألا فعلت اليهود . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط؟ ألا فعلت النصارى . ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى غروب الشمس على قيراطين قيراطين؟ ألا فأنتم الذين عَمِلْتُمْ . فغضبت اليهود والنصارى ، قالوا : نحن كنّا أكثر عملاً وأقلّ عطاءً . قال : هل ظَلَمْتُكُمْ من حقكم شيئاً؟ قالوا : لا . قال : فإنما هو فضلي أوتيته من أشاء » .
انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٤١٧) الحديث الخامس والسبعون: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا سفيان عن الزّهرى

عن سالم عن أبيه :

أنه رأى رسول الله ﷺ وأبابكر وعمر يمشون أمام الجنّازة (٣) .

(٣٤١٨) الحديث السادس والسبعون: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا سفيان عن ابن

جُدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو على درج الكعبة : « الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . ألا إنّ قتيل العمد الخطأ بالسوط أو العصا ، فيه مائة من الإبل ، فيها أربعون خلفه في بطونها أولادها . ألا إنّ كلّ مأثرة كانت في الجاهلية ودم موضوع (٤) تحت قدميّ هاتين ، ألا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ، فإنّي

(١) المسند ٩٩/٨ (٤٥٠٧) ، ومسلم ١٤٩١/٣ (١٨٦٩) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٣٣/٦ (٢٩٩٠) .

(٢) المسند ١٠٠/٨ (٤٥٠٨) . ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٤٤٥/٤ (٢٢٦٨) .

(٣) المسند ١٣٧/٨ (٤٥٣٩) . ورجاله ثقات رجال الشيخين . وقد أخرجه أبو داود ٢٠٥/٣ (٣١٧٩) ، والنسائي ٥٦/٤ ، وابن ماجه ٤٧٥/١ (١٤٨٢) ، والترمذي ٣٢٩/٣ (١٠٠٧) ، وله روايات أخر ، وفي بعضها ذكره عثمان ، وبعضها مرسل . وأخرجه أبو يعلى ٢٩٧/٩ (٥٤٢١) ، وصحّحه ابن حبان ٣١٧/٧ (٣٠٤٥) . وفصل المحققون الكلام فيه .

(٤) ويرى « دم ومال » .

أَمْضِيهِمَا لِأَهْلِهِمَا عَلَى مَا كَانَتْ» (١) .

(٣٤١٩) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :

أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي صَلَاتِهِ» .

أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٤٢٠) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ

نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو

يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ اسْتَثْنَى» (٣) .

(٣٤٢١) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالسَّبْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» .

أَخْرَجَاهُ (٤) .

(٣٤٢٢) الْحَدِيثُ الثَّمَانُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُوَيْمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

(١) المسند ١٨٨/٨ (٤٥٨٣) . وفي إسناده ابن جعدان علي بن زيد ، وهو ضعيف . وأخرج الحديث النسائي

٤٢/٨ ، وابن ماجه ٨٧٨/٢ (٢٦٢٨) ، وأبوداود ١٨٥/٤ (٥٤٩) ، وأبو يعلى ٤٢/١٠ (٥٦٧٥) . ولمحققي

المسند وأبي يعلى كلام طويل في الحديث ومصادره .

(٢) المسند ١٠٢/٨ (٤٥٠٩) ، ومسلم ٣٨٨/١ (٥٤٧) . ومن طريق أيوب في البخاري ٨٤/٣ (١٢١٣) .

(٣) المسند ١٨٧/٨ (٤٥٨١) . ورجاله رجال الشيخين . وأخرجه أبوداود ٢٢٥/٣ (٣٢٦١) ، والنسائي ٢٥/٧ ،

وابن ماجه ٦٨٠/١ (٢١٠٦) ، وصححه ابن حبان ١٨٢/١٠ (٤٤٣٩) . ومن طريق نافع أخرجه الحاكم

٣٠٣/٤ ، وصححه إسناده ، ووافقه الذهبي .

(٤) المسند ٢٧٨/٨ (٤٦٥٣) ، والبخاري ٥٢٨/١ (٤٣٢) ، ومسلم ١٥٣٨ (٧٧٧) .

نهى رسول الله ﷺ عن الإقْران ، إلا أن تستأذن أصحابك .
أخرجاه (١) .

(٣٤٢٣) الحديث الحادي والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن فضَّيل
قال : حدَّثنا حُصَيْن عن مجاهد عن ابن عمر :
أنَّه كان يَلْعَقُ أصابعه ثم يقول : قال رسول الله ﷺ : «إنك لا تدري في أيِّ طعامك
تكون البركة» (٢) .

(٣٤٢٤) الحديث الثاني والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن الزهري
عن سالم عن أبيه
يبلغ عن النبي ﷺ : «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون» .
أخرجاه (٣) .

(٣٤٢٥) الحديث الثالث والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر
قال : حدَّثنا مَعْمَر قال : أخبرنا الزَّهْرِي عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال :
قال رسول الله ﷺ : «إنما الناس كإبلٍ مائة ، لا يوجَدُ فيها راحلة» .
أخرجاه (٤) .

(٣٤٢٦) الحديث الرابع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا
سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر قال :

-
- (١) المسند ١٠٦/٨ (٤٥١٣) ، ومن طريق جبلة أخرجه البخاري ١٠٦/٥ (٢٤٥٥) ، ومسلم ١٦١٧/٣ (٢٠٤٥) .
ومحمد بن فضَّيل وأبو إسحق من رجال الشيخين .
- (٢) المسند ١٠٨/٨ (٤٥١٤) . وإسناده صحيح على شرط الشيخين . قال الهيثمي ٣٠/٥ بعد أن عزاه لأحمد
رابِّ الزَّار : رجالهما رجال الصحيح . وللحديث شواهد ، فقد رواه مسلم عن كعب بن مالك وجابر
وأنس وأبي هريرة - الجمع ٤٤٩/١ (٧١٤) ، ٣٨٢/٢ ، ٦٤٦ ، (١٦١٨ ، ٢١٢٨) ، ٢٩٧/٣ (٢٦٨٣) .
- (٣) المسند ١٤٨/٨ (٤٥٤٦) ، والبخاري ٨٥/١١ (٦٢٩٣) ، ومسلم ١٥٩٦/٣ (٢٠١٥) .
- (٤) المسند ١٠٩/٨ (٤٥١٦) ، ومن طريق معمر أخرجه مسلم ١٩٧٣/٤ (٢٥٤٧) ، ومن طريق الزهري في
البخاري ٣٣٣/١١ (٦٤٩٨) .

كُنَّا نَعُدُّ - ورسول الله ﷺ حيُّ وأصحابه متوافرون : أبوبكر ، وعمر ، وعثمان ، ثم نسكت (١) .

(٣٤٢٧) الحديث الخامس والثمانون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَرَوْا طَعَاماً جُرَافاً ، أَن يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُؤْوَهُ إِلَى رِحَالِهِمْ .
أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٤٢٨) الحديث السادس والثمانون: وبالإسناد :

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهَا تُبَاعُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَائِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ » .
أَخْرَجَاهُ (٣) .

(٣٤٢٩) الحديث السابع والثمانون: وبه

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ بِأَنَّ تَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَا يَمْنَعُهَا » قَالَ : وَكَانَتْ امْرَأَةُ عُمَرَ الْخَطَّابِ تَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهَا : إِنَّكَ لَتَعْلَمِينَ مَا أَحَبُّ . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى تَنْهَانِي . قَالَ : فَطَعَنَ عُمَرُ وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ .
أَخْرَجَاهُ (٤) .

(١) المسند ٢٤٣/٨ (٤٦٢٦) وإسناده صحيح . وأخرجه ابن أبي عاصم - السنة ٨٠٣/٢ (١٢٢٩) ، وأبو يعلى ١٦١/١٠ (٥٧٨٤) ، وابن حبان ٢٣٧/١٦ (٧٢٥١) . وأخرج الإمام البخاري ١٦/٧ (٣٦٥٥) من طريق يحيى ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر : « كُنَّا نَخِيرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... » . وفي ٥٣/٧ (٣٦٩٧) عن عبيد الله عن نافع : « كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ ، ثُمَّ تَرَكْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَفَاضِلَ بَيْنَهُمْ » وينظر الفتح ١٦/٧ .

(٢) المسند ١١١/٨ (٤٥١٧) ، والبخاري ١٧٦/١٢ (٦٨٥٢) ، ومسلم ١١٦١/٣ (١٥٢٧) .

(٣) المسند ١١٥/٨ (٤٥٢١) ومن طريق معمر أخرجه مسلم ١٢٤٠/٣ (١٦٢١) ، ومن طريق الزهري أخرجه البخاري ٣٥٢/٣ (١٤٨٩) .

(٤) المسند ١١٦/٨ (٤٥٢٢) ، والمسند منه أخرجه البخاري ٣٥١/٢ (٨٧٣) من طريق معمر . وينظر ٣٤٧/٢ (٨٦٥) . ومسلم من طرق عن الزهري وغيره ٣٢٦/١ - ٣٢٨ (٤٤٢) .

(٣٤٣٠) الحديث الثامن الثمانون: وبه

أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يقول : وأبي . فقال رسول الله ﷺ : «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله أو ليصمت» قال عمر : فما حلفتُ بها بعدُ ، ذاكرًا ولا آثرًا .
أخرجاه (١) .

(٣٤٣١) الحديث التاسع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر :
أن رسول الله ﷺ نهى عن الشُّغار . قال : قلت لنافع : ما الشُّغار؟ قال : يزوّجُ الرجل ابنته ويتزوّجُ ابنته ، يزوّجُ الرجل أخته ويتزوّجُ أخته ، بغير صداق .
أخرجاه (٢) .

(٣٤٣٢) الحديث التسعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن قال : حدَّثنا مالك عن نافع عن ابن عمر :
أن النبي ﷺ نهى عن تلقّي السِّلَعِ حتى يُهَبَّطَ بها الأسواق . ونهى عن النِّجَشِ .
وقال : «لا يَبِيعُ بعضُكم على بيع بعض» .
أخرجاه (٣) .

(٣٤٣٣) الحديث الحادي والتسعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال : أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال :

(١) المسند ١١٧/٨ (٤٥٢٣) . وأخرجه مسلم ١٢٦٦/٣ ، ١٢٦٧ (١٦٤٦) من طريق معمر وغيره . وأخرجه البخاري ٥٣٠/١١ (٦٦٤٧) من طريق يونس عن ابن شهاب . وقال عقبه : وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهري .
وأثراً : أي ناقلاً عن غيره .

(٢) المسند ٣١٨/٨ (٤٦٩٢) ، والبخاري ٣٣٣/١٢ (٦٩٦٠) ، وينظر ١٦٢/٩ (٥١١٢) ، ومسلم ١٠٣٤/٢ (١٤١٥) .
(٣) المسند ١٢٦/٨ (٤٥٣١) . وأخرج البخاري من طريق مالك النهي عن النجش ٣٥٥/٤ (٢١٤٢) ، وتلقّى البيوع ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ٣٣٧/٤ (٢١٦٥) . وأخرج مسلم من طريق يحيى النهي عن التلقّي ١١٥٦/٣ (١٥١٧) ، ومن طريق مالك أخرج النهي عن النجش ١١٥٦/٣ (١٥١٦) ، ومن طريق نافع النهي عن بيع بعضكم على بيع بعض ١٠٣٢/٢ (١٤١٢) .

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْى رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ، وَمَعَ عُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّ .
أَخْرَجَاهُ (١) .

(٣٤٣٤) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالتَّسْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ - أَوْ بِحَضْرَمَوْتَ فَتَسُوقُ النَّاسَ» . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ» (٢) .

(٣٤٣٥) الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالتَّسْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَدِّهِ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ» .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ (٣) .

(٣٤٣٦) الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَنَكَبَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
أَخْرَجَاهُ (٤) .

(٣٤٣٧) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ: وَبِالْإِسْنَادِ

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَ : الْفَرَسَ ، وَالْمَرْأَةَ ، وَالْدارَ» .

(١) الْمُسْنَدُ ٢٧٨/٨ (٤٦٥٢) ، وَالبخاري ٥٦٣/٢ (١٠٨٢) ، وَمُسْلِمٌ ٤٨٢/١ (٦٩٤) .

(٢) الْمُسْنَدُ ١٣٤/٨ (٤٥٣٦) . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ٤٠٥/٩ (٥٥٥١) ، وَابْنُ حَبَّانَ ٢٩٤/١٦ (٧٣٠٥) بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَعَزَاهُ الْهَيْثَمِيُّ لِأَبِي يَعْلَى وَحْدَهُ ٦٤/١٠ وَقَالَ : رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٣٥/٨ (٤٥٣٧) ، وَمُسْلِمٌ ١٥٩٨/٣ (٢٠٢٠) .

(٤) الْمُسْنَدُ ١٣٩/٨ (٤٥٤٠) ، وَمُسْلِمٌ ٢٩٢/١ (٣٩٠) . وَمِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ فِي الْبُخَارِيِّ ٢١٨/٢ (٧٣٥) .

أخرجاه (١) .

(٣٤٣٨) الحديث السادس والتسعون: وبه

عن النبي ﷺ قال : «الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله» .

أخرجاه (٢) .

(٣٤٣٩) الحديث السابع والتسعون: وبه

قال رسول الله ﷺ : «لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رجل آتاه الله القرآن ، فهو يقومُ به آناء الليل والنهار . ورجل آتاه الله مالاً ، فهو يُنْفِقُهُ فِي الْحَقِّ آناء الليل والنهار» .

أخرجاه (٣) .

(٣٤٤٠) الحديث الثامن والتسعون: وبه

عن النبي ﷺ : «إن بلائاً يُوذَّن لليل ، فكلوا واشربوا حتى يُؤذَّن ابنُ أمِّ مكتوم» .

أخرجاه (٤) .

(٣٤٤١) الحديث التاسع والتسعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد بن هارون قال :

أخبرنا نافع بن عمر عن أبي بكر بن موسى قال :

كنتُ مع سالم بن عبد الله بن عمر ، فمرَّت رُفْقَةٌ لأمِّ البنين فيها أجراس ، فحدَّث سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال : «لا تصحبُ الملائكةُ ركباً معهم الجُلُجُلُ» فكم ترى في هؤلاء من خُلُجُلٍ؟ (٥) .

(١) المسند ١٤٤/٨ (٤٥٤٤) ، ومن طريق الزهري أخرجه الشيخان : البخاري ٦٠/٦ (٨٢٥٨) ومسلم ١٧٤٧/٤ (٢٢٢٥) .

(٢) المسند ١٤٦/٨ (٤٥٤٥) ، ومسلم ٤٣٦/١ (٦٢٦) . وأخرجه البخاري من طريق نافع عن ابن عمر ٣٠/٢ (٥٥٢) .

(٣) المسند ١٥١/٨ (٤٥٥٠) ، والبخاري ٥٠٢/١٣ (٧٥٢٩) ، وينظر ٧٣/٩ (٥٠٢٥) ، ومسلم ٥٥٨/١ (٨١٥) .

(٤) المسند ١٥٢/٨ (٤٥٥١) ، ومن طريق الزهري في البخاري ٩٩/٢ (٦١٧) ، ومسلم ٧٦٨/٢ (١٠٩٢) .

(٥) المسند ٤٢٨/٨ (٤٨١١) ، وأبو يعلى ٣٣٤/٩ (٥٤٤٦) ومن طريق نافع بن عمر أخرجه النسائي ٤٢٨/٨ (٤٨١١) ، وأبو يعلى ٣٣٤/٩ (٥٤٤٦) ومن طريق نافع بن عمر أخرجه النسائي ١٧٩/٨ ، ١٨٠ . وضعف

إسناده لجهالة أبي بكر بن موسى . وصحَّح الحديث لغيره . وينظر الصحيحة ٤٩٣/٤ (١٨٧٣) .

والجلجل : الجرس .

(٣٤٤٢) الحديث المائة: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا^(١) ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .
أَخْرَجَاهُ^(٢) .

(٣٤٤٣) الحديث الحادي بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُذَبِّحُ ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، لَا مَوْتَ ، يَا أَهْلَ النَّارِ ، لَا مَوْتَ ، فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ » .
أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٣٤٤٤) الحديث الثاني بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ :
سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، فَقَالَ : «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»
أَخْرَجَاهُ^(٤) .

(٣٤٤٥) الحديث الثالث بعد المائة: وبالإسناد

-
- (١) رواية البخاري : «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ» .
(٢) مسلم ٥٣/١ (٢٢) ، ومن طريق عمر بن محمد في البخاري ٧٥/١ (٢٥) .
(٣) البخاري ٤١٥/١١ (٦٥٤٨) . ومن طريق عبدالله بن المبارك أخرجه أحمد ١٩٨/١٠ (٥٩٩٣) . ومن طريق عمر بن محمد أخرجه مسلم ٢١٨٩/٤ (٢٨٥٠) .
(٤) المسند ١٥٦/٨ (٤٥٥٤) ، ومسلم ٦٣/١ (٣٦) ومن طريق ابن شهاب الزهري أخرجه البخاري ٧٤/١ (٢٤) .

قال رسول الله ﷺ : «اقتلوا الحيات ، وذا الطُفَيْتَيْنِ ، والأبترَ ، فإنَّهما يلتَمسانِ البصرَ ، ويستسقطانِ الحَبْلَ» .

وكان ابن عمر يقتل كلَّ حيةٍ وجدَّها ، فرآه أبولبابة أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حيةً ، فقال : إنه قد نُهي عن ذوات البيوت .
أخرجاه (١) .

(٣٤٤٦) الحديث الرابع بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن ابن جريج قال : أخبرني نافع عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «لا يأكلُ أحدُكم من أضحيته فوقَ ثلاثةِ أيامٍ» .
وكان عبدالله إذا غابت الشمس من اليوم الثالث لا يأكلُ من لحم هديه .
أخرجاه (٢) .

(٣٤٤٧) الحديث الخامس بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان قال : حدَّثني عبدالله بن دينار ، سمع ابن عمر يقول :
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء ، وعن هبته .
أخرجاه (٣) .

(٣٣٤٨) الحديث السادس بعد المائة: وبه
عن النبي ﷺ قال : «لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عُدُّوا إلَّا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، فإنني أخافُ أن يُصيبكم مثل ما أصابهم» .
أخرجاه (٤) .

(١) المسند ١٥٩/٨ (٤٥٥٧) ، ومسلم ١٧٥٢/٤ (٢٢٣٣) ومن طريق الزهري أخرجه البخاري ٣٤٧/٦ (٣٢٩٧) القسم الأول . ومن طريق نافع عن ابن عمر أخرجه قسمه الثاني ٣٥١/٦ (٣٣١٢) ، (٣٣١٣) .

(٢) المسند ٢٦٧/٨ (٤٦٤٣) ، ومسلم ١٥٦٠/٣ (١٩٧٠) وأخرجه البخاري بنحوه من طريق سالم عن عبدالله . ٢٤/١٠ (٥٥٧٤) .

(٣) المسند ١٦٥/٨ (٤٥٦٠) ، ومسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) ، ومن طريق عبدالله بن دينار أخرجه البخاري ٤٢/١٢ (٦٧٥٦) .

(٤) المسند ١٦٧/٨ (٤٥٦١) ومن طريق عبدالله بن دينار أخرجه البخاري ٥٣٠/١ (٤٣٣) وفيه أطرافه . ومسلم ٢٢٨٥/٤ (٢٩٨٠) .

(٣٤٤٩) الحديث السابع بعد المائة: وبه

عن النبي ﷺ «إذا سَلَّمَ عليك اليهوديُّ فإنَّما يقول: السَّامُ عليك، فقل: وعليك». أخرجاه (١).

(٣٤٥٠) الحديث الثامن بعد المائة: وبه قال:

كان رسول الله ﷺ يُبايِعُ على السَّمع والطاعة، ثم يقول «فيما استطعتُ». أخرجاه (٢).

(٣٤٥١) الحديث التاسع بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا سفيان عن زيد بن

أسلم عن عبد الله بن عمر:

دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف، مسجد قُباء، يُصَلِّي فيه، فدخلت عليه رجالُ الأنصار يُسَلِّمون عليه، ودخل معه صُهيب، فسألتُ صُهيبيًّا: كيف كان رسول الله ﷺ يصنعُ إذا سَلَّمَ عليه؟ قال: يُشير بيده (٣).

(٣٤٥٢) الحديث العاشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا سفيان عن موسى

ابن عُقبة عن سالم قال:

كان ابن عمر يقول: هذه البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ: والله ما أحرَمَ النبي ﷺ إلا من عند المسجد. أخرجاه (٤).

(١) المسند ١٦٩/٨ (٤٥٦٣)، ومسلم ١٧٠٦/٤ (٢١٦٤) ومن طريق ابن دينار أخرجه البخاري ٤٢/١١ (٦٢٥٧).

(٢) المسند ١٧٢/٨ (٤٥٦٥). ومن طريق عبد الله بن دينار أخرجه البخاري ١٩٣/١٣ (٧٢٠٢)، ومسلم ١٤٩٠/٣ (١٨٦٧).

(٣) المسند ١٧٤/٨ (٤٥٦٨). وإسناده صحيح. وبهذا الإسناد أخرجه ابن ماجه ٣٢٥/١ (١٠١٧)، والنسائي ٥/٣، وصحَّح إسناده الحاكم على شرط الشيخين ١٢/٣، ووافقه الذهبي، وصحَّحه ابن خزيمة ٤٩/٢ (٨٨٨)، وابن حبان ٣٣/٦ (٢٢٥٨)، والألباني والمحققون.

(٤) المسند ١٧٧/٨ (٤٥٧٠)، والبخاري ٤٠٠/٣ (١٥١٤). وأخرجه مسلم ٨٤٣/٢ (١١٨٦) من طريق موسى والمسجد هو ذو الحليفة.

(٣٤٥٣) الحديث الحادي عشر بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان عن

ابن أبي ليلى عن أبي سلمة ، سمعت ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : « لا يَغْلِبَنَّكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العِشاء ، وإنهم يُعْتَمُونَ بالآلِ » .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٤٥٤) الحديث الثاني عشر بعد المائة: حدثنا البخاري قال : حدثنا يحيى بن عبدالله

السُّلَمي قال : أخبرنا عبدالله قال : أخبرنا معمر عن الزُّهري قال : حدثني سالم عن ابن عمر :

أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر يقول : «اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً ، بعد ما يقول : «سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد» ، فأنزل الله : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ . . .﴾ إلى قوله : ﴿ . . . فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٤٥٥) الحديث الثالث عشر بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا سفيان قال :

حدثني مسلم عن أبي مريم عن علي بن عبدالرحمن المُعَاوِي قال :

صَلَّيتُ إلى جنب ابن عمر ، فَقُلَّبْتُ الحصى ، فقال : لا تُقَلِّبْ الحصى ؛ فإنه من الشيطان ، ولكن كما رأيتُ رسول الله ﷺ يفعل ، كان يحركه هكذا .

قال أبو عبدالله : يعني مَسْحَةً .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٤٥٦) الحديث الرابع عشر بعد المائة: حدثنا أحمد وقال : حدثنا يحيى عن

عبيدالله قال : حدثني نافع عن عبدالله بن عمر

أن عمر قال : يا رسول الله ، نذرتُ في الجاهلية أن أعتكفَ ليلة في المسجد . قال : «أَوْفَ بنذرِكَ» .

(١) المسند ١٧٩/٩ (٤٥٧٢) ، ومسلم ٤٤٥/١ (٦٤٤) .

(٢) البخاري ٣٦٥/٧ (٤٠٦٩) . وله طرق . وأخرجه أحمد ٤٨٦/٩ (٥٦٧٤) وفي مواضع أخر - ينظر الحاشية - بأسانيد مختلفة .

(٣) المسند ١٨٢/٨ (٤٥٧٥) . وقريب منه في مسلم ٤٠٨/١ ، ٤٠٩ (٥٨٠) .

أُخرجاه (١) .

(٣٤٥٧) الحديث الخامس عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن

أيوب عن نافع عن ابن عمر

أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى نجد ، فبلغت سهامهم اثني عشر بغيراً ، ونقلنا رسول الله ﷺ بغيراً بغيراً .

أُخرجاه (٢) .

(٣٤٥٨) الحديث السادس عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان قال :

حدَّثنا عمرو عن أبي العباس السائب بن قُروخ عن عبد الله بن عمر :

أن النبي ﷺ لما حاصر أهل الطائف ولم يَقْدِرْ منهم على شيء قال : «إنا قافلون غداً» ، إن شاء الله « فكأنَّ المسلمين كَرِهوا ذلك ، فقال : «أغدوا» فغدوا على القتال ، فأصابهم جراح ، فقال رسول الله ﷺ : «إنا قافلون غداً» ، إن شاء الله ، فسُرَّ المسلمون ، فضحك رسول الله ﷺ .

أُخرجاه (٣) .

(٣٤٥٩) الحديث السابع عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن

ابن أبي نَجِيج عن مجاهد قال :

صَحِبْتُ ابن عمر إلى المدينة ، فلم أسمعْه يحدث عن النبي ﷺ إلا حديثاً :

كُنَّا عند النبي ﷺ ، فأتى بجُمَّارَةٍ ، فقال : «إن من الشجر شجرةً مثْلُها كَمَثَلِ الرجل المسلم» . فأردْتُ أن أقول : هي النخلة ، فنظرتُ فإذا أنا أصغر القوم ، فسكتُ ، فقال رسول الله ﷺ «هي النخلة» .

أُخرجاه (٤) .

(١) المسند ٣٢٨/٨ (٤٧٠٥) ، والبخاري ٢٧٤/٤ (٢٠٣٢) ، ومسلم ١٢٧٧/٣ (١٦٥٦) . وجعل الحديث أيضاً

في مسند عمر - ينظر الجمع ١٠٠/١ (٣٢) .

(٢) المسند ١٨٥/٨ (٤٥٧٩) . ومن طريق أيوب أخرجه البخاري ٥٦/٨ (٤٣٣٨) ، ومسلم ١٣٦٨/٣ (١٣٦٩) ، (١٧٤٩) .

(٣) المسند ١٩٤/٨ (٤٥٨٨) ، والبخاري ٤٤/٨ (٤٣٢٥) ، ومسلم ١٤٠٢/٣ (١٧٧٨) .

(٤) المسند ٢٠٤/٨ (٤٥٩٩) ، والبخاري ١٦٥/١ (٧٢) ، ومسلم ٢١٦٤/٤ (٢١٦٥) ، (٢٨١١) .

(٣٤٦٠) الحديث الثامن عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا يَبْدُونَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ .

أَخْرَجَاهُ (١) .

(٣٤٦١) الحديث التاسع عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ :

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ وَمَا يَنْوِيهِ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ » (٢) .

(٣٤٦٢) الحديث العشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ :

رَقِيتُ يَوْمًا فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَاجَتِهِ ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ

مُسْتَذْبِرَ الْقَبْلَةِ .

أَخْرَجَاهُ (٣) .

(٣٤٦٣) الحديث الحادي والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ :

كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ ، نَقِيلُ فِيهِ وَنَحْنُ شَبَابٌ .

(١) المسند ٢٠٩/٨ (٤٦٠٢) ، ومسلم ١٦٠٥/٢ (٨٨٨) ومن طريق عبد الله أخرجه البخاري ٤٥٣/٢ (٩٦٣) .

(٢) المسند ٢١١/٨ (٤٦٠٥) ، والترمذي ٩٧/١ (٦٧) . ومن طريق محمد بن إسحق أخرجه أبو داود ١٧/١

(٦٤) ، وابن ماجه ١٧٢/١ (٥١٧) . ومن طريق الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر أخرجه النسائي

١٧٥/١ . ومن الطريق الأخيرة صححه ابن خزيمة ٤٩/١ (٩٢) ، وابن حبان ٥٧/٤ (١٢٤٩) . قال

الترمذي معلقاً على الحديث : وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق ، إذا كان الماء قُلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْ شَيْءٌ ، مَا

لَمْ يَتَغَيَّرْ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ . ولم يحكم عليه . وجعل الشيخ أحمد شاكر نقل الترمذي لأقوال الأئمة تصحيحاً

له . وصحح الحديث الألباني والمحققون . وينظر تلخيص الحبير ٢٢/١ .

(٣) المسند ٢١٢/٨ (٤٦٠٦) . ومن طريق عبد الله بن عمر أخرجه البخاري ٢٥٠/١ (١٤٨) ، ومسلم ٢٢٥/١

(٢٦٦) . وعبد بن سليمان من رجال الشيخين .

أخرجاه (١) .

(٣٤٦٤) الحديث الثاني والعشرون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

إسماعيل قال: حدَّثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال:

أصاب عُمر أرضاً بخيبر، فأتى النبي ﷺ فاستأمره فيها، فقال: أصبت أرضاً بخيبر لم أصبَ مالاً قط أنفسَ عندي منه، فما تأمر به؟ قال: «إن شئتَ حبستَ أصلها وتصدقتَ بها». قال: فتصدق بها عمر: أن لا تُباع، ولا تُوهب، ولا تُورث. قال: فتصدق بها عمر في الفقراء والقُربى والرُّقاب وفي سبيل الله تبارك وتعالى وابن السبيل والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً، غير متأنل فيه. أخرجاه (٢).

(٣٤٦٥) الحديث الثالث والعشرون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يحيى

عن عُبَيد الله قال: أخبرني نافع قال:

ربما أمنا ابن عمر بالسَّورتين والثلاث في الفريضة (٣).

(٣٤٦٦) الحديث الرابع والعشرون بعد المائة: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا يحيى

ابن سليمان قال: حدَّثنا ابن وهب قال: حدَّثني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله أنه أخبره عن أبيه قال:

لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قيل له في الصلاة، فقال: «مُرُوا أَبابكر فليُصلِّ بالناس»، قالت عائشة: إن أبابكر رجلٌ رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء، قال: «مُرُوهُ فيُصلِّي». فعاوَدته، قال: «مُرُوهُ فيُصلِّي، إنكن صواحبُ يوسف». انفرد بإخراجه البخاري (٤).

(١) المسند ٢١٦/٨ (٤٦٠٧)، ومن طريق عبيد الله في البخاري ٥٣٥/٥ (٤٤٠)، ومسلم ١٩٢٨/٤ (٢٤٧٩).

(٢) المسند ١٧/٨ (٤٦٠٨). ومن طريق عبد الله بن عون أخرجه البخاري ٣٥٤/٥ (٢٧٣٧)، ومسلم ١٢٥٥/٣ (١٦٣٢).

وغير متأنل: غير جامع.

(٣) المسند ٢٢٥/٨ (٤٦١٠). قال الهيثمي ١١٧/٢: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وهو كما قال.

(٤) البخاري ١٦٥/٢ (٦٨٢).

(٣٤٦٧) الحديث الخامس والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابن مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ :

أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، فَفَعَّلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ ،
فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَقَالَ : إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتُثْنِيَ الْيُسْرَى .
فَقُلْتُ : إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٤٦٨) الحديث السادس والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ :

«كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ
عَافِيَتِكَ ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ» .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٤٦٩) الحديث السابع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ
قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصَلُّوْا حَتَّى تَبْرُزَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ
فَلَا تُصَلُّوْا حَتَّى تَغِيبَ » .

أَخْرَجَاهُ (٣) .

(٣٤٧٠) الحديث الثامن والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ مَوْلَى مَيْمُونَةَ قَالَ :

أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ بِالْبَلَاطِ (٤) ، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ . قُلْتُ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ

(١) البخاري ٣٠٥/٢ (٨٢٧) .

(٢) مسلم ٢٠٩٧/٤ (٢٧٣٩) .

(٣) المسند ٢٢٦/٨ (٤٦١٢) ، والبخاري ٥٨/٢ (٥٨٢) ومن طريق هشام أخرجه مسلم ٥٦٧/١ (٨٢٨) .

(٤) البلاط : موضع بالمدينة .

مع الناس؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تُصَلُّوا صلاةً في يوم مرتين »^(١) .

(٣٤٧١) الحديث التاسع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابن ثُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو دَهْقَانَ قَالَ :

كنت جالساً عند عبد الله بن عمر ، فقال : أتى رسول الله ﷺ ضيفاً ، فقال لبلال :
ائتنا بطعام ، فذهب بلال فأبدل صاعين من تمر بصاع من تمر جيد ، وكان تمرهم دُونَاً ،
فأعجب النبي ﷺ التمر ، فقال النبي ﷺ : « من أين هذا التمر؟ » فأخبره أنه أبدل صاعاً
بصاعين . فقال رسول الله ﷺ : « رُدُّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا »^(٢) .

(٣٤٧٢) الحديث الثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ

عبيد الله قال : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » [المطففين : ٦] : « يَقُومُ فِي
رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » .

أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٣٤٧٣) الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة: وَبِهِ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ يُصَلِّي إِلَيْهَا .

أَخْرَجَاهُ^(٤) .

(٣٤٧٤) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة: وَبِهِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

(١) المسند ٣١٥/٨ (٤٦٨٩) ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عمرو بن شعيب فمن رجال أصحاب السنن ، وهو
حسن الحديث . وأخرجه النسائي ١١٤/٢ . ومن طرق عن حسين المعلم أخرجه أبو داود ١٥٨/١ (٥٧٩) ،
وصححه ابن خزيمة ٦٩/٣ (١٦٤١) ، وابن حبان ١٥٥/٦ (٢٣٩٦) . قال ابن حبان : عمرو بن شعيب في
نفسه ثقة ، يُخْتَجُّ بخبره إذا روى عن غير أبيه . وصحَّح الحديث الألباني والمحققون .

(٢) المسند ٣٥٣/٨ (٤٧٢٨) ، وأبو يعلى ٧٢/١٠ (٥٧١٠) . قال الهيثمي ١١٥/٤ : رجال أحمد ثقات . وقد
حسن محققو المسندين إسناده الحديث لأن رجاله رجال الصحيح ، غير أبي دهقانه ، فهو في عداد
المجهولين ، وثقه ابن حبان .

(٣) المسند ٢٢٩/٨ (٤٦١٣) ، ومسلم ٢٩١٥/٤ (٢٨٦٢) . ومن طريق نافع في البخاري ٦٩٦/٨ (٤٩٣٨) .

(٤) المسند ٢٣٠/٨ (٤٦١٤) ، والبخاري ٥٧٥/١ (٤٩٨) . ومن طريق عبيد الله عند مسلم ٣٥٩/١ (٥٠١) .

أخرجاه (١) .

(٣٤٧٥) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة: حدثنا مسلم قال : حدثني الحكم

ابن موسى أبو صالح قال : حدثنا شعيب بن إسحاق قال : أخبرنا عبيد الله عن نافع أن عبد الله بن عمر أخبره :

أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحجر أرضِ ثمود فاستقوا من آبارها ، وعَجَنوا به العجين ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يُهْرِيقُوا ما استقوا ، وَيَعْلِفُوا الإِبِلَ العَجِينَ ، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تَرُدُّها الناقة .

أخرجاه (٢) .

(٣٤٧٦) الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة: حدثنا مسلم قال : حدثنا زهير بن

حرب قال : أخبرني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يقرأ القرآن ، فيقرأ سورة فيها سجدة ، فيسجد ونسجد معه ، حتى ما يَجِدُ بعضنا موضعاً لمكان جَبْهَتِهِ .

أخرجاه (٣) .

(٣٤٧٧) الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة: حدثنا مسلم قال : حدثنا يحيى

ابن يحيى قال : قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «إن العبد إذا نصَحَ لسيِّده ، وأحسنَ عبادةَ ربِّه ، فله أجره مرتين» .
أخرجاه (٤) .

(٣٤٧٨) الحديث السادس والثلاثون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يعلى

ابن عُبيد قال : حدثنا محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر قال

(١) المسند ٢٣١/٨ (٤٦١٥) ، والبخاري ٥٦٦/٢ (١٠٨٧) ، ومسلم ٩٧٥/٢ (١٣٣٨) .

(٢) مسلم ٢٢٨٦/٤ (٢٩٨١) ، ومن طريق عبيد الله أخرجه البخاري ٣٧٨/٦ (٣٣٧٩) .

(٣) مسلم ٤٠٥/١ (٥٧٥) . ومن طريق يحيى في البخاري ٥٥٦/١ (١٠٧٥) ، وأحمد ٢٩٥/٨ (٤٦٦٩) .

(٤) مسلم ١٢٨٤/٣ (١٦٦٤) ، ومن طريق مالك أخرجه البخاري ٧٥/٥ (٢٥٤٦) ، ومن طريق عبيد الله في

المسند ٣٠٠/٨ (٤٦٧٣) .

قال رسول الله ﷺ : «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْرِهِ»^(١) .

(٣٤٧٩) الحديث السابع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْخَيْلُ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

أَخْرَجَاهُ^(٢) .

(٣٤٨٠) الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة: وَبِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلَاثًا وَيَمْشِي أَرْبَعًا ، وَيَزْعَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَفْعَلُهُ ، وَكَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ

الرُّكْنَيْنِ . قَالَ : إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي بَيْنَهُمَا لِيَكُونَ أَيْسَرُ لَاسْتِلامِهِ .

أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٣٤٨١) الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَشِيمٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ :

خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ ، فَمَرَرْنَا بِفَتَيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ نَصَبُوا طَيْرًا يَرْمُونَهُ ، وَقَدْ جَعَلُوا

لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ . قَالَ : فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ

هَذَا؟ لَعَنَّ اللَّهَ مَنْ فَعَلَ هَذَا . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَّ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا مِنَ الرُّوحِ غَرَضًا .

أَخْرَجَاهُ^(٤) .

(٣٤٨٢) الحديث الأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

(١) المسند ٣٦٢/٨ (٤٧٤١) ، وصححه ابن خزيمة ١٦٠/٣ (١٨١٩) ، وابن حبان ٣٢/٧ (٢٧٩٢) . ومن طرق

عن ابن إسحق أخرجه أبوداود ٢٩٢/١ (١١٩) ، والترمذي ٤٠٤ (٥٢٦) وقال : حسن صحيح . وصحح الحاكم إسناده على شرط مسلم ٢٩١/١ ، ووافقه الذهبي . وقال البيهقي في السنن ٢٣٧/٣ : لا يثبت رفع هذا الحديث . وقد فصل محققو المسند الكلام فيه ، وضعفوا رفعه ، وصححوا أن يكون من كلام ابن عمر ، ونقلوا أقوالاً في ذلك .

(٢) المسند ٢٣٢/٨ (٤٦١٦) ، والبخاري ٦٣٣/٦ (٣٦٤٤) ، ومسلم ١٤٩٣/٣ (١٨١٧) .

(٣) المسند ٢٣٤/٨ (٤٦١٨) . ومن طريق عبيد الله أخرجه البخاري ٤٧٧/٣ (١٦١٧) ، ومسلم ٩٢٠/٢ (١٢٦١) الرمل والمشي . والمشي بين الركنين ليكون أيسر لاستلامه ، في البخاري ٤٧١/٣ (١٦٠٦) من طريق يحيى .

(٤) المسند ٤١٨/٩ (٥٥٨٧) ، ومسلم ١٥٥٠/٣ (١٩٥٨) ومن طريق أبي بشر ، جعفر بن إياس ، أخرجه البخاري ٦٤٣/٩ (٥٥١٥) .

أتى رسول الله ﷺ رجلٌ فقال : يا رسول الله ، إني أذنبْتُ ذنباً كبيراً ، فهل لي توبة؟ فقال له رسول الله ﷺ : «ألك والدان؟» قال : لا . قال : «فلك خالة؟» قال : نعم . فقال رسول الله ﷺ : «فَبَرِّها إذن» (١) .

(٣٤٨٣) الحديث الحادي والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا عُبَيْد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل مكة دخل من الثَّنيَّة العُلْيَا ، وإذا خرج خرج من الثَّنيَّة السفلى . أخرجاه (٢) .

(٣٤٨٤) الحديث الثاني والأربعون بعد المائة: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثني محمد بن رافع قال : حدَّثني سُرَيْج قال : حدَّثنا فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً ، فحال كُفَّار قريش بينه وبين البيت ، فنحرَ هَذْيَه ، وحلق رأسه بالحديبية ، وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل ، ولا يحمل سلاحاً عليهم ، إلَّا سيوفاً ، ولا يُقيم بها إلَّا ما أحبُّوا . فاعتمر من العام المقبل ، فدخلها كما كان صالحهم ، فلما أن أقام بها ثلاثاً أمره أن يخرج فخرج . انفراد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٤٨٥) الحديث الثالث والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا وكيع قال : حدَّثنا العُمَرِيُّ عن نافع عن ابن عمر : أن النبي ﷺ أَلْحَدَ له لَحْدٌ (٤) .

(١) المسند ٢٤١/٨ (٤٦٢٤) . وإسناده صحيح . وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ١٥٥/٤ ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحه ابن حبان ١٧٧/٢ (٤٣٥) .

(٢) المسند ٢٤٢/٨ (٤٦٢٥) . ومن طريق عبيد الله أخرجه البخاري ٤٣٦/٣ (١٥٧٦) وينظر (١٥٧٥) ، ومسلم ٩١٨/٢ (١٢٥٧) .

(٣) البخاري ٤٩٩/٧ (٤٢٥٢) .

(٤) المسند ٣٨٠/٨ (٤٧٦٢) . وإسناده ضعيف : عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، ضعفه ، رغم رواية مسلم وأصحاب السنن له . قال الهيثمي عن الحديث ٤٥/٣ : رجاله رجال الصحيح .

وقد روى مسلم عن سعد : الحدوا لي لحداً ، وانصبوا عليّ اللَّبَنَ كما صنَّع برسول الله ﷺ . الجمع ٣٩٦/١ (٢٠٥) .

(٣٤٨٦) الحديث الرابع والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال :

حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان الأحمر عن ابن عمر قال :

سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يُطَلِّق امرأته ثلاثاً فيتزوجها آخر ، فيغلق الباب ويُرخي السُّتر ، ثم يطلقها قبل أن يدخلَ بها ، هل تحِلُّ للأول؟ قال : « لا ، حتى يذوق العُسيلة » (١) .

(٣٤٨٧) الحديث الخامس والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثنا الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير عن عون بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عمر قال :

بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ ، إذ قال رجلٌ في القوم : الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بُكْرَةً وأصيلاً . فقال رسول الله ﷺ : « من القائل كذا وكذا؟ » فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله . قال : « عَجِبْتُ لها ، فَنَحَتْ لها أبواب السماء » .

قال ابن عمر : فما تركتهن منذ سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول ذلك .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٤٨٨) الحديث السادس والأربعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا

إسماعيل عن أيوب عن نافع قال :

كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ، فإذا انتهى إلى ذي طوىّ بات به حتى يصبح ، ثم يصلي الغداة ويغتسل ، ويُحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعله ، ثم يدخل مكة ضُحًى ، فيأتي البيت فيستلم الحجر ، ويقول : بسم الله ، والله أكبر ، ثم يَرْمُلُ ثلاثة أطواف ، يمشي ما بين الركنين ، فإذا أتى على الحجر استلمه ، وكَبَّرَ أربعة أطواف مشياً ، ثم يأتي المقام فيصلي ركعتين ، ثم يرجع إلى الحجر فيستلمه ، ثم يخرج إلى الصفا من الباب الأعظم ، فيقوم عليه فيكَبِّرُ سبع مرات ، ثلاثاً يكَبِّرُ ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له المُلْكُ وله الحمد ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير .

(١) المسند ٣٩٣/٨ (٤٧٧٦) والنسائي ١٤٩/٢ . ورزين بن سليمان أو سليمان بن رزين ، لا يعرف ، مجهول .

الميزان ٤٨/٢ ، والتقريب ١٧٤/١ . وقد صحَّ الحديث عن عائشة عند الشيخين - الجمع ٣١/٤ (٣١٥٦) .

(٢) المسند ٢٤٥/٨ (٤٦٢٧) ، ومسلم ٤٢٠/١ (٦٠١) .

أخرجاه (١) .

(٣٤٨٩) الحديث السابع والأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ عَسْبِ الْفَحْلِ .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٤٩٠) الحديث الثامن والأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَ فِي
وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٌ » .

أخرجاه (٣) .

(٣٤٩١) الحديث التاسع والأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ :

بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءِ الْغَدَاةِ ، إِذْ جَاءَ جَاءٌ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ
عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ ، وَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ . فَاسْتَقْبَلُوهَا وَاسْتَدَارُوا فَتَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

أخرجاه (٤) .

(٣٤٩٢) الحديث الخمسون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

(١) المسند ٢٤٧/٨ (٤٦٢٨) . وإسناده صحيح . وقد أخرج المبييت بذي طوى البخاري ٤٣٥/٣ (١٥٧٣) بهذا

الإسناد ، وينظر ٤١٢/٣ (١٥٥٣) ، ومسلم ٩١٩/٢ (١٢٥٩) من طريق أيوب وغيره .

(٢) المسند ٢٥٠/٨ (٤٦٣٠) ، والبخاري ٤٦١/٤ (٢٢٨٤) .

(٣) المسند ٢٦١/٨ (٤٦٣٨) ، ومسلم ٧٢٠/٢ (١٠٤٠) . وأخرجه البخاري ٣٣٨/٣ (١٤٧٤) من طريق حمزة بن عبد الله .

وعلقه بعد الحديث (١٤٧٥) : وقال مَعْلَى : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ النِّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ...

(٤) المسند ٢٢٦/٨ (٤٦٤٢) ، والبخاري ١٧٣/٨ (٤٤٨٨) . وأخرجه مسلم ٣٧٥/١ (٥٢٦) من طريق عبد الله

ابن دينار .

انفرد بإخراجه مسلم^(١) .

(٣٤٩٣) الحديث الحادي والخمسون بعد المائة: وبه

قال رسول الله ﷺ : صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام .

انفرد بإخراجه مسلم^(٢) .

(٣٤٩٤) الحديث الثاني والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع

قال : حدثنا العُمري عن نافع عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ بعث ابن رَواحة إلى خيبرَ يخرُصُ عليهم ، ثم خيّرهم أن يأخذوا أو يردُّوا ، فقالوا : هذا الحقُّ ، بهذا قامتِ السماواتُ والأرضُ^(٣) .

(٣٤٩٥) الحديث الثالث والخمسون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع

قال : حدثنا حمّاد بن سلمة عن فرقد السَّبْخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر

أن النبي ﷺ كان يَدْهِنُ عند الإحرام بالزَّيت غير المُقَتَّت^(٤) .

(٣٤٩٦) الحديث الرابع والخمسون بعد المائة: حدثنا البخاري قال : حدثنا قتيبة

قال : حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد عن نافع :

أن ابن عمر ذكّر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل - وكان بدرياً - مَرِضَ في يوم جمعة ، فركبَ إليه بعد أن تعالى النهار واقتربتِ الجمعة ، وترك الجمعة .

انفرد بإخراجه البخاري^(٥) .

(١) المسند ٢٦٩/٨ (٤٦٤٥) ، ومسلم ١٥٨٧/٣ ، ١٥٨٨ ، (٢٠٠٣) .

(٢) المسند ٢٧٠/٨ (٤٦٤٦) ، ومسلم ١٠١٣/٢ (١٣٩٥) .

(٣) المسند ٣٨٧/٨ (٤٧٦٨) والعُمري ، عبد الله بن عمر ، ضعيف . قال الهيثمي ٧٩/٣ : رواه أحمد ، وفيه العمري ، وفيه كلام . وينظر ١٢٤/٤ .

(٤) المسند ٤٠٠/٨ (٤٧٨٣) وفرقد ضعيف ، وسائر رجاله ثقات . وأخرجه ابن ماجه ١٠٣٠/٢ (٣٠٨٣) ، والترمذي ٢٩٤/٣ (٩٦٢) . قال الترمذي : المُقَتَّت : المطيب . قال : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث فرقد السَّبْخي عن سعيد بن جبير ، وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السَّبْخي ، وروى عنه الناس . وضعّف الألباني ومحقّقو المسند إسناده الحديث ، وصحّح المحقّقون وقفه .

(٥) البخاري ٣٠٩/٧ (٣٩٩٠) .

(٣٤٩٧) الحديث الخامس والخمسون بعد المائة: حدَّثنا مسلم قال : حدَّثني

أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح قال : أخبرنا عبدالله بن وهب قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر :

أن رجلاً من الأعراب لقيَه بطريق مكة ، فسلمَ عليه عبدالله ، وحمله على حمار كان يركبُه ، وأعطاه عمامةً كانت على رأسه . قال ابن دينار : فقلْنَا له : أصلحك الله ، إنَّهم الأعرابُ ، وإنَّهم يرضون باليسير . فقال عبدالله : إنَّ أبا هذا كان ودًّا لعمر بن الخطاب ، وإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «إنَّ أبرَّ البرِّ صلةُ الوالدِ أهلَ ودِّ أبيه» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٤٩٨) الحديث السادس والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ : «الغادرُ يُرْفَعُ له لواءُ يومَ القيامةِ ، يقال : هذه غدره فلان بن فلان» . أخرجاه (٢) .

(٣٤٩٩) الحديث السابع والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

عن مالك قال : حدَّثنا زيد بن أسلم قال : سمعت ابن عمر يقول :

جاء رجلان من أهل المشرق إلى النبي ﷺ ، فخطبَا ، فعجِبَ النَّاسُ من بيانهما ، فقال الرسول ﷺ : «إن من البيان سحراً» . انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٥٠٠) الحديث الثامن والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

ابن سعيد عن عبيدالله قال : أخبرنا نافع عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «أحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى» . أخرجاه (٤) .

(١) مسلم ١٩٧٩/٤ (٢٥٥٢) .

(٢) المسند ٢٧٢/٨ (٤٦٤٨) ، والبخاري ٥٦٣/١٠ (٦١٧٧) ، ومسلم ١٣٥٩/٣ (١٧٣٥) .

(٣) المسند ٢٧٥/٨ (٤٦٥١) . ومن طريق مالك أخرجه البخاري ٢٣٧/١٠ (٥٧٦٧) .

(٤) المسند ٢٧٩/٨ (٤٦٥٤) ، ومسلم ٢٢٢/١ (٢٥٩) . وهو في البخاري ٣٥١/١٠ (٥٨٩٣) من طريق

عبيدالله ابن عمر .

(٣٥٠١) الحديث التاسع والخمسون بعد المائة: وبالإسناد

قال رسول الله ﷺ : «يرحمُ الله المُحَلِّقِينَ» قالوا : يا رسول الله ، والمُقَصِّرِينَ؟ قال :
«يرحم الله المُحَلِّقِينَ» قال في الرابعة : «والمقَصِّرِينَ» .
أخرجاه (١) .

(٣٥٠٢) الحديث الستون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ :

أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو
أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ؟ فَقَالَ : «إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا فَلَا
يُفَارِقُكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ» (٢) .

(٣٥٠٣) الحديث الحادي والستون بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ
عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «خَرَجَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ ، فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ ،
فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ .

فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَتْ لِي أَبْوَانُ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرَجُ فَأَرْعَى ، ثُمَّ أَجِيءُ
فَأَحْلُبُ ، فَأَجِيءُ بِالْحِلَابِ (٣) فَأَتِي بِهِ أَبِي ، فَيَشْرِيَانِ ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَامْرَأَتِي ،
فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً ، فَجِئْتُ إِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ : فَكِرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ (٤)
عِنْدَ رِجْلِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبَهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ
ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجْ عَنَّا قُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ : فَفُرجَ عَنْهُمْ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحَبُّ امْرَأَةٍ مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا

(١) المسند ٢٨١/٤ (٤٦٥٧) . ومن طريق عُبيد الله أخرجه مسلم ٩٤٦/٢ (١٣٠١) . ومن طريق نافع أخرجه
البخاري ٥٦١/٣ (١٧٢٧) .

(٢) المسند ٤٨٩/٨ (٤٨٨٣) . ومن طريق سَمَاكٍ أخرجه النسائي ٢٨٢/٧ ، وابن ماجه ٧٦٠/٢ (٢٢٦٢) ،
وبنحوه أخرجه أبوداود من طريق إسرائيل ٢٥٠/٣ (٣٣٥٥) . وقد ضَعَفَ الألباني الحديث . وقال محققو
المسند : إسناده ضعيف لانفراد سَمَاكٍ بن حرب برفعه ... وروى موقوفاً ، وهو الصحيح .

(٣) الحِلَاب : الإِنَاء الذي يُحْلَبُ فِيهِ .

(٤) يَتَضَاغُونَ : يَصِيحُونَ وَيَصْرُخُونَ .

يُحِبُّ الرجلُ النساءَ ، فقالت : لا تنال ذلك منها حتى تُعطيها مائة دينار ، فسعيتُ حتى جمعتها . فلما قعدتُ بين رجلَيْها قالت : اتَّقِ الله ، ولا تَفُضَّ الخاتمَ إلَّا بحَقِّه ، فقمْتُ وتركتُها . فإن كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاء وجهك فافْرُجْ عَنَّا فرجة . قال : ففَرَجَ عنهم الثلثين .

وقال الآخر : اللهم ، إن كنتَ تعلمُ أني استأجرتُ أجيئاً بفرق (١) من ذرة ، فأعطيته ، وأبى ذلك أن يأخذ ، فعمدتُ إلى ذلك الفرقَ فزرعته ، حتى اشتريتُ منه بقرأ وراعيها ، ثم جاء فقال : يا عبدالله ، أعطني حَقِّي . فقلت : انطلقْ إلى تلك البقر وراعيها ، فإنها لك ، فقال : أتستهزئُ بي؟ فقلت : ما أستهزئُ بك ، ولكنها لك . اللهم إن كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاء وجهك فافْرُجْ عَنَّا . فكشِفَ عنهم .
أخرجاه (٢) .

(٣٥٠٤) الحديث الثاني والستون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن عبيدالله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر قال :
قال رسول الله ﷺ : « ما منكم أحدٌ إلَّا يُعرَضَ عليه مَقْعَدُهُ بالغداة والعشي ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، يقال : هذا مَقْعَدُكَ حتى تُبعثَ إليه » .
أخرجاه (٣) .

(٣٥٠٥) الحديث الثالث والستون بعد المائة: وبالإسناد قال :
قال رسول الله ﷺ : « لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه فيجلس فيه ، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا » .
أخرجاه (٤) .

(١) الفرق : إناء يسع ثلاثة أصع .

(٢) البخاري ٤٠٨/٤ (٢٢١٥) . وله فيه طرق آخر ، وتختلف الروايات في بعض الألفاظ . ومن طريق أبي عاصم أخرجه مسلم ، وله طرق آخر ٢٠٩٩/٤ ، ٢١٠٠ (٢٧٤٣) . ومن طريق سالم ونافع عن ابن عمر أخرجه أحمد ١٨٤ ، ١٨٠/١٠ (٥٩٧٣) ، (٥٩٧٤) .

(٣) المسند ٢٨٣/٨ (٤٦٥٨) . وعن نافع أخرجه البخاري ٢٤٣/٣ (١٣٧٩) ومسلم ٢١٩٩/٤ (٢٨٦٦) .

(٤) المسند ٢٨٤/٨ (٤٦٥٩) ، ومسلم ٧١٤/٤ (٢١٧٧) ، وفي البخاري ٦٢/١١ (٦٢٧٠) من طريق عبيدالله .

(٣٥٠٦) الحديث الرابع والستون بعد المائة: وبه قال :

صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ قبل الظهر سجدتين ، وبعدها سجدتين ، وبعد المغرب سجدتين ، وبعد العشاء سجدتين ، وبعد الجمعة سجدتين . فأما الجمعة والمغرب في بيته .

قال : وأخبرتني أختي حفصة : أنه كان يصلي سجدتين خفيفتين إذا طلع الفجر .
قال : وكانت ساعة لا أدخلُ على النبي ﷺ فيها .
أخرجاه (١) .

(٣٥٠٧) الحديث الخامس والستون بعد المائة: وبالإسناد عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أَحَدٍ وهو ابن أربع عشرة فلم يُعْزَهِ ، ثم عَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وهو ابن خمس عشرة فأجازَه .
أخرجاه (٢) .

(٣٥٠٨) الحديث السادس والستون بعد المائة: وبالإسناد عن ابن عمر :

أنه عمر سأل رسول الله ﷺ : أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال : «نعم ، إذا توضأ» .
أخرجاه (٣) .

(٣٥٠٩) الحديث السابع والستون بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :
إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ جُنَّاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا ، يَقُولُونَ : يَا فُلَانُ ، أَشْفَعُ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَلِكَ يَوْمُ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .
انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(١) المسند ٢٨٥/٨ (٤٦٦٠) ، والبخاري ٥٠/٣ (١١٧٢) ، ومسلم ٥٠٤/١ (٧٢٩) .

(٢) المسند ٢٨٧/٨ (٤٦٦١) ، والبخاري ٣٩٢/٧ (٤٠٩٧) . ومن طريق عُبيد الله أخرجه مسلم ١٤٩/٣ (١٨٦٨) .

(٣) المسند ٢٨٨/٨ (٤٦٦٢) ، ومسلم ٢٤٨/١ (٣٠٦) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٣٩٢/١ (٢٨٧) .

(٤) البخاري ٣٩٩/٨ (٤٧١٨) .

(٣٥١٠) الحديث الثامن والستون بعد المائة: حدَّثنا مسلم قال : حدَّثنا أبو الطاهر

قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه :

أن رسول الله ﷺ كان يُعطي عمرَ العطاء ، فيقول له ، أعطه يا رسول الله أفقرَ إليه مني . فقال له رسول الله ﷺ : « خُذْهُ فَتَمَوِّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ ، وما جاءك من هذا المال وأنت غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائل ، فَخُذْهُ ، وما لا ، فلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ » .

قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسألُ أحداً شيئاً ولا يردُّ شيئاً أُعطيَه .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٥١١) الحديث التاسع والستون بعد المائة: حدَّثنا البخاري قال : حدَّثنا نصر

ابن علي قال : أخبرنا عبد الأعلى قال : حدَّثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « دخلت امرأة النارَ في هرةً ربطتها ، فلم تُطْعِمها ولم تدعها تأكلُ من خشاش الأرض » (٢) .

(٣٥١٢) الحديث السبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن

عبيد الله قال : حدَّثني نافع عن عبد الله بن عمر قال :

لعن رسول الله الواصلة ، والمُستوصلة ، والواشمة ، والمستوشمة .
أخرجاه (٣) .

(٣٥١٣) الحديث الحادي والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عبد الرزاق قال : حدَّثنا معمر عن إسماعيل بن ابن أمية عن نافع عن ابن عمر قال :

نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمدُ على يديه (٤) .

(١) مسلم ٧٢٣/٢ (١٠٤٥) . ومن طريق عمرو بن الحارث أخرجه أحمد ٣٦/١٠ (٥٧٤٨) .

(٢) البخاري ٣٥٦/٦ (٣٣١٨) ، ومسلم ٢٠٢٢/٤ (٢٢٤٢) .

(٣) المسند ٣٤٨/٨ (٤٧٢٤) ، والبخاري ٣٨٠/١٠ (٥٩٤٧) ، ومسلم ١٦٧٧/٣ (٢١٢٤) .

(٤) المسند ٤١٦/١٠ (٦٣٤٧) وإسناده صحيح ، ورجاله رجال الشيخين . وعن أحمد في أبي داود ٢٦٠/١ (٩٩٢) .

وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ٢٣٠/١ . وصحَّحه الألباني والمحققون .

(٣٥١٤) الحديث الثاني والسبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا هارون ابن معروف قال : حدثنا عبدالله بن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث عن عبدالرحمن ابن القاسم حدثه عن أبيه عن عبدالله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» . أخرجاه (١) .

(٣٥١٥) الحديث الثالث والسبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى عن عبيدالله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ مَثَلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا حَبَسَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» . انفراد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٥١٦) الحديث الرابع والسبعون بعد المائة: وبالإسناد عن ابن عمر قال : عن النبي ﷺ قال : «صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعَشْرِينَ» . أخرجاه (٣) .

(٣٥١٧) الحديث الخامس والسبعون بعد المائة: وبه قال : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَكَانَ يَجْعَلُ فِيهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ، فَرُمِيَ بِهِ ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ (٤) .

❖ طريق آخر:

حدثنا أحمد قال : حدثنا ابن نمير قال : حدثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ

(١) المسند ٢٠١/١٠ (٥٩٩٦) . ومن طريق ابن وهب أخرجه الشيخان : البخاري ٥٢٦/٢ (١٠٤٢) ، ومسلم ٦٣٠/٢ (٩١٤) .

(٢) المسند ٢٩١/٨ (٤٦٦٥) ، ومسلم ٥٤٤/١ (٧٨٩) .

(٣) المسند ٢٩٦/٨ (٤٦٧٠) ، ومسلم ٤٥٠/١ (٦٥٠) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٣١/٢ (٦٤٥) .

(٤) المسند ٣٠٥/٨ (٤٦٧٧) ، والبخاري ٣١٥/١٠ (٥٨٦٥) ، ومسلم ١٦٥٥/٣ (٢٠٩١) .

بعده ، ثم كان في يد عمر ، ثم كان في يد عثمان^(١) ، نَقَشَهُ : محمد رسول الله^(٢) .

الطريقان في الصحيحين .

(٣٥١٨) الحديث السادس والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» .

انفرد بإخراجه مسلم^(٣) .

(٣٥١٩) الحديث السابع والسبعون بعد المائة: وبه

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَائِمًا عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، فَقَالَ : «الْفِتْنَةُ

هَاهُنَا ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

أَخْرَجَاهُ^(٤) .

(٣٥٢٠) الحديث الثامن والسبعون بعد المائة: وبالإسناد عن ابن عمر قال :

لَمَّا مَاتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ حَتَّى أَكْفُنَهُ فِيهِ ، وَصَلُّ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ . فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَقَالَ : «أَذْنِي بِهِ» فَلَمَّا ذَهَبَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، قَالَ عُمَرُ : قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ . فَقَالَ : أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ : ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة : ٨٠] فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة : ٨٤] قَالَ : فَتَرَكْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .

أَخْرَجَاهُ^(٥) .

(٣٥٢١) الحديث التاسع والسبعون بعد المائة: وبه

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، فَقَالَ : «أَنْتَ جَمِيلَةٌ» .

(١) عند الشيخين : «حتى وقع منه في بئر أريس» .

(٢) المسند ٣٥٨/٨ (٤٧٣٤) ، والبخاري ٣٢٣/١٠ (٥٨٧٣) ، ومسلم ١٦٥٦/٣ (٢٠٩١) .

(٣) المسند ٣٠٦/٨ (٤٦٧٨) ، ومسلم ١٧٧٥/٤ (٢٢٦٥) .

(٤) المسند ٣٠٧/٨ (٤٦٧٩) ، ومسلم ٢٢٢٨/٤ (٢٩٠٥) ، وأخرجه البخاري ٢١٠/٦ (٣١٠٤) من طريق نافع .

(٥) المسند ٣٠٨/٨ (٤٦٨٠) ، والبخاري ١٣٨/٣ (١٢٦٩) ، ومسلم ١٨٦٥/٤ (٢٤٠٠) .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٥٢٢) الحديث الثمانون بعد المائة: حدثنا البخاري قال : حدثنا محمود بن غيلان ، قال : أخبرنا عبدالرزاق قال : أخبرني ابن جريج قال : أخبرني نافع قال : حدثنا عبدالله بن عمر

أن رسول الله ﷺ شَغِلَ عن صلاة العشاء ليلةً ، فأخَّرَهَا حتى رَقَدْنَا في المسجد ، ثم استيقظنا ، ثم رَقَدْنَا ، ثم استيقظنا . ثم خرج علينا النبي ﷺ ، ثم قال : «ليس أحدٌ من أهل الأرض يَنْتَظِرُ الصلاةَ غيرُكم» .

وكان ابن عمر لا يُبالي أقدَمَها أم أَخَّرَها إذا كان لا يخشى أن يغلبه النومُ عن وقتها ، وكان يرقد قبلها .

أخرجه (٢) .

(٣٥٢٣) الحديث الحادي والثمانون بعد المائة: وبالإسناد أن ابن عمر كان يقول :

كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ، ليس يُنادَى لها ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : اتَّخِذُوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى . وقال بعضهم : بل بوقاً مثل قرن اليهود . فقال عمر : أولاً تبعثون رجلاً يُنادي بالصلاة . فقال رسول الله ﷺ : «يا بلال ، قم فأذِّن» .

أخرجه (٣) .

(٣٥٢٤) الحديث الثاني والثمانون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى

عن سفيان قال : حدثني عبدالله بن دينار قال : سمعت ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «إذا أحدُكم قال لأخيه : يا كافر ، فقد باءَ بها أحدهما» .

(١) المسند ٣١٠/٨ (٤٦٨٢) ، ومسلم ١٦٨٦/٣ (٢١٣٩) من طريق الإمام أحمد وغيره عن يحيى .

(٢) البخاري ٥٠/٢ (٥٧٠) . ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد ٤٣٤/٩ (٥٦١١) ، ومن طريق ابن جريج في مسلم ٤٤٢/١ (٦٣٩) .

(٣) البخاري ٧٧/٢ (٦٠٤) . وعن عبدالرزاق وغيره عن ابن جريج أخرجه مسلم ٢٨٥/١ (٣٧٧) ، وأحمد ٤٢٥/١٠ (٦٣٥٧) .

أخرجاه (١) .

(٣٥٢٥) الحديث الثالث والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

عن مالك ، قال : حدَّثنا نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «من شَرِبَ الخمر في الدنيا ثم لم يَتُبْ منها ، حُرِمَها في الآخرة ، لم يُسَقَّها» .

أخرجاه (٢) .

(٣٥٢٦) الحديث الرابع والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

عن عُبَيْدِ اللَّهِ قال : أخبرني نافع عن ابن عمر

أن العَبَّاسَ استأذَنَ رسولَ الله ﷺ في أن يبيتَ بمَكَّةَ أَيَّامَ مِنِّي من أجل السقاية ، فرخصَ له .

أخرجاه (٣) .

(٣٥٢٧) الحديث الخامس والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

عن شعبة قال : حدَّثني سِمَاكُ بن حرب عن مُصْعَبِ بن سعد :

أن أناساً دخلوا على ابنِ عامر في مرضه ، فجعلوا يُثْنُونَ عليه ، فقال ابن عمر : أما إني لستُ بأغشَّهم لك ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «إن الله تبارك وتعالى لا يقبلُ صدقةً من غُلُولٍ ، ولا صلاةً بغير طهور» .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٣٥٢٨) الحديث السادس والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى

عن سفيان قال : حدَّثنا عبد الله بن دينار قال : سمعتُ عبد الله بن عمر :

(١) المسند ٣١٤/٨ (٤٦٨٧) ، ومن طريق عبد الله بن دينار أخرجه البخاري ٥١٤/١٠ (٦١٠٤) ، ومسلم ٧٩/١ (٦٠) .

(٢) المسند ٣١٧/٨ (٤٦٩٠) ، ومن طريق مالك أخرجه البخاري ٣٠/١٠ (٥٥٧٥) ، ومسلم ١٥٨٨/٣ (٢٠٠٣) .

(٣) المسند ٣١٨/٨ (٤٦٩١) . ومن طرق عن عُبَيْدِ اللَّهِ أخرجه البخاري ٤٩٠/٣ (١٦٣٤) ، ومسلم ٩٥٣/٢ (١٣١٥) .

(٤) المسند ٣٢٣/٨ (٤٧٠٠) . ومن طريق شعبة وغيره عن سِمَاكٍ أخرجه مسلم ٢٠٤/١ (٢٢٤) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَهْلَ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَالَ : «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ . وَإِيمَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ ، وَإِنْ ابْنَهُ هَذَا لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»
أَخْرَجَاهُ (١) .

(٣٥٢٩) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْثَمَانُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : وَبِالْإِسْنَادِ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَسْلَمُ سَالِمُهَا اللَّهُ ، وَغِفَارُ غَفَرِ اللَّهُ لَهَا ، وَغُصَيَّةُ غَصَّتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» .
أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٥٣٠) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْثَمَانُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ قَالَ :
كَانَ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَتْ عَمْرُ يَكْرَهُهَا ، فَقَالَ : طَلَّقْهَا ، فَأَبَيْتُ ، فَأَتَى عَمْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «أَطْعُ أَبَاكَ» (٣) .

(٣٥٣١) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْثَمَانُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ : حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ قَالَ : حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ «الْأَحْزَابِ» : «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ نُصَلِّي ، لَمْ يُرَدِّ مَنَا ذَلِكَ . فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ .
أَخْرَجَاهُ (٤) .

(١) الْمُسْنَدُ ٣٢٤/٨ (٤٧٠١) . وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ : الْبُخَارِيُّ ٨٦/٧ (٣٧٣٠) ، وَمُسْلِمٌ ١٨٨٤/٤ (٢٤٢٦) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣٢٦/٨ (٤٧٠٢) . وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ دِينَارٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١٩٥٣/٤ (٢٥١٨) ، وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو فِي مُسْلِمٍ ، وَالْبُخَارِيُّ ٥٤٢/٦ (٣٥١٣) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣٣٢/٨ (٤٧١١) . وَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ خَالَ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، صَدُوقٌ ، مِنْ رِجَالِ أَصْحَابِ السَّنَنِ ، وَسَائِرُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ . وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٢٣٥/٤ (٥١٣٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ ٦٧٥/١ (٢٠٨٨) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ١٦٩/٢ (٤٢٦) . وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ٤٩٤/٣ (١١٨٩) وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(٤) الْبُخَارِيُّ ٤٣٦/٢ (٩٤٦) ، وَمُسْلِمٌ ١٣٩١/٣ (١٧٧٠) .

(٣٥٣٢) الحديث التسعون بعد المائة: حدثنا البخاري قال : حدثنا أصبغ عن ابن

وهب قال : أخبرني عمرو عن سعيد بن الحارث الأنصاري عن عبدالله بن عمر قال :

اشتكى سعد بن عبادة شكوى له ، فأتاه النبي ﷺ مع عبدالرحمن بن عوف وسعد ابن أبي وقاص وعبدالله بن مسعود ، فلما دخل عليه وجده في غاشية أهله^(١) ، فقال : « قد قضى؟ » قالوا : لا يا رسول الله . فبكى النبي ﷺ ، فلما رأى القوم بكاء النبي ﷺ بكوا . فقال : « ألا تسمعون؟ إن الله لا يُعَذِّبُ بدمع العين ، ولا بحزن القلب ، ولكن يُعَذِّبُ بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم . وإن الميت يُعَذِّبُ ببكاء أهله عليه » . أخرجه (٢) .

(٣٥٣٣) الحديث الحادي والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى

عن مالك عن نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ : « إذا نُودي أحدكم إلى وليمة فليأتها » .

أخرجه (٣) .

(٣٥٣٤) الحديث الثاني والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى

عن عبيدالله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر :

أن عمر رأى حلة سِرياء - أو حرير تُباع ، فقال ﷺ : لو اشتريت هذه تلبسها يوم الجمعة أو للوفود . قال : « إنما يلبس هذه من لا خلاق له » قال : فأهدي إلى رسول الله ﷺ منها حُلل ، فبعث إلى عمر منها بحلة ، قال : سمعتُ منك تقول ما قلت وبعثت إلي بها! قال : « إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تكسوها » . أخرجه (٤) .

(٣٥٣٥) الحديث الثالث والتسعون بعد المائة: وبالإسناد

عن النبي ﷺ قال : « المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » .

(١) غاشية أهله : من يَعشونه للخدمة .

(٢) البخاري ١٧٥/٣ (١٣٠٤) ، ومن طريق ابن وهب أخرجه مسلم ٦٣٦/٢ (٩٢٤) .

(٣) المسند ٣٣٣/٨ (٤٧١٢) . ومن طريق مالك في البخاري ٢٤٠/٩ (٥١٧٣) ، ومسلم ١٠٥٢/٢ (١٤٢٩) .

(٤) المسند ٣٣٤/٨ (٤٧١٣) ، ومسلم ١٦٣٨/٣ (٢٠٦٨) ، ومن طريق نافع أخرجه البخاري ٣٧٣/٢ (٨٨٦) .

أخرجاه (١) .

(٣٥٣٦) الحديث الرابع والتسعون بعد المائة: وبه

عن النبي ﷺ قال: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» .
أخرجاه (٢) .

(٣٥٣٧) الحديث الخامس والتسعون بعد المائة: وبه

عن النبي ﷺ : أنه نهى يومَ خيبر عن لحومِ الحُمُرِ الأهلية .
أخرجاه (٣) .

(٣٥٣٨) الحديث السادس والتسعون بعد المائة: وبه قال :

واصلَ رسولُ الله ﷺ في رمضان فواصلَ الناسَ ، فقالوا : نَهَيْتَنَا عَنِ الْوِصَالِ وَأَنْتَ تَوَاصِلُ ! قال : «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى» .
أخرجاه (٤) .

(٣٥٣٩) الحديث السابع والتسعون بعد المائة: وبه

عن النبي ﷺ قال : «لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ» .
أخرجاه (٥) .

(٣٥٤٠) الحديث الثامن والتسعون بعد المائة: وبه

عن النبي ﷺ قال : «إِنْ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ» .

(١) المسند ٣٤٠/٨ (٤٧١٨) ، ومسلم ١٦١٣/٣ (٢٠٦٠) ومن طريق عُبيدالله أخرجه البخاري ٥٣٦/٩ (٥٣٩٤) .

(٢) المسند ٣٤٢/٨ (٤٧١٩) ، والبخاري ٣٣٠/٦ (٣٢٦٤) ، ومسلم ١٧١٣/٤ (٢٢٠٩) .

(٣) المسند ٣٤١/٨ (٤٧٢٠) ، والبخاري ٦٥٣/٩ (٥٥٢٢) ، وعن عُبيدالله في مسلم ١٥٣٨/٣ (٥٦١) .

(٤) المسند ٣٤٥/٨ (٤٧٢١) ، ومن طريق عُبيدالله أخرجه مسلم ٧٧٤/٢ (١١٠٢) . ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٣٩/٤ (١٩٢٢) .

(٥) المسند ٣٤٦/٨ (٤٧٢٢) ، ومسلم ١٠٣٢/٢ (١٤١٢) ، ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٩٨/٩ (٥١٤٢) .

أخرجاه (١) .

(٣٥٤١) الحديث التاسع والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الله

ابن نمير عن مالك بن مغول عن محمد بن سؤقة عن نافع عن ابن عمر :

إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ» مائة مرة (٢) .

(٣٥٤٢) الحديث المائتان: حدثنا أحمد قال : حدثنا ابن نمير قال : حدثنا فضيل

ابن غزوان عن نافع عن عبد الله بن عمر :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ ، فَوَجَدَ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَقَلَمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بِدَأْبِهَا . قَالَ : فَجَاءَ عَلِيٌّ فَرَأَاهَا مُهْتَمَةً ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَتْ : جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ . فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنْكَ جِثَّتْهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا . فَقَالَ : «وَمَا أَنَا وَالْدُّنْيَا ، وَمَا أَنَا وَالرَّقْمُ !» (٣) قَالَ : فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : فَقُلْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ فَقَالَ : «قُلْ لَهَا تُرْسِلُ بِهِ إِلَى بَنِي فُلَانٍ» .

انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٣٥٤٣) الحديث الحادي بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا ابن نمير قال :

حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ امْرَأَةً مُقْتَوْلَةً ، فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .
أخرجاه (٥) .

(١) المسند ٣٤٧/٨ (٤٧٢٣) ، والبخاري ٤٦٣/١١ (٦٥٧٧) ، ومسلم ١٧٩٧/٤ (٢٢٩٩) .

(٢) المسند ٣٥٠/٨ (٤٧٢٦) . ورجاله رجال الشيخين . وبهذا الإسناد أخرجه البخاري في الأدب المفرد

٣٢١/١ (٦١٨) . ومن طرق عن مالك بن مغول أخرجه أبو داود ٨٥/٢ (١٥١٦) ، وابن ماجه ١٢٥٣/٢

(٣٨١٤) ، والترمذي ٤٦١/٥ (٣٤٣٤) قال : حسن صحيح غريب . وصححه ابن حبان ٢٠٦/٣ (٩٢٧) من

طريق ابن سؤقة . وصححه الألباني والمحققون .

(٣) الرقم : الستر المخطط ، الملون .

(٤) المسند ٣٥١/٨ (٤٧٢٧) . ومن طريق فضيل أخرجه البخاري ٢٨٨/٥ (٢٦١٣) . وعبد الله بن نمير من رجال

الشيخين .

(٥) المسند ٣٦٠/٨ (٤٧٣٩) . ومن طريق عبيد الله في البخاري ١٤٨/٦ (٣٠١٥) ، ومسلم ١٣٦٤/٣ (١٧٤٤) .

(٣٥٤٤) الحديث الثاني بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ :

حَدَّثَنَا عبيد الله عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جدّه

أن رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»^(١) .

(٣٥٤٥) الحديث الثالث بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عاصم بن محمد عن أخيه عمر عن أبيه محمد بن زيد قال : قال : عبد الله بن عمر :

كُنَّا نَحْدُثُ بِحِجَّةِ الْوَدَاعِ وَلَا نَدْرِي أَنَّهُ الْوَدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَأُطْنِبَ فِي ذِكْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُنْذِرَهُ أُمَّتُهُ ، لَقَدْ أُنْذِرَهُ نُوحٌ أُمَّتُهُ ، وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ ، أَلَا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ ، فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرُ . أَلَا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرُ» .

أَخْرَجَاهُ^(٢) .

(٣٥٤٦) الحديث الرابع بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ

سفيان عن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ، حَتَّى قَتَلْنَا كَلْبَ امْرَأَةٍ جَاءَتْ مِنَ الْبَادِيَةِ .

أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٣٥٤٧) الحديث الخامس بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عُبَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

(١) المسند ٣٦٤/٨ (٤٧٤٢) . وإسناده صحيح ، قال الهيثمي ١٤٨/١ : رجال أحمد رجال الصحيح . وللحديث

شواهد صحيحة منها ما رواه الشيخان عن أبي هريرة ، وما رواه البخاري عن الزبير وعبد الله بن عمرو ، وما رواه

مسلم عن جابر : ينظر الجمع ١٦٤/٣ (٢٣٨٦) ، ١٨٤/١ (١٧٧) ، ٤٤٠/٣ (٢٩٤٨) ، ٤٦٣/٢ (١٧٩٨) .

(٢) المسند ٣٢٧/١٠ (٦١٨٥) . ومن طريق عمر بن محمد عن أبيه أخرجه البخاري ١٠٦/٨ (٤٤٠٢) . وقد

أخرج مسلم من طريق عبد الله بن عمر ٢٢٤٧/٤ (١٦٩) : «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرُ ، وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ

العين اليمنى» .

(٣) المسند ٣٦٦/٨ (٤٧٤٤) . ومن طريق إسماعيل ، ابن أمية ، أخرجه مسلم ١٢٠٠/٣ (١٥٧٠) . ومن طريق

نافع أخرجه البخاري الأمر بقتل الكلاب ، ثم ذكر المرأة ٣٦٠/٦ (٢٣٢٣) . وأبو داود الحفري ، عمر بن سعد ،

من رجال مسلم ، ثقة .

قال رسول الله ﷺ «لو يعلمُ الناسُ ما في الوَحدة ما سارَ أحدٌ بلبيلٍ أبداً» .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٥٤٨) الحديث السادس بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فَضِيلٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ ابْنِ عَمْرِو :
أَنَّهُ قَبْلَ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ (٢) .

(٣٥٤٩) الحديث السابع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ عَنْ مَوْرُقِ الْعِجْلِيِّ قَالَ :
قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍو : أَتُصَلِّي الصُّحَى؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : صَلَّاهَا عَمْرُ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ :
صَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَصَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ : لَا إِخَالَه .
انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٥٥٠) الحديث الثامن بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عَمْرٍو ، فَصَلَّيْنَا الْفَرِيضَةَ ، فَرَأَى بَعْضَ وَلَدِهِ يَتَطَوَّعُ ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو :
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُو وَعُثْمَانُ فِي السَّفَرِ ، فَلَمْ يُصَلُّوا قَبْلُهَا وَلَا بَعْدَهَا . قَالَ
ابْنُ عَمْرٍو : وَلَوْ تَطَوَّعْتُ لَأَتَمَمْتُ .
أَخْرَجَاهُ (٤) .

(٣٥٥١) الحديث التاسع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو

(١) المسند ٣٧١/٨ (٤٧٤٨) . ومن طريق عاصم بن محمد أخرجه البخاري ١٣٧/٦ (٢٩٩٨) . ومحمد بن عبيد
الطنافسي من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٣٧٢/٨ (٤٧٥٠) . ويزيد بن أبي زياد ضعيف . وأخرجه ابن ماجه ١٢٢١/٢ (٣٧٠٤) . وضعفه
الألباني . وضعفه محققو المسند إسناده .

(٣) المسند ٣٧٧/٨ (٤٧٥٨) . ومن طريق شعبة أخرجه البخاري ٥١/٣ (١١٧٥) .

(٤) المسند ٣٧٩/٨ (٤٧٦١) . ومن طريق عيسى بن حفص أخرجه مسلم ٤٩٧/١ (٦٨٩) . وبنحوه مختصراً
أخرجه البخاري ٥٧٧/٢ (١١٠٢) .

أن رسول الله ﷺ قرأ في الركعتين قبل الفجر ، والركعتين بعد المغرب ، بضعاً وعشرين مرة ، أو بضع عشرة مرة : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) .

(٣٥٥٢) الحديث العاشر بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال :

أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي فقال : «يا عبدالله ، كُنْ في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابر سبيل ، واغْدُدْ نفسك من الموتى» (٢) .

❖ طريق آخر:

حدثنا البخاري قال : حدثنا علي بن عبدالله قال : حدثنا محمد بن عبدالرحمن أبوالمندر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال : حدثني مجاهد عن عبدالله بن عمر قال :

أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال : «كُنْ في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابر سبيل» .

وكان ابن عمر يقول : إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٥٥٣) الحديث الحادي عشر بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع

قال : حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «مفاتيح الغيب خمس ، لا يعلمها إلا الله : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان : ٢٤] .

(١) المسند ٢٨١/٨ (٤٧٦٣) . وإسناده صحيح . وأخرجه النسائي ١٧٠/٢ من طريق أبي إسحق عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد . من طرق عن أبي إسحق عن مجاهد أخرجه الترمذي ٢٧٦/٢ (٤١٧) وحسنه ، وابن ماجه ٣٦٣/١ (١١٤٩) ، وابن حبان ٢١٢/٦ (٢٤٥٩) ، واقتصر على ذكر صلاة الفجر . وينظر تخريج المحققين له .

(٢) المسند ٢٨٣/٨ (٤٧٦٤) . وهو صحيح لغيره ، فليث بن أبي سليم ضعيف . ومن طريق سفيان أخرجه الترمذي ٤٩٠/٤ (٢٣٣٣) ، ومن طريق ليث أخرجه ابن ماجه ١٣٧٨/٢ (٤١١٤) . وينظر الطريق التالي .

(٣) البخاري ٢٣٣/١١ (٦٤١٦) .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٥٥٤) الحديث الثاني عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ أَسْمَائِكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٥٥٥) الحديث الثالث عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا عُدْوَى ، وَلَا طَيْرَةٌ ، وَلَا هَامَةٌ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرْبُ فَتَجْرَبُ الْإِبِلُ؟ قَالَ : «ذَلِكَ الْقَدَرُ» ، فَمَنْ أَجْرَبَ
الْأَوَّلُ؟ (٣) .

(٣٥٥٦) الحديث الرابع عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ الصُّورَةُ - يَعْنِي الْوَجْهَ .
انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٣٥٥٧) الحديث الخامس عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ
قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ سَالِمٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ
قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي : «اللَّهُمَّ إِنِّي

(١) المسند ٣٨٦/٨ (٤٧٦٦) . ومن طريق سفيان الثوري أخرجه البخاري ٥٢٤/٢ (١٠٣٩) .

(٢) المسند ٣٩١/٨ (٤٧٧٤) . وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، ولكنه متابع ، فقد

أخرجه مسلم عن عبد الله وعبيد الله بن عمر بن نافع ١٦٨٢/٣ (٢١٣٢) ، والثاني ثقة .

(٣) المسند ٣٩٢/٨ (٤٧٧٥) . وإسناده ضعيف لضعف أبي جناب ، يحيى بن أبي يحيى الكلبي . وبهذا الإسناد

أخرجه ابن ماجه ٣٤/١ (٨٦) . قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف . لكن للحديث شواهد صحيحة . ينظر

الصحيحة ٤١٢/٢ (٧٨٢) .

(٤) المسند ٣٩٦/٨ (٤٧٧٩) . ومن طريق حنظلة في البخاري ٦٧٠/٦ (٥٤٤١) .

أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي . اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي ، وَآمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي ، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي» قَالَ : يَعْنِي الْخَسْفُ (١) .

(٣٥٥٨) الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ النَّجْرَانِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِسَكْرَانٍ ، فَضْرَبَهُ الْحَدَّ ، قَالَ : «مَا شَرَابُكَ؟» قَالَ : الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ . قَالَ : «يَكْفِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ» (٢) .

(٣٥٥٩) الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي طُعْمَةَ مَوْلَاهُمَا وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَافِقِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لُعِنَتِ الْخَمْرُ عَلَى عَشْرَةِ وُجُوهِ : لُعِنَتِ الْخَمْرُ بَعِينِهَا ، وَشَارِبُهَا ، وَسَاقِيهَا ، وَبَاطِعُهَا ، وَمُبْتَاعُهَا ، وَعَاصِرُهَا ، وَمُعْتَصِرُهَا ، وَحَامِلُهَا ، وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ ، وَآكِلُ ثَمَرِهَا» (٣) .

(٣٥٦٠) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ :

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُوسَى عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ :

كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي يَحْلِفُ عَلَيْهَا : «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ» .

انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ (٤) .

(١) الْمُسْنَدُ ٤٠٣/٨ (٤٧٨٥) . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَبِهَذَا الْإِسْنَادَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ ٦٨١/٢

(١٢٠٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ ٣١٨/٤ (٥٠٧٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ ١٢٧٣/٣ (٣٨٧١) ، وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ عَلَى شَرْطِ

الشَّيْخَيْنِ ٥١٧/١ ، وَوَافَقَهُ النَّسَبِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ ٢٤١/٣ (٩٦١) ، وَالْأَلْبَانِيُّ وَالْمُحَقِّقُونَ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٤٠٤/٨ (٤٧٨٦) ، وَأَبُو يَعْلَى ١٥٩/١٠ (٥٧٨٣) وَفِيهِ النَّجْرَانِيُّ ، مُجْهُولٌ ، وَلِذَا ضَعُفَ إِسْنَادُهُ . يَنْظُرُ

الْمَجْمَعُ ٢٨١/٦ ، وَتَعْلِيقُ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِينَ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٤٠٥/٨ (٤٧٨٧) ، وَأَبُو دَاوُدَ ٣٢٦/٣ (٣٦٧٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ ١١٢١/٢ (٣٣٨٠) . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ،

وَصَحَّحَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ بِطَرَفِهِ وَشَوَاهِدِهِ . وَيَنْظُرُ مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٤٣١/٩ (٥٥٨٣) وَحَاشِيَةُ الْمُحَقِّقِ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤٠٦/٨ (٤٧٨٨) . وَمِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٥٢٣/١١ (٦٦٢٨) .

(٣٥٦١) الحديث التاسع عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ فِي ثَقِيفٍ مُبِيرًا وَكَذَّابًا» (١) .

(٣٥٦٢) الحديث العشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ انْتَفَى مِنْ وَلَدِهِ لِيَفْضَحَهُ فِي الدُّنْيَا فَضَحَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ ، قِصَاصٌ بِقِصَاصٍ» (٢) .

(٣٥٦٣) الحديث الحادي والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالْتَّخْفِيفِ ، وَإِنْ كَانَ لَيُؤْمِنُنَا بِهِ (بِالْإِصَافَاتِ) (٣) .

(٣٥٦٤) الحديث الثاني والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ عَنْ زَادَانَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ ، وَرَجُلٌ يُؤَدِّنُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ . وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ مُوَالِيهِ» (٤) .

(١) المسند ٤٠٨/٨ (٤٧٩٠) . والترمذي ٤/٤٣٢ (٢٢٢٠) من طريق شريك . قال الترمذي : يقال : الكَذَابُ : المختار بن أبي عُبَيْد ، والمُبِيرُ : الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ . قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ . . وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ ، وَصَحَّحَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ لغيره . وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . ينظر الجمع ٤/٢٧٥ (٣٥٢٨) .
(٢) المسند ٨/١٣ (٤٧٩٥) . وَجَعَلَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٥/١٨ رِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ . وَحَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ .

(٣) المسند ٨/١٥ (٤٧٩٦) . وَمِنْ طَرُقٍ عَنْ أَبِي أَبِي ذُئْبٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢/٩٥ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ ٣/٤٩ (١٦٠٦) ، وَابْنُ حَبَّانٍ ٥/١٢٥ (١٨١٧) . وَقَدْ حَسَّنَ الْأَلْبَانِيُّ وَمُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ ، فَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَدُوقٌ ، رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ ، وَسَائِرُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

(٤) المسند ٨/١٧ (٤٧٩٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ٤/٣١٢ (١٩٨٦) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ . وَأَبُو الْيَقْظَانَ اسْمُهُ عِثْمَانُ بْنُ قَيْسٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ عَمِيرٍ ، وَهُوَ أَشْهُرُ . وَضَعَفَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ ، وَضَعَفَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ لضعف أبي اليقظان .

(٣٥٦٥) الحديث الثالث والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّهُ قَالَ :

قال رسول الله ﷺ : « لَا عُمرَى ، وَلَا رُقْبَى ، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً أَوْ أَرْقَبَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ » (١) .

(٣٥٦٦) الحديث الرابع والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ الْقَاصُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ الصَّنْعَانِي أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ :

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنَ ، فَلْيَقْرَأْ : ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ و ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ ﴾ و ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ وَأَحْسِبْ أَنَّهُ قَالَ : « سُورَةُ هُودٍ » (٢) .

(٣٥٦٧) الحديث الخامس والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ حَسِينٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : لَمَّا تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ وَكَانَتْ تَحْتَ حُنَيْنِ بْنِ حِذَافَةَ ، لَقِيَ عَمْرُ عُثْمَانَ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : مَالِي فِي النِّسَاءِ حَاجَةٌ ، وَسَأَنْظُرُ ، فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ ، فَسَكَتَ ، فَوَجَدَ عَمْرُ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَطَبَهَا ، فَلَقِيَ عَمْرُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ فَرَدَّنِي ، وَإِنِّي عَرَضْتُهَا عَلَيْكَ فَسَكَتَ عَنِّي ، فَلَأَنَا عَلَيْكَ كُنْتُ أَشَدُّ غَضَباً مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ وَقَدْ رَدَّنِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَكَرَ مِنْ أَمْرِهَا وَكَانَ سَرّاً ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَفْشِيَ السِّرَّ .

(١) المسند ٥٠٧/٨ (٤٩٠٦) . والنسائي ٢٧٣/٥ . ثم رواه من طريق محمد بن بكر عن عطاء ، وقال : ولم يسمعه حبيب من ابن عمر . وأخرجه ابن ماجه ٧٩٦/٢ (٢٣٨٢) مقتصراً على الرقبي . قال ابن حجر ٢٤٠/٥ : رجاله ثقات ، لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر . وينظر تعليق محقق المسند . وقد صحَّ الحديث عند الشيخين عن جابر وأبي هريرة - الجمع ٣١٢/٢ (١٥٢٨) ، ١٩١/٣ (٢٤٢٦) . والعمرى : أن يهب إنسان آخر شيئاً مدّة عمره . والرقبي : مثله . ينظر الفتح ٢٣٨/٥ .

(٢) المسند ٤٢٣/٨ (٤٨٠٦) . والترمذي ٤٠٣/٥ (٣٣٣٣) ، وقال : حسن غريب . وصحَّح الحاكم إسناده ، ووافقه الذهبي ٥٧٦/٤ . وقال ابن حجر في الفتح ٦٩٥/٨ : حديث جيّد . وصحَّحه الألباني - الصحيحة ٦٩/٣ (١٠٨١) .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٥٦٨) الحديث السادس والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

يزيد قال : أخبرنا حسين بن ذكوان المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس أن ابن عمر وابن عباس :

رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : « لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يُعطيَ العطيَّةَ فيرجعَ فيها ، إلاَّ الوالدُ فيما يُعطي ولده . ومثْلُ الذي يُعطي العطيَّةَ ثم يرجع فيها كمثْل الكلب ، أكل حتى إذا شَبَعَ قاء ثم رَجَعَ في قيئه » (٢) .

(٣٥٦٩) الحديث السابع والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا هَمَّام

ابن يحيى عن قتادة عن أبي الصَّدِّيق الناجي عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : « إذا وَضَعْتُم مَوْتَاكُم في القبر فقولوا : بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ﷺ » (٣) .

(٣٥٧٠) الحديث الثامن والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا روح

قال : حدَّثنا ابن جُرَيْج قال : أخبرني موسى بن عقبة قال : حدَّثني سالم عن ابن عمر

عن رؤيا رسول الله ﷺ في أبي بكر وعمر ، قال : رأيتُ الناس قد اجتمعوا ، فقام أبو بكر فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْنِ وفي نَزْعِهِ ضَعْفٌ - والله يغفرُ له - ثم نَزَعَ عمرُ فاستحالت غَرْباً ، فما رأيتُ عبقرياً من الناس يَفْري فَرْيَهُ ، حتى ضربَ الناسَ بَعْطَنَ .

(١) المسند ٤٢٥/٨ (٤٨٠٧) . ومن طرق عن الزهري - وهي متابعة لرواية سفيان بن حسين - أخرجه البخاري ٣١٧/٧ (٤٠٠٥) ، ١٧٥/٩ ، ١٨٣ ، ٥١٢٢ ، ٥١٢٩ .

(٢) المسند ٤٢٧/٨ (٤٨١٠) . ورجاله رجال الصحيح ، عدا عمرو بن شعيب ، وحديثه عند أصحاب السنن ، وهو حسن الحديث . وأخرج الحديث من طرق عن حسين بن ذكوان المعلم ، أبو داود ٢٩١/٣ (٣٥٣٩) ، والترمذي ٥٩٣/٣ (١٢٩٩) وقال : حديث ابن عباس حسن صحيح . والنسائي ٢٦٥/٦ ، والحاكم ٤٦/٢ ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحه ابن حَبَّان ٥٢٤/١١ (٥١٢٣) والمحققون .

(٣) المسند ٤٢٩/٨ (٤٨١٢) وإسناده صحيح . ومن طرق عن هَمَّام أخرجه أبو داود ٢١٤/٣ (٣٢١٣) ، وأبو يعلى ١٢٩/١٠ (٥٧٥٥) ، وصحَّح الحاكم إسناده ٣٦٦/١ ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحه ابن حَبَّان ٣٧٦/٧ (٣١١٠) وذكر له المحققون طُرُقاً أخر صحيحة عن ابن عمر .

أخرجاه (١) .

(٣٥٧١) الحديث التاسع والعشرون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد

عن هَمَّام عن نافع عن ابن عمر :

أن عائشة أرادت أن تشتري بريدة ، فأبى أهلها أن يبيعوها إلا أن يكون لهم ولاؤها ، فذكرت ذلك عائشة للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : «اشترىها فأعتقها ، فإنما الولاء لمن أعطى الثمن» .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٥٧٢) الحديث الثلاثون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عفان قال :

حدَّثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا حميد عن بكر بن عبدالله عن ابن عمر أنه قال :

قدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ وأصحابُه مُهلِّينَ بالحجِّ ، فقال رسولُ الله ﷺ : «من شاء أن يجعلها عمرة ، إلا من كان معه الهدى» . قالوا : يا رسول الله ، أيروحُ أحدنا إلى منى وذكره يقطرُ منياً؟ قال : «نعم» . وسطعتِ المجامرُ ، وقدِمَ عليّ بن أبي طالب من اليمن ، فقال رسولُ الله ﷺ : «بِمَ أهَلَّلتُ؟» قال : أهَلَّلتُ بما أهلَّ به النبي ﷺ .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٥٧٣) الحديث الحادي والثلاثون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد

قال : أخبرنا سعيد بن زياد الشيباني قال : حدَّثنا زياد بن صُبَيْح الحنفي قال :

(١) المسند ٤٣٢/٨ (٤٨١٤) ورجاله رجال الصحيح . ومن طريق موسى أخرجه البخاري ٦٢٩/٦ (٣٦٣٣) ، ومسلم ١٨٦٢/٤ (٢٣٩٣) .

والذَنُوب : الذُكُو المملوءة . والغَرَب : الذُكُو العظيمة .

والعبقري : السيّد ، ذو المكانة العالية .

الفَرَى : القطع . والمعنى : لم أرَ من يعمل عمله .

والعَطَن : الموضوع الذي تستريح فيه الإبل بعد الشرب . والمعنى : شربوا فاستراحوا .

(٢) المسند ٤٦٣/٨ (٤٨٥٥) . ومن طريق هَمَّام وطرق آخر في البخاري ٣٧٠/٤ (٢١٥٦) وفيه الأَطراف . وهو في

مسلم ١١٤١/٢ (١٥٠٤) عن نافع عن ابن عمر عن عائشة . وينظر الجمع - مسند ابن عمر ٢٣٧/٢ (١٣٦٥) .

(٣) المسند ٤٣٧/٨ (٤٨٢٢) ومن طريق حميد أخرجه البخاري ٧٠/٨ (٤٣٥٣) . ومن فوق حميد ثقات ، رجال الصحيح .

كنت قائماً أصلي إلى البيت وشيخ إلى جانبي ، فأطلت الصلاة فوضعت يدي على خصرتي ، فضرب الشيخ صدري بيده ضربة لا يألو ، فقلت في نفسي : ما رآه مني؟ فأسرعت الانصراف فإذا غلام خلفه قاعد ، فقلت : من هذا الشيخ؟ قال : هذا عبدالله بن عمر ، فجلست حتى انصرف ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، ما رآك مني؟ قال : أنت هو؟ قلت : نعم . قال : ذاك الصُّلب في الصلاة ، وكان رسول الله ﷺ ينهي عنه (١) .

(٣٥٧٤) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا روح

قال : حدثنا زكريا بن إسحق قال : حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع عبدالله بن عمر يقول :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الشهرُ هكذا وهكذا» وقبض إبهامه في الثالثة . أخرجاه (٢) .

(٣٥٧٥) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبد الرزاق قال : أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر

أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ، ثم رجع فصلّى الظهر بمنى . أخرجاه (٣) .

(٣٥٧٦) الحديث الرابع والثلاثون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحق قال : حدثني عمر بن حُسين بن عبدالله - مولى آل حاطب ، عن نافع مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله قال :

توفي عثمان بن مظعون وترك ابنة له من خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص . قال : وأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون ، قال عبدالله : وهما خالاي ، قال : فخطبتُ إلى قدامة بن مظعون ابنة عثمان بن مظعون فزوجنيها ، ودخل المغيرة بن شعبة

(١) المسند ٤٥٧/٨ (٤٨٤٩) . ومن طريق سعيد بن زياد أخرجه النسائي ١٢٧/٢ ، وأبو داود ٢٣٧/١ (٩٠٣) . وصحّح الألباني الحديث ، وصحّحه محققو المسند لغيره ، لأن سعيداً وثق ، وسائر رجاله ثقات ، وذكروا شواهد .

(٢) المسند ٤٣٤/٨ (٤٨١٥) ، ومسلم ٧٦٠/٢ (١٠٨٠) ومن طريق آخر عن ابن عمر أخرجه البخاري ١١٩/٣ (١٩٠٨) .

(٣) المسند ٤٩٨/٨ (٤٨٩٨) ، ومسلم ٩٥٠/٢ (١٣٠٨) وبمعناه في البخاري ٥٦٧/٣ (١٧٣٢) . وينظر الجمع ٢٢٤/٢ (١٣٤٤) .

إلى أمّها فأرغَبها في المال ، فحطَّت إليه ، وحطَّت الجارية إلى هوى أمّها ، فأبيا ، حتى ارتفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ ، فقال قدامة بن مظعون : يا رسول الله ، ابنة أخي ، أوصى بها إليّ فزوّجْتُها ابنَ عَمَّتْها عبد الله بن عمر ، لم أقصّر بها في الصّلاح ولا في الكفّاءة ، ولكنها امرأة ، وإنما حطَّت إلى هوى أمّها . قال : فقال رسول الله ﷺ : «هي يتيمة ، ولا تُنكحُ إلّا بإذنِها» قال : فانتزَعَتْ والله مني بعد أن ملَكْتُها ، فزوّجوها المغيرة^(١) .

(٣٥٧٧) الحديث الخامس والثلاثون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا إسحق بن سليمان قال : سمعت حنظلة بن أبي سفيان الجمّحي قال : سمعتُ سالم بن عبد الله يقول : سمعتُ عبد الله بن عمر يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «لأن يمتلئ جوفُ أحدكم قيحاً خيرٌ له من أن يمتلئ شعراً» .

انفرد بإخراجه البخاري^(٢) .

(٣٥٧٨) الحديث السادس والثلاثون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عتاب وعلي بن إسحق عن عبد الله المبارك قال : أخبرنا يونس عن الزّهرى عن حمزة بن عبد الله عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «إذا أرادَ الله تعالى بقوم عذاباً أصابَ العذابُ من كان فيهم ، ثم بُعِثوا على أعمالهم» . أخرجه^(٣) .

(٣٥٧٩) الحديث السابع والثلاثون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا محمد بن جعفر قال : حدّثنا شعبة قال : سمعتُ الأعمش يحدث عن عيسى بن وثّاب عن ابن عمر

(١) المسند ٢٨٤/١٠ (٦١٣٦) . وقد حسنَ محققو المسند إسناده من أجل محمد بن إسحق . وتحدّثوا عن طريقه ومصادره .

(٢) المسند ٣١/٩ (٤٩٧٥) . ومن طريق حنظلة أخرجه البخاري ٥٤٨/١٠ (٦١٥٤) . وإسحق ثقة ، من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٣٩/٩ (٤٩٨٥) . ومن طريق عبد الله بن المبارك أخرجه الحديث البخاري ٦٠/١٣ (٧١٠٨) . وأخرجه مسلم ٢٢٠٦/٤ (٢٨٧٩) من طريق يونس . وشيخنا أحمد ثقتان .

عن النبي ﷺ أنه قال : «المؤمن الذي يُخالط الناس ويصبرُ على أذاهم ، أعظمُ أجراً من الذي لا يُخالطهم ولا يصبر على أذاهم» (١) .

(٣٥٨٠) الحديث الثامن والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ :
كَانَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُغَبِّنُ فِي الْبَيْعِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قُلْ :
لَا خِلَابَةَ» .

أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٥٨١) الحديث التاسع والثلاثون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ :
سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ . فَقَالَ : لَا بَأْسَ عَلَى أَحَدٍ يَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ .
قَالَ عِكْرِمَةُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ .
انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ (٣) .

♦ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ :
سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ : كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَرَّتَيْنِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ
عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ اعْتَمَرَ ثَلَاثَةَ سَوَى الْعُمْرَةِ الَّتِي قَرَنَهَا بِحُجَّةِ الْوُدَاعِ (٤) .

(١) المسند ٦٤/٩ (٥٠٢٢) . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين . ومن طريق شعبة أخرجه البخاري في
الأدب المفرد ٢٠٠/١ (٣٨٨) ، والترمذي ٥٧٢/٤ (٢٥٠٧) . ومن طريق الأعمش أخرجه ابن ماجه
١٣٣٨/٢ (٤٠٣٢) . وصححه الألباني والمحققون .

(٢) المسند ٧٣/٩ (٥٠٣٦) . ومن طريق شعبة أخرجه مسلم ١١٦٥/٣ (١٥٣٣) ، وأخرجه البخاري من طريق
عبدالله بن دينار ٣٣٧/٤ (٢١١٧) .

(٣) المسند ٩٣/٩ (٥٠٦٩) . ومن طريق ابن جريج أخرجه البخاري ٥٩٨/٣ (١٧٧٤) . ومحمد بن بكر من رجال
الشيخين .

(٤) المسند ٢٨٠/٩ (٥٣٨٣) . ومن طريق زهير أخرجه أبوداود ٢٥٠/٢ (١٩٩٢) . وقد ضعف الألباني الحديث .
وينظر تخريج محقق المسند .

وأورد البخاري أحاديث في : كم اعتمر النبي ﷺ ؟ ٥٩٩/٣ ، ٦٠٠ ، (١٧٨١٠١٧٧٥) . وينظر شرح ابن
حجر ، وتوفيقه بين الروايات المختلفة .

(٣٥٨٢) الحديث الأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الرحمن

عن سفيان عن منصور عن عبد الله بن مُرَّة عن ابن عمر قال :

نهى رسول الله ﷺ عن النَّذْر ، وقال : «إِنَّه لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ شَيْئاً ، وإنما يُسْتَخْرَجُ به من البخیل» .

أخرجه (١) .

(٣٥٨٣) الحديث الحادي والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عَفَّان قال : حدَّثنا أبو عوانة قال : حدَّثنا سليمان الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «من استعاذَ بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بالله فأعطوه ، ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه» (٢) .

(٣٥٨٤) الحديث الثاني والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عَفَّان

قال : حدَّثنا وَهَّيب قال : حدَّثنا موسى بن عقبة قال : أخبرني سالم أنه سمع عبد الله

يحدِّث عن رسول الله ﷺ : أنه لَقِيَ زيد بن عمرو بن نفيلَ بأسفلَ بَلَدَح ، وذلك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي ، فَقَدِمَ إليه رسول الله ﷺ سَفَرَةً فيها لحم ، فأبى أن يأكلَ منها ، ثم قال : إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ على أنصابكم ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مِمَّا ذَكَرَ اسم الله عليه .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٥٨٥) الحديث الثالث والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عبد الله بن الحارث عن ابن جُرَيْج قال : قال لي سليمان بن موسى : حدَّثنا نافع أن ابن عمر كان يقول :

(١) المسند ٢٠٨/٩ (٥٢٧٥) ، ومسلم ١٢٦١/٣ (١٦٣٩) . وأخرجه البخاري ٤٩٩/١١ (٦٦٠٨) من طريق سفيان الثوري .

(٢) المسند ٢٦٦/٩ (٥٣٦٥) . والبخاري في الأدب المفرد ١١٣/١ (٢١٦) ، وأبوداود ٣٢٨/٤ (٥١٠٩) ، والنسائي ٨٢/٥ ، وصحَّح الحاكم والذهبي إسناده ٤١٢/١ . وينظر الصحيحة ٥١٠/١ (٢٥٤) .

(٣) المسند ٢٦٩/٩ (٥٣٦٩) ، والبخاري ١٤٢/٧ (٣٨٢٦) من طريق موسى . ومن فوقه رجال الشيخين .

إن رسول الله ﷺ كان يقول : «أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وكونوا إخواناً كما أمركم الله عز وجل» (١) .

(٣٥٨٦) الحديث الرابع والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا حماد

ابن خالد الخياط عن عبد الله العُمري عن نافع عن ابن عمر

أن النبي ﷺ أقطع الزبير خُضْرَ فرسه (٢) بأرض يقال لها ثُرَيْر ، فأجرى الفرسَ حتى قام ، ثم رمى بسوطه فقال : «أعطوه حيث بلغ السَّوط» (٣) .

(٣٥٨٧) الحديث الخامس والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

عَفَّان قال : حدَّثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدَّثنا الحجاج قال : حدَّثني أبو مطر عن سالم عن أبيه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا سمع الرُّعدَ والصَّواعق قال : «اللهم لا تَقْتُلْنَا بغضبك ، ولا تُهْلِكْنَا بعذابك ، وعافنا قبل ذلك» (٤) .

(٣٥٨٨) الحديث السادس والأربعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا

محمد بن جعفر قال : حدَّثنا شعبة عن محمد بن أبي يعقوب قال : سمعت ابن أبي نُعم قال :

سمعتُ عبد الله بن عمر بن الخطاب وسأله رجل عن المُحْرَم يقتلُ الذباب ، فقال

(١) المسند ٤٨١/١٠ (٦٤٥٠) ومن طريق ابن جريج أخرجه ابن ماجة ١٠٨٣/٢ (٣٢٥٢) . قال البوصيري :

إسناده صحيح ، رجاله ثقات إن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى . وقد وَضَّحَ المحققون أن رواية

ابن ماجة وغيرها ليس فيها : قال لي سليمان ، فخشي من تدليس ابن جريج . وقد صحَّح الألباني الحديث

- ينظر الصحيحة ٣/٤ (١٥٠١) .

(٢) خُضْرَ الفرس : جريه .

(٣) المسند ٤٨٥/١٠ (٦٤٥٨) . ومن طريق الإمام أحمد أخرجه أبوداود ١٧٧/٣ (٣٠٧٢) ، والطبراني في الكبير

٢٧٨/١٢ (١٣٣٥٢) . وضعف الألباني والمحققون إسناده . لأن عبد الله بن عمر العمري ضعيف .

(٤) المسند ٤٧/١٠ (٥٧٦٣) . ومن طريق عبد الواحد بن زياد أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٨٠/١

(٧٢١) ، والترمذي ٤٦٩/٥ (٣٤٥٠) قال الترمذي : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ،

وأبو يعلى ٣٨٠/٩ (٥٥٠٧) . ومن طريق عَفَّان صحَّح الحاكم إسناده ، ووافقه الذهبي ٢٨٦/٤ . ولضعف

حجَّاج بن أُرطاة ، وجهالة حال أبي مطر ، ضعَّف محققو المسند إسناده ، وجعله الألباني في الأحاديث

الضعيفة ١٤٦/٣ (١٠٤٢) .

عبدالله : أهل العراق يسألون عن الذُّباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ ! وقد قال رسول الله ﷺ : «هما رِيحانَتاي من الدُّنيا» .

انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٥٨٩) الحديث السابع والأربعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمَنْبَرِ : «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ» [الزمر : ٦٧] . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَكَذَا بِيَدِهِ وَيُحَرِّكُهَا ، يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرُ : «يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ : أَنَا الْجَبَّارُ ، أَنَا الْمَتَكَبِّرُ ، أَنَا الْمَلِكُ ، أَنَا الْعَزِيزُ ، أَنَا الْكَرِيمُ» فَرَجَفَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا : لَيَخِرُّنَّ بِهِ .

أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٥٩٠) الحديث الثامن والأربعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا بِهِزُ وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا

هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ :

كَنتُ أَخْذُ أَخَا ابْنِ عَمْرٍ ، إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ فِي

النَّجْوَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ ،

وَيَسْتَرْهُ مِنَ النَّاسِ ، وَيَقْرَأُ بِذَنُونِهِ ، وَيَقُولُ لَهُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ

ذَنْبَ كَذَا؟ حَتَّى إِذَا قَرَأَهُ بِذَنُونِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتَهَا

عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكَفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ

(فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) .

(١) المسند ٤٠٢/٩ (٥٥٦٨) ، والبخاري ٩٥/٧ (٣٧٥٣) .

(٢) المسند ٣٠٤/٩ (٥٤١٤) ، وإسناده صحيح . من طريق عبيدالله بن مقسم أخرجه مسلم ٢١٤٨/٤ (٢٢٧٨) .

وأخرجه بنحوه مختصراً البخاري عن ابن عمر ٣٩٣/١٣ (٧٤١٣، ٧٤١٢) .

أخبرناه (١) .

(٣٥٩١) الحديث التاسع والأربعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن خالد قال : حدثنا عبد الله بن الحارث عن عبد الله ابن عمر :

أنه أمر رجلاً إذا أخذ مَضْجَعَهُ قال : «اللهم إِنَّكَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا ، لك مماتها ومَحْيَاهَا ، إن أحييتَها فاحفظْها ، وإن أمتَّها فاغفرْ لها . اللهم أسألك العافية» .

فقال رجل : سمعت هذا من عمر؟ فقال : ممَّن خيرٌ من عمر ، من رسول الله ﷺ .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٥٩٢) الحديث الخمسون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا عبد الملك

ابن عمرو قال : حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال :
دخلتُ مع ابن عمر علي عبد الله بن مُطِيع ، فقال : مرحباً بأبي عبد الرحمن ، ضَعُوا له وسادة . فقال : إنما جئتُكَ لأَحَدُكَ حديثاً سَمِعْتُهُ من رسول الله ﷺ :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من نَزَعَ يداً من طاعة الله فإنه يأتي يوم القيامة لا حُجَّةَ له ، ومن مات وهو مُفَارِقٌ للجماعة فإنه يموت ميتة جاهليَّة» .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٥٩٣) الحديث الحادي والخمسون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

وهب بن جرير قال : حدثني أبي قال : سمعتُ يونس عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أُتِيتُ وأنا نائم بقدح من لبنٍ ، فشربتُ منه حتى جعل

(١) المسند ٣١٨/٩ (٥٤٣٦) . ومن طريق همام من يحيى أخرجه البخاري ٩٦/٤ (٢٤٤١) . وأخرجه مسلم من طريق قتادة ٢١٢٠/٤ (٢٧٦٨) . وبهز وعفان من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٣٥٩/٩ (٥٥٠٢) ، ومسلم ٢٠٨٣/٤ (٢٧١٢) .

(٣) المسند ٣٨٦/٩ (٥٥٥١) . ومن طريق هشام بن سعد في مسلم ١٤٧٩/٣ (١٨٥١) . وعبد الملك من رجال الشيخين .

اللبنُ يخرجُ من أظفاري ، ثم ناولت فضلي عمر بن الخطاب . فقال : يا رسول الله ، فما أولتُه؟ قال : «العِلْمُ» .
أخرجاه (١) .

(٣٥٩٤) الحديث الثاني والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا أبو جَنَاب يحيى بن أبي حَيَّة الكلبي عن شهر بن حوشب قال : سمعتُ عبد الله بن عمر يقول :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «يخرج من أمتي قومٌ يُسيئون الأعمال ، يقرءون القرآن ، لا يُجاوِزُ حناجرهم ، يَحْقِرُ أحدُكم عمله مع عملهم ، يقتلون أهل الإسلام ، فإذا خرجوا فاقتلوهم ، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم ، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم ، فطوبى لمن قتلهم ، وطوبى لمن قتلوه ، كلما طلع منهم قرنٌ قطعَه الله عزَّ وجلَّ» فردَّد ذلك رسول الله ﷺ عشرين مرَّة أو أكثر وأنا أسمع (٢) .

(٣٥٩٥) الحديث الثالث والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا شعبة قال : سمعت أبا جعفر المؤدَّن يحدث عن مسلم أبي المثنى يحدث عن ابن عمر قال :

إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين ، والإقامة مرَّة ، غير أنه يقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة . وكُنَّا إذا سَمِعْنَا الإقامة تَوْضُّأنا ثم خرجنا إلى الصلاة (٣) .

(٣٥٩٦) الحديث الرابع والخمسون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا إسحق بن يوسف قال : حدَّثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :

(١) المسند ٣٨٩/٩ (٥٥٥٤) ، والبخاري ٤٠/٧ (٣٦٨١) ، ومسلم ١٨٥٩/٤ (٢٣٩١) ، من طريق يونس . ووهب جرير بن حازم وأبوه من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٣٩٦/٩ (٥٦٦٢) . وإسناده ضعيف . قال الهيثمي ٢٣٢/٦ : رواه أحمد ، وفيه أبو جَنَاب ، وهو مدلس ، ويُعلَّ أيضاً بشهر ، فهو كثير الأوهام والإرسال . وقال ابن كثير في البداية ٣٠٣/٧ : تفرد به أحمد من هذا الوجه .

(٣) المسند ٤٠٣/٩ (٥٥٦٩) ، وأبوداود ١٤١/١ (٥١٠) ، وصحَّحه ابن خزيمة ١٩٣/١ (٣٧٤) ، وابن حبان ٥٦٥/٤ (١٦٧٤) . وأخرجه النسائي ٣/٢ من طريق شعبة . وحسن الألباني الحديث ، وحكم عليه محققو المسند بأنه صحيح ، وإن إسناده قوي .

قال رسول الله ﷺ : مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعيرُ إلى هذه مرة وإلى هذه مرة ، لا تدري : أهذه تتبع أم هذه»
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٥٩٧) الحديث الخامس والخمسون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن عمر بن محمد بن زيد أنه سمع أباہ يحدث عن عبد الله :

أن رسول الله ﷺ قال : «ما زال جبريلُ يُوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه» .
أخرجاه (٢) .

(٣٥٩٨) الحديث السادس والخمسون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباہ يحدث عن عبد الله بن عمر

عن النبي ﷺ أنه قال : في حَجَّةِ الْوَدَاعِ : «وَيَحْكَمْ - أَوْ قَالَ : وَيَلْكَمْ - لَا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّاراً يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ» .
أخرجاه (٣) .

(٣٥٩٩) الحديث السابع والخمسون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا هارون بن معروف قال : حدثنا عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن عبد الله بن عمر

أن رسول الله ﷺ قال : «أَقِمُوا الصُّفُوفَ ، فَإِنَّمَا تَصْفُونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيَاطِينِ ،

(١) المسند ٩٩/٩ (٥٠٧٩) ، ومن طريق عُبيد الله أخرجه مسلم ٢١٤٦/٤ (٢٧٨٤) . وإسحق من رجال الشيخين .

(٢) المسند ٤١٠/٩ (٥٥٧٧) . ومن طريق عمر بن محمد أخرجه البخاري ٤٤١/١٠ (٦٠١٥) ، ومسلم ٢٠٢٥/٤ (٢٦٢٥) . ومن فوق عمر ثقات ، من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٤١١/٩ (٥٥٧٨) ، ومسلم ٨٢/١ (٦٦) . وعن شعبة أخرجه البخاري ٥٥٣/١٠ (٦١٦٦) .

ومن وصل صفّاً وصله الله تبارك وتعالى ، ومن قطع صفّاً قطعه الله تبارك وتعالى» (١) .

(٣٦٠٠) الحديث الثامن والخمسون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا

أسود بن عامر قال : أخبرنا أبوإسرائيل عن زيد العمي عن نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء التي لا بُدّ منها ، ومن

توضأ اثنتين فله كفّان ، ومن توضأ ثلاثاً فذلك وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي» (٢) .

(٣٦٠١) الحديث التاسع والخمسون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا

عازم قال : حدّثنا عبدالله بن المبارك قال : حدّثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «من أخذ شيئاً من الأرض ظلماً خُسِفَ به إلى سبع أرضين .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٦٠٢) الحديث الستون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عفّان قال :

حدّثنا وهيب قال : حدّثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه :

أنّه سمع ابن عمر يقول في أوّل أمره : إنها لا تنفّر . قال : ثم سمعتُ ابن عمر يقول :

رَخَّصَ لهنّ رسول الله ﷺ .

انفرد بإخراجه البخاري (٤) .

(٣٦٠٣) الحديث الحادي والستون بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا عفّان

قال : حدّثنا أبو عوانة قال : حدّثنا عثمان بن عبدالله بن موهب قال :

(١) المسند ١٧/١٠ (٥٧٢٤) . ورجال رجال الصحيح ، سوى كثير ، ثقة ، روى له أصحاب السنن . وأخرجه أبوداود

١٧٨/١ (٦٦٦) من طريق ابن وهب . وصحّحه الألباني . وينظر تخريجه وشواهد عند محققي المسند .

(٢) المسند ٢٧/١٠ (٥٧٣٥) . قال الهيثمي ٢٣٥/١ : رواه أحمد ، وفيه زيد العمي ، وهو ضعيف وقد وثّق ، وبقيّة

رجال رجال الصحيح . قال محققو المسند : زيد العمي ضعيف ، ولم يوثّق ، وإسماعيل ابن خليفة - أبوإسرائيل الملائي - لم يرو له الشيخان ولا أحدهما . وهو ضعيف ، لم يصحّ أحد من الأئمة حديثه .

(٣) المسند ٣١/١٠ (٥٧٤٠) . ومن طريق ابن المبارك أخرجه البخاري ١٠٣/٥ (٢٤٥٤) . وعازم السدوسي من

رجال الشيخين .

(٤) المسند ٤٩/١٠ (٥٧٦٥) . وفي البخاري ٤٢٨/١ (٣٢٩ ، ٣٣٠) من طريق وهيب عن عبدالله بن طاوس عن

أبيه عن ابن عباس قال : رُخِّصَ للحائض أن تنفّر إذا حاضت . وكان ابن عمر يقول في أوّل أمره ... وينظر

الجمع ٢٩/٢ (١٠١١) مسند ابن عباس .

جاء رجل من مصر يَحُجُّ البيت ، قال : فرأى قوماً جُلُوساً ، فقال : من هؤلاء القوم؟ فقالوا : قريش . قال : فمن الشيخ فيهم؟ قالوا : عبدالله بن عمر . قال : يا ابن عمر ، إني سائلُك عن شيء - أو أنشدُك بحرمة هذا البيت : أتَعلَمُ أنَّ عثمانَ فرَّ يومَ أحدٍ؟ قال : نعم . قال : فتَعلَمُ أنَّه غاب عن بدر فلم يشهده؟ قال : نعم . قال : وتَعلَمُ أنَّه تَغَيَّبَ عن بيعة الرضوان؟ قال : نعم . قال : فكَبَّرَ المصري . فقال ابن عمر : تَعَالَ أَبَيِّنْ لكَ ما سَأَلْتَنِي عنه :

أما فرارُه يومَ أحدٍ ، فأشَهدُ أن الله قد عفا عنه وغفر له (١) . وأما تَغَيُّبه عن بدر فإنَّه كانت تحته ابنةُ رسول الله ﷺ ، وإنها مرضت ، فقال له رسول الله ﷺ : «لَكَ أَجْرُ رجلٍ شَهِدَ بدرًا وسَهْمُهُ» . وأما تَغَيُّبه عن بيعة الرضوان ، فلو كان أحدٌ أعزَّ ببطن مَكَّةَ من عثمان لَبَعَثَهُ ، بعثَ رسول الله ﷺ عثمان وكانت بيعةُ الرضوان بعدما ذهب عثمان ، فضرب بها على يده وقال : «هذه لعثمان» . قال : وقال ابن عمر : اذهب بهذا الآن معك .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٦٠٤) الحديث الثاني والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَأَوَّلَتْ أَنْ وَبَاءَ هَا نُقِلَ إِلَيَّ مَهْيَعَةٌ» وَهِيَ الْجُحْفَةُ .

انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٦٠٥) الحديث الثالث والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ

ابن سعيد قال : حَدَّثَنَا ابنُ لَهْيَعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ ، فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» (٤) .

(١) وذلك في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ (سورة آل عمران ١٥٥) .

(٢) المسند ٥٢/١٠ (٥٧٧٢) ، والبخاري ٥٤/٧ (٣٦٩٨) من طريق عثمان بن موهب .

(٣) المسند ٩٧/١٠ (٥٨٤٩) . والبخاري ٤٢٥/١٢ (٧٠٣٨) من طريق موسى .

(٤) المسند ١٠٦/١٠ (٥٨٦٥) . من طريق ابن لهيعة في الأوسط ٩٦/٤ (٣١٣٧) . وعزاه لهما الهيثمي في

المجمع وقال : وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ٢٢٥/١ .

(٣٦٠٦) الحديث الرابع والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ» (١) .

(٣٦٠٧) الحديث الخامس والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (٢) عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى (٣) .

(٣٦٠٨) الحديث السادس والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَحْدُثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوَتَرَ» .

قال نافع : وكان ابن عمر لا يصنع شيئاً إلا وترأ (٤) .

(٣٦٠٩) الحديث السابع والستون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ عِيسَى الطَّبَاعُ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَاوُسِ الْيَمَانِيِّ قَالَ :

(١) المسند ١١٢/١٠ (٥٨٧٣) . ومن طريق عبد العزيز محمد الذراوردي صحح ابن حبان الحديث ٤٥١/٦ (٢٧٤٢) . ومن طريق عمارة صححه ابن خزيمة ٧٣/٢ (٩٥٠) . وجعل الهيثمي رجاله رجال الصحيح ١٦٥/٣ . وقد صحح محققو المسند الحديث ، وحسّنوا إسناده . وينظر ١٠٧/١٠ (٥٨٦٦) . (٢) العُمَرِيُّ .

(٣) المسند ١١٨/١٠ (٥٨٧٩) . ومن طريق عبد الله بن عمر العمري عن نافع أخرجه أبوداود ٣٠٠/١ (١١٥٦) ، وابن ماجه ٤١٢/١ (١٢٩٩) . [وقع في المطبوع من ابن ماجه : عُبيد الله بن عمر . والصواب عبد الله ، كما في التحفة ١٠٦/٦ (٧٧٢٢)] . والعمري ضعيف ، ولكن الحديث صحيح لغيره . وقد رواه البخاري من حديث جابر ٤٧٢/٢ (٩٨٦) . وينظر الفتح .

(٤) المسند ١١٩/١٠ (٥٨٨٠) ، وفي إسناده عبد الله العمري . قال الهيثمي ٢٤٣/٢ : رجاله رجال موثقون . وصححه محققو المسند لغيره ، وذكروا شواهد .

أدرکتُ ناساً من أصحاب النبي ﷺ يقولون : كل شيء بقدر . قال : وسمعتُ عبد الله ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل شيء بقدر ، حتى العجز والكيس » .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٦١٠) الحديث الثامن والستون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا موسى ابن داود قال : حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله ، فلا تخفروا الله ذمته ، فإنه من أخفر ذمته طلبه الله حتى يكبه على وجهه» (٢) .

(٣٦١١) الحديث التاسع والستون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا إسحق ابن عيسى قال : حدثني مالك عن قطن بن وهب - أو وهب بن قطن ، شك إسحق - عن يحنس مولى الزبير قال :

كنتُ عند ابن عمر إذ أتته مولاة له ، فذكرت شدة الحال ، وأنها تريد أن تخرج من المدينة ، فقال لها : اجلسي ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لا يصبر أحدكم على لأوائها وشدتها إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة » .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٦١٢) الحديث السبعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا الفضل ابن دكين قال : حدثنا زمعة عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يلدغ المؤمن من جحرٍ مرتين » (٤) .

(١) المسند ١٣٣/١٠ (٥٨٩٣) . ومن طريق مالك أخرجه مسلم ٢٠٤٥/٤ (٢٦٥٥) . وإسحق من رجال مسلم . والكيس : الخدمة والنشاط .

(٢) المسند ١٣٧/١٠ (٥٨٩٨) ، وفي إسناده ابن لهيعة ، قال الهيثمي - المجمع ٣٠١/١ : فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، وقد حسن له بعضهم . ويشهد للحديث ما رواه مسلم من حديث جندب - الجمع ٣٩٠/١ (٦٢٩) .

(٣) المسند ١٥٩/١٠ (٥٩٣٥) ، ومسلم ١٠٠٤/٢ (١٣٧٧) من طريق مالك .

(٤) المسند ١٧٥/١٠ (٥٩٦٤) . ومن طريق زمعة بن صالح - وهو ضعيف - أخرجه ابن ماجه ١٣١٨/٢ (٣٩٨٣) . ولكن الحديث صحيح عن أبي هريرة - الجمع ١٥/٣ (٢١٨٠) . وينظر الفتح ٥٣٠/١٠ ، والصحيحة ١٦٩/٣ (١١٧٥) .

(٣٦١٣) الحديث الحادي والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَةَ بْنَ كَهِيلٍ يَحْدُثُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّمْسُ عَلَى قُعَيْقِعَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقَالَ : « مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مَن مَضَى إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ » (١) .

(٣٦١٤) الحديث الثاني والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : « أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ، ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَإِنْ قَبِضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ » (٢) .

(٣٦١٥) الحديث الثالث والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مِهْرَانَ - مَوْلَى لَقْرِيشَ - قَالَ : سَمِعْتُ جَدِّي يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو :

أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسَّوْكَ عِنْدَهُ ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسَّوْكَ (٣) .

(٣٦١٦) الحديث الرابع والسبعون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبُنَانِيِّ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي أَشْتَرِي هَذِهِ الْحَيَّطَانَ تَكُونُ فِيهَا الْأَعْنَابُ ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عَنَاءً حَتَّى نَعْصِرَهَا . قَالَ : فَعَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ تَسْأَلُنِي؟ سَأَحْدُثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

(١) المسند ١٧٧/١٠ (٥٩٦٦) . والمعجم الكبير ٣١٤/١٢ (١٣٥١٩) . وَضَعَفَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ لضعف شريك التَّخَمِّي ، وَصَحَّحُوهُ لِغَيْرِهِ .

(٢) المسند ١٨٦/١٠ (٥٩٧٧) . وَرَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ . وَمِنْ طَرِيقِ حَمَّادٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٨/٦ . وَأَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - الْجَمْعُ ١٧٢/٣ (٢٣٩٥) .

(٣) المسند ١٨٧/١٠ (٥٩٧٩) ، وَأَبُو يَعْلَى ١٣١/١٠ (٥٧٤٩) . وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ .

كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ أَكْبَبَ وَنَكَتَ فِي الْأَرْضِ ، وَقَالَ : «الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَقَدْ أَفْرَعْنَا قَوْلَكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ . فَقَالَ : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ ، إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَتَوَاطَوْهُ فَيُبَيِّعُونَهُ فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ ، وَكَذَلِكَ ثَمَنُ الْخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»^(١) .

(٣٦١٧) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ عَنِ الْمَخْتَارِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثِينَ دَجَالًا كَذَابًا»^(٢) .

(٣٦١٨) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ وَأَفْضَلَ ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ . اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمَلِكِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ»^(٣) .

(٣٦١٩) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ إِسْحَقَ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَنْفِيُّ يَمَامِيٌّ قَالَ : سَمِعْتُ عُكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

(١) الْمُسْنَدُ ١٨٩/١٠ (٥٩٨٢) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ : ٩٠/٤ : رَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خِلاَ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ . وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّعْجِيلِ ٢٦٨ . وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١٩٢/١٠ (٥٩٨٥) . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ ابْنِ جَدْعَانَ ، عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ . وَيَوْسُفُ بْنُ مِهْرَانَ ، لِئِنَّ الْحَدِيثَ . وَقَدْ صَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ لغيره ، وَذَكَرَ شَوَاهِدَهُ - الصَّحِيحَةُ ٢٥٠/٤ (١٦٨٣) . وَيَنْظُرُ الْفَتْحُ ٨٧ ، ٨٦/١٣ .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٩٠/١٠ (٥٩٨٣) . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ١٣١/٤ (٥٠٥٨) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَالْمُحَقِّقُونَ . وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ نَحْوَهُ عَنْ أَنَسٍ ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ ٥٤٥/٤ .

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته ، لقي الله وهو عليه غضبان» (١) .

(٣٦٢٠) الحديث الثامن والسبعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا هارون بن معروف قال : حدثنا عبدالله بن وهب قال : قال حيوة : أخبرني أبو عثمان أن عبدالله بن دينار أخبره عن عبدالله بن عمر

أن رسول الله ﷺ قال : «أفرى الفري من ادعى إلى غير أبيه . وأفرى الفري من أرى عينيه في النوم ما لم تريا ، ومن غير تحوم الأرض» (٢) .

(٣٦٢١) الحديث التاسع والسبعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا علي ابن عاصم عن يونس بن عبيد قال : أخبرنا الحسن عن ابن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله عز وجل من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى» (٣) .

(٣٦٢٢) الحديث الثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثني أبي عن صالح قال : حدثنا نافع أن عبدالله أخبره :

أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً باللبن وسقفه بالجريد ، وعمده خشب النخل ، فلم يزد فيه أبوبكر شيئاً ، وزاد فيه عمر ، وبناه على بنائه في عهد رسول الله ﷺ باللبن والجريد ، وأعاد عمده خشباً ، ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة ، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة ، وجعل عمده من حجارة منقوشة ، وسقفه بالساج (٤) .

(١) المسند ٢٠٠/١٠ (٥٩٩٥) وإسناده صحيح . ومن طريق يونس بن القاسم أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٨٣/١ (٥٤٩) ، وصحح الحاكم والذهبي إسناده ٦٠/١ ، وجعل الهيثمي رجاله رجال الصحيح ١٠٣/١ . وصححه الألباني - الصحيحة ٨٣/٢ (٥٤٣) .

(٢) المسند ٢٠٢/١٠ (٥٩٩٨) . وصحح ابن حجر إسناده . الفتح ٤٣٠/١٢ . وقد أخرج البخاري الحديث من طريق عبدالله بن دينار مقتصراً على : «أفرى الفري من أرى عينيه ما لم تريا» . وسائر أجزاء الحديث لها شواهد صحيحة . ينظر تعليق محقق المسند .

(٣) المسند ٢٧٠/١٠ (٦١١٤) . ومن طريق يونس بن عبيد أخرجه ابن ماجه ١٤٠١/٢ (٤١٨٩) . وأخرجه موقوفاً - الأدب المفرد ٧٤٢/٢ (١٣١٨) . وصحح الألباني والمحققون الحديث .

(٤) القصة : الجص ، وهو الشيد . والساج : نوع من الخشب الهندي .

انفرد بإخراجه البخاري (١).

(٣٦٢٣) الحديث الحادي والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا

أبوالمغيرة قال: حدثنا الأوزاعي عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر:

أن النبي ﷺ صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة وسجدة، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفت الطائفة التي مع النبي ﷺ، وأقبلت الطائفة الأخرى، فصلّى بها النبي ﷺ ركعة وسجدة، ثم سلم النبي ﷺ، ثم قام كل رجل من الطائفتين فركع لنفسه ركعة وسجدة.

أخرجه (٢).

(٣٦٢٤) الحديث الثاني والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا علي

ابن عياش قال: حدثنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال: «إن الله يقبلُ توبةَ العبد ما لم يُغرغر» (٣).

(٣٦٢٥) الحديث الثالث والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا

أبوالمغيرة قال: حدثنا صفوان عن شريح بن عبيد الحضرمي أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث عن عبد الله بن عمر قال:

كان رسول الله ﷺ إذا غزا أو سافر فأدركه الليل قال: «يا أرض، ربّي وربك الله، أعوذُ بالله من شركٍ وشرٍّ ما فيك، وشرٍّ ما خلّق فيك، وشرٍّ ما دبّ عليك. أعوذ بالله من شرِّ كلِّ أسدٍ وأَسودٍ» (٤)، وحيّة وعقرب، ومن شرِّ ساكن البلد، ومن شرِّ والدٍ وما ولد» (٥).

(١) المسند ٢٨٧/١٠ (٦١٣٩)، والبخاري ٥٤٠/١ (٤٤٦). والساج: نوع من الخشب الهندي.

(٢) المسند ٢٩٩/١٠ (٦١٥٩). وإسناده صحيح. ومن طريق نافع أخرجه البخاري ١٩٩/٨ (٤٥٣٥)، ومسلم ٥٧٤/١ (٨٣٩). وينظر البخاري ٤٢٩/٢ (٩٤٢)، والجمع ١٤٨/٢ (١٢٥٥).

(٣) المسند ٣٠٠/١٠ (٦١٦٠). وابن ثوبان هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطئ. وأبوه ثقة. وسائر رجاله رجال الصحيح. ومن طريق علي بن عياش أخرجه الترمذي ٥١١/٥ (٣٥٣٧) وقال: حسن غريب. ومن طريق ابن ثوبان صحّح الحاكم إسناده ٢٥٧/٤، ووافقه الذهبي. وصحّحه ابن حبان ٢٩٤/٢ (٦٢٨). وحسن المحققون إسناده، وحسن الألباني الحديث.

(٤) الأسود: الحية العظيمة.

(٥) المسند ٣٠١/١٠ (٦١٦١). وأخرج الحديث ابن خزيمة ١٥٢/٤ (٢٥٧٢). وصحّح الحاكم إسناده ٤٤٦/١. وضعّف إسناده الألباني ومحقّقو المسند لضعف الزبير بن الوليد.

(٣٦٢٦) الحديث الرابع والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا

أبوالمغيرة قال: حدثنا عبدالله بن سالم قال: حدثني العلاء بن عُتبة الحمصي - أو اليحصبي عن عُمير بن هانئ العنسي قال: سمعتُ عبدالله بن عمر يقول:

كُنَّا عند رسول الله ﷺ فَعُوداً ، فذكر الفِتَنَ فأكثر في ذكرها ، حتى ذكر فتنة الأحلاس . فقال قائل : يا رسول الله ، وما فتنة الأحلاس؟ قال : «هي فتنة هَرَبٍ وَحَرَبٍ»^(١) ، ثم فتنة السَّرَّاء ، دَخَلُهَا - أو دَخْنُهَا - من تحت قدمي رجلٍ من أهل بيتي ، يزعمُ أَنه مِنِّي وليس مِنِّي ، وإنَّما وَلِيَّيَ الْمُتَّقُونَ ، ثم يصطَلح الناس على رجلٍ كَوْرِكَ على ضِلْعٍ^(٢) ، ثم فتنة الدُّهِيْمَاءِ^(٣) ، لا تَدْعُ أحداً من هذه الأُمَّة إلا لَطَمْتُهُ لَطْمَةً ، فإذا قيل : انقطعت ، تمادت . يصبحُ الرجلُ فيها مؤمناً ويُمسى كافراً ، حتى يصيرَ الناسُ إلى فِسْطاطين ، فسطاط إيمان لا نفاق فيه ، وفسطاط نفاق لا إيمان فيه . إذا كان ذاكم فانتظروا الدَّجَالَ من اليوم أو غدٍ»^(٤) .

(٣٦٢٧) الحديث الخامس والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا

محمد بن كُناسة قال: حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه قال:

أتى عبدالله بن عمر عبدالله بن الزبير فقال: يا ابنَ الزُّبَيْرِ ، إِيَّاكَ والإِلْحَادَ في حرم الله تبارك وتعالى ، فإنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّهُ سَيُلْحَدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، لَوْ وَزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ» . قال: فانظر لا تكونه»^(٥) .

(٣٦٢٨) الحديث السادس والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا

أبو الجَوَّاب قال: حدثنا عَمَّار بن زُرَيْق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال:

(١) الْحَرَبُ: ضياع المال والأهل .

(٢) أي لا يثبت ولا يستقر .

(٣) الدُّهِيْمَاءُ تصغير الدَّهْماء: الداهية السوداء .

(٤) المسند ٣٠٩/١٠ (٦١٦٨) ، وأبو داود ٩٤/٤ (٤٢٤٢) ، وصحَّح الحاكم إسناده ٤٦٦/٤ . وجعله الألباني في الأحاديث الصحيحة ٦٦٦/٢ (٩٧٤) . وفصل محققو المسند الكلام في الحديث وشرحه .

(٥) المسند ٣٣٦/١٠ (٦٢٠٠) . وأخرجه الحاكم ٣٨٨/٢ ، وقال: صحيح الإسناد ولم يُخرجاه . قال الذهبي: ابن كُناسة لا يُحتجُّ به . وقال الهيثمي ٢٨٨/٣ : رواه أحمد ، ورجاله ثقات . وقال محققو المسند: رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير محمد بن كُناسة . وذكروا الاختلاف فيه . ورجَّحوا أن يكون من حديث عبدالله بن عمرو . وينظر المسند ٦٢٠/١١ (٧٠٤٣) .

قال رسول الله ﷺ : «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابَسٍ سَمَعَ صَوْتَهُ» (١) .

(٣٦٢٩) الحديث السابع والثمانون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْمَرُ ابْنُ بَشْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَبَارَكٍ قَالَ : قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَنُّ ، فَأَعْطَى أَكْبَرَ الْقَوْمِ وَقَالَ : «إِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أُكَبِّرَ» .

أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٦٣٠) الحديث الثامن والثمانون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمَ بَنِي مَغَالَةَ ، وَهُوَ غَلَامٌ ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ «فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَنْتَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ» . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا يَأْتِيكَ؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «خُلِطَ لَكَ الْأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَهُ خَبِيئًا» وَخَبَأَ لَهُ : «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ» [الدخان : ١٠] فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخَانُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَخْسَأُ ، فَلَنْ تَعْدَوْ قَدْرَكَ» . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» .

أَخْرَجَاهُ (٣) .

(١) المسند ٣٣٦/١٠ (٦٢٠١) . وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٠٤/١٢ (١٣٤٦٩) من طريق الأعمش . وقال الهيثمي ٣٣٠/١ : رجاله رجال الصحيح . وقال محققو المسند : حديث صحيح ، وهذا سند قوي .

(٢) المسند ٣٥١/١٠ (٦٢٢٦) . وينحوه أخرجه البخاري ٣٥٥/١ (٢٤٦) ، ومسلم ١٧٧٩/٤ (٢٢٧١) من طريق صخر بن جويرية عن نافع . . . وقال البخاري : اختصره نعيم - ابن حماد - عن ابن المبارك عن أسامة عن نافع عن ابن عمر . وينظر الفتح ٣٥٦/١ .

(٣) المسند ٤٢٨/١٠ (٦٣٦٠) ، ومسلم ٢٢٤٦/٤ (٢٩٣١) . ومن طريق معمر أخرجه البخاري ١٧١/٦ (٣٠٥٥) .

(٣٦٣١) الحديث التاسع والثمانون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

عبدالرزاق قال : حدثنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

كانت مخزومية تستعير المتاعَ وتَجَحِّدُهُ ، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها (١) .

(٣٦٣٢) الحديث التسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا أسباط قال :

حدثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي عن أبي أُمَامَةَ التِّمِي قال :

قلت لابن عمر : إنا نُكْرِي ، فهل لنا من حج؟ قال : أليس تطوفون بالبيت وتأتون المَعْرَفَ (٢) ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم؟ قال : قلنا : بلى . فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني ، فلم يُجِبْهُ حتى نزل عليه جبريلُ عليه السلام بهذه الآية : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] فدعاه النبي ﷺ فقال : «أنتم حُجَّاجٌ» (٣) .

(٣٦٣٣) الحديث الحادي والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

حسن بن موسى قال : حدثنا ابن لهيعة عن أبي النضر قال : حدثنا سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه :

عن النبي ﷺ أنه قال : «من الحِنِطَةُ خَمْرٌ ، ومن التَّمَرِ خَمْرٌ ، ومن الشعيرِ خَمْرٌ ، ومن الزبيبِ خَمْرٌ ، ومن العسلِ خَمْرٌ» (٤) .

(٣٦٣٤) الحديث الثاني والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا

محمد بن ربيعة ، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عمر

(١) المسند ٤٤٦/١٠ (٦٣٨٣) ، وأبوداود ١٣٩/٤ (٤٣٩٥) ، والنسائي ٧٠/٨ . وإسناده صحيح . وهو حديث صحيح ، وقد أخرج الشيخان الحديث عن أم المؤمنين عائشة - الجمع ٥٩/٤ (٣١٧٢) .

(٢) المَعْرَف : عرفة .

(٣) المسند ٤٧٣/١٠ (٦٤٣٤) . ورجاله رجال الصحيح غير أبي أُمَامَةَ التِّمِي ، مقبول . التقريب ٦٩٤/٢ . وأخرجه من طريق أبي أُمَامَةَ أبوداود ١٤٢/٢ (١٧٣٣) ، والحاكم ٤٤٩/١ ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي . وصحَّحه الألباني ، وصحَّح محققو المسند إسناده .

(٤) المسند ١٩٧/١٠ (٥٩٩٢) وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة . وقد أخرج الحديث الشيخان من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر أنه قال على منبر رسول الله ﷺ ... البخاري ٢٧٧/٨ (٤٦١٩) ، ٤٦/١٠ (٥٨٨٩) ، ومسلم ٢٣٢٢/٤ (٣٠٣٢) .

أن النبي ﷺ كان إذا دخل مكة قال : «اللهم لا تجعل منا يانا بها حتى تُخرجنا منها» (١) .

(٣٦٣٥) الحديث الثالث والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا يعقوب قال : حدثني أبي عن الوليد بن كثير عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع عن حدثه عن سالم بن عبدالله بن عمر أنه سمعه يقول : حدثني عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاثة قد حرم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة : مُدْمِن الخمر ، والعاق ، والدِّيوث الذي يُقرُّ في أهله الخُبث» (٢) .

(٣٦٣٦) الحديث الرابع والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا موسى ابن داود قال حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : «الظلم ظلمات يوم القيامة» . أخرجاه (٣) .

(٣٦٣٧) الحديث الخامس والتسعون بعد المائتين: حدثنا أحمد قال : حدثنا حُجَّين بن المثنى قال : حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر

عن النبي ﷺ قال : «إن الذي لا يُؤدي زكاة ماله يُمسِّلُ الله عز وجل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع ، له زبيبتان ، ثم يلزَّمه يطوِّقه ، يقول : أنا كنزك ، أنا كنزك» (٤) .

(١) المسند ٢٥٢/١٠ (٦٠٧٦) . قال الهيثمي ٢٥٦/٥ : رجال أحمد رجال الصحيح ، خلا محمد بن ربيعة ، وهو ثقة . وبهذا الإسناد أخرجه الطبراني - الكبير ٢٧٣/١٢ (١٣٣٢٩) . وينظر المسند ٣٩٦/٨ (٤٧٧٨) .
(٢) المسند ٢٦٩/١٠ (٦١١٣) وفيه راو مجهول . وله رواية أخرى في المسند ٣٢١/١٠ (٦١٨٠) وفيها زيادة ، أطال المحققون في تخريجها .

(٣) المسند ٣٤٢/١٠ (٦٢١٠) . ومن طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة أخرجه البخاري ١٠٠/٥ (٢٤٤٧) ، ومسلم ١٩٩٦/٤ (٢٥٧٩) . وموسى بن داود من رجال مسلم .

(٤) المسند ٢٢/١٠ (٥٧٢٩) وإسناده صحيح . ومن طريق عبدالعزيز بن عبدالله أخرجه النسائي ٣٨/٥ ، وصححه ابن خزيمة ١٢/٤ (٢٢٥٧) . وقد صحَّ الحديث عن غير ابن عمر أيضاً : فرواه البخاري عن أبي هريرة ، ومسلم عن جابر - الجمع ١٦٢/٣ (٢٣٨٥) ، ٣٩٦/٢ (١١٦٤) .

(٣٦٣٨) الحديث السادس والتسعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عتَّاب قال: حدَّثنا أبو حمزة السُّكُّري عن ابن أبي ليلى عن صدقة المكي عن ابن عمر قال:

اعتكف رسولُ الله ﷺ في العشر الأواخر من رمضان، فأتخذَ له بيت من سَعَف. قال: فأخرج رأسه ذات يوم فقال: «إِنَّ المصلِّيَ يُناجي رَبَّهُ عزَّ وجلَّ، فليَنظر أحدكم بما يُناجي رَبَّهُ، ولا يَجهُرَ بعضُكم على بعضٍ بالقراءة» (١).

(٣٦٣٩) الحديث السابع والتسعون بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبدة ابن سليمان الكلابي قال: حدَّثنا هشام عن أبيه عن ابن عمر:

أن النبي ﷺ وقف على قليب بدر، فقال: «هل وَجَدْتُم ما وعدكم ربُّكم حقًّا؟» ثم قال: «إنَّهم ليسمعون ما أقول». أخرجاه (٢).

(٣٦٤٠) الحديث الثامن والتسعون بعد المائتين: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال:

كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يُخالف ابن عمر في الحج. فجاء ابن عمر وأنا معه يومَ عَرَفَةَ حين زالت الشمس، فصاح عند سُرَاق الحجاج، فخرج وعليه مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ، فقال: مالك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: الرِّواحُ إن كُنْتَ تريدُ السُّنَّةَ. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأنظِرني حتى أفيض على رأسي ثم أخرج. فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنت تريدُ السُّنَّةَ فأقصِرِ الخُطْبَةَ، وعَجِّلِ الوقوف، فجعل ينظر إلى عبد الله، فلمَّا رأى ذلك عبد الله قال: صدق.

انفرد بإخراجه البخاري (٣).

(١) المسند ٢٥١/٩ (٥٣٤٩). ومن طريق معمر عن صدقة المكي أخرجه أحمد ٥٢٣/٨ (٤٩٢٨). ومن طريق ابن أبي ليلى صحَّحه ابن خزيمة ٣٥٠/٣ (٢٢٣٧). وحسن الألباني إسناده. وصحَّح محققو المسند الحديث. ينظر التعليق عليه في الموضعين المذكورين.

(٢) المسند ٢٠/٩ (٤٩٥٨)، والبخاري ٣٠١/٧ (٣٩٨٠). ومن طريق هشام بن عروة عن أبيه أخرجه مسلم ٦٤٣/٢ (٩٣٢).

(٣) البخاري ٥١١/٣ (١٦٦٠).

(٣٦٤١) الحديث التاسع والتسعون بعد المائتين: حدَّثنا البخاري قال : حدثنا عبدان قال : حدَّثنا عبد الله قال : أخبرنا ابن جُرَيْج قال : أخبرني عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُليكة قال :

توفيت ابنة لعثمان بمكة ، وجئنا لنشهدَها ، وحضرها ابن عمر وابن عباس ، وإني لجالسٌ بينهما . فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان : ألا تنهى عن البكاء؟ فإن رسول الله قال : «إن الميت ليُعَذَّبُ ببكاء أهله عليه» .
أخرجاه (١) .

(٣٦٤٢) الحديث الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن بكر قال : أخبرني يحيى بن قيس المأري قال : حدَّثنا ثُمَامَة بن شَرَّاحيل قال :

خرجتُ إلى ابن عمر ، فقلنا : ما صلاة المسافر؟ فقال : ركعتين ركعتين ، إلا صلاة المغرب ثلاثاً . قال : أرأيت إن كُنَّا بذِي المجاز؟ قال : وما ذُو المجاز؟ قلت : مكاناً نجتمع فيه ، ونبيع فيه ، ونمكث فيه عشرين ليلة أو خمس عشرة ليلة . قال : يا أيُّها الرجلُ ، كنتُ بأذربيجان ، لا أدري قال أربعة أشهر أو شهرين ، فرأيتهم يصلُّونها ركعتين ركعتين ، ورأيت نبيَّ الله ﷺ نُصِبَ عِنيَّ يُصَلِّيها ركعتين ركعتين . ثم نزعَ هذه الآية : «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» حتى فرغ من الآية (٢) [الأحزاب : ٢١] .

(٣٦٤٣) الحديث الحادي بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري قال : حدَّثنا سفيان عن عبد الله بن عَقِيل عن ابن عمر أن النبي ﷺ كساه حُلَّةً سِيَرَاء ، وكسا أسامة قُبْطِيَّتين ، ثم قال : «ما مسَّ الأرضَ فهو في النار» (٣) .

♦ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الطَّفَاوِي قال : حدَّثنا أيُّوب عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر قال :

(١) البخاري ١٥١/٣ (١٢٨٦) . ومن طريق ابن جُرَيْج أخرجه مسلم ٦٤١/٢ (٩٢٨) . وينظر المسند ٤٧١/٨ (٤٨٦٧) .
(٢) المسند ٣٨٧/٩ (٥٥٥٢) . وحسَنَ المحقِّقون إسناده .
(٣) المسند ٥٠٢/٩ (٥٦٩٣) . وصحَّحه المحقِّقون لغيره ، وذكروا شواهد ، وحسَّنوا إسناده ، لأن ابن عَقِيل يصلح حديثه للمتابعات .

دخلتُ على النبي ﷺ وعليّ إزارٌ يتَّقَعَقُ ، فقال : « من هذا؟ » قلت : عبد الله بن عمر قال : « إن كنتَ عبد الله فارفعْ إزارَكَ » فرفعتُ إزارِي إلى نصف الساقين . فلم تزلْ إزرتَه حتى مات (١) .

(٣٦٤٤) الحديث الثاني بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن عبيد الله قال : حدَّثني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ : « إذا وُضِعَ عِشاءٌ أحَدِكم وأقيمتِ الصلاةُ فلا يقومُ حتى يفرُغَ » . أخرجاه (٢) .

(٣٦٤٥) الحديث الثالث بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا مؤمِّل قال : حدَّثنا حمّاد بن زيد قال : حدَّثنا عطاء بن السائب قال : قال لي محارب بن دثار : ما سمعتَ سعيدَ بن جبْرِ يذكرُ عن ابن عباس في « الكوثر »؟ فقلت : سمعته يقول : قال ابن عباس : هذا الخير الكثير . فقال محارب : سبحان الله! ما أقلُّ ما يسقطُ لابن عباس قولٌ ، سمعتُ ابنَ عمر يقول :

لَمَّا أنزلت : « إِنَّا أعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ » قال رسول الله ﷺ : « هو نهرٌ في الجنة ، حافتاه من ذهب ، يجري على جنادلِ الذَّرِّ والياقوت ، شرابُه أحلى من العسل ، وأشدُّ بياضاً من اللبن ، وأبردُ من الثلج ، وأطيب من ريح المسك » قال : صدق ابن عباس ، هذا والله الخير الكثير (٣) .

(٣٦٤٦) الحديث الرابع بعد الثلاثمائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سُريج قال : حدَّثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر :

أنه كان يرمي الجمرَةَ يوم النحر راكباً ، وسائر ذلك ماشياً ، ويُخبرُهم أن رسول الله ﷺ كان يفعلُ ذلك (٤) .

(١) المسند ٣٧٣/١٠ (٦٢٦٣) . محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حسن الحديث ، وسائر رجاله رجال الشيخين . وقد حسنَ المحققون إسناده .

(٢) المسند ٣٣١/٨ (٤٧٠٩) . ومن عبيد الله في البخاري ١٥٩/٢ (٦٨٧٣) ، ومسلم ٣٩٢/١ (٥٥٩) .

(٣) المسند ١٤٥/١٠ (٥٩١٣) . وقد قوىَ المحققون الحديث ، وذكرُوا رواياته ومصادره .

(٤) المسند ١٦٥/١٠ (٥٩٤٤) . وعبد الله بن عمر العمري ضعيف . وقد صحَّحه المحققون لغيره ، وذكرُوا شواهدَه .

(٣٦٤٧) الحديث الخامس بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمَنْ الْعَمَلُ مَا تَرْضَى . اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، وَاطْوِ عَنَّا الْبَعِيدَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا ، وَاخْلُقْنَا فِي أَهْلِنَا » .

وَكَانَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ : « آيِبُونَ تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » (١) .

(٣٦٤٨) الحديث السادس بعد الثلاثمائة: حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ حَمِيدٍ الرَّازِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْبَكَّاءُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « كُفَّ عَنَّا جُشَاءُكَ ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شَبَعَاءُ فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢) .

* * * *

(١) المسند ٣٩٤/١٠ (٦٣١١) وإسناده صحيح . ومن طريق حمَّاد بن سلمة أخرجه الترمذي ٤٦٨/٥ (٣٤٤٧)

وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وصحَّحه الألباني والمحققون .

(٢) الترمذي ٥٦٠/٤ (٢٤٧٨) وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وفي الباب عن ابن جحيفة . ومن طريق

عبد العزيز بن عبد الله أخرجه ابن ماجه ١١١١/٢ (٣٣٥٠) . وذكر الألباني الحديث في الصحيحة ٦٧٢/١

(٣٤٣) وضعف يحيى وعبد العزيز القرشي . وذكر طرق الحديث ورواياته التي يصح بها .

مسند عبدالله بن عمرو بن العاص^(١)

(٣٦٤٩) الحديث الأول: حدثنا مسلم قال: حدثني حَرَمَلَةُ بن يحيى قال: أخبرنا عبدالله بن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبوسلمة بن عبد الرحمن أن عبدالله بن عمرو بن العاص قال:

أخبر رسول الله ﷺ أنه يقول: لأقومنَّ الليلَ ولأصومنَّ النهارَ ما عِشْتُ . فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: قد قُلْتُه يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ: «فإنَّك لا تستطيع ذلك، فصُِّم وأفطر، ونَمْ وقُمْ، وصُِّم من الشهر ثلاثة أيَّام، فإنَّ الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر». قال: قلتُ: فإنِّي أُطيقُ أفضلَ من ذلك. قال: «صُِّم يوماً وأفطر يومين» قال: قلتُ: فإنِّي أُطيقُ أفضلَ من ذلك. قال: «صُِّم يوماً وأفطر يوماً، وذلك صيامُ داودَ، وهو أعدلُ الصيام» قال: قلتُ: فإنِّي أُطيقُ أفضلَ من ذلك. قال رسول الله ﷺ: «لا أفضلَ من ذلك».

قال عبدالله بن عمرو: لأنْ أكونَ قَبِلْتُ الثلاثةَ الأيامَ التي قال رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي .
أخرجاه (٢).

(١) وقفت على جزء من مسند عبدالله بن عمرو في المخطوطة التركية، يبدأ بالحديث الثالث والتسعين بعد المائة إلى آخر المسند، فاخترت من أحاديثه التي لم ترد في المخطوطة - مائة واثنين وتسعين تنمَّةً لما لم يصلنا . والله أعلم بالصواب، وهو الميسر إلى الوقوف على ما لم تتمكَّن من العثور عليه من هذا الكتاب .
وينظر الأحاد ١٠٤/٢، ومعرفة الصحابة ١٧٣٠/٣، والاستيعاب ٣٣٨/٤، والتهذيب ٢٢٢/٤، والسير ٨٠/٣، والإصابة ٣٤٣/٢.

والشيخان اتَّفقا على إخراج سبعة عشر حديثاً لعبدالله، وانفرد البخاري بشمانية، ومسلم بعشرين، فصارت خمسة وأربعين . وفي التلخيص ٣٦٣ أن له سبعاً حديث، وقيل: أقلُّ من ذلك .
وجعله الحميدي مع المقلِّين من الصحابة: الجمع - (المسند ١١٣) .
(٢) مسلم ٨١٢/٢ (١١٥٩) . وروي الحديث - والطريق التي بعده - بروايات وأسانيد كثيرة في الصحيحين، استوعبها الحميدي في الجمع ٤٢٦/٣ - ٤٣٠ (٢٩٢٨) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا همام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير عن عبد الله بن عمرو قال :

قلتُ : يا رسولَ الله ، في كم أقرأ القرآن؟ قال : اقرأه في كلِّ شهرٍ قال : قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «اقرأه في خمس وعشرين» قال . قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «اقرأه في عشرين» قال : قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «اقرأه في خمس عشرة» قال : قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «اقرأه في عشر» قال : قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «اقرأه في سبع» قال : قلتُ : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «لا يَفْقَهُه من يقرؤه في أقلِّ من ثلاث»^(١) .

(٣٦٥٠) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبد الله بن بكر قال : حدَّثنا حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بلَج عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو قال :

قال رسول الله ﷺ : «ما على الأرض رجلٌ يقولُ لا إله إلاَّ الله ، والله أكبر ، وسبحان الله ، والحمد لله ، ولا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله ، إلاَّ كُفِّرَتْ عنه ذنوبُه ولو كانت أكثرَ من زبد البحر»^(٢) .

(٣٦٥١) الحديث الثالث: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عارم قال : حدَّثنا مُعْتَمِر بن سليمان قال : قال أبي : حدَّثنا الحضرميَّ عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو قال :

أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ في امرأة يُقال لها أمُّ مهزول ، وكانت تسافحُ وتشتَرطُ له أن تُنفقَ عليه ، فاستأذن رسول الله ﷺ ، أو ذكر له أمرها ، فقرأ عليه

(١) المسند ١١/١٠٤ (٦٥٤٦) . ورجاله رجال الشيخين . وأشار محققو المسند إلى مواضع ورود هذا الحديث ورواياته في المسند ١١/١١ .

(٢) المسند ١١/١٥ (٦٤٧٩) . ورجاله رجال الصحيح عدا أبي بلج ، مختلف فيه . وأخرجه الترمذي ٤٧٥/٥ (٣٤٦٠) وقال : حسن غريب . وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بلج بهذا الإسناد نحوه ولم يرفعه . وأبو بلج اسمه يحيى بن أبي سليم ، ويقال أيضاً : يحيى بن سليم . وقال الحاكم ٥٠٣/١ بعد أن أخرجه : رواه شعبة عن أبي بلج فأوقفه . قال الذهبي : حاتم ثقة ، وزيادته مقبولة . وحسنه الألباني ، وحسن المحققون إسناده وجعلوا الموقوف أصحَّ .

نبي الله ﷺ «الرَّائِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ» (١) [النور: ٣] .

(٣٦٥٢) الحديث الرابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى قَالَ : حَدَّثَنَا

ابنُ لهيعة عن يزيد بن عمرو عن أبي عبد الرحمن الجُبَلِيِّ عن عبد الله بن عمرو قال :

قال رسول الله ﷺ : «مَنْ صَمَتَ نَجَا» (٢) .

(٣٦٥٣) الحديث الخامس: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ قَالَ :

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ فَقَالَ : اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ ، مَا

كَانَ فِي وَثَاقِي» (٣) .

(٣٦٥٤) الحديث السادس: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ واقفاً على راحلته بمنى ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي

كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ . قَالَ : «أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» . ثُمَّ جَاءَهُ

(١) المسند ١٦/١١ (٦٤٨٠) وفي إسناده الحضرمي الراوي عن القاسم ، مجهول . وأخرجه الحاكم ١٩٣/٢

وجعل مكان الحضرمي : الحضرمي بن لاحق ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي . وأخرجه ٣٩٦/٢ عن

سليمان عن قاسم بإسقاط الحضرمي ، وصحَّحه هو والذهبي . وقال الهيثمي ٧٦/٧ : رجال أحمد ثقات ،

وضَعَفَ إسناده محققو المسند ، ولم يرتضوا أحكام الحاكم والذهبي والهيثمي .

(٢) المسند ١٩/١١ (٦٤٨١) . ومن طريق قتيبة عن ابن لهيعة أخرجه الترمذي ٥٦٩/٤ (٢٥٠١) وقال : غريب ،

لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . وأخرجه الطبراني في الأوسط ٥٥٦/٢ (١٩٥٤) من طريق عبد الله بن

وهب عن ابن لهيعة ، ومن طريق عمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن

الجُبَلِيِّ ، ووثق ابن حجر رجال الترمذي - الفتح ٣٠٩/١١ ، ووثق المنذري في الترغيب ٥١٧/٣ (٤٢٣٤)

رجال الطبراني . وحسن المحققون الحديث ، وحسنه الألباني ، وجعله في الصحيحة ٧٢/٢ (٥٣٦) . .

(٣) المسند ١٩/١١ (٦٤٨٢) . ومن طريق سفيان أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٥٥/١ (٥٠٠) ، وصحَّح

الحاكم إسناده على شرط الشيخين ٣٤٨/١ ، ووافقه الذهبي . وحكم الهيثمي في المجمع على رجاله بأنهم

رجال الصحيح - المجمع ٣٠٦/٢ . وصحَّحه الألباني ، وصحَّح محققو المسند إسناده .

آخر فقال : يا رسول الله ، إني كنت أرى أن الذبح قبل الرمي ، فذبحتُ قبل أن أرمي .
فقال : « ارم ولا حرج » قال : فما سُئِلَ عن شيءٍ قَدَّمَهُ رجلٌ قبل شيءٍ إلا قال : « افعلْ ولا حَرَجَ » .

أخرجاه (١) .

(٣٦٥٥) الحديث السابع: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ :

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً . وَحَدِّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ . وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

(٣٦٥٦) الحديث الثامن: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الظُّلُمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ . وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَمَرَهُم بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا ، وَأَمَرَهُم بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا ، وَأَمَرَهُم بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا » .

قال : فقام رجل فقال : يا رسول الله ، أيُّ الإسلام أفضل؟ قال : « أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ » .

فقام ذاك أو آخر فقال : يا رسول الله ، أيُّ الهجرة أفضل؟ قال : « أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ . وَالهجرة هجرتان : هجرة الحاضر والبادي : فهجرة البادي أَنْ يُجِيبَ إِذَا دُعِيَ ، وَيُطِيعَ إِذَا أُمِرَ .

(١) المسند ٢٣/١١ (٦٤٨٤) . ومن طريق معمر وغيره عن الزهري أخرجه البخاري ٨٠/١ (٨٣) ، ٥٩٦/٣ (١٧٣٨) ، ومسلم ٩٤٨/٢ ، ٩٤٩ (١٣٠٦) .

(٢) المسند ٢٥/١١ (٦٤٨٦) . ومن طريق الأوزاعي أخرجه البخاري ٤٩٦/٦ (٣٤٦١) . والوليد من رجال الشيخين .

والحاضر أعظمها بليّة وأفضلهما أجراً» (١) .

♦ طريق آخر مختصر:

حدّثنا أحمد قال : حدّثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد قال : حدّثنا الشعبي قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو ، فقال :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» .

أخرجه (٢) .

(٣٦٥٧) الحديث التاسع: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا الوليد بن مسلم قال : حدّثنا الأوزاعي قال : حدّثني حسان بن عطية قال : حدّثنا أبو كبشة السلولي أن عبد الله بن عمرو ابن العاص حدّثه قال :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «أربعون حسنة ، أعلاها منحة العنز ، لا يعمل عبداً - أو قال : رجلٌ بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة» .
انفرد بإخراجه البخاري (٣) .

(٣٦٥٨) الحديث العاشر: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

(١) المسند ٢٦/١١ (٦٤٨٧) ، وإسناده صحيح . وبهذا الإسناد صحّحه ابن حبان ٥٧٩/١١ (٥١٧٦) . ومن طريق شعبة أخرجه الحاكم ١١/١ وقال : قد أخرجا جميعاً حديث الشعبي عن عبد الله بن عمرو مختصراً ، ولم يُخرجا هذا الحديث ، وقد اتفقا على عمرو بن مرة وعبد الله بن الحارث النجراني ، وأما أبو كثير زهير بن الأقرم الزبيدي ، فإنه سمع علياً وعبد الله ومن بعده من الصحابة . ووافقه الذهبي ، وصحّحه المحققون .

(٢) المسند ٦٦/١١ (٦٥١٥) . وأخرجه البخاري ٥٣/١ (١٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد . وأخرج مسلم نحوه عن عمرو بن العاص ٦٥/١ (٤٠) . وجعله الحميدي من المتفق عليه من ترجمتين ٤٣٦/٣ (٢٩٤٠) .

(٣) المسند ٢٨/١١ (٦٤٨٨) ، ومن طريق الأوزاعي أخرجه البخاري ٢٤٣/٥ (٢٦٣١) . والوليد من رجال الشيخين .

جاء رجل إلى النبي ﷺ يُبايعه ، قال : جئتُ لأبَايعَكَ على الهجرة ، وتركْتُ أبايَ بيكيان . قال : «فارِجُ إليهما فأضَحِكهُما كما أبَكَيْتَهُما» (١) .

(٣٦٥٩) الحديث الحادي عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ :

يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : «الْمُقْسِطُونَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٍ ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَّوْا» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٦٦٠) الحديث الثاني عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ
كَانَ عَلَى رَجُلٍ (٣) النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كَرْكِرَةٌ (٤) ، فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هُوَ فِي النَّارِ» فَنَظَرُوا فَإِذَا عَلَيْهِ عِبَاءَةٌ قَدْ غَلَّهَا .
انفرد بإخراجه البخاري (٥) .

(٣٦٦١) الحديث الثالث عشر: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَابُوسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ :

يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، وَالرَّحِمُ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتَهُ» (٦) .

(١) المسند ٣٠/١١ (٦٤٩٠) . ومن طرق عن عطاء أخرجه أحمد في مواضع من المسند ، وابن ماجه ٩٣٠/٢ .

(٢٧٨٢) ، والنسائي ١٤٣/٧ . وحسن محققو المسند إسناده . وصحح الحديث الألباني .

(٢) المسند ٣٢/١١ (٦٤٩٢) ، ومسلم ١٤٥٨/٣ (١٨٢٧) .

(٣) ويروى ؛ «ثَقُلَ» : وهو ما يثقل حمله من المتاع .

(٤) بفتح الكافين وكسرهما .

(٥) المسند ٣٢/١١ (٦٤٩٣) . ويروى ؛ «كساء» بدل «عباءة» وهو في البخاري ١٨٧/٦ (٣٠٧٤) .

(٦) المسند ٣٣/١١ (٦٤٩٤) . ورجاله رجال الصحيح عدا أبي قابوس ، وثقه ابن حبان . وأخرج الحديث

الترمذي ٢٨٥/٤ (١٩٢٤) وقال : حديث حسن صحيح . وأبو داود ٢٨٥/٤ (٤٩٤١) ، والحاكم وصححه ،

ووافقه الذهبي ١٥٩/٤ . وصححه الألباني - الصحيحة ٥٩٤/٢ (٩٢٥) .

(٣٦٦٢) الحديث الرابع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن سفيان عن أبي

إسحق عن وهب بن جابر عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٦٦٣) الحديث الخامس عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن بشير أبي

إسماعيل عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

قال رسول الله ﷺ : «ما زال جبريلُ يُوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه» (٢) .

(٣٦٦٤) الحديث السادس عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا سفيان عن سليمان

الأحول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبدالله بن عمرو بن العاص .

لمَّا نهى النبي ﷺ عن الأوعية قالوا : ليس كلُّ الناس يجدُ سقاء . فأرخص في الجرِّ

غير المزقت .

أخرجاه (٣) .

(٣٦٦٥) الحديث السابع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا جرير عن عطاء بن

السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

قال رسول الله ﷺ : «خَلَّتَانِ من حافظ عليهما أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ ، وهما يسيرٌ ، ومن يعملُ

بهما قليلٌ» قالوا : وما هما يا رسول الله؟ قال : «أن تحمداَ الله وتكبَّره وتُسَبِّحَه ، في دُبُر كلِّ

(١) المسند ٣٦/١١ (٦٤٩٥) . ومن طريق سفيان أخرجه أبو داود ١٣٢/٢ (١٦٩٢) ، وصحَّحه ابن حبان ٥١/١٠

(٤٢٤٠) ، وقال الحاكم ٤١٥/١ : صحيح الإسناد ولم يُخرجاه . ووهب بن جابر من كبار تابعي الكوفة ،

ووافقه الذهبي . وأخرجه مسلم بإسناده إلى عمرو بن العاص - وفيه قصَّة ، والمسند منه : «كفى بالمرء

إثماً أن يحبس عمن يملك قوته» ٦٩٢/٢ (٩٩٦) .

(٢) المسند ٣٨/١١ (٦٤٩٦) . وإسناده صحيح على شرط مسلم ، بشير بن سلمان ، أبو إسماعيل الكوفي ، من

رجاله . وأخرج الحديث البخاري في الأدب المفرد ٥٨/١ (١٠٥) ، وأبو داود ٣٣٨/٤ (٥١٥٢) ، والترمذي

٢٩٤/٤ (١٩٤٣) وقال: حسن غريب من هذا الوجه . وصحَّحه الألباني والمحققون .

وللحديث شواهد في الصحيحين ، فقد أخرجه الشيخان عن ابن عمر وعائشة: الجمع ١٩٢/٢ (١٢٩٦) ،

١٧٣/٤ (٣٣٠٧) .

(٣) المسند ٤٠/١١ (٦٤٩٧) والبخاري ٥٧/٩ (٥٥٩٣) ، ومسلم ١٩٨٥/٣ (٢٠٠٠) .

صلاة مكتوبة عشرًا عشرًا . وإذا أُوْتِيَ إلى مضجعك تُسَبِّحُ الله وتُكَبِّرُهُ وتَحْمَدُهُ مائة مرة ، فتلك خمسون ومائتان باللسان ، وألفان وخمسمائة في الميزان ، فأَيُّكُمْ يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة .

قالوا : كيف : من يعمل بهما قليل؟ قال : «يجيء أحدكم الشيطان في صلاته فيُذَكِّرُهُ حاجة كذا وكذا ، فلا يقولها ، ويأتيه عند منامه فيُنَوِّمُهُ ، فلا يقولها» .
قال : ورأيتُ رسول الله ﷺ يَعْقِدُهُنَّ بيده (١) .

(٣٦٦٦) الحديث الثامن عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا الأعمش عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله الحارث قال :

إني لأسيرُ مع معاوية في مُنَصَرَفِهِ من صَفَيْنَ ، بينَهُ وبين عمرو بن العاص ، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص : يا أبتِ ، ما سمعتُ رسول الله يقول لعمَّار : «ويحك يا ابنَ سُمَيَّةَ ، تقتلُك الفئة الباغية»؟ قال : فقال عمرو لمعاوية : ألا تسمعُ ما يقول هذا؟ فقال معاوية : لا تزال تأتينا بهنَّةٍ ، أنحن قتلناه؟! إنما قتلَهُ الذين جاءوا به (٢) .

(٣٦٦٧) الحديث التاسع عشر: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو معاوية قال : حدَّثنا الأعمش عن أبي السَّفَر عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

مرَّ بنا رسول الله ﷺ ونحن نُصَلِّحُ خُصَمَاءَ لَنَا ، فقال : «ما هذا؟» قلنا : خُصَمَاءُ لَنَا وَهِيَ فنحن نُصَلِّحُهُ . قال : فقال : «أما إنَّ الأمرَ أعجلُ من ذلك» (٣) .

(١) المسند ٤٠/١١ (٦٤٩٨) . ومن طرق عن عطاء أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٩١/٢ (١٢١٦) ، وابن ماجه ٢٩٩/١ (٩٢٦) ، والترمذي ٤٤٦/٥ (٣٤١٠) ، والنسائي ٧٤/٣ ، وصححه ابن حبان ٣٦١/٥ (٢٠١٨) . قال الترمذي : حسن صحيح . وحسنه محققو المسند لغيره ، وصححه الألباني .

(٢) المسند ٤٢/١١ (٦٤٩٩) . ورجاله رجال الصحيح عدا عبد الرحمن بن زياد ، وقد وثق . والمرفوع منه له طرق في الصحيحين: قال ابن حجر في الفتح ٥٤٣/١ : روى حديث «قتل عماراً الفئة الباغية» جماعة من الصحابة ، منهم .. وذكرهم .. ثم قال : وغالب طرقها صحيحة ، أو حسنة ، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدلهم .. وينظر تخريج محقق المسند ، والمجمع ٢٤٥/٧ ، ٢٩٩/٩ .

(٣) المسند ٤٦/١١ (٦٥٠٢) ورجاله رجال الصحيح . وبهذا الإسناد أخرجه الترمذي ٤٩١/٤ (٢٣٣٥) ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه ١٣٩٣/٢ (٤١٦٠) . وأبو داود ٣٦٠/٤ (٥٢٣٦) ، وابن حبان ٢٦٢/٧ (٢٩٩٦) ، وصححه المحققون والألباني .

(٣٦٦٨) الحديث العشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا

الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : «مَنْ خَيَّرَكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» .
أَخْرَجَاهُ (١) .

(٣٦٦٩) الحديث الحادي والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . بْنُ الْعَاصِ وَنَحْنُ
نُطَوِّفُ بِالْبَيْتِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» . قِيلَ :
وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ : «وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ
لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تُهْرَاقَ مُهْجَةُ دَمِهِ» .
قَالَ عَبْدَةُ : هِيَ الْأَيَّامُ الْعَشْرُ (٢) .

(٣٦٧٠) الحديث الثاني والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَسْلَمَ الْعِجْلِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ شَغَافٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :
قَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الصُّورُ؟ قَالَ : «قَرْنٌ يُنْفَعُ فِيهِ» (٣) .

(٣٦٧١) الحديث الثالث والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ :

(١) المسند ٤٩/١١ (٦٥٠٤) ، ومسلم ١٨١٠/٤ (٢٣٢١) . وأخرجه البخاري ٤٥٢/١٠ (٦٠٢٩) من طريق
الأعمش .

(٢) المسند ٥٠/١١ (٦٥٠٥) . ورجاله رجال الشيخين ، عدا أبي عبد الله مولى عبد الله بن عمرو ، فمن رجال
التعجيل ٤٩٨ ، مجهول . وقد صحَّح محققو المسند الحديث لغيره ، وذكروا شواهد .

(٣) المسند ٥٣/١١ (٦٥٠٧) . أسلم وبشر ثقتان ، روى لهما أبو داود والترمذي والنسائي . وسائر رجال رجاله
الشيخين . وبهذا الإسناد أخرجه الترمذي ٣٤٨/٥ (٣٢٤٤) وقال : حديث حسن ، إنما نعرفه من حديث
سليمان التيمي . ومن طريق سليمان أخرجه أبو داود ٢٣٦/٤ (٤٧٤٢) . وصحَّحه الألباني - الصحيحة
٦٨/٣ (١٠٨٠) .

قال رسول الله ﷺ : «يُوشِكُ أَنْ يُغْرِبَلَ النَّاسُ غُرْبَلَةً ، وَتَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتَهُمْ ، وَكَانُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . قَالُوا : فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : «تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ ، وَتَذَرُونَ مَا تُتَكْرَهُونَ ، وَتُقْبَلُونَ عَلَى خَاصَّتِكُمْ ، وَتَدْعُونَ عَامَّتَكُمْ» (١) .

(٣٦٧٢) الحديث الرابع والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو :

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ ، وَصَغَرَهُ وَحَقَّرَهُ» قَالَ : فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ (٢) .

(٣٦٧٣) الحديث الخامس والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدَّيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَالٌ يَنْصَبُونَ فِي الْعِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلَا مَآءَ مَا هُوَ ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ» (٣) .

(٣٦٧٤) الحديث السادس والعشرون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ - أَمْلَاهُ عَلَيْنَا قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مِنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ يَقُولُ :

(١) المسند ٦٣٤/١١ (٧٠٦٣) ، ورجاله رجال الشيخين عدا عمارة ، روى له ابن ماجة وأبوداود ، وهو ثقة . وبهذا الإسناد صحح الحاكم إسناده على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ٤/٤٣٥ . ومن طريق أبي حازم سلمة بن دينار أخرجه ابن ماجة ١٣٠٧/٢ (٣٩٥٧) ، وأبوداود ١٢٣/٤ (٤٣٤٢) . وصححه الألباني - الصحيحة - ٤١٤/١ (٢٠٥) .

(٢) المسند ٥٦/١١ (٦٥٠٩) . وفيه مبهم . قال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٢٥ : وسمي الطبراني الرجل وهو خيثمة بن عبد الرحمن ، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح . وقد أخرجه الطبراني في الأوسط ٥/٥١٤ (٤٩٨١) من طريق عمرو بن مرة عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو . وصحح محققو المسند إسناده الحديث ، وذكروا شواهد عديدة له من الصحيحين وغيرهما .

(٣) المسند ٩٩/١١ (٦٥٤٠) . قال الهيثمي ٢/٢٦٢ : رجال أحمد ثقات ، وقد قال ابن إسحاق : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ... فَذَهَبَ التَّلَيْسُ . وَقَدْ حَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ ، وَصَحَّحُوهُ لَغَيْرِهِ .

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «إن الله لا يقبضُ العلمَ انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبضُ العلمَ بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالماً اتَّخذ الناسُ رؤساءَ جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلُّوا وأضلُّوا» .
أخرجاه في الصحيحين (١) .

(٣٦٧٥) الحديث السابع والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن سفيان قال : حدَّثنا منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال : رأيتُ رسول الله ﷺ يُصلي جالساً ، فقلتُ له : حدَّثتُ أنك تقول : «صلاة القاعد على نصف صلاة القائم» قال : «إني لستُ كمثلكم» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٩٧٦) الحديث الثامن والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن هشام الدستوائي قال : حدَّثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جُبَيْر بن نُفَيْر عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين مُعَصَّفَيْن ، قال : «هذه ثياب الكفار ، لا تلبسُها» .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٦٧٧) الحديث التاسع والعشرون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يحيى عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه : أن النبي ﷺ رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهبٍ فأعرض عنه ، فألقاه واتَّخذ خاتماً من حديد ، فقال : «هذا شرٌّ ، هذا حلية أهل النار» فألقاه ، فاتَّخذ خاتماً من ورق ، فسكت عنه (٤) .

(١) المسند ٥٩/١١ (٦٥١١) ، ومن طريق هشام بن عروة عن أبيه في البخاري ٩٤/١ (١٠٠) ، ومسلم ٢٠٥٨/٤ (٢٦٧٣) .

(٢) المسند ٦٠/١١ (٦٥١٢) ، ومسلم ٥٠٨ ، ٥٠٧/١ (٧٣٥) .

(٣) المسند ٦٢/١١ (٦٥١٣) ، ومن طريق هشام أخرجه مسلم ١٦٤٧/٣ (٢٠٧٧) .

(٤) المسند ٦٨/١١ (٦٥١٨) . ومن طريق محمد بن عجلان أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٦٨/٢

(١٠٢١) ، وحسنه الألباني ، وحسنَ محققو المسند إسناده . قال الهيثمي ١٥٤/٥ : أحد إسنادي أحمد

رجاله ثقات . قال المحققون : يشير إلى هذا الإسناد .

(٣٦٧٨) الحديث الثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ » (١) .

(٣٦٧٩) الحديث الحادي والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ : إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ » (٢) .

(٣٦٨٠) الحديث الثاني والثلاثون: وبه

قال رسول الله ﷺ : « يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ » (٣) .

(٣٦٨١) الحديث الثالث والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحْدِثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اسْتَقرَّ عُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ » . أَخْرَجَاهُ (٤) .

(١) المسند ٧٠/١١ (٦٥١٩) ، والترمذي ٦٢٨/٥ (٣٨٠١) وقال : حديث حسن ، وابن ماجه ٥٥/١ (١٥٦) . وحسنه المحققون لغيره ، وضعفوا إسناده لضعف عثمان . وجعله الألباني في صحيح السنن .
(٢) المسند ٧٢/١١ (٦٥٢١) . ومن طريق الحسن بن عمرو صحح الحاكم إسناده ٩٦/٤ ، ووافقه الذهبي . وعلق المحققون على ذلك بأنهما لم ينتبها إلى الانقطاع فيه ، فأبو الزبير لم يسمع من عبدالله بن عمرو ، فإسناده ضعيف . ينظر الحديث التالي .

(٣) المسند ٧٣/١١ (٦٥٢٢) وإسناده كسابقه . وأخرجه الحاكم ٤٤٥/٤ وقال : إن كان أبو الزبير سمع من عبدالله بن عمرو [في المطبوع: ابن عمر] صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . ومن طريق الحسن بن عمرو أخرجه ابن ماجه ١٣٥٠/٢ (٤٠٦٢) . قال البوصيري: رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع . . . وصححه الألباني .

(٤) المسند ٣٧٩/١١ (٦٧٦٧) ، ومسلم ١٩١٤/٤ (٢٤٦٤) . ومن طريق شعبة في البخاري ١٢٠/٧ (٣٧٦٠) .

(٣٦٨٢) الحديث الرابع والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا فِطْرُ

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ . وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ ، وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَّهَا» .
انفرد بإخراجه البخاري (١) .

(٣٦٨٣) الحديث الخامس والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا

مِسْعَرٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ ، فَقَالَ : «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟» قَالَ : نَعَمْ .
قَالَ : «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» .

أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٦٨٤) الحديث السادس والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مِرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ

أَبُو عَمْرٍو الْجَزْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ الْعُقَيْلِيُّ - مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدَسِ -
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ :

التَّمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى الْمَرَّةِ ، فَتَحَدَّثَا ، ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرٍو وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يَبْكِي ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ : هَذَا
- يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : زَعِمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ
حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ» (٣) .

(٣٦٨٥) الحديث السابع والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

(١) المسند ٧٧/١١ (٦٥٢٤) . وأخرجه البخاري ٤٢٣/١٠ (٥٩٩١) من طريق فطر ، ولم يذكر فيه «إن الراحم

معلقة بالعرش» . وصحح الحديث بتمامه ابن حبان ١٨٨/٢ (٤٤٥) من طريق فطر .

(٢) المسند ١٠٢/١١ (٦٥٤٤) ، ومسلم ١٩٧٢/٤ (٢٥٤٩) من طريق مسعر ، والبخاري ١٤٠/٦ (٣٠٠٤) من

طريق حبيب بن أبي ثابت . ويزيد بن هارون من رجال الشيخين .

(٣) المسند ٥٨٩/١١ (٧٠١٥) . وإسناده صحيح . قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح ، المجمع ١٠٣/١ . وينظر

حاشية المسند ٨٠/١١ .

قال رسول الله ﷺ : «أَسْبِغُوا الوضوء» .

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٦٨٦) الحديث الثامن والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

سفيان عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو قال :

قال رسول الله ﷺ : «من الكبائر أن يَشْتُمَ الرجلُ والديه» قالوا : وكيف يَشْتُمُ والديه؟

قال : «يَسُبُّ الرجلُ أبا الرجل ، فَيَسُبُّ أباه ، وَيَسُبُّ أمَّهُ ، فَيَسُبُّ أمَّهُ» .

أخرجه (٢) .

(٣٦٨٧) الحديث التاسع والثلاثون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

سفيان عن سعد بن إبراهيم عن ربحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو قال :

قال النبي ﷺ : «لا تَحِلُّ الصدقةُ لِغَنِيِّ ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» (٣) .

(٣٦٨٨) الحديث الأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سفيان عن

أبي حيان عن أبي زُرعة عن عبد الله بن عمرو قال :

قال رسول الله ﷺ : «تَطْلُعُ الشمسُ من مَغْرِبِها ، وتَخْرُجُ الدَّابَّةُ على الناسِ ضُحًى ،

فَأَيُّهُما خَرَجَ قَبْلَ صاحِبِهِ فالأُخْرَى منها قَرِيبٌ . ولا أَحْسِبُهُ إِلَّا طُلُوعَ الشمسِ من مَغْرِبِها» ،

يقول : هي التي أَوَّلًا .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(١) المسند ٨٢/١١ (٦٥٢٨) ، ومسلم ٢١٤/١ (٢٤١) .

(٢) المسند ٨٣/١١ (٦٥٢٩) ، ومن طريق سفيان أخرجه مسلم ٩٢/١ (٩٠) ومن طريق سعد بن إبراهيم أخرجه البخاري ٤٠٣/١٠ (٥٩٧٣) .

(٣) المسند ٨٤/١١ (٦٥٣٠) . ورجاله رجال الشيخين غير ربحان ، روى له أبو داود والترمذي . وقال عنه ابن حجر: مقبول - التقريب ١٧٧/١ . وقد أخرجه الترمذي ٤٢/٣ (٦٥٢) من طريق سفيان الثوري ، وحسنه ، وذكر أحاديث الباب ، وأن شعبة رواه عن سعد ولم يرفعه . ومن طريق سعد أخرجه أبو داود ١١٨/٢ (١٦٣٤) . وقد صحح الألباني الحديث ، وتحدث عن ربحان ، والمتابعات له - الإرواء ٣٨٢/٣ (٨٧٧) .

(٤) المسند ٨٦/١١ (٦٥٣١) ، ومن طريق سفيان أخرجه مسلم ٢٢٦٠/٤ (٢٩٤١) .

(٣٦٨٩) الحديث الحادي والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله
ابن عمرو قال :

لعن رسول الله ﷺ الرَّاشِيَّ والمرثِيَّ (١) .

(٣٦٩٠) الحديث الثاني والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ رِبِيعَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو

أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَا شِبْهَ الْعَمْدِ قَتِيلَ السُّوْطِ أَوْ الْعَصَا ، فِيهِ مِائَةٌ ،
مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطْنِ أَوْلَادِهَا» (٢) .

(٣٦٩١) الحديث الثالث والأربعون: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ

سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْأَنٌ وَلَا مُذْمَنٌ خَمْرٌ» (٣) .

(٣٦٩٢) الحديث الرابع والأربعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ : حَدَّثَنَا

ابن لهيعة قال : حَدَّثَنِي حُثَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ :

(١) المسند ٨٧/١١ (٦٥٣٢) . ورجاله رجال الصحيح ، عدا الحارث بن عبد الرحمن ، صدوق ، روى له

أصحاب السنن . وبه أخرجه ابن ماجة ٧٧٥/٢ (٢٣١٣) . ومن طريق ابن أبي ذئب أخرجه أبو داود ٣٠٠/٣

(٣٥٨٠) ، والترمذي ٦٢٣/٣ (١٣٣٧) وقال : حسن صحيح . وصحَّح إسناده الحاكم ١٠٢/٤ ، ووافقه

الذهبي ، وصحَّحه ابن حبان ٤٦٨/١١ (٥٠٧٧) ، والألباني والمحققون .

(٢) المسند ٨٨/١١ (٦٥٣٣) . والقاسم ثقة ، روى له أصحاب السنن ، عدا الترمذي ، وسائر رجاله رجال

الصحيح . وأخرجه ابن ماجة ٨٧٧/٢ (٢٦٢٧) ، ومن طريق شعبة أخرجه النسائي ٤٠/٨ . وصحَّحه

المحققون والألباني . وله إسناد آخر صحيح ، فيه زيادة عقبة بن أوس بين القاسم وعبد الله بن عمرو . ينظر

سنن أبي داود ١٨٥/٤ (٤٥٤٧-٤٥٤٩) ، وصحيح ابن حبان ٣٦٤/٣ (٦٠١١) .

(٣) المسند ٩٣/١١ (٦٥٣٧) . ومن طريق منصور أخرجه ابن حبان ١٧٥/٨ (٣٣٨٣) وقد فصل المحققون

الكلام فيه وتحذروا عن تضعيف العلماء لجابان ، وروايات الحديث وطرقه . وينظر الموضوعات لابن الجوزي

٣٢٧/٣ ، ٣٢٢/٣ (١٥٦٣ ، ١٥٦٢) .

أُنزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ سُورَةُ «الْمَائِدَةِ» وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ ،
فَنَزَلَ عَنْهَا (١) .

(٣٦٩٣) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا

حَرِيزُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ الشَّرْعَبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ : «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا ، وَاغْفِرُوا يُغْفَرَ لَكُمْ ، وَبِلِّ
لَأَقْمَاعِ الْقَوْلِ ، وَبِلِّ لِلْمُصْرِينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» (٢) .

(٣٦٩٤) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا

فَرْجُ بْنُ فَصَّالَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْمِزْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقَيْنِينَ .
وَزَادَنِي صَلَاةَ الْوُتْرِ» .

قَالَ يَزِيدُ : الْقَيْنِينَ : الْبَرَابِطُ (٣) .

(٣٦٩٥) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا

هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ : «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» ثُمَّ
جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ : «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» . ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ : «إِذْنُ

(١) الْمُسْنَدُ ٢١٨/١١ (٦٦٤٣) وَابْنُ لَهْيَعَةَ وَحِيَّيْ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفَانِ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٦/٧ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ
ابْنُ لَهْيَعَةَ ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى ضَعْفِهِ ، وَقَدْ يَحْسَنُ حَدِيثُهُ ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ . وَأُورِدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي أَوَّلِ تَفْسِيرِهِ
لِسُورَةِ الْمَائِدَةِ ٢/٢ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ . وَذَكَرَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ شَوَاهِدَ تَحْسُّنِهِ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٩٩/١١ (٦٥٤١) وَمِنْ طَرِيقِ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ ١٩٧/١ (٣٨٠) ،
وَحَكَّمَ الْهَيْثَمِيُّ عَلَى رَجَالِهِ بِأَنَّهُمْ رَجَالُ الصَّحِيحِ ، عَدَا حَبَّانَ ، وَثَقَّهُ ابْنُ حَبَّانَ - الْمَجْمَعُ ١٩٤/١٠ وَوُثِّقَ
الْأَلْبَانِيُّ رَجَالَهُ وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ - الصَّحِيحَةُ ٨٧٠/١ (٤٨٢) ..

(٣) الْمُسْنَدُ ١٠٤/١١ (٦٥٤٧) . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ فَرْجِ ، وَجَهَالَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَأَعْلَاهُ الْهَيْثَمِيُّ
٢٤٣/٢ بِجَهَالَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَحَكَّمَ عَلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ بِتَفَرُّدِ أَحْمَدَ بِهِ - الْجَامِعُ ٣٠٠/٢٦ (٥٩٤) ،
(٥٩٥) .

وَالْمِزْرُ: شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الذَّرَّةِ أَوِ الشَّعِيرِ أَوِ الْحَنْظَةِ .

وَالْكُوبَةُ: الطَّبْلُ ، أَوِ الثَّرْدُ .

وَالْقَيْنِينَ: لَعِبَةُ لِلرُّومِ يَقَامِرُونَ بِهَا . النِّهَايَةُ ١١٦/٤ ، ٢٠٧ ، ٣٢٤ .

له وبشَّره بالجنة». قال : قلت : فأين أنا؟ قال : «أنت مع أبيك»^(١).

(٣٧٩٦) الحديث الثامن والأربعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا يزيد قال : أخبرنا

حمَّاد بن سلمة عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال :

ما رأيت رسول الله ﷺ يأكلُ مُتَكَنًّا قَطُّ ، ولا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ^(٢).

(٣٦٩٧) الحديث التاسع والأربعون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا معاذ بن هشام قال :

حدَّثني أبي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو

أن النبي ﷺ قال : «الخمْرُ إذا شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا

شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا شربوها فاقتلوه عند الرابعة»^(٣).

(٣٦٩٨) الحديث الخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر قال : حدَّثنا

شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

عن النبي ﷺ : أنه أمر فاطمة وعلياً إذا أخذَا مضاجعهما ، في التسبيح والتحميد

والتكبير - لا يدرى عطاء أيُّها أربع وثلاثون تمام المائة .

قال : فقال عليّ : فما تركْتَهُنَّ بعد . فقال له ابن الكوّاء : ولا ليلة صِفَيْن؟ قال عليّ :

ولا ليلة صِفَيْن^(٤).

(٣٦٩٩) الحديث الحادي والخمسون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر

قال : حدَّثنا شعبة عن النعمان بن سالم قال : سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن

مسعود يقول : قال عبد الله بن عمرو :

قال رسول الله ﷺ : «يُخْرَجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَلْبِثُ فِيهِمْ أَرْبَعِينَ» لا أدري : أربعين

(١) المسند ١٠٦/١١ (٦٥٤٨) . ورجاله رجال الشيخين . وصحَّحَ محقِّقو المسند إسناده ، وذكروا شواهده .

(٢) المسند ١٠٧/١١ (٦٥٤٩) . ويروى (عَقَبَيْهِ) ومن طريق حمَّاد بن سلمة أخرجه أبو داود ٣/٣٤٨ (٣٧٧٠)

وابن ماجه ٨٩/١ (٢٤٤) . وقد صحَّحَ الحديث الألباني في الصحيحة ٢٤٢/٣ (١٢٣٩) .

ولا يَطَأُ عقبه رجلان: أي لا يسير خلفه الرجلان ، تواضعاً .

(٣) المسند ١١٠/١١ (٦٥٥٣) ، وضعَّفَ المحقِّقون إسناده لضعف شهر ، وله شواهد صحَّحَ بها ، ساقها

المحقِّقون .

(٤) المسند ١١٢/١١ (٦٥٥٤) . ووثَّقَ الهيثمي رجاله في المجمع ١٠/١٢٥ ، لأن شعبة سمع من عطاء السائب

قبل أن يختلط . وقد روى الشيخان الحديث عن علي - الجمع ١/١٦٢ (١٣٠) .

يوماً ، أو أربعين سنة ، أو أربعين ليلة ، أو أربعين شهراً - «فَبِعِثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بَنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ» ، فيظهر ، فيطلبه فيهلكه ، ثم يلبث الناس بعده سنين سبعاً ، ليس بين اثنين عداوة ، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام ، فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قَبَضَتْهُ ، حتى لو أنَّ أحدهم كان في كبد جبل لدخلت عليه ، ويبقى شرارُ الناس في خِفة الطير وأحلام السباع ، لا يعرفون معروفاً ، ولا يُنكرون منكراً ، فيتمثل لهم الشيطان فيقول : ألا تستجيبون؟ فيأمرهم بالأوثان فيعبدونها ، وهم في ذلك دائرة أرزاقهم ، حسن عيشهم ، ثم يُنفخ في الصور ، فلا يسمعه أحد إلا أصغى له ، وأول من يسمعه رجلٌ يلوطُ حوضه^(١) ، فيصعقُ ، ثم لا يبقى أحد إلا صَعِقَ ، ثم يرسل الله مطراً كأنه الطلُّ فتنبت منه أجساد الناس ، ثم يُنفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون . ثم يُقال : يا أيُّها الناس ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ، وقفوههم إنهم مسؤولون . ثم يقال : أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ ، فيقال كم؟ فيقال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين ، فيومئذٍ يُبعث الولدان شبيهاً ، ويومئذٍ يُكشف عن ساقٍ .

انفرد بإخراجه مسلم^(٢) .

(٣٧٠٠) الحديث الثاني والخمسون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ

الْأَزْرَقُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذِ الْهَزَانِيِّ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ لَبَسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ لَمْ يَلْبَسْ مِنْ ذَهَبِ الْجَنَّةِ . وَمَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ»^(٣) .

(٣٧٠١) الحديث الثالث والخمسون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ

سَفْيَانَ عَنْ أَبِي سَنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ : عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ^(٤) .

(١) أي : يطينه ويصلحه .

(٢) المسند ١١٣/١١ (٦٥٥٥) ، ومسلم ٢٢٥٨/٤ - ٢٢٦٠ (٢٩٤٠) .

(٣) المسند ٥٣٩/١١ (٦٩٤٧) . رجاله رجال الصحيح عدا ميمون بن أستاذ ، وثق . وينظر تعليق محقق المسند ١١٦/١١ .

(٤) المسند ١١٧/١١ (٦٥٥٧) ، وإسناده صحيح . وأخرجه النسائي ٢٥٤/٨ ، وصححه الألباني .

وأخرج الحديث مسلم عن زيد بن أرقم - الجمع ٥١٤/١ (٨٤٠) .

(٣٧٠٢) الحديث الرابع والخمسون: حدثنا أحمد قال: حدثنا يحيى عن عبيد الله

ابن عمر العُمري قال: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

أن رسول الله ﷺ قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» (١).

(٣٧٠٣) الحديث الخامس والخمسون: حدثنا أحمد قال: حدثنا عبد الله بن يزيد

أبو عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا حيوة قال: أخبرنا شُرْحُبِيل بن شريك أنه سمع أبا

عبد الرحمن الحُبَلِي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران

عند الله خيرهم لجاره» (٢).

(٣٧٠٤) الحديث السادس والخمسون: وبه

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة».

انفرد بإخراجه مسلم (٣).

(٣٧٠٥) الحديث السابع والخمسون: حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا حيوة

قال: أخبرنا كعب بن علقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جُبَيْر يقول: إنه سمع عبد الله بن

عمرو بن العاص يقول:

إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَمِعْتُمْ مؤذناً فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ،

فإنه من صُلِّي عليّ صلاةً صَلَّى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة، فإنها منزلة في

الجنة لا تنبغي إلا لعبدي من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت

عليه الشفاعة».

(١) المسند ٢٥٦/١١ (٦٦٧٤)، والنسائي ٣٠٠/٨. ومن طريق عبيد الله بن عمر أخرجه ابن ماجه ١١٢٥/٢

(٣٣٩٤). وحسن المحققون إسناده. وقال عنه الألباني: حسن صحيح.

(٢) المسند ١٢٦/١١ (٦٥٦٦). وإسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد

٦١/١ (١١٥). ومن طريق حيوة أخرجه الترمذي ٢٩٤/٤ (١٩٤٤) وقال: حسن غريب. وصححه ابن

خزيمة ١٤٠/٤ (٢٥٣٩)، وابن حبان ٣٧٦/٢ (٥١٨)، والألباني في الصحيحة ٢١١/١ (١٠٣).

(٣) المسند ١٢٧/١١ (٦٥٦٧)، ومسلم ١٠٩٠/٢ (١٤٦٧).

انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٧٠٦) الحديث الثامن والخمسون: حدَّثنا عبدالله بن يزيد قال : حدَّثنا حَيَّوة

قال : أخبرني أبو هانئ أنه سمع أبا عبدالرحمن الحُبْلِيَّ أنه سمع عبدالله بن عمرو

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «إن قلوب بني آدم كلّها بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجلّ كقلب واحد، يُصْرَفُ كيف يشاء» .

ثم قال رسول الله ﷺ : «اللهم مُصْرِفَ القلوبِ ، اصْرِفْ قلوبنا إلى طاعتك» .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٧٠٧) الحديث التاسع والخمسون: وبه

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة

بأربعين خريفاً» .

قال عبدالله : فإن شِئْتُمْ أعطيناكم مما عندنا شيئاً ، وإن شِئْتُمْ ذكرنا أمركم للسلطان ،

قالوا : فإننا نصبرُ فلا نسأل شيئاً .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٧٠٨) الحديث الستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا عبدالله بن يزيد المقرئ من

كتابه قال : حدَّثنا سعيد بن أبي أيوب قال : حدَّثني شُرْحَبِيل بن شريك عن أبي عبدالرحمن

الحُبْلِيَّ عن عبدالله بن عمرو بن العاص

أن رسول الله ﷺ قال : «قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنَّعه الله بما آتاه»

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(٣٧٠٩) الحديث الحادي والستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو عبدالرحمن

المقرئ قال : حدَّثنا سعيد قال : حدَّثني ربيعة بن سيف المعافري ، عن أبي عبدالرحمن

(١) المسند ١٢٨/١١ (٦٥٦٨) ، ومسلم ٢٨٧/١ (٣٨٤) من طريق حياة .

(٢) المسند ١٣٠/١١ (٦٥٦٩) ، ومسلم ٢٠٤٥/٤ (٢٦٥٤) .

(٣) المسند ١٤٣/١١ (٦٥٧٨) ، ومسلم ٢٢٨٥/٤ (٢٩٧٩) من طريق أبي هانئ الخولاني: ومن فوقه رجال الصحيح .

(٤) المسند ١٣٤/١١ (٦٥٧٢) ، ومسلم ٧٣٠/٢ (١٠٥٤) .

الحُبْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَمَرُّ بِنَا جَنَازَةُ الْكَافِرِ ، أَفَنَقُومُ لَهَا؟ قَالَ :
«نَعَمْ ، قُومُوا لَهَا ، فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا ، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النَّفْسَ» (١) .

(٣٧١٠) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالسُّتُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ : حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عِيسَى بْنِ هَلَالٍ الصَّدْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو قَالَ :

أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ (الر)»
فَقَالَ الرَّجُلُ : كَبُرَتْ سَنِي . وَاشْتَدَّ قَلْبِي ، وَغَلَّظَ لِسَانِي . قَالَ : «فَاقْرَأْ مِنْ ذَاتِ (حَم)» فَقَالَ
مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى ، فَقَالَ : «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ» فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ :
وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ سُورَةَ جَامِعَةٍ . فَأَقْرَأَهُ : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهَا
قَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ ، أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ» .

ثُمَّ قَالَ : «عَلَيَّ بِهِ» ، فَجَاءَهُ ، فَقَالَ لَهُ : «أَمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى ، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِهَذِهِ
الْأُمَّةِ» فَقَالَ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةَ ابْنِي ، أَفَأَضْحِي بِهَا؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ
تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ ، وَتَقْلَمُ أَظْفَارَكَ ، وَتَقْصُ شَارِبَكَ ، وَتَحْلِقُ عَاتِكَ ، فَذَلِكَ تَمَامُ أَضْحِيَّتِكَ
عِنْدَ اللَّهِ» (٢) .

(١) الْمُسْنَدُ ١٣٥/١١ (٦٥٧٣) . وَرَجَالَ رَجَالِ الصَّحِيحِ عِدَا رِبِيعَةَ ، صَدُوقٌ ، لَهُ مَنَاكِيرُ . رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ

وَالنَّسَائِيُّ . التَّقْرِيبُ ١٧٢/١ . وَقَدْ صَحَّحَ الْحَدِيثَ ابْنُ حَبَّانَ ٣٢٤/٧ (٣٠٥٣) ، وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ
٣٥٧/١ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَوَثَّقَ الْهَيْثَمِيُّ رَجَالَهُ - الْمَجْمَعُ ٣٠/٣ .

وَيَشْهَدُ لِلْحَدِيثِ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَامِرِ بْنِ رِبِيعَةَ - الْجَمْعُ ٣٥٥/٢ (١٥٧٥) ، ٣٥٠/٣
(٢٨١٩) . وَيَنْظُرُ فِي الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ الْفَتْحُ ١٨٠/٣ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١٣٩/١١ (٦٥٧٥) . وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ ٥٧/٢ (١٣٩٩) ، وَالثَّانِي

٩٣/٣ (٢٧٨٩) . وَأَخْرَجَ الْجُزْءَ الثَّانِي مِنْهُ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ النَّسَائِيِّ ٢١٢/٧ . وَصَحَّحَ ابْنُ

حَبَّانَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ ٥٠/٣ (٧٧٣) . وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ مِنْهُ مِنْ طَرِيقِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ شَيْخِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَقَالَ: عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ . قَالَ الذَّهَبِيُّ: بَلْ صَحِيحٌ - لَيْسَ عَلَى
شَرْطِهِمَا ٥٣٢/٢ . وَأَخْرَجَ قِسْمَهُ الثَّانِي ٢٢٣/٤ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، وَقَدْ حَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ
إِسْنَادَهُ . وَيَبْنُو أَنَّ رَجَالَ رَجَالِ الصَّحِيحِ عِدَا عِيسَى بْنِ هَلَالٍ ، رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَالْفَسَوِيُّ .
وَلَكِنْ الْأَلْبَانِيُّ جَعَلَ الْحَدِيثَ فِي ضَعِيفِ السَّنَنِ .

(٣٧١١) الحديث الثالث والستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو عبد الرحمن قال :
حدَّثنا سعيد قال : حدَّثني كعب بن علقمة عن عيسى بن هلال الصَّدْقِي عن عبد الله بن
عمرو

عن النبي ﷺ أنه ذَكَرَ الصلاة يوماً ، فقال : «مَنْ حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً
ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة ، وكان يوم
القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف» (١) .

(٣٧١٢) الحديث الرابع والستون: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أبو عبد الرحمن قال :
حدَّثنا حيوة قال : حدَّثنا أبوهانيء الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبَلِي يقول : سمعتُ
عبد الله بن عمرو بن العاص يقول :

سمعت النبي ﷺ يقول : «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا
تعبَّجُوا ثلثي أجْرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث ، فإن لم يُصِيبُوا غنيمة تمَّ لهم أجْرهم» .
انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٧١٣) الحديث الخامس والستون: وبه

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قدَّرَ الله المقاديرَ قبلَ أن يخلُقَ السمواتِ والأرضَ
بخمسين ألف سنة» .
انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(٣٧١٤) الحديث السادس والستون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الله بن يزيد
قال: حدَّثنا موسى بن عُليّ قال: سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص :
أن رسول الله ﷺ قال عند ذكر أهل النار: «كُلُّ جَعْفَرِيٍّ جَوَّازٌ مُسْتَكْبِرٌ ، جَمَاعٌ مَنَاعٌ» (٤) .

-
- (١) المسند ١٤١/١١ (٦٥٧٦) . ورجاله رجال الصحيح عدا عيسى المذكور في الحديث السابق . وقد صحَّح
الحديث ابن حبان ٣٢٩/٤ (١٤٦٧) ، وأخرجه الطبراني في الأوسط ٤٥٦/٢ (١٧٨٨) من طريق سعيد بن
أبي أيوب . ونسبه الهيثمي في المجمع ٢٩٧/١ للطبراني وأحمد ، وقال: رجال أحمد ثقات .
(٢) المسند ١٤٢/١١ (٦٥٧٧) ، ومسلم ١٥١٤/٣ (١٩٠٦) .
(٣) المسند ١٤٤/١١ (٦٥٧٩) ، ومسلم ٢٠٤٤/٤ (٢٦٥٣) .
(٤) المسند ١٤٥/١١ (٦٥٨٠) ، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي ٣٩٦/١٠ .
والجَعْفَرِيّ: الغليظ الجافي ، والجَوَّازُ : المُخْتَال .

(٣٧١٥) الحديث السابع والستون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» (١).

(٣٧١٦) الحديث الثامن والستون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ» (٢).

(٣٧١٧) الحديث التاسع والستون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ مَبَارَكٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُونَنَّ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

أَخْرَجَاهُ (٣).

(٣٧١٨) الحديث السبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الصَّقْعَبِيِّ عَنْ زَهِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

(١) المسند ١٤٦/١١ (٦٥٨١). ومن طريق الليث أخرجه البخاري ٥٥/١ (١٢)، ومسلم ٦٥/١ (٣٩). وشيخنا أحمد ثقتان، من رجال الشيخين.

(٢) المسند ١٤٧/١١ (٦٥٨٢). وأخرجه الترمذي ٣٨٦/٣ (١٠٧٤). وقال: هذا حديث حسن غريب. قال: وهذا حديث ليس إسناده بم متصل، ربعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو، ولا نعرف لربعة بن سيف سماعاً من عبد الله بن عمرو. وحكم محققو المسند على الحديث بضعف الإسناد، لأن ربعة لم يسمع من عمرو، ولأنه وهشام بن سعد ضعيفان. والألباني جعل الحديث في صحيح الترمذي، وحكم عليه بالحسن.

(٣) المسند ١٥٣/١١ (٦٥٨٤) وأخرجه البخاري ٣٧/٣ (١١٥٢) من طريق الأوزاعي، ثم علّقه عن طريق الأوزاعي عن يحيى عن ابن الحكم عن عمر بن الحكم عن ثوبان عن أبي سلمة بمثله. وأخرجه مسلم عن طريق الأوزاعي عن يحيى عن ابن الحكم عن أبي سلمة ٨١٤/٣ (١١٥٩) ومن فوق الأوزاعي من رجال الشيخين.

كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ سَيِّجَانٌ^(١) مَزْرُورَةٌ بِالْدِّيْبَاجِ ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارَسٍ ابْنَ فَارَسٍ ، وَرَفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنَ رَاعٍ . قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ وَقَالَ: «أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسًا مِنْ لَا يَعْقِلُ!» .

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوْحًا لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ : إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ: أَمْرُكَ بِاثْنَتَيْنِ وَأَنْهَاكَ عَنْ اثْنَتَيْنِ: أَمْرُكَ بِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضَيْنِ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضَيْنِ السَّبْعَ كُنَّ فِي حَلْقَةٍ مَبْهَمَةٍ ، فَصَمَّمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَسَبَّحَانَ اللَّهَ وَيَحْمَدَهُ ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ ، وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ . وَأَنْهَاكَ عَنِ الشُّرْكِ ، وَالْكِبَرِ» .

قَالَ: قُلْتُ - أَوْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الشُّرْكُ قَدْ عَرَفْتَاهُ ، فَمَا الْكِبَرُ؟ قَالَ: الْكِبَرُ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَعْلَانِ حَسَنَتَانِ لِهَمَا شِرَاكَيْنِ حَسَنَانِ؟ قَالَ: «لَا»؟ قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا؟ قَالَ: «لَا» . قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قَالَ: «لَا» . قَالَ: أَفَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «لَا» . قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا الْكِبَرُ؟ قَالَ: «سَفَهُُ الْحَقِّ ، وَغَمَصُ النَّاسِ»^(٢) .

(٣٧١٩) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَلَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ ، كَمَا لَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ ، وَلَمْ تَنْفَعِهِ مَعَهُ حَسَنَةٌ»^(٣) .

(٣٧٢٠) الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ:

(١) السَّيْجَانُ: الطَّيْلَسَانُ الْأَخْضَرُ .

(٢) الْمُسْنَدُ ١٥٠/١١ (٦٥٨٣) ، وَالْأَدَبُ الْمَفْرُودُ ٢٨١/١ (٥٤٨) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٢٢/٤: رَجَالَ أَحْمَدَ ثَقَاتٌ ، وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ - الصَّحِيحَةُ ٢٥٩/١ (١٣٤) .

(٣) الْمُسْنَدُ ١٥٥/١١ (٦٥٨٦) . وَقَدْ أَوْضَحَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ وَمُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ أَنَّ الْقَائِلَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، هُوَ مَسْرُوقٌ ، وَلَيْسَ الرَّجُلُ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مَسْرُوقٍ ، وَعَلَى هَذَا صَحَّحُوا إِسْنَادَهُ . وَقَدْ أوردَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ شَوَاهِدَ عَدِيدَةٍ تُؤَيِّدُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ .

أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله ﷺ : سامٌ عليك . ثم يقولون في أنفسهم (لولا يُعَذِّبُنَا الله بما نقول) فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ . .﴾ إلى آخر الآية^(١) [المجادلة : ٨] .

(٣٧٢١) الحديث الثالث والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو :
 أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمَحَمَّدَ ، وَلَا تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِكَ إِنَّا نَأْتِيكَ أَحْدًا .
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ قَاتَلَهَا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَقَدْ حَجَبْتَهُنَّ عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ»^(٢) .

(٣٧٢٢) الحديث الرابع والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ :
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدَ مِنْ قَدَرِ سَبْعِينَ عَامًا ، أَوْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا»^(٣) .

(٣٧٢٣) الحديث الخامس والسبعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ :

(١) المسند ١١/١٥٩ (٦٥٨٩) وهو حديث صحيح . وحسن ابن كثير إسناده - التفسير ٤/٣٢٣ . وقال الهيثمي ٧/١٢٤ .
 رواه أحمد وأحمد والبخاري ، وإسناده جيد ، لأن حماداً سمع من عطاء بن السائب في حالة الصحة .
 وللحديث شواهد صحيحة . فقد رويت قصة تسليم اليهود على النبي ﷺ عند الشيخين عن ابن عمر -
 الجمع ٢/٢٦٦ (١٤٠٦) ، وعن جابر لمسلم - الجمع ٢/٣٩٩ (١٦٧٦) ، وروت الخبر ونزول الآية عائشة -
 الجمع ٤/٥٧ (٣١٧١) .

(٢) المسند ١١/١٦٠ (٦٥٩٠) ، ومن طريق حماد بن سلمة أخرجه البخاري في المفرد ١/٣٢٦ (٦٢٦) وصححه
 ابن حبان ٣/٢٦٦ (٩٨٦) . وقال الهيثمي ١٠/١٥٣ : رواه أحمد والبخاري بنحوه ، وإسنادهما حسن .
 وصحح الألباني الحديث . وقد روي مثله عن أبي هريرة عند البخاري - الجمع ٣/٢٣٧ (٢٤٩٩) .

(٣) المسند ١١/١٦٢ (٦٥٩٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه من طريق مجاهد ابن ماجه
 ٢/٨٧٠ (٢٦١١) وفيه : «وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام» . وقال الهيثمي في المجمع ٩/١٠٣ :
 رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .
 وقد روى الشيخان عن سعد وأبي بكر : «ومن ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ
 حَرَامٌ» . الجمع ١/١٩٣ (١٩٥) .

أن نفرأ من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عُميس ، فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ ، فراهم فكره ذلك ، فذكر ذلك لرسول ﷺ ، فقال : لم أرَ إلا خيراً . فقال رسول الله ﷺ : «إن الله قد برأها من ذلك» ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : «لا يَدْخُلَنَّ رجلٌ بعد يومي هذا على مُغيبةٍ إلا ومعه رجلٌ أو اثنان» .

انفرد بإخراجه مسلم^(١) .

(٣٧٢٤) الحديث السادس والسبعون: حدثنا حسن قال: حدثنا ابن لهيعة قال:

حدثنا حُيَيُّ بن عبد الله المعافري أن أبا عبد الرحمن الحُبْلِيَّ حدثه عن عبد الله بن عمرو :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي ذبح ضحيته قبل أن يُصَلِّيَ . فقال رسول الله ﷺ : «قُلْ لأبيك يُصَلِّيْ ثُمَّ يَذْبَحُ»^(٢) .

(٣٧٢٥) الحديث السابع والسبعون: حدثنا أحمد قال: حدثنا خلف بن الوليد قال:

حدثنا ابن عيَّاش عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي راشد الحُبْراني قال:

أتيتُ عبد الله بن عمرو بن العاص فقلتُ له: حدثنا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ . فالتقى بين يديه صحيفة فقال: هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ ، فنظرتُ فيها ، فإذا فيها :

إن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله ، علِّمني ما أقول إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ . فقال له رسول الله ﷺ : «يا أبا بكر ، قُلْ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ ، وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلَمٍ»^(٣) .

(١) المسند ١٦٨/١١ (٦٥٩٥) . ومن طريق هارون عن عبد الله بن وهب أخرجه مسلم ١٧١١/٤ (٢١٧٣) ومعاوية بن عمرو من رجال الشيخين .

(٢) المسند ١٧٠/١١ (٦٥٩٦) . وفي إسناده ابن لهيعة وحُيَيُّ ، ضَعُفَا . قال الهيثمي في المجمع ٢٦/٤ : فيه حُيَيُّ بن عبد الله المعافري ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ولم يذكر ابن لهيعة وقد صحَّح محققو المسند الحديث لغيره ، وذكروا شواهد .

(٣) المسند ٤٣٧/١١ (٦٨٥١) . ومن طريق إسماعيل بن عيَّاش أخرجه الترمذي ٥٠٦/٥ (٣٥٢٩) ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . والبخاري في الأدب المفرد ٦٨٣/٢ (١٢٠٤) . وصحَّحه الألباني - الصحيحة ٦٢٣/٦ (٢٧٦٣) .

(٣٧٢٦) الحديث الثامن والسبعون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثني حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِيِّ عن عبد الله بن عمرو:

أن رسول الله ﷺ قال: «انكحوا أمهات الأولاد، فإني أباهي بهم يوم القيامة» (١).

(٣٧٢٧) الحديث التاسع والسبعون: وبه

قال رسول الله ﷺ: «من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئة، وخطوة تُكتب له حسنة، ذاهباً وراجعاً» (٢).

(٣٧٢٨) الحديث الثمانون: وبه

قال ﷺ: «إذا جاء الرجل يعود مريضاً قال: اللهم اشفِ عبدك، ينكأ لك عدوٌّ، ويمشي لك إلى الصلاة» (٣).

(٣٧٢٩) الحديث الحادي والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا إسحاق بن عيسى

قال: حدَّثنا ليث قال: حدَّثني حيوة بن شريح عن ابن شُفَيِّ الأصبَحي عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو قال:

قال رسول الله ﷺ: «للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجرُ الغازي» (٤).

(٣٧٣٠) الحديث الثاني والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا أبو بكر الحنفي قال:

حدَّثنا الضحَّاك بن عثمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:

(١) المسند ١٧٢/١١ (٦٥٩٨)، وإسناده ضعيف، وقد أعلَّه الهيثمي بحَيِّ وحده - المجمع ٢٦١/٤. وذكر محققو المسند شواهد يصحُّ بها ويتقوَّى.

(٢) المسند ١٧٢/١١ (٦٥٩٩) وإسناده كسابقة. وقد صحَّح الحديث ابن حِبَّان من طريق حُيَيِّ ٣٨٧/٥ (٢٠٣٩). وحسَّن المنذري إسناده - الترغيب ٢٨٢/١ (٤٥٣). وأعلَّه الهيثمي بابن لهيعة فقط على عكس سابقه - المجمع ٣٢/٢. وقد صحَّحه محققو المسند بشواهد.

(٣) المسند ١٧٣/١١ (٦٦٠٠) وإسناده كالسابقة. ومن طريق حُيَيِّ أخرجه أبو داود ١٨٦/٣ (٣١٠٧)، وابن حِبَّان في صحيحه ٢٣٩/٧ (٢٩٧٤)، وصحَّحه الحاكم على شرط مسلم ٣٤٤/١، ووافقه الذهبي، وجعل محققو المسند ذلك من أوامهما، لأن حُيَيَّا لم يخرج له مسلم. وصحَّح الألباني الحديث - الصحيحة ٢٩٠/٣ (١٣٠٤)، ولم يرتضِ أيضاً حكم الحاكم والذهبي.

(٤) المسند ١٩٧/١١ (٦٦٢٤)، ومن طريق الليث بن سعد أخرجه أبو داود ١٦/٣ (٢٥٢٦)، والطحاوي في شرح المشكل ٣١٣/٨ (٣٢٦٤)، وقد صحَّح المحققون إسناده، وصحَّحه الألباني.

نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة ، وعن بيع وسلف ، وعن ربح ما لم يُضمن ، وعن بيع ما ليس عندك (١) .

(٣٧٣١) الحديث الثالث والثمانون: حدثنا أحمد قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال:

أخبرنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُّ مَا وَهَبَ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ ، وَإِذَا اسْتَرَدَّ الْوَاهِبُ فَلْيُوقِفْ بِمَا اسْتَرَدَّ ، ثُمَّ لِيُرَدَّ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ» (٢) .

(٣٧٣٢) الحديث الرابع والثمانون: حدثنا أحمد قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال:

حدثنا أبو معاوية شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال :

كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتُودِي بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ جَلَّيَ عَنِ الشَّمْسِ .
قال : قالت عائشة: ما سجدتُ سجوداً قطُّ ، ولا ركعتُ ركوعاً قطُّ كان أطول منه .
أخرجه (٣) .

(٣٧٣٣) الحديث الخامس والثمانون: حدثنا أحمد قال: حدثنا عبد الصمد قال:

حدثنا حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو :

أن رجلاً قال ذات يوم ودخل الصلاة : الحمد لله ملء السماء ، وسبح ، ودعا ، فقال رسول الله ﷺ : «من قائلهن؟» فقال الرجل: أنا . فقال النبي ﷺ : «لقد رأيتُ الملائكة تَلْقَى به بعضهم بعضاً» (٤) .

(١) المسند ٢٠٣/١١ (٦٦٢٨) ، ومن طريق عمرو بن شعيب أخرجه النسائي ٢٩٥/٧ . وأخرجه ابن ماجه ٧٣٧/٢ (٢١٨٨) برواية: «لا يحل بيع ما ليس عندك ، ولا ربح ما لم يُضمن» وحسن المحققون إسناده ، وقال عنه الألباني: حسن صحيح .

(٢) المسند ٢٠٥/١١ (٦٦٢٩) . ومن طريق أسامة أخرجه أبو داود ٢٩١/٣ (٣٥٤٠) ، وحسن المحققون إسناده ، وقال عنه الألباني: حسن صحيح .

(٣) المسند ٢٠٧/١١ (٦٦٣١) ، ومسلم ٦٢٧/٢ (٩١٠) ، ومن طريق شيبان أخرجه البخاري ٥٣٨/٢ (١٠٥١) .

(٤) المسند ٢٠٨/١١ (٦٦٣٢) . قال الهيثمي في المجمع ١٠٨/٢ : رواه أحمد والبرز ، وفيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة اختلط ، ولكنه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء ، وحماد سمع منه قبل الاختلاط . وقد حسنه محققو المسند إسناده .

(٣٧٣٤) الحديث السادس والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا زيد بن الحُبَاب من كتابه قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن شُرَيْح قال: سمعتُ شُرَحْبِيل^(١) بن يزيد المعافري أنه سمع محمد بن هَدِيَّة الصَّدْفِي قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن أكثر منافقي أمتي قُرَاؤُهَا»^(٢).

(٣٧٣٥) الحديث السابع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثنا دَرَّاج عن عبد الرحمن بن جُبَيْر عن عبد الله بن عمرو: أنه سأل رسول الله ﷺ: ماذا يُباعدني من غضب الله عزَّ وجلَّ؟ قال: «لا تغضب»^(٣).

(٣٧٣٦) الحديث الثامن والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن بن موسى قال: حدَّثنا ابن لهيعة عن دَرَّاج عن عيسى بن هلال الصَّدْفِي عن عبد الله بن عمرو: عن رسول الله ﷺ قال: «إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم، ما رأى أحدُهم صاحبه قط»^(٤).

(٣٧٣٧) الحديث التاسع والثمانون: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثني حُيَيَّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبَلِيَّ حدَّثه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال:

بعث رسول الله ﷺ سريةً، فغنموا وأسرعوا الرجعة، فتحدَّث الناس بقُرب مغزاهم، وكثرة غنيمتهم، وسُرعة رجعتهم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على أقرب منه مَغْزًى، وأكثر غنيمَةً، وأوشك رجعةً؟ من توضَّأ ثم غدا إلى المسجد لسُبْحَةِ الصُّحَى، فهو

(١) نقل محقق المسند أن صوابه شراحيل.

(٢) المسند ٢٠٩/١١ (٦٦٣٣). وله طريق آخر عن دَرَّاج عن عبد الرحمن بن جببير عن عبد الله بن عمرو ٢١١/١١ (٦٦٣٤) قال الهيثمي ٢٣٢/٦: رجال أحد إسنادي أحمد ثقات. وقد حَسَنَ المحققون إسناده الحديث، وصَحَّحوه الحديث.

(٣) المسند ٢١١/١١ (٦٦٣٥). قال الهيثمي ٧٢/٨. رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لَيِّن الحديث. وبقيَّة رجاله ثقات. وله شواهد تصحَّحه ذكرها محققو المسند.

(٤) المسند ٢١٢/١١ (٦٦٣٦). ومن طريق حيوة عن دَرَّاج أخرجه البخاري في المفرد ١٣٨/١ (٢٦١). وقال الهيثمي ٢٧٧/١٠: رواه أحمد، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم. وحَسَنَ الحديث محققو المسند. ولكن الألباني حكم عليه بالضعف - الضعيفة ٤١٧/٤ (١٩٤٧).

أقرب مَغزَى، وأكثر غنيمَةً، وأوشك رجعةً» (١) .

(٣٧٣٨) الحديث التسعون: وبه عن عبد الله بن عمرو قال:

جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ، اجعلني على شيءٍ أعيشُ به . فقال رسول الله ﷺ : «يا حمزة ، نَفْسٌ تُحْيِيهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ نَفْسٌ تُمِيتُهَا؟» قال: بل نفسٌ أُحْيِيهَا . قال: «عليك بنفسك» (٢) .

(٣٧٣٩) الحديث الحادي والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية قال:

حَدَّثَنَا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه قال:

خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القَدَرِ ، قال : فكأنما تَفَقَّأ في وجهه حبُّ الرَّمَانِ من الغضب ، قال: فقال لهم: «مالكم تضربون كتابَ الله بعضه ببعض؟ بهذا هلكَ مَنْ كان قبلكم» قال: فما غَبَطْتُ نفسي بمجلسٍ فيه رسول الله ﷺ لم أشهده بما غَبَطْتُ نفسي بذلك المجلس أني لم أشهده (٣) .

(٣٧٤٠) الحديث الثاني والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد عن

محمد بن عجلان قال: حَدَّثَنِي عمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّه:

عن النبي ﷺ قال: «لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْبَ ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَشِيبُ فِي الْإِسْلَامِ شَيْبَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ» (٤) .

(١) المسند ٢١٣/١١ (٦٦٣٨) . وفي إسناده ابن لهيعة وَحْيِي بن عبد الله ، ضَعُفَا . قال الهيثمي ٢٣٨/٢ : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام ، ورجال الطبراني ثقات ، لأنه جعل بدل ابن لهيعة ابن وهب . قال المنذري في الترغيب ٥٢٢/١ (٩٨٩) : رواه أحمد من رواية ابن لهيعة ، والطبراني بإسناد جيد . وحسنه محققو المسند لغيره .

(٢) المسند ٢١٤/١١ (٦٦٣٩) . وإسناده كسابقه . وقد حكم المنذري على رجاله بأنهم ثقات إلا ابن لهيعة . الترغيب ٩٧/٣ (٣٢١٥) . وقال الهيثمي ٢٠٢٥/ : فيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . ولم يُعْلَلْ بِحُجَّتِي . على أن الهيثمي أشار في مواضع عديدة إلى ضعف حُجِّي .

(٣) المسند ٢٥٠/١١ (٦٦٦٨) ، وابن ماجه ٣٣/١ (٨٥) قال البوصيري: إسناده صحيح ، رجاله ثقات . وحسنه محققو المسند إسناده ، وقال الألباني: حسن صحيح .

(٤) المسند ٢٥٦/١١ (٦٦٧٥) ، وسنن أبي داود ٨٥/٤ (٤٢٠٢) . وحسنه المحققون إسناده ، وقال الألباني: حسن صحيح .

(٣٧٤١) الحديث الثالث والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ لَيْثٍ

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مِائَةٍ أَوْ فَضْلَ كَلَاءٍ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(٣٧٤٢) الحديث الرابع والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ

قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الضَّلَاةُ، وَعَنْ الْحَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ (٢).

(٣٧٤٣) الحديث الخامس والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يَرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي. قَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لَوَالِدِكَ. إِنْ أَطِيبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنْ أُمُورُ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا هَنِيئًا» (٣).

(٣٧٤٤) الحديث السادس والتسعون: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ (٤).

(٣٧٤٥) الحديث السابع والتسعون: حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَزِينَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الضَّلَاةِ

مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ: «مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَتَرُدُّ الْمَاءَ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيَاهَا».

(١) المسند ٢٥٥/١١ (٦٦٧٣). وفيه لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، ضَعِيفٌ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ - الْمَجْمَعُ ١٢٨/٤: رَجُلٌ

أَحْمَدُ ثِقَاتٌ، وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ لَا يَضُرُّ. وَيَنْظُرُ تَخْرِيجَ مُحَقِّقِي الْمَسْنَدِ.

(٢) المسند ٢٥٧/١١ (٦٦٧٦). وَأَبُو دَاوُدَ ٢٨٣/١ (١٠٧٩)، وَصَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ ٢٧٤/٢ (١٣٠٤) وَحَسَنُ الْأَلْبَانِيِّ

وَالْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ. وَقَدْ فَصَّلَ الْمُحَقِّقُونَ الْكَلَامَ فِيمَنْ أَخْرَجَ أَجْزَاءَ مِنْهُ مِنْ أَصْحَابِ السَّنَنِ وَغَيْرِهِمْ.

(٣) المسند ٢٦١/١١ (٦٦٧٨). وَقَدْ حَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ، وَصَحَّحُوهُ لغيره. وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَخْرَجَهُ

أَبُو دَاوُدَ ٢٨٩/٣ (٣٥٣٠)، وَابْنُ مَاجَةَ ٧٩٦/٢ (٢٢٩٢) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٤) المسند ٢٧٢/١١ (٦٦٨٢) وَفِي إِسْنَادِهِ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ، مَدْلَسٌ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٦١/٢: فِيهِ الْحَجَّاجُ بْنُ

أَرْطَاةٍ، وَفِيهِ كَلَامٌ. وَحَسَنَهُ الْمُحَقِّقُونَ لغيره.

قال: الضالة من الغنم؟ قال: «لك أو لأخيك ، أو للذئب ، تجمعها حتى يأتيها باغيها» .

قال: الحريسة التي توجد في مراتعها؟ قال: «فيها ثمنها مرتين وضرب نكال ، وما أخذ من عطنه ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن» .

قال : يا رسول ، فالثمار ، وما أخذ من أكمامها؟ قال : «من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة ، فليس عليه شيء ، ومن احتمل ، فعليه ثمنه مرتين وضرباً ونكالا ، وما أخذ من أجرانه ، ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ منه ثمن المجن» .

قال: يا رسول الله ، واللقطة نجدّها في سبيل العامرة؟ قال: «عرفها حولا ، فإن وجد باغيها فأدّها إليه ، وإلا فهي لك» .

قال: ما يوجد في الخرب العادي؟ قال: «فيه وفي الركاز الخمس» (١) .

(٣٧٤٦) الحديث الثامن والتسعون: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدّثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: اعتمر رسول الله ﷺ ثلاث عُمَر ، كلُّ ذلك يُلبّي حتى يستلم الحجر (٢) .

(٣٧٤٧) الحديث التاسع والتسعون: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا علي بن إسحق قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا سعيد بن يزيد عن أبي السّمح عن عيسى بن هلال الصّدفيّ عن عبد الله بن عمرو قال:

قال رسول الله ﷺ: «لو أنّ رصاصةً مثل هذه - وأشار إلى مثل جُمجمة - أرسلت من السماء إلى الأرض ، وهي مسيرة خمسمائة سنة ، لبلغت الأرض قبل الليل . ولو أنها أرسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفاً ، الليل والنهار ، قبل أن تبلغ أصلها أو قعرها» (٣) .

(١) المسند ٢٧٣/١١ (٦٦٨٣) . وفيه محمد بن إسحق ، لم يصرّح بالحديث ، ولكنه متابع: فقد أخرجه من طرق عن عمرو بن شعيب أبو داود ١٣٦/٢ (١٧١٠) ، والنسائي ٨٥/٨ ، والحاكم ٣١٨/٤ . وحسن المحققون والألباني إسناده .

(٢) المسند ٢٧٨/١١ (٦٦٨٥) . وفي إسناده الحجاج . قال الهيثمي ٢٨١/٣ : رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام ، وقد وثّق . وحسنه المحققون لغيره وذكروا له شواهد .

(٣) المسند ٤٤٣/١١ (٦٨٥٦) . ومن طريق عبد الله بن المبارك عن سعيد أخرجه الترمذي ٦١١/٤ (٢٥٨٨) ، قال : هذا حديث إسناده حسن صحيح . وبنحوه أخرجه الحاكم من طريق سعيد ٤٣٨/٢ ، وصحّح إسناده ، ووافقه الذهبي . وحسن محققو المسند إسناده ، وضعف الألباني الحديث .

(٣٧٤٨) الحديث المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبُرَ فِي عِيدِ ثِنْتِي عَشْرَةِ تَكْبِيرَةٍ ، سَبْعاً فِي الْأُولَى ، وَخَمْساً فِي الْآخِرَةِ ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا .

وقال أحمد: وأنا أذهب إلى هذا (١) .

(٣٧٤٩) الحديث الحادي بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ نَائِماً ، فَوَجَدَ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِهِ ، فَأَخَذَهَا فَأَكَلَهَا ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَضَوَّرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، وَفَرَعَ لَلَّذِكْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ ، فَقَالَ: «إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِي فَأَكَلْتُهَا ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ» (٢) .

(٣٧٥٠) الحديث الثاني بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيباً ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً ، وَلَا حِلْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، وَالْمُسْلِمُونَ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، تُرَدُّ سَرَايَاهُمْ عَلَى قَعَدِهِمْ . لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، دِيَّةُ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ . لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ ، وَلَا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دِيَارِهِمْ» (٣) .

(٣٧٥١) الحديث الثالث بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ:

أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

(١) المسند ٢٨٣/١١ (٦٦٨٨) وعن ابن المبارك عن عبد الله بن عبد الرحمن أخرجه ابن ماجه ٤٠٧/١ (١٢٧٨) . ورواه أبو داود ٢٩٩/١ (١١٥٢) برواية: يكبر سبعا وأربعاً ، ثم ذكر رواية وكيع وابن المبارك: سبعا وخمسا . وذكره البيهقي في السنن ٢٨٥/٣ ، وصحح رواية سبعا وخمسا . وحسن المحققون إسناده الحديث . وقال الألباني: حسن صحيح .

(٢) المسند ٣٢٨/١١ (٦٧٢٠) . وقال الهيثمي ٩٢/٣ . رواه أحمد ، ورجاله موثقون . وحسن إسناده محققو المسند .

(٣) المسند ٢٨٨/١١ (٦٦٩٢) . وحسن المحققون إسناده ، وصححو الحديث ، وذكروا شواهد كثيرة له مجموعاً ومفرقاً .

أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُوا واشربوا وتصدقوا ، في غير مَخِيلَةٍ ولا سَرَفٍ» (١) .

(٣٧٥٢) الحديث الرابع بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ ، مِنَ الْفَرْعِ: «بِسْمِ اللَّهِ ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ» .

قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ أَنْ يَقُولَهَا عِنْدَ نَوْمِهِ ، وَمَنْ كَانَ صَغِيرًا مِنْهُمْ لَا يَعْقِلُ أَنْ يَحْفَظَهَا ، كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ (٢) .

(٣٧٥٣) الحديث الخامس بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا

حُجَّاجُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

وَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْخُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلْمَلَمُ ، وَلِأَهْلِ الطَّائِفِ - وَهِيَ نَجْدٌ - قَرْنَ ، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ (٣) .

(٣٧٥٤) الحديث السادس بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ رَاشِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ» . وَرَدَّ شَهَادَةُ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ، وَأَجَازَهَا لغيرِهِمْ (٤) .

(٣٧٥٥) الحديث السابع بعد المائة: وَبِهِ

(١) المسند ٢٩٤/١١ (٦٦٩٥) ، والنسائي ٧٩/٥ ، وابن ماجه ١١٩٢/٢ (٣٦٠٥) ، وحسنه الألباني ، وحسن محققو المسند إسناده .

(٢) المسند ٢٩٥/١١ (٦٦٩٦) . ومن طريق ابن إسحق أخرجه أبو داود ١٢/٤ (٣٨٩٣) ، والترمذي ٥٠٦/٥ (٣٥٢٨) وقال : حسن غريب . وقد حسنه الألباني دون قوله : وكان عبد الله ...

(٣) المسند ٢٩٧/١١ (٦٦٩٧) . قال الهيثمي ٢١٩/٣ : رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام ، وقد وثق . وحكم عليه محققو المسند بضعف إسناده ، وبأنه حديث صحيح دون ذكر ميقات أهل العراق ، فهو شاذ .

(٤) المسند ٢٩٩/١١ (٦٦٩٨) . ومن طريق محمد بن راشد أخرجه أبو داود ٣٠٦/٣ (٣٦٠٠) . وحسنه الألباني الحديث ، وحسن المحققون إسناده .

والقانع : الخادم والتابع .

أن النبي ﷺ قضى : أيما مُسْتَلْحَقِ اسْتُلْحِقَ بعد أبيه الذي يُدعى له ، ادَّعاه وَرَثَتُهُ ، فقضى : إن كان من حُرَّةٍ تزَوَّجَهَا أو من أُمَّةٍ يملكها ، فقد لحق بما اسْتَلْحَقَهُ . وإن كان من حُرَّةٍ أو أُمَّةٍ عَاهَرَ بها ، لم يلحق بما اسْتَلْحَقَهُ ، وإن كان أبوه الذي يُدعى له هو ادَّعاه وهو ابن زِنْيَةٍ ، لأهل أُمَّةٍ من كانوا ، حُرَّةٍ أو أُمَّةٍ» (١) .

(٣٧٥٦) الحديث الثامن بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يزيد بن هارون قال:

أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال:

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ، إن لي ذوي أرحام ، أصِلْ ويقطعونني ، وأغفرو ويظلمون ، وأحسن ويُسيئون ، أفكافئهم؟ قال: «لا ، إذن تُتركون جميعاً ، ولكن خُذ بالفضل وصلِّهم ، فإنّه لن يزال معك ظهيرٌ من الله عزَّ وجلَّ ما كنتَ على ذلك» (٢) .

(٣٧٥٧) الحديث التاسع بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عفان قال: حدَّثنا

يزيد قال : حدَّثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه :

عن النبي ﷺ قال: «يُحْضَرُ الجمعةُ ثلاثة: فرجل حضرها يلغو ، فذاك حظُّه منها . ورجل حضرها بدُّعاء ، فهو رجلٌ دعا الله عزَّ وجلَّ ، فإن شاء أعطاه وإن شاء منَّعه ، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ، ولم يتخطَّ رقبةً مسلم ، ولم يؤذَ أحداً ، فهي كفَّارته إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام ، فإن الله تعالى يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا﴾» (٣) [الأنعام : ١٦٠] .

(٣٧٥٨) الحديث العاشر بعد المائة: حدَّثنا : أحمد قال: حدَّثنا أنس بن عياض

قال : حدَّثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه:

أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن المرءُ حتى يؤمنَ بالقَدَرِ خيرِه وشرِّه» (٤) .

(١) المسند ٣٠١/١١ (٦٦٩٩) ، وأبو داود ٢٨٠/٢ (٢٢٦٥) ، ومن طريق محمد بن راشد أخرجه ابن ماجه ٩١٧/٢ (٢٧٤٦) . وحسنه الألباني والمحققون .

(٢) المسند ٣٠٣/١١ (٦٧٠٠) . وقال الهيثمي ١٥٧/٨ : رواه أحمد ، وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقيّة رجاله ثقات . فالحديث ضعيف الإسناد ، لكن مُسلماً روى عن أبي هريرة مثله - الجمع ٣٢/٣ (٢٧٤٧) .

(٣) المسند ٥٨٠/١١ (٧٠٠٢) . ومن طريق يزيد بن زريع أخرجه أبو داود ٢٩١/١ (١١١٣) ، وصحّحه ابن خزيمة ١٥٧/٣ (١٨١٣) ، وحسن إسناده الألباني والمحققون .

(٤) المسند ٣٠٥/١١ (٦٧٠٣) ، والسنة ١٢١/١ (١٤٠) ، ومن طريق عمرو بن شعيب أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٢/٨ (٧٠٣٩) ، وحكم المحققون على إسناده بالحسن ، وأن الحديث صحيح بشواهد .

(٣٧٥٩) الحديث الحادي عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا رُوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ امْرَأَةً أَنْتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بَطْنِي لَهُ وَعَاءٌ ،
وَحَجَرِي لَهُ حِوَاءٌ ، وَتُدْيِي لَهُ سِقَاءٌ ، وَزَعَمَ أَبُوهُ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي . قَالَ: «أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ
تَنْكَحِي» (١) .

(٣٧٦٠) الحديث الثاني عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ عَلَى صَدَاقٍ أَوْ حِبَاءٍ أَوْ عِدَّةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ
فَهُوَ لَهَا ، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَهِ ، وَأَحَقُّ مَا يُكْرَمُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ أَوْ
أَخْتُهِ» (٢) .

(٣٧٦١) الحديث الثالث عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ
ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو:

أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي كَلَابًا مُكَلَّبَةً ، فَأَفْتَنِي
فِي صَيْدِهَا . فَقَالَ: «إِنْ كَانَتْ لَكَ كَلَابٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَتَ عَلَيْكَ» فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ؟ قَالَ: «ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ» . قَالَ: وَإِنْ أَكَلَّ مِنْهُ؟ قَالَ: «وَإِنْ أَكَلَّ
مِنْهُ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتَنِي فِي قَوْسِي . قَالَ: «كُلْ مَا أَمْسَكَتَ عَلَيْكَ قَوْسُكَ» قَالَ: ذَكِيٌّ
وَغَيْرُ ذَكِيٍّ؟ قَالَ: «ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ» . قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي؟ قَالَ: «وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ ، مَا لَمْ
يَصِلْ - يَعْنِي يَتَغَيَّرُ - أَوْ تَجَدَّ فِيهِ أَثَرُ غَيْرِ سَهْمِكَ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتِنَا فِي أُنْيَةِ الْمَجُوسِ إِذَا اضْطَرَرْنَا إِلَيْهَا . قَالَ: «إِذَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهَا

(١) المسند ٣١٠/١١ (٦٧٠٧) . ومن طريق عمرو بن شعيب أخرجه أبو داود ٢٨٣/٢ (٢٢٧٦) ، وحسنه

المحققون والألباني ، وصحح الحاكم إسناده ٢٠٧/٢ ، ووافقه الذهبي ، ووثق الهيثمي رجاله ٣٢٦/٤ .

(٢) المسند ٣١٣/١١ (٦٧٠٩) . ومن طريق ابن جريج أخرجه أبو داود ٢٤١/٢ (٢١٢٩) ، والنسائي ١٢٠/٦ ،

وابن ماجه ٦٢٨/١ (١٩٥٥) . وقد حسن الألباني الحديث ، وحسن المحققون إسناده .

فاغسلوها بالماء واطبخوها فيها»^(١) .

(٣٧٦٢) الحديث الرابع عشر بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَجَاءَتْهُ وَفُودٌ هَوَازَنَ ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّا أَصْلُ وَعَشِيرَةٌ ، فَمَنْ عَلَيْنَا ، مَنْ اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ ، فَقَالَ: «اخْتَارُوا بَيْنَ نَسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ» قَالُوا: خَيْرَتُنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا ، نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا . فَقَالَ: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ فَهُوَ لَكُمْ ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي نَسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا ، قَالَ: فَفَعَلُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ فَهُوَ لَكُمْ» وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي فَزَارَةَ فَلَا ، وَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا ، وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلَا ، فَقَالَتِ الْحَيَّانُ: كَذَبْتَ ، بَلْ هُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، رُدُّوْا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ ، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنْ الْفِيءِ ، فَلَهُ عَلَيْنَا سِتَّةُ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا» .

ثم ركب راحلته ، وتعلَّقَ بِهِ النَّاسُ ، يَقُولُونَ: اقْسِمُ عَلَيْنَا فَيَأْنَا بَيْنَنَا ، حَتَّى أَلْجَوْهُ إِلَى سَمْرَةٍ فَخَطَفَتْ رِءَاءَهُ ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، رُدُّوْا عَلَيَّ رِدَائِي ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ بَعْدُ شَجَرٌ تَهَامَةٌ نَعَمْ لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تُلْفُونِي بِخِيَلٍ وَلَا جَبَانٍ وَلَا كَذِبًا ، ثُمَّ دَنَا مِنْ بَعِيرِهِ ، فَأَخَذَ وَبَرَّةً مِنْ سَنَامِهِ ، فَجَعَلَهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ، ثُمَّ رَفَعَهَا ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفِيءِ هَؤُلَاءِ هَذِهِ»^(٢) ، إِلَّا الْخُمْسَ ، وَالْخُمْسُ مُرْدُودٌ عَلَيْكُمْ ،

(١) المسند ٣٣٥/١١ (٦٧٢٥) ومن طريق حبيب المُعَلِّمَ أخرجه أبو داود ١١٠/٣ (٢٨٥٧) ، والنسائي ١٩١/٧ من طريق عمرو بن شعيب ، ولم يسمُ أبا ثعلبة ، ولم يذكر فيه آنية المجوس . وقد صحَّحَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ الْحَدِيثَ لِغَيْرِهِ . وَجَعَلَهُ الْأَلْبَانِيُّ حَسَنًا ، وَلَكِنْ قَوْلُهُ «وَأَنْ أَكُلَ مِنْهُ» مُنْكَرٌ .

وقد أخرج الشيخان الحديث قريباً منه عن أبي ثعلبة - مسند أبي ثعلبة - الجمع ٤٦٠/٣ (٢٩٩٦) ، وعن عدي بن حاتم - مسنده الجمع ٣٣٣/١ (٥١٤) .

(٢) ينظر روايات هذه اللفظة في تعليق مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِ .

فَرُثُوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ^(١) ، فَإِنَّ الْعُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَارًا وَنَارًا وَشَنَارًا^(٢) ، فقام رجل معه كُبَّةٌ مِنْ شَعَرٍ ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَذْتُ هَذِهِ أَصْلَحُ بِهَا بَرْدَةً بَعِيرٍ لِي دَبِيرٍ ، قَالَ: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدُ الْمَطْلَبِ فَهُوَ لَكَ» ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَّا إِذْ بَلَغْتَ مَا أَرَى فَلَا أَرَبَ لِي بِهَا ، وَنَبَذَهَا^(٣) .

(٣٧٦٣) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ»^(٤) .

(٣٧٦٤) الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَةِ: وَبِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ:

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا»^(٥) .

(٣٧٦٥) الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

(١) الْخِيَاطُ: الْخِيطُ . وَالْمَخِيطُ: الْإِبْرَةُ .

(٢) الشَّنَارُ: الْعَيْبُ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٣٣٩/١١ (٦٧٢٩) . وَرَوَاهُ ٦١٢/١١ (٧٠٣٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَقَ ، وَصَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ٢٦٢/٦ ، وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصَرًا أَبُو دَاوُدَ ٦٣/٣ (٢٦٩٤) . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١٩٠/٦ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ ، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرَجَّالٌ أَحَدُ إِسْنَادِيهِ ثِقَاتٌ . وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ ، وَالْأَلْبَانِيُّ - الْإِرْوَاءُ ٣٦/٥ (١٢١١) . وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ - عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - الْجَمْعُ ٣٨٢/٣ (٢٨١١) .

(٤) الْمُسْنَدُ ٣٤٦/١١ (٦٧٣٤) وَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ فِي النَّسَائِيِّ ٢٦٩/٨ . وَجَعَلَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَالْمُحَقِّقُونَ صَحِيحًا ، حَسَنَ الْإِسْنَادِ . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ عَنْ عَائِشَةَ ، الْجَمْعُ - ٧٦/٤ (٣١٨٩) .

(٥) الْمُسْنَدُ ٣٤٧/١١ (٦٧٣٥) . وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ ١٤٣/١ (٢٧٢) . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٤/٧: فِي الصَّحِيحِ «إِنْ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا» رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ . وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو «إِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا» اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانُ - الْجَمْعُ ٤٢٥/٣ (٢٩٢٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

أن رسول الله ﷺ قال: «من حلفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها، فتركها كفَّارتها»^(١).

(٣٧٦٦) الحديث الثامن عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال:

حدَّثنا حمَّاد بن سلمة عن ثابت البناني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه قال:

قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلِّ شيء قدير، مائتي مرة في يومٍ، لم يسبقه أحدٌ قبله، ولا يُدركه أحدٌ بعده، إلا بأفضلَ من عمله»^(٢).

(٣٧٦٧) الحديث التاسع عشر بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الصمد

قال: حدَّثنا محمد بن راشد قال: حدَّثنا سليمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه:

أن رسول الله ﷺ قال: «من حَمَلَ علينا السلاحَ فليس منا، ولا رَصَدَ بطريق. ومن قُتِلَ على غير ذلك فهو شبه العمْد، وَعَقْلُهُ مُغْلَظٌ، ولا يُقْتَلُ صاحِبُهُ، وهو كالشهر الحرام للحرمة والجوار»^(٣).

(٣٧٦٨) الحديث العشرون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسين بن محمد

قال: حدَّثنا مسلم بن خالد عن عبد الرحمن بن حرمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه:

أن النبي ﷺ قال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»^(٤).

(١) المسند ٣٤٨/١١ (٦٧٣٦). وإسناده حسن. ومن طريق عمرو بن شعيب أخرجه أبو داود ٢٨٨/٣ (٣٢٧٤)، وابن ماجه ٨٦٢/١ (٢١١١). قال أبو داود: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ: «وليُكْفَر عن يمينه» إلا فيما لا يُعْبَأُ به. وذكر البيهقي في السنن ٣٣/١٠ أن: «فتركها كفَّارتها» زيادة تخالف الروايات الصحيحة. وقد تحدَّث الألباني في الضعيفة ٥٤٢/٣ (١٣٦٥) عن «فإن تركها كفَّارتها» وجعلها منكبة.

(٢) المسند ٣٥٢/١١ (٦٧٤٠). ومن طريق حمَّاد أخرجه الحاكم ٥٠٠/١ وفيه «مائة مرة» قال: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأَيُّوب عن نافع عن ابن عمر. وقال الهيثمي ٨٩/١٠: رجال أحمد ثقات. وقال المنذري: إسناده جيّد. الترغيب ٤٤٢/٢ (٢٣٦٦). والحديث رواه الشيخان عن أبي هريرة - الجمع ١٥٥/٣ (٢٣٨١).

(٣) المسند ٣٥٤/١١ (٦٧٤٢) وباختصار عن محمد بن راشد أخرجه أبو داود ١٩٠/٤ (٤٥٦٥). وحسن المحقِّقون إسناده. وينظر شواهد ٣٣٤/١١.

(٤) المسند ٣٦٠/١١ (٦٧٤٨). وحسن الحديث المحقِّقون والألباني. ومن طرق عن ابن حرمة أخرجه أبو داود ٣٦/٣ (٢٦٠٧)، والترمذي ١٦٦/٤ (١٦٧٤) وقال: حديث حسن، وصحَّح الحاكم بإسناده، ووافقه الذهبي ١٠٢/٢، وصحَّحه ابن خزيمة ١٥٢/٤ (٢٥٧٠).

(٣٧٦٩) الحديث الحادي والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ، فَعَقَّبَ^(١) مِنْ عَقَبٍ وَرَجَعَ مِنْ رَجَعٍ ، فَجَاءَ وَقَدْ كَادَ يَخْسِرُ ثِيَابَهُ عَنْ رَكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ: «أَبْشُرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، يَقُولُ: هَؤُلَاءِ عِبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى»^(٢) .

(٣٧٧٠) الحديث الثاني والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشَرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا صَلَاةُ الْعَصْرِ ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ أَرْجُلَنَا ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

أَخْرَجَاهُ^(٣) .

(٣٧٧١) الحديث الثالث والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ

ابْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

جَاءَتْ أُمِّمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ: «أَبَايَعُكَ عَلَى أَلَّا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقِي ، وَلَا تَزْنِي ، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكَ ، وَلَا تَأْتِي بِبَهْتَانٍ تَفْتَرِيهِ بَيْنَ يَدَيْكَ وَرَجْلَيْكَ ، وَلَا تَنُوحِي ، وَلَا تَتَّبَرَّجِي تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى»^(٤) .

(١) عَقَّبَ: جَلَسَ يَنْتَظِرُ .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣٦٢/١١ (٦٧٥٠) . وَإِسْنَادُ صَحِيحٍ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ . أَبُو أَيُّوبَ هُوَ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْمُرَاغِي . وَمِنْ طَرِيقِ حَمَّادٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ ٢٦٢/١ (٨٠١) . وَوَثَّقَ رَوَاتِهِ الْمُنْذَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ ٣٥٨/١ (٦٢٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الزَّوَادِ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ - الصَّحِيحَةُ ٢/٢٦٥ (٦٦١) .

(٣) الْمُسْنَدُ ٥٥٨/١١ (٦٩٧٦) وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ١٤٣/١ (٦٠) ، وَمُسْلِمٌ ٢١٤/١ (٢٤١) .

(٤) الْمُسْنَدُ ٤٣٧/١١ (٦٨٥٠) . وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ ، وَصَحَّحُوهُ لَغَيْرِهِ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ ابْنُ حَبَّانَ ٤١٧/١٠ (٤٥٥٣) بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ أُمِّمَةَ بِنْتُ رُقَيْقَةَ أَنَّهَا قَالَتْ ... وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَيَنْظُرُ تَخْرِيجَ مُحَقِّقِي الْمُسْنَدِ وَابْنُ حَبَّانَ .

(٣٧٧٢) الحديث الرابع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا حسن قال: حَدَّثَنَا ابن

لهيعة قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن هُبَيْرَةَ عن أَبِي سالم الجَيْشَانِي عن عبد الله بن عمرو:

أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ أَنْ يَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِطَلَاقٍ أُخْرَى . وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذَرَهُ . وَلَا يَحِلُّ لثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ إِلَّا أَمَرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ . وَلَا يَحِلُّ لثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا» (١) .

(٣٧٧٣) الحديث الخامس والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أحمد قال: حَدَّثَنَا حسن

قال: حَدَّثَنَا ابن لهيعة قال: حَدَّثَنَا الحارث بن يزيد عن عُليِّ بن رباح قال: سمعتُ عبد الله ابن عمرو يقول :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لِيُذْرِكَ دَرَجَةُ الصَّوَامِ الْقَوَامِ بآيَاتِ اللَّهِ ، بِحَسَنِ خُلُقِهِ ، وَكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ» (٢) .

(٣٧٧٤) الحديث السادس والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أحمد قال: حَدَّثَنَا حسن

قال: حَدَّثَنَا ابنُ لهيعة قال: حَدَّثَنَا يزيد بن أبي حبيب عن سُويد بن قيس عن عبد الله ابن عمرو:

أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقيامه» (٣) .

(٣٧٧٥) الحديث السابع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أحمد قال: حَدَّثَنَا روح

قال: حَدَّثَنَا محمد بن أبي حميد قال: أَخْبَرَنِي عمرو بن شُعَيْبٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قال:

كَانَ أَكْثَرَ دَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ

(١) المسند ٢٢٧/١١ (٦٦٤٧) . وفي إسناده ابن لهيعة . قال الهيثمي ٦٦/٨: رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة وهو لَيْنٌ ، وباقي رجاله رجال الصحيح . وقد جعله محققو المسند أربعة أحاديث ، صحَّحوها ثلاثة منها ، وحسَّنوا الرابع وهو: «لَا يَحِلُّ لثَلَاثَةٍ نَفَرٍ . . . وَذَكَرُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا شَوَاهِدَهُ .

(٢) المسند ٢٢٩/١١ (٦٦٤٨) . وفي الأوسط ١٠٢/٤ (٣١٥٠) من طريق ابن لهيعة (ووقع فيه: عن ابن عمر) . ونسبه الهيثمي ٢٥/٨ لأحمد والطبراني ، وقال: فيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف ، وبقيَّة رجاله رجال الصحيح . وقد ذكر محققو المسند شواهد تصحَّحه .
والضريبة: الطبيعة والسجية .

(٣) المسند ٢٣٤/١١ (٦٦٥٣) وفي إسناده ابن لهيعة أيضاً ، قال الهيثمي ٢٩٢/٥ حديثه حسن ، وفيه ضعف . ويشهد للحديث ما رواه مسلم عن عمَّار - الجمع ٣/٣٦٠ (٢٨٣٨) .

وله الحمد ، بيده الخيرُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» (١) .

(٣٧٧٦) الحديث الثامن والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا

عبد الصمد بن عبد الوارث قال : قال: حَدَّثَنَا عبد الوارث قال: حَدَّثَنَا حبيب المُعَلَّم عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدّه عبد الله قال :

قال رسول الله ﷺ : «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ ، قَاضِيًا وَمُتَقَاضِيًا» (٢) .

(٣٧٧٧) الحديث التاسع والعشرون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا

عبد الصمد قال: حَدَّثَنَا هَمَّامُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عن الحسن عن عبد الله بن عمرو قال:

قال رسول الله ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيظَتَهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَيَبْقَى فِيهَا عَجَاجَةٌ ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا ، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا» (٣) .

(٣٧٧٨) الحديث الثلاثون بعد المائة: وبالإسناد عن قتادة عن أبي أيوب عن

عبد الله بن عمرو:

أن رسول الله ﷺ قال: «وَقْتُ الظَّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوْلِهِ ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ . وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ . وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغْرِبِ الشَّفَقُ . وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ . وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» .

انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

(١) المسند ٥٤٨/١١ (٦٩٦١) . ومن طريق حمّاد (محمد) بن أبي حميد أخرجه الترمذي ٥٣٤/٥ (٣٥٨٥)

بنحوه ، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وحمّاد ليس بالقوي عند أهل الحديث . قال الهيثمي ٢٥٥/٣ : رجاله موثّقون . وقد حسّنه محقّقو المسند لغيره ، وصحّحه الألباني بشواهد - الصحيحة ٦/٤ (١٥٠٣) .

(٢) المسند ٥٥٠/١١ (٦٩٦٣) . ووثّق المنذري والهيثمي رجال أحمد - الترغيب ٥٥٠/٢ (٢٦٠٩) والمجمع ٧٤/٧ ، وحسّن المحقّقون إسناده . وذكروا شاهداً له عن عثمان .

(٣) المسند ٥٥١/١١ (٦٩٦٤) والحسن لم يصرح بالسماع من عبد الله بن عمرو . . قال الحاكم ٤٣٥/٤ : حديث صحيح على شرط الشيخين ، إن كان الحسن سمعه من عبد الله بن عمرو . وقال الذهبي: إن كان الحسن عن عبد الله متصلاً . قال الهيثمي ١٦/٨ : رواه أحمد موقوفاً ومرفوعاً ، ورجالهما رجال الصحيح . وذكر محقّقو المسند شواهد للحديث .

(٤) المسند ٥٥٢/١١ (٦٩٦٦) ، ومسلم ٤٢٧/١ (٦١٢) .

(٣٧٧٩) الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرَانُ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحُولِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ رَجُلًا قَالَ: فَلَانُ ابْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا دِعَاوَةَ فِي الْإِسْلَامِ» (١).

(٣٧٨٠) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ» (٢).

(٣٧٨١) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ اسْحَقَ الطَّلْقَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سَجِلًا، كُلُّ سَجَلٍ مَدُّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمْتُكَ كَتَبْتَنِي الْحَافِظُونَ؟ قَالَ: لَا يَارَبُّ. ثُمَّ يَقُولُ: أَلَمْ تَكُنْ أَوْ حَسَنَةً؟ فَيُبْهَتُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا يَارَبُّ. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ، فَتَخْرُجُ لَهُ بَطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَيَقُولُ: أَحْضِرُوهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ، مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ:

(١) المسند ٥٥٦/١١ (٦٩٧١). وقد حَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ. وَبَنَحُوهُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ ٢٨٣/٢ (٢٢٧٤). وَذَكَرَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ أَحَادِيثَ الْبَابِ ٢٦٧/١١.

(٢) المسند ٥٦٠/١١ (٦٩٧٨). وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ضَعِيفٌ. وَقَدْ صَحَّحَ ابْنُ خَزِيمَةَ الْحَدِيثَ ٢٢١/٤ (٢٧٣٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُؤَمَّلِ، وَالْحَاكِمُ ٤٥٧/١، فَقَالَ الذَّهَبِيُّ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ وَاهٍ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَعْلَلِ ٥٧٦/٢ (٩٤٥): لَا يَشِبْتُ. وَقَدْ حَسَّنَ الْمُنْذَرِيُّ إِسْنَادَهُ فِي التَّرغِيبِ ١٤٥/٢ (١٧١٨). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٤٥/٢: فِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، وَثَقَهُ ابْنُ حَبَّانٍ وَقَالَ: يَخْطِئُ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. وَقَدْ ضَعَّفَ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَلْبَانِيُّ إِسْنَادَهُ. وَذَكَرَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ حَدِيثًا يَحْسَنُ بِهِ.

فتوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كَفَّةٍ ، قال: فطاشت السَّجَلَاتُ وَثَقَلَتِ البطاقة ، ولا يَثْقُلُ شيءٌ بِسَمِ اللَّهِ الرحمن الرحيم» (١) .

(٣٧٨٢) الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَّابُ

ابن زياد قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن المبارك قال: أَخْبَرَنَا عبد الله بن شَوْذَبُ قَالَ: حَدَّثَنِي عامر ابن عبد الواحد عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يقسم غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالاً فنادى ثلاثاً ، فَأَتَى رجلٌ بزمَامٍ من شَعَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بعد أن قسم الغنيمة ، فقال : يا رسول الله ، هذه من غنيمة كنتُ أَصَبْتُهَا . قال: «أَمَا سَمِعْتَ بِلَالاً ينادي ثلاثاً؟» قال: نعم . قال: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟» فاعتلَّ له ، فقال النبي ﷺ : «إِنِّي لَنْ أَقْبَلَهُ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تُؤَافِيَنِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢) .

(٣٧٨٣) الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة: وبالإسناد عن ابن المبارك قال:

أخبرنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال:

سمعتُ رسول الله ﷺ عام الفتح وهو بمكة يقول: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ» . ف قيل: يا رسول الله ، أَرَأَيْتَ شَحُومَ الْمَيْتَةِ ، فَإِنَّهُ يُذْهَنُ بِهَا السُّفْنُ ، وَيُذْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ؟ فقال: «لَا ، هِيَ حَرَامٌ» . ثم قال: «قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنْ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشَّحُومَ جَمَلُوهَا ، ثُمَّ بَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا» (٣) .

(١) المسند ٥٧٠/١١ (٦٩٩٤) وإسناده صحيح ، ومن طريق عبد الله بن المبارك أخرجه الترمذي ٢٥/٥

(٢٦٣٩) وقال: حسن غريب ، وصحّحه ابن حبان ٤٦١/١ (٢٢٥) ، ومن طريق الليث أخرجه ابن ماجه

١٤٣٧/٢ (٤٣٠٠) ، وصحّحه الحاكم ٦/١ ، ٥٢٩ ، ووافقه الذهبي ، وصحّحه الألباني والمحققون .

ويروي: «لا يثقل اسمُ الله شيء» و«لا يثقل مع اسم الله شيء» .

(٢) المسند ٥٧٣/١١ (٦٩٩٦) . ومن طريق عبد الله بن شَوْذَبُ أخرجه أبو داود ٦٨/٣ (٢٧١٢) ، وصحّحه الحاكم

إسناده ١٢٧/٢ ، ووافقه الذهبي ، وصحّحه ابن حبان ١٣٨/١١ (٤٨٠٩) . وحسنه الألباني والمحققون .

(٣) المسند ٥٧٤/١١ (٦٩٩٧) . قال الهيثمي ٩٣/٤: رجال أحمد ثقات . وقد حسنَ المحققون إسناده . وأخرج

الشيخان الحديث بتمامه عن جابر - الجمع ٣٢٤/٢ (١٥٤١) .

وأخرج: «قاتل الله اليهود ...» عن عمر وأبي هريرة - الجمع ١١٠/١ (٢٩) ، ٢١/٣ (٢١٩٠) .

(٣٧٨٤) الحديث السادس والثلاثون بعد المائة: وبه :

أن رسول الله ﷺ كان لا يُصافحُ النساءَ في البيعة^(١) .

(٣٧٨٥) الحديث السابع والثلاثون بعد المائة: وبه :

أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يُفَرِّقَ بين اثنين إلا بإذنهما»^(٢) .

(٣٧٨٦) الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ

قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْفَعُ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ - فَأَنْشَدَ بِاللَّهِ ثَلَاثًا ، وَوَضَعَ إصْبِعِيهِ فِي أُذُنِيهِ :

لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ ، طَمَسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَوْرَهُمَا ، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ نَوْرَهُمَا لِأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٣) .

(٣٧٨٧) الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَقْلِ الْجَنِينِ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بَغْرَةً: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، فَقَضَى بِذَلِكَ فِي امْرَأَةٍ حَمَلَتْ بِنَ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ الْهَذَلِيِّ^(٤) .

(٣٧٨٨) الحديث الأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيَبِ قَالَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا دِرَاجٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو :

(١) المسند ٥٧٦/١١ (٦٩٩٨) . وحسن الهيتمي إسناده ٢٦٩/٨ ، وحسنه محققو المسند . ويشهد لصحة

الحديث ما روته عائشة ، وهو عند الشيخين - الجمع ٥٤/٤ (٣١٦٩) .

(٢) المسند ٥٧٦/١١ (٦٩٩٩) . وإسناده حسن . ومن طريق ابن المبارك أخرجه الترمذي ٨٣/٥ (٢٧٥٢) وقال:

حسن صحيح . ومن طريق أسامة بن زيد أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٣٩/٢ (١١٤٢) ، وأبو داود ٢٦٢/٤ (٤٨٤٥) ، وحسنه المحققون والألباني .

(٣) المسند ٥٧٧/١١ (٧٠٠٠) . ومن طريق رجاء أخرجه الترمذي ٢٢٦/٣ (٨٧٨) وحكم عليه بالغرابة ، وقال: روي

عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله . وصححه ابن حبان ٢٤/٩ (٣٧١٠) . وأخرجه من طريق عفان ابن خزيمة ٢١٩/٤ (٢٧٣٢) وقال: لست أعرف رجاء (في المطبوع: أبا رجاء) هذا بعدالة ولا جرح ، ولست أحتج بخبر مثله . وحكم محققو المسند على سنده بالضعف ، وأن الأصح وقفه . وفصلوا القول فيه .

(٤) المسند ٥٩٧/١١ (٧٠٢٦) . قال الهيتمي ٣٠٢/٦ : رواه أحمد ، وفيه ابن إسحاق ، وهو منسأ ، وبقية رجاله

ثقات .

عن رسول الله ﷺ أنه قال لهم: «لهم البُشْرَى في الحياة الدنيا» [يونس ٦٤] قال: «الرؤيا الصالحة يُبَشِّرُهَا المؤمنُ، وهي جزءٌ من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة، فمن رأى ذلك فليُخَبِّرْ بها، ومن رأى سوى ذلك فلإنما هو من الشيطان ليُحْزِنَهُ، فليَنْفُثْ عن يساره ثلاثاً وليسكت ولا يُخَبِّرْ بها أحداً» (١).

(٣٧٨٩) الحديث الحادي والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: أخبرنا ابن هُبيرة عن أبي عبد الرحمن الحُبلي عن عبد الله بن عمرو قال:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ». قالوا: يا رسول الله، ما كَفَّارَةُ ذلك؟ قال: «أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» (٢).

(٣٧٩٠) الحديث الثاني والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا علي بن عبد الله قال: حدَّثنا سفيان قال: حدَّثنا ابن أبي نَجيح عن عُبيد الله بن عامر عن عبد الله ابن عمرو:

يبلغُ به النبي ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا، فليس منا» (٣).

(٣٧٩١) الحديث الثالث والأربعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا هارون ابن معروف قال: حدَّثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني أسامة أن عمرو بن شعيب حدَّثه عن أبيه عن جدّه:

(١) المسند ٦٢١/١١ (٧٠٤٤). قال الهيثمي ١٧٨/٧ رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج، وحديثهما

حسن، وفيهما ضعف، وبقيّة رجاله ثقات. وأورد محققو المسند شواهد تصحّح الحديث.

وقد صحّ الحديث عن أبي هريرة، أخرجه الشيخان - الجمع ٢٩/٣ (٢٠٤٤).

(٢) المسند ٦٢٣/١١ (٧٠٤٥). قال الهيثمي ١٠٨/٥، رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن

وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات. وقد حسن المحققون الحديث، وساقوا شواهد.

(٣) المسند ٦٤٤/١١ (٧٠٧٣)، والأدب المفرد ١٨٤/١ (٣٥٤). ومن طريق سفيان أخرجه أبو داود ٢٨٦/٤

(٤٩٤٣)، وأخرجه الترمذي بإسناد آخر عن عمرو بن العاص ٢٨٤/٤ (١٩٢٠) وقال: حسن صحيح، وقد

روي عن عبد الله بن عمرو من غير هذا الوجه أيضاً. ولمحقّقِي المسند كلام طويل في هذا الحديث.

أن رجلاً جاء رسول الله ﷺ فقال: إني أنزعُ من حوضي ، حتى إذا ملأته لأهلي وردَ عليّ البعيرُ لغيري فسَقَيْتُهُ ، فهل لي في ذلك من أجر؟ فقال رسول الله ﷺ : «في كلِّ ذات كبدٍ حرّى أجرٌ» (١) .

(٣٧٩٢) الحديث الرابع والأربعون بعد المائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا عبد الجبار ابن محمد الخطّابي قال: حدّثني بقيّة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال:

قال رسول الله ﷺ : «من مَسَّ ذَكَرَهُ فليتوضأ ، وأيما امرأةٍ مَسَّت فرجها فلتتوضأ» (٢) .

(٣٧٩٣) الحديث الخامس والأربعون بعد المائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا عبد الله بن يزيد قال: حدّثنا عبد الله بن عيّاش بن عبّاس القتباني قال: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ عيسى بن هلال الصّدفي وأبا عبد الرحمن الحُبليّ يقولان : سمعنا عبد الله بن عمرو يقول:

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجالٌ يركبون على سُروج كأشباه الرّحال ، ينزلون على أبواب المساجد ، نساؤهم كاسياتٌ عارياتٌ ، على رؤوسهم كَأَسْنَمَةِ البُخْتِ العجاف ، العُتُونُ ، فَإِنَّهِنَّ ملعونات ، لو كانت وراءكم أُمَّةٌ من الأمم لخدمتُ نساؤكم نساءهم كما يَخْدُمُنكم نساءُ الأمم قبلكم» (٣) .

(٣٧٩٤) الحديث السادس والأربعون بعد المائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا ابن فضيل قال : حدّثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال :

(١) المسند ٦٤٧/١١ (٧٠٧٥) . ووثق الهيثمي رجاله - المجمع ١٣٤/٣ . وحسّن محقّقو المسند إسناده من أجل

أسامة بن زيد الليثي . وللمرفوع منه شاهد في الصحيحين عن أبي هريرة . الجمع ١٥٣/٣ (٢٣٧٩) .

(٢) المسند ٦٤٧/١١ (٧٠٧٦) . قال الهيثمي ٢٥٠/١ : رواه أحمد ، وفيه بقيّة بن الوليد ، وقد عنعنه ، وهو مدلس . ونقل محقّقو المسند تصريح بقيّة بالتحديث ، وتصحيح البخاري للحديث ، وحكموا على إسناده الحديث بالحسن ، وذكروا شواهد له .

(٣) المسند ٦٥٤/١١ (٧٠٨٣) . وبهذا الإسناد أخرجه الطبراني في الأوسط ١٥٤/١٠ (٩٣٢٧) قال: لا يروى هذا

الحديث عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد ، تفرّد به عبد الله بن عيّاش . وصحّحه ابن حيّان ٦٤/١٣ (٥٧٥٣) ، وقال الهيثمي عن رجاله: رجال الصحيح - المجمع ١٤٠/٥ . ومن طريق عبد الله بن عيّاش

أخرجه الحاكم ٤٣٦/٤ ، وصحّحه على شرط الشيخين . قال الذهبي : عبد الله وإن كان قد احتجّ به مسلم فقد

ضعفه أبو داود والنسائي . وقال أبو حاتم : هو قريب من ابن لهيعة . وقد ضعّف المحقّقون إسناده .

كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَاحٍ ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ جَلَسَ فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الْأُولَى ، وَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي الْأَرْضِ وَيَبْكِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، وَجَعَلَ يَقُولُ: «رَبِّ ، لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ ، لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟» فَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، وَقَضَى صَلَاتَهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، فَوَالَّذِي الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ ، حَتَّى لَوْ أَشَاءُ لَتَعَاطَيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا ، وَعُرِضْتُ عَلَى النَّارِ حَتَّى إِنِّي لَأُطْفِئُهَا خَشْيَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حِمِيرٍ ، سَوْدَاءَ طَوَالَةٍ ، تُعَذِّبُ بِهَرَّةٍ لَهَا ، تَرْبُطُهَا ، فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا ، وَلَا تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ ، كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا ، وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دُعْدُعٍ ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ مَتَكِنًا عَلَى مِحْجَنِهِ ، كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ ، فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالَ: لَسْتُ أَنَا أَسْرِقُكُمْ ، إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي» (١) .

(٣٧٩٥) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ

سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يَغِيبُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ ، أَيُّجَامِعُ أَهْلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٢) .

(٣٧٩٦) الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ

ابْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو قَبِيلٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ :

(١) الْمُسْنَدُ ٢١/١١ (٦٤٨٣) . وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ الْحَدِيثَ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءَ ١٤٩/٣ ، وَأَبُو دَاوُدَ مُخْتَصَرًا ٣١٠/١ (١١٩٤) عَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَطَاءَ ، وَمِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءَ صَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ٣٢٢/٢ (١٣٩٢) ، وَابْنُ حَبَّانَ ٧٩/٧ (٢٨٣٨) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٦٦٨/١١ (٧٠٩٧) . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ٢٦٨/١: رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ ، وَلَا يَتَعَمَّدُ الْكُذْبُ . وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ الْحَدِيثَ ، وَذَكَرُوا شَوَاهِدَهُ .

أن رسول الله ﷺ استعاذ من سبع مَوَات : موت الفُجاءة ، ومن لدغ الحية ، ومن السَّبع ، ومن الحَرَق ، ومن الغَرَق ، ومن أن يَخْرُ على شيءٍ أو يَخْرُ عليه شيءٌ ، ومن القتل عند فرار الرِّحْف (١) .

(٣٧٩٧) الحديث التاسع والأربعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُثَيِّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فَتَانَ الْقُبُورِ ، فَقَالَ عَمْرٌو: أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عَقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ ، كَهَيْثُكُمْ الْيَوْمَ» فَقَالَ عَمْرٌو: بَفِيهِ الْحَجَرُ (٢) .

(٣٧٩٨) الحديث الخمسون بعد المائة: وبه قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلَا أَجِدُ قَلْبِي يَعْقِلُ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَلْبَكَ حُشِيَ الْإِيمَانُ ، وَإِنْ الْإِيمَانُ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ» (٣) .

(٣٧٩٩) الحديث الحادي والخمسون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُرَيْجٍ الْخَوْلَانِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ :
مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ (٤) .

(١) المسند ١٦٨/١١ (٦٥٩٤) . قال في المجمع ٣٢١/٢ : فيه ابن لهيعة ، وفيه كلام . وأضاف المحققون إلى

ذلك جهالة مالك بن عبد الله ، والخلاف في أبي قبيل حُثَيِّ بْنِ هَانِيءٍ الْمَعَاظِرِيِّ ، فضعف إسناده .

(٢) المسند ١٧٦/١١ (٦٦٠٣) وإسناده ضعيف . وحكم الهيثمي على رجاله بأنهم رجال الصحيح ٥٠/٣ . قال

محققو المسند: ابن لهيعة وحُثَيِّ لَيْسَا مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، والثاني ضعيف ، وقد تفرَّد به . ومن طريق ابن

وهب عن حُثَيِّ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ ٣٨٤/٧ (٣١١٥) .

(٣) المسند ١٧٧/١١ (٦٦٠٤) وإسناده ضعيف كسابقه . قال الهيثمي ٦٨/١ : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، ولم

يُعْلَهُ بِحُثَيِّ .

(٤) المسند ١٧٨/١١ (٦٦٠٥) . وذكره المنذري في الترغيب ٤٩٣/٢ (٢٤٧٠) ، والهيثمي ١٦٣/١٠ إلى قوله:

«سبعين صلاة» ، وحسن إسناده ، مع أن فيه ابن لهيعة . وقد روى الإمام مسلم عن أبي هريرة: «من صَلَّى

عليّ واحدة صَلَّى الله عليه عشراً» الجمع ٣٠٨/٣ (٢٧٣٢) .

(٣٨٠٠) الحديث الثاني والخمسون بعد المائة: وبه قال:

خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودّع ، فقال: «أنا محمد النبي الأمي - قاله ثلاث مرّات - ولا نبي بعدي ، أوتيت فوائح الكلم وخواتمه وجوامعه ، وعلمت كم خزنة النار وحملة العرش ، وتجوّز بي ، وعوفيت وعوفيت أمتي ، فاسمعوا وأطيعوا ما دُمت فيكم ، فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله ، أحلّوا حلاله وحرموا حرامه» (١) .

(٣٨٠١) الحديث الثالث والخمسون بعد المائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا حسن

قال: حدّثنا ابن لهيعة قال: حدّثنا حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو :

أن أبا أيوب الأنصاري كان في مجلس وهو يقول : ألا يستطيع أحدكم أن يقوم بثُلث القرآن كل ليلة؟ قالوا: وهل نستطيع ذلك؟ قال : فإن «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ثلث القرآن ، فجاء النبي ﷺ وهو يسمع أبا أيوب ، فقال رسول الله ﷺ : «صدق أبو أيوب» (٢) .

(٣٨٠٢) الحديث الرابع والخمسون بعد المائة: وبه عن عبد الله بن عمرو:

أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها ، وباطنُها من ظاهرها» فقال أبو موسى الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «لمن ألان الكلام ، وأطعم الطعام ، وبات لله قائماً والناس نيام» (٣) .

(٣٨٠٣) الحديث الخامس والخمسون بعد المائة: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا

يحيى بن غيلان قال: حدّثنا رشدين قال: حدّثني عمرو بن الحارث أن توبة بن نمر حدّثه أن أبا عفير عريف بن سريع حدّثه :

(١) المسند ١٧٩/١١ (٦٦٠٦) قال الهيثمي ١٧٤/١ : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف . وذكر محققو المسند شواهد له .

(٢) المسند ١٨٤/١١ (٦٦١٣) . وإسناده ضعيف . وأعلّله الهيثمي بابن لهيعة دون حيي - المجمع ١٥٠/٧ . وللحديث شواهد صحيحة : منها ما رواه البخاري عن أبي سعيد ، ومسلم عن أبي الدرداء - الجمع ٤٥٩/٢ (١٧٨٩) ٤٦٨/١ (٧٥٤) .

(٣) المسند ١٨٦/١١ (٦٦١٥) . وإسناده ضعيف . وحسن الهيثمي إسناده ٢٥٧/٢ . وأخرجه الحاكم من طريق ابن وهب عن حيي ، وصحّحه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ٣٢١/١ ، مع أن حيياً لم يخرج له مسلم ، وأخرجه له أصحاب السنن . وحسنه محققو المسند لغيره .

أن رجلاً سأل ابنَ عمرو بن العاص ، فقال: يتيمٌ كان في حجرِي ، تصدَّقتُ عليه بجارية ، ثم مات ، وأنا وارثُه . فقال له عبد الله بن عمرو : سأخبرك بما سمعتُ من رسول الله ﷺ :

حَمَلَ عمرُ بن الخطاب على فرس في سبيل الله ، ثم وجدَ صاحبه قد أوقفه يبيعه ، فأراد أن يشتريه ، فسأل رسولَ الله ﷺ ، فنهاه عنه وقال: «إذا تصدَّقتَ بصدقةٍ فأَمْضِها» (١) .

(٣٨٠٤) الحديث السادس والخمسون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثني حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ عن عبد الله بن عمرو :

أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من غَلَبَةِ الدَّيْنِ ، وغَلَبَةِ العدوِّ ، وشِماتَةِ الأعداء» (٢) .

(٣٨٠٥) الحديث السابع والخمسون بعد المائة: وبه

أن رسول الله ﷺ كان إذا ركع ركعتي الفجر اضطجع على شِقِّهِ الأيمن (٣) .

(٣٨٠٦) الحديث الثامن والخمسون بعد المائة: وبه :

أن رسول الله ﷺ كان إذا اضطجع للنوم يقول: «باسمك ربِّي وضعتُ جنبي ، فاغفرْ لي ذنبي» (٤) .

(٣٨٠٧) الحديث التاسع والخمسون بعد المائة: وبه :

أن رسول الله ﷺ قال :«من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان

(١) المسند ١٨٧/١١ (٦٦١٦) . وقد ضَعَفَ المحقِّقون إسناده ، لضعف رشدين ، ولأن عريفاً لم يؤثِّقه إلا ابن حبان .

أما حمل عمر على فرس في سبيل الله فصحيح ، وهو في الصحيحين من حديث عمر وابنه: الجمع ١١٦/١ (٣٨) ، ١٥٨/٢ (١٢٦٤) .

(٢) المسند ١٨٩/١١ (٦٦١٨) . وإسناده ضعيف . ومن طريق ابن وهب عن حُيَيٍّ أخرجه النسائي ٢٦٥/٨ ، وصحَّحه الحاكم على شرط مسلم ٥٣١/١ ، ووافقه الذهبي مع عدم إخراج مسلم لحُيَيٍّ كما سبق ، وصحَّحه ابن حبان ٣٠٣/٣ (١٠٢٧) . وصحَّح الألباني الحديث - الصحيحة ٥٥/٤ (١٥٤١) .

(٣) المسند ١٨٩/١١ (٦٦١٩) . وإسناده كسابقه ، وذكر محققو المسند أحاديث تصحَّحه .

(٤) المسند ١٩٠/١١ (٦٦٢٠) . وإسناده ضعيف كالسابق . وحسَّن إسناده الهيثمي ١٢٦/١٠ مغفلاً ضعف بعض رواته . وأخرج الشيخان نحوه عن أبي هريرة - الجمع ١١٥/٣ (٢٣٢٣) .

يؤمن بالله واليوم الآخر فليحفظ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» (١) .

(٣٨٠٨) الحديث الستون بعد المائة: وبه

أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ، ما عملُ الجنة؟ قال: «الصدق ، وإذا صدّقَ العبدُ برّاً وأمنَ ، وإذا آمنَ دخلَ الجنة» .

قال: يا رسول الله ، ما عملُ النار؟ قال: «الكذب ، إذا كذبَ العبدُ فجَرَ ، وإذا فجرَ كفرَ ، وإذا كفرَ دخلَ» يعني النار (٢) .

(٣٨٠٩) الحديث الحادي والستون بعد المائة: وبه

أن رسول الله ﷺ قال: « يَطْلُعُ الله عزَّ وجلَّ إلى خلقه ليلةَ النصف من شعبان ، فيغفرُ لعباده إلا لاثنتين: مشاحن ، وقاتل نفس» (٣) .

(٣٨١٠) الحديث الثاني والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا أزهر

ابن القاسم قال: حدَّثنا المُثَنَّى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بابيه عن عبد الله ابن عمرو:

أن النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ يُباهي ملائكتَه عشيةَ عرفة بأهل عرفة ، فيقول: «انظروا إلى عبادي ، أتوني شُعْثاً غُبْراً» (٤) .

(١) المسند ١٩١/١١ (٦٦٢١) . وإسناده إسناده ما قبله . وحسن أيضاً الهيثمي إسناده ١٧٠/٨ .

ولكن الحديث صحيح بما روى الشيخان عن أبي هريرة وأبي شريح الكعبي ، الجمع ٦٦/٣ ، ٣٩٩ (٢٢٤٧) ، (٢٨٩١) .

(٢) المسند ٢١٦/١١ (٦٦٤١) . وإسناده كالذي قبله . وأشار المنذري في الترغيب ٥٥٩/٣ (٤٣٢٢) ، والهيثمي في المجمع ١٤٧/١ إلى أن في إسناده ابن لهيعة .

وقد أخرج الشيخان عن ابن مسعود حديث: «إن الصدق يهدي إلى البرّ ... وإن الكذب يهدي إلى الفجور ...» الجمع ٢٣٢/١ (٢٨٧) .

(٣) المسند ٢١٦/١١ (٦٦٤٢) . وإسناده ضعيف . قال الهيثمي ٦٨/٨ : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهولن الحديث ، وبقيّة رجاله وثقوا . وساق محققو المسند شواهد تُصحّحه .

(٤) المسند ٦٦٠/١١ (٧٠٨٩) . ورجال الصحيح غير أزهر ، مختلف فيه . قال المنذري في الترغيب ١٥٧/٢ (١٧٣٩) : إسناده أحمد لا بأس به . وقال الهيثمي - المجمع ٢٥٤/٣ : رجاله موثقون . وذكر المحققون شواهد .

(٣٨١١) الحديث الثالث والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثنا راشد بن يحيى المعافري أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله ، ما غنيمة مجالس الذكر؟ قال: «غنيمة مجالس الذكر الجنة» (١) .

(٣٨١٢) الحديث الرابع والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «أربع إذا كنَّ فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظُ أمانة ، وصدق حديث ، وحُسن خليفة ، وعِفَّة في طُعْمَة» (٢) .

(٣٨١٣) الحديث الخامس والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثنا بكر بن عمرو عن أبي عبد الله الحُبلي عن عبد الله بن عمرو: .

أن رسول الله ﷺ قال: «القلوب أوعية ، وبعضُها أوعى من بعض ، فإذا سألتُم الله عزَّ وجلَّ - أيها الناس - فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة ، فإن الله لا يستجيبُ لعبدٍ دعاه عن ظهر قلب غافل» (٣) .

(٣٨١٤) الحديث السادس والستون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثني يحيى عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه:

أن النبي ﷺ قال: «يُحْشَرُ المتكبرون يوم القيامة أمثال الذرِّ ، في صُورِ الناس ، يعلوهم

(١) المسند ٢٣٢/١١ (٦٦٥١) . قال المنذري - الترغيب ٣٨١/٢ (٢٢٣٤) : رواه أحمد بإسناد صحيح . وقال الهيثمي ٨١/١٠ : إسناده أحمد حسن . وضعَّف المحقِّقون إسناده لضعف ابن لهيعة ، والخلاف في راشد بن يحيى .

(٢) المسند ٢٣٣/١١ (٦٦٥٢) . قال المنذري ٥٣٤/٢ (٢٥٦٥) رواه أحمد والطبراني ، وإسناده حسن . وقال الهيثمي ١٤٨/٤ : وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وأضاف المحقِّقون إلى ضعف ابن لهيعة أن الحارث بن يزيد لا يعرف له سماع من ابن بن عمرو .

(٣) المسند ٢٣٥/١١ (٦٦٥٥) . قال المنذري - الترغيب ٤٨٨/٢ (٢٤٥٩) : رواه أحمد بإسناد حسن . ومثله في المجمع ١٥١/١٠ . وعلّته في ابن لهيعة .

كل شيء من الصغار^(١)، حتى يدخلوا سجنًا في جهنم يقال له بُولس، فتعلوهم نار الأنبار، يُسْقَوْنَ من طينة الخَبَال: عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ^(٢).

(٣٨١٥) الحديث السابع والستون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ

قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ الْعَاصِ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِائَةَ بَدَنَةٍ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ بَدَنَةً، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «أَمَا أَبُوكَ فَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ بِالْتَّوْحِيدِ فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ نَفَعَهُ ذَلِكَ»^(٣).

(٣٨١٦) الحديث الثامن والستون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْعُقُوقَ» وَكَأَنَّهُ كَرِهَ الْإِسْمَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَسْأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُؤَلِّدُهُ. قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغَلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ»^(٤)، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعِ. قَالَ: «وَالْفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تَتْرِكُهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْرُبًا - أَوْ شُغْرُوبًا»^(٥) ابْنُ مَخَاضٍ أَوْ ابْنُ لَبُونٍ، فَتَحْمَلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تَعْطِيَهُ أَرْمَلَةً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْصِقَ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ، وَتَكْفَى إِنْاءَكَ، وَتُوَلِّهُ نَاقَتَكَ»^(٦).

قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْعَتِيرَةِ. فَقَالَ: «وَالْعَتِيرَةُ حَقٌّ».

(١) الصَّغَار: الذَّلَّ.

(٢) المسند ٢٦٠/١١ (٦٦٧٧). ومن طريق محمد بن عجلان أخرجه البخاري في المفرد ٢٨٧/١ (٥٥٧)، والترمذي ٥٦٥/٤ (٢٤٩٢) وقال: حسن صحيح. وحسنه الألباني والمحققون. وينظر المستدرک علی القول المسند ٩٥.

(٣) المسند ٣٠٧/١١ (٦٧٠٤). وفي إسناده الحجَّاج من أرطاة، مدلس، ولكنه صرح بالتحديث، وتابعه حسان ابن عطية - من رجال الشيخين - فرواه عن عمرو بن شعيب عند أبي داود ١١٨/٣ (٢٨٨٣). وقد حسن الحديث الألباني والمحققون.

(٤) مكافأتان: متساويتان.

(٥) الْفَرَع: أول ما تلده الناقة أو الشاة. والشُغْرُب: القوي.

(٦) وَلَهُ النَّاقَةُ: فجعلها بولدها.

«قال بعض القوم لعمر بن شعيب: ما العتيرة؟ قال: كانوا يذبحون في رجب شاة ، فيطبخون ويأكلون ويطعمون» (١) .

(٣٨١٧) الحديث التاسع والستون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا سُرَيْج قال : حدثنا ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :

أن رسول الله ﷺ أدركَ رجلين وهما مقترنان يمشيان إلى البيت ، فقال رسول الله ﷺ : «ما بال القرآن؟» قالا: يا رسول الله ، نذرنا أن نمشيَ إلى البيت مقترنين . فقال رسول الله ﷺ : «ليس هذا نذراً» فقطع قرانهما ، وقال: «إنما النذر ما ابْتُغِيَ به وجهُ الله عزَّ وجلَّ» (٢) .

(٣٨١٨) الحديث السبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا إسحق بن عيسى قال : أخبرني مالك قال: أخبرني الثقة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغُرَبان (٣) .

(٣٨١٩) الحديث الحادي والسبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا عبد الرحمن قال: همَّام أخبرنا عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «هي اللوطيَّة الصغرى» يعني الرجل يأتي امرأته في دُبُرِها (٤) .

(١) المسند ٣٢٠/١١ (٦٧١٣) . ومن طريق داود أخرجه أبو داود ١٠٧/٣ (٢٨٤٢) دون ذكر العتيرة . وأخرجه النسائي جزأين ١٦٢/٧ ، ١٦٨ ، وأخرج الحاكم جزءاً من أوله ، وصحَّح إسناده ، ووافقه الذهبي ٢٣٨/٤ . وقد حَسَنَ محققو المسند والألباني الحديث . ينظر الصحيحة ٢١٣/٤ (١٦٥٥) ، والإرواء ٤١١/٤ .

(٢) المسند ٣٢٤/١١ (٦٧١٤) . قال الهيثمي ١٨٩/٤ : روى أبو داود طرفاً من آخره ، رواه أحمد ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وقد وثَّقه جماعة ، وضَعَفه آخرون . وأخرج أبو داود آخره - كما ذكر الهيثمي ، من طريق عمرو بن شعيب ٢٥٨/٢ (٢١٩٢) . وحَسَنَ محققو المسند والألباني الحديث .

(٣) المسند ٣٣٢/١١ (٦٧٢٣) وفيه راوٍ مجهول . وأخرجه أبو داود ٢٨٣/٣ (٣٥٠٢) ، وابن ماجه ٧٣٨/٢ (٢١٩٢) كلاهما عن مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب . وقد ضَعَفَ المحققون إسناده ، وأطالوا التعليق عليه ، وضَعَفه الألباني .

والغُرَبان : هو الغُرَبون ، ما يدفع مقدماً للسلعة ، فإن لم يتم البيع لم يرتجع المشتري ما دفع .

(٤) المسند ٣٠٩/١١ (٦٧٠٦) وقال المنذري في الترغيب ٢٥٢/٣ (٣٥٧٥) رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال الصحيح . ومثله في المجمع ٣٠١/٤ . مع أن عمرو بن شعيب وأباه لم يخرج لهما في الصحيح . وقد حَسَنَ محققو المسند إسناده ، وجعلوا الموقوف أحسن من المرفوع .

(٣٨٢٠) الحديث الثاني والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا أبو مغيرة

قال: حدَّثنا هشام بن الغاز قال: حدَّثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:

هَبَطْنَا مع رسول الله ﷺ في ثنية أذاخِر^(١). قال: فنظر إليَّ رسول الله ﷺ فإذا عليٌّ رِيْطَةً^(٢) مُضْرَجَةً بَعْضُفُرٍ، فقال: «ما هذه؟» فعرفتُ أن رسول الله ﷺ قد كَرِهَهَا، فأُتِيتُ أهلي وهم يسْجُرُون تَنَوْرَهُمْ، فَلَفَفْتُهَا ثُمَّ أَلْقَيْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أُتِيتُ رسول الله ﷺ، فقال: «ما فَعَلْتَ الرِيْطَةَ؟» قلت: قد عرفتُ ما كَرِهْتَ مِنْهَا، فَأُتِيتُ أهلي وهم يسْجُرُون تَنَوْرَهُمْ فَأَلْقَيْتُهَا فِيهِ. فقال النبي ﷺ: «فَهَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ؟»^(٣).

(٣٨٢١) الحديث الثالث والسبعون بعد المائة: وبه:

أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ فِي ثَنِيَّةِ أَذَاخِرٍ، صَلَّى بِهِمْ رسول الله ﷺ إِلَى جَذْرِ اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلْتُ بِهِمْ تَمَرٌ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا وَيَدْنُو مِنَ الْجَدْرِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى رسول الله ﷺ قَدْ لَصِقَ بِالْجَدْرِ، وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ^(٤).

(٣٨٢٢) الحديث الرابع والسبعون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا بهز قال:

حدَّثنا حمَّاد بن سلمة قال: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ:

قال رسول الله ﷺ: «تَوْضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةً كَحُجْنَةِ الْمِغْرَلِ، تَكَلِّمُ بِلِسَانٍ طَلَّقَ ذَلِكُ، فَتَصِلُ مِنْ وَصْلِهَا، وَتَقْطَعُ مِنْ قَطْعِهَا»^(٥).

(١) ثنية أذاخِر: موضع قريب من مكة.

(٢) الرِيْطَةُ: الثوب الرقيق.

(٣) المسند ٤٣٨/١١ (٦٨٥٢). ومن طريق هشام بن الغاز أخرجه أبو داود ٥٢/٤ (٤٠٦٦)، وابن ماجه ١١٩١/٢ (٣٦٠٣)، وقريب منه في المستدرک ١٩٠/٤ من طريق عمرو بن شعيب، وصحَّح إسناده، ووافقه الذهبي.

وحسَّن إسناده المحققون والألباني.

(٤) المسند ٤٣٩/١١ (٦٨٥٢). ومن طريق هشام أخرجه أبو داود ١٨٨/١ (٧٠٨). وحسَّن المحققون والألباني إسناده، وصحَّحوه.

(٥) المسند ٣٨٨/١١ (٦٧٧٤). قال الهيثمي ١٥٣/٨: رجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي ثمامة الثَّقَفِيِّ، وثقه ابن حبان. وصحَّح الحاكم إسناده الحديث من طريق حمَّاد بن سلمة، ووافقه الذهبي ١٦٢/٤. وضعَّف محققو المسند إسناده الحديث لجهالة أبي ثمامة.

(٣٨٢٣) الحديث الخامس والسبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زياد بن عُلَثة القاصُّ أبو سهل قال: حدثنا العلاء بن رافع عن الفرزدق ابن حَنان القاصِّ قال:

ألا أحدثُكم حديثاً سَمِعْتُهُ أُذْناي ووعاه قلبي ، لم أنسه بعد؟ خرجتُ أنا وعبيد الله بن حَيِّدة في طريق الشام ، فمررنا بعبد الله بن عمرو بن العاص ، فذكر الحديث فقال:

جاء رجلٌ من قومِكما ، أعرابيٌّ جافٍ جريء ، فقال: يا رسول الله ، أين الهجرة: إليك حيثما كُنْتُ ، أم إلى أرض معلومة ، أم لقوم خاصَّة ، أم إذا مِتَّ انقطعت؟ قال : فسكت رسول الله ﷺ ساعة ثم قال: «أين السائل عن الهجرة؟» قال: ها أناذا يا رسول الله ، قال: «إذا أقمْتَ الصلاة ، وأتيتَ الزكاة ، فأنت مهاجرٌ وإن مِتَّ بالحَضْرمة» قال : يعني أرضاً باليمامة .

قال: ثم قام رجل فقال: يا رسول الله ، أرايت ثياب أهل الجنة ، أتنسجُ نَسْجاً أم تشقُّق من ثمر الجنة؟ قال : فكأن القوم تعجبوا من مسألة الأعرابي ، فقال: «ما تعجبون من جاهل يسألُ عالماً؟» قال: فسكت هُنيئة ثم قال: «أين السائل عن ثياب الجنة؟» قال: أنا . قال: «لا ، بل تشقُّق من ثمر الجنة» (١) .

(٣٨٢٤) الحديث السادس والسبعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا مؤمِّل قال: حدثنا حمَّاد : قال: حدثنا علي بن زيد عن خالد بن الحويرث عن عبد الله بن عمرو قال:

قال رسول الله ﷺ : «الآيات خَرَزَاتُ منظومات في سلك ، فإن يُقَطَّع السِّلْكُ يتبع بعضها بعضاً» (٢) .

(١) المسند ٤٨٩/١١ (٦٨٩٠) وأخرجه ٦٦٥/١١ (٧٠٩٥) من طريق العلاء بن رافع عن حنان بن خارجة . وذكره الهيثمي في المجمع ١٠٤/٥ ، وقال: أحد إسنادي أحمد حسن . وأطال محققو المسند في تخريج روايتي الحديث ، وذكروا ضعف إسناده لجهالة حنان بن خارجة - أو الفرزدق بن حنان - على الاختلاف فيه .

(٢) المسند ٦١٧/١١ (٧٠٤٠) . قال الهيثمي ٣٢٤/٧: فيه علي بن زيد (ابن جدعان) ، وهو حسن الحديث . ولكن محققو المسند ضعفوا إسناده ، لأن مؤملاً سيء الحفظ ، وابن جدعان ضعيف ، وخالد بن الحويرث مجهول ، وينظر العلل المتناهية ٨٥٥/٢ (١٤٢٨) .

(٣٨٢٥) الحديث السابع والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيْةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ:

قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا حسد، والعين حق» (١).

(٣٨٢٦) الحديث الثامن والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيعة قَالَ حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

قال رسول الله ﷺ: «لا أخافُ على أمتي إلا اللَّبَنَ، فإنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوةِ وَالصَّرِيحِ» (٢).

(٣٨٢٧) الحديث التاسع والسبعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ إِسْحَقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ قَالَ:

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَسُئِلَ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا: الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بِصَنْدُوقٍ لَهُ حَلَقَ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ ﷺ نَكْتُبُ، إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا: قُسْطَنْطِينِيَّةٌ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوَّلًا» يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً (٣).

(٣٨٢٨) الحديث الثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيعة قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ جَنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَفْيَانَ ابْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ:

(١) المسند ٦٤١/١١ (٧٠٧٠). وفيه رشدين بن سعد، قال الهيثمي ١٠٤/٥: وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. والحديث، دون «ولا حسد» له شواهد من الصحيحين، ذكرها محققو المسند.

(٢) المسند ٢١٥/١١ (٦٦٤٠). وفي إسناده ابن لهيعة وحَيَّيٌّ. وقد أعلاه الهيثمي بابن لهيعة، قال: فيه ابن لهيعة، وهولَين، وبقية رجاله ثقات ١٠٨/٨. قال ابن الجوزي في العلل ٦٥٨/٢ (١٠٩٣): لا يصح، لابن لهيعة ذاهب الحديث. وحسنه المحققون لغيره، بشاهد عن عقبه بن عامر.

(٣) المسند ٢٢٤/١١ (٦٦٤٥). وصححه إسناده الحاكم على شرط الشيخين من طريق أبي قبيل ٤٢٢/٤، ٥٥٥، ووافقه الذهبي، مع أن أبا قبيل، حَيَّيٌّ بن هانئ، المعافري، لم يرو له البخاري أو مسلم، وهو صدوق يهم. واعتراض محققو المسند لتصحيح الحاكم والذهبي، وحسن إسناده الحديث.

قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن عنده: «طُوبَى للغُرباء» فقليل: من الغُرباء يا رسول الله؟ قال: «أناسٌ صالحون في أناسٍ سوءٍ كثير، مَنْ يعصيهم أكثرُ ممَّن يُطيعهم» .

قال: وكُنَّا عند رسول الله ﷺ يوماً آخرَ حين طلعت الشمس ، فقال رسول الله ﷺ : «سيأتي أناسٌ من أمتي يوم القيامة ، نورُهم كضوء الشمس» قلنا : مَنْ أولئك يا رسول الله؟ فقال: «فقراء المهاجرين ، الذي تُتَّقَى بهم المكاره ، يموتُ أحدهم وحاجته في صدره ، يُحشرون من أقطار الأرض» (١) .

(٣٨٢٩) الحديث الحادي والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا حسن قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثني حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبلي عن عبد الله بن عمرو قال:

تُوفِّي رجلٌ بالمدينة ، فصلَّى عليه رسول الله ﷺ فقال: «يا ليتَه مات في غير مولده؟» فقال رجل من الناس: لِمَ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الرجل إذا تُوفِّي في غير مولده قيس له من مولده إلى مُنقطع أثره في الجنة» (٢) .

(٣٨٣٠) الحديث الثاني والثمانون بعد المائة: وبه قال:

إن امرأة سُرقت على عهد رسول الله ﷺ ، فجاء بها الذي سَرَقَتْهم ، فقالوا: يا رسول الله ، إن هذه المرأة سَرَقَتْنا . قال قومُها: فنحن نغديها . فقال رسول الله ﷺ: «اقطعوا يدها» فقالوا: نحن نغديها بخمسمائة دينار . قال: «اقطعوا يدها» قال: فُقطِعَت يدها اليمنى . فقالت المرأة: هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: «نعم ، أنت اليوم من خطيئتك كيوم وَلَدْتُكَ أُمُّكَ» فأنزل الله عزَّ وجلَّ في سورة المائدة: [٣٩] «فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ...» إلى آخر الآية (٣) .

(١) المسند ٢٣٠/١١ (٦٦٥٠) وذكر الهيثمي أوله ٢٨١/٧ وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف . وقال المنذري في الترغيب ٣٩/٤ (٤٦٥٨): رواه أحمد والطبراني ، وأحد أسانيد الطبراني رواه رواة الصحيح . وقد حسَّنه محققو المسند لغيره .

(٢) المسند ٢٣٦/١١ (٦٦٥٦) وفي إسناده ابن لهيعة وحُيَيُّ . ولكن رواه النسائي ٧/٤ ، وابن ماجه ٥١٥/١ (١٦١٤) ، وابن حبان في صحيحه ١٩٦/٧ (٢٩٣٤) من طريق ابن وهب عن حُيَيِّ . وقد حسَّن الألباني الحديث .

(٣) المسند ٢٣٧/١١ (٦٦٥٧) . قال الهيثمي ٢٧٩/٦: فيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف . وبقية رجاله ثقات . ونقله ابن كثير في التفسير ٥٧/٢ وقال: وهذه المرأة هي المخزومية التي سرقت ، وحديثها ثابت في الصحيحين ...

(٣٨٣١) الحديث الثالث والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُفُّوا السَّلَاحَ إِلَّا خُرَاعَةً عَنْ بَنِي بَكْرٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ قَالَ: «كُفُّوا السَّلَاحَ» فَلَقِيَ رَجُلًا مِنْ خُرَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ غَدٍ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، فَقَتَلَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ ، وَرَأَيْتُهُ وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ ، قَالَ: «إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ» (١) .

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنْ فَلَانًا ابْنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا دِعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ ، الْوُلْدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ» قَالُوا: وَمَا الْأَثْلَبُ؟ قَالَ: «الْحَجَرُ» قَالَ: «وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ ، وَفِي الْمَوَاضِحِ (٢) خَمْسٌ خَمْسٌ» .

قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» .

قَالَ: «وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلَا عَلَى خَالَاتِهَا ، وَلَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا» (٣) .

(٣٨٣٢) الحديث الرابع والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ قِيَمَةَ الْمِجَنِّ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ (٤) .

(١) الذُّحُولُ : الثَّارَاتُ وَالْأَحْقَادُ .

(٢) الْمَوَاضِحُ : جَمْعُ مُوضِحَةٍ : الشَّجَّةُ تُوضِحُ الْعَظْمَ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٢٦٤/١١ (٦٦٨١) . وَنَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبِدَايَةِ ٣٠٦/٤ الْحَدِيثَ مُخْتَصَرًا ، وَقَالَ: وَهَذَا غَرِيبٌ جَدًّا ، وَقَدْ رَوَى أَهْلُ السَّنَنِ بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرِ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ التَّرْخِصَ لَخُرَاعَةٍ أَنْ تَأْخُذَ بِثَأَرِهَا ، وَكَأَنَّهُ - إِنْ صَحَّ - مِنْ بَابِ الْإِخْتِصَاصِ لَهُمْ . وَقَدْ حَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ ، وَذَكَرُوا لِبَعْضِهِ شَوَاهِدًا ، وَفَصَّلُوا الْكَلَامَ فِيهِ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٢٨١/١١ (٦٦٨٧) وَالنَّسَائِيُّ ٨٤/٨ . وَقَدْ ضَعَّفَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَهُ ، لِعِنَنَةِ ابْنِ إِسْحَقَ ، وَلِلْإِخْتِلَافِ عَلَيْهِ فِيهِ . وَحُكِمَ عَلَيْهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعْفِ النَّسَائِيِّ بِأَنَّهُ شَاذٌ .

(٣٨٣٣) الحديث الخامس والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

أبو النضر وعبد الصمد قالا: حدَّثنا محمد بن راشد قال: حدَّثنا سليمان بن موسى عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده:

أن رسول الله ﷺ قضى: «أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِينَ نَصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ» وهم اليهود والنصارى (١).

(٣٨٣٤) الحديث السادس والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا موسى

ابن داود ويونس بن محمد قالا: حدَّثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال:

لقيتُ عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ ، فَقَالَ: أَجَلٌ ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِصِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب : ٤٥] وَحِزْزًا لِلْأُمِّيِّينَ ، وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَسْتُ بِفَقْظٍ وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا صَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ ، وَلَكِنْ يَعْفو وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمَيَّا ، وَأَذَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا .

انفرد بإخراجه البخاري (٢).

(٣٨٣٥) الحديث السابع والثمانون بعد المائة: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا

عبد الرحمن بن مهدي قال: حدَّثنا حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني قال: كتب إليَّ عبد الله بن رباح يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ:

هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَإِنَّا لَجُلُوسٌ ، إِذْ اخْتَلَفَ رَجُلَانِ فِي آيَةٍ ، فَارْتَفَعَتْ

(١) المسند ٣٢٦/١١ (٦٧١٦) . ومن طريق محمد بن راشد أخرجه النسائي ٤٥/٨ . وأخرجه ابن ماجه ٨٨٣/٢

(٢٦٤٤) من طريق عبد الرحمن بن عياش عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال البوصيري : إسناده حسن . ومن طريق عمرو بن شعيب أخرجه الترمذي ٨/٤ (١٤١٣) ، وحسن إسناده محققو المسند والالباني .

(٢) المسند ١٩٣/١١ (٦٦٢٢) . ومن طريق فليح أخرجه البخاري ٢٤٢/٤ (٢١٢٥) وموسى ويونس من رجال الصحيح .

أصواتهما ، فقال: «إِنَّمَا هَلَكْتَ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ» .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٨٣٦) الحديث الثامن والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا» .
أَخْرَجَاهُ (٢) .

(٣٨٣٧) الحديث التاسع والثمانون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :
بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، إِذْ نَزَلَ مَنْزِلًا ، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ (٣) ، إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ . فَاجْتَمَعْنَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ ، وَحَذَرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ ، وَإِنْ أَمَّتْكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ، وَإِنْ آخَرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ شَدِيدٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا ، تَجِيءُ فِتْنٌ يُرْقِقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ ، تَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، ثُمَّ تَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ . فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزَخَّرَ عَنِ النَّارِ وَأَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ . وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا ، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ ، فَلْيُطِئْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ آخَرٌ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ» .

قال: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ ، فَقُلْتُ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قال: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي . قال: فَقُلْتُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي يَأْمُرُنَا بِأَكْلِ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا ، وَقَدْ قَالَ

(١) المسند ٤٠٥/١١ (٦٨٠١) . ومن طريق حمَّاد بن زيد في مسلم ٢٠٥٣/٤ (٢٦٦٦) .

(٢) البخاري ٤٦٣/١١ (٦٥٧٩) ، ومسلم ١٧٩٣/٤ (٢٩٢٢) من طريق نافع .

(٣) الجَشَرُ: الدَوَابُ . وَيَنْتَضِلُ: يَرَامِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [النساء: ٢٩] . قال: فجمع يديه فوضعهما على جبهته ، ثم نكسَ هُنيئَةً ، ثم رفع رأسه فقال: أَطِيعُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَاعْصِيهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
انفرد بإخراجه مسلم (١) .

(٣٨٣٨) الحديث التسعون بعد المائة: حدثنا مسلم قال: حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سودة حدثه عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو :

أن النبي ﷺ تلا قولَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي «إِبْرَاهِيمَ» ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلْنِي كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ الآية [إبراهيم : ٣٦] وقال عيسى بن مريم عليه السلام: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة : ١١٨] فرفع يديه وقال: «اللهم ، أُمِّتِي أُمِّتِي ، وبكى . فقال الله عز وجل: يا جبريل ، اذهب إلى محمد - وربك أعلم - فَسَلِّهِ : مَا يُنْكِيكَ؟ فَأتاه جبريلُ فسأله ، فأخبره رسولُ اللَّهِ ﷺ بما قال ، وهو أعلم . فقال الله عز وجل: يا جبريلُ ، اذهب إلى محمد فقل : إِنَّا سَنَرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ» .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) .

(٣٨٣٩) الحديث الحادي والتسعون بعد المائة: حدثنا مسلم قال: حدثنا عمرو ابن سواد العامري قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سودة حدثه أن يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص :

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارَسُ وَالرُّومُ ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قال عبد الرحمن بن عوف: نقولُ كما أَمَرَنَا اللَّهُ . قال رسول الله ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . تَنَافَسُونَ ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ ، ثُمَّ تَتَبَاغِضُونَ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، ثُمَّ تَنْتَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ» .

انفرد بإخراجه مسلم (٣) .

(١) المسند ٤٧/١١ (٦٥٠٣) . ومسلم ١٤٧٢/٣ ، ١٤٧٣ ، ١٨٤٤) .

(٢) مسلم ١٩١/١ (٢٠٢) .

(٣) مسلم ٢٢٧٤/٤ (٢٩٦٢) .

(٣٨٤٠) الحديث الثاني والتسعون بعد المائة: حدثنا البخاري قال: حدثنا قتيبة بن

سعيد قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو:

عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله ﷺ: «عَلِّمْنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي». قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». أخرجه (١).

(٣٨٤١) الحديث (٢) الثالث والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا

حسن قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا الحارث بن يزيد عن سلمة بن أكسوم قال: سمعتُ ابنَ حُجَّيرَةَ يسأَلُ القاسمُ بنَ البَرَحِيِّ: كيف سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص (٣) [يخبر؟] قال: سمعته يقول:

إن خصمين اختصما إلى عمرو بن العاص [فقضى بينهما، فسخط المَقْضِيُّ عليه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره. فقال رسول الله ﷺ: «إذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب فله عشرة أجور، وإذا اجتهد فأخطأ كان له أجرٌ أو أجران» (٤).

(٣٨٤٢) الحديث الرابع والتسعون بعد المائة: حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد

ابن عبد الرحمن الرحمن الطفاوي قال: حدثنا سَوَّارُ أبو حمزة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال:

(١) البخاري ٣١٧/٢ (٨٣٤). ومسلم ٢٠٧٨/٤ (٢٧٠٥) وجعله الحميدي في مسند عمرو بن العاص (٢٩٣٨)،

وذكر أن بعض الرواة جعلوه في مسند الصديق، وأنه ذكره هنالك (الحديث ١).

(٢) هذه بداية المخطوطة التركية. وتبدأ بـ «تتمة مسند عمرو بن العاص»، الحديث الثالث والتسعون بعد المائة.

(٣) انتقل نظر الناسخ من «عمرو بن العاص» إلى مثلها بعد سطر.

(٤) المسند ٣٦٧/١١ (٦٧٥٥). ومن طريق ابن لهيعة أخرجه الطبراني في الأوسط ٤٥٤/٩ (٨٩٨٣)، ولم يرد

في سنده - ابن حجر - لعلّه سقط من الطباعة. وذكره الهيثمي في المجمع ١٩٨/٤، وعزاه لهما، وإنه لم يقع لسلمة على ترجمة. وصحّحه بإسناد آخر الحاكم ٨٨/٤، وردّه الذهبي. وقد ضعّف محقّقو المسند إسناده، لضعف ابن لهيعة، وجهالة سلمة، والقاسم وثقه ابن حبان، ونقلوا عن ابن عبد الهادي في «المحرر» عدم تصحيحه لإسناد الحديث، وأن أصل الحديث صحيح.

قال رسول الله ﷺ: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سَنِينَ ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سَنِينَ ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ . وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ (١) فَلَا يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ ، فَإِنْ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتِهِ مِنْ عَوْرَتِهِ» (٢) .

(٣٨٤٣) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ ابْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً ، فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسْلُبَهَا . وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عُصَاةُ أَهْلِ النَّارِ» (٣) .

(٣٨٤٤) الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ ابْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَاعِدًا ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ (٤) .

(٣٨٤٥) الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَيْثَمُ ابْنُ خَارِجَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ :

(١) فِي الْمُسْنَدِ «أَوْ أَجِيرِهِ» .

(٢) الْمُسْنَدُ ٣٦٩/١١ (٦٧٥٦) ، وَمِنْ طَرِيقِ سَوَّارٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ١٣٣/١ (٤٩٥ ، ٤٩٦) . وَأَخْرَجَ الْجُزْءَ الثَّانِي مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ ٦٤/٤ (٤١١٣ ، ٤١١٤) . وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ ، وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْإِرْوَاءِ ٢٠٧/٦ (١٨٠٣) ، وَأَوْرَدَهُ فِي الضَّعِيفَةِ ٣٧٢/٢ (٩٥٦) ، وَفِيهَا تَحَدَّثَ عَنْ الرِّوَايَاتِ الْمَخْتَلِفَةِ لِلْحَدِيثَيْنِ ، وَعَنْ مَصَادِرِهِمَا ، وَفَقَّهَهُمَا .

(٣) الْمُسْنَدُ ٢٤٠/١١ (٦٦٥٩) . وَالرِّوَايَةُ «جَهَنَّمَ» بِدَلِّ «النَّارِ» . وَقَدْ وَثَّقَ رِجَالَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٧٢/٥ ، مُقْتَصِرًا عَلَى قِسْمِهِ الْأَوَّلِ: «... فَسْلُبَهَا» . وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ ١٤٦/٤ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : سَمِعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ ، وَهُوَ غَرِيبٌ جَدًّا . وَحَسَّنَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ إِسْنَادَهُ .

(٤) الْمُسْنَدُ ٢٤١/١١ (٦٦٦٠) . وَحَسَّنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ لغيره ، وَضَعَفُوا إِسْنَادَهُ لضعف أبي جَعْفَرٍ الرَّازِي ، عِيسَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ ، وَمَطَرِ الْوَرَّاقِ . وَلَهُ أَسَانِيدُ أُخْرَى فِي الْمُسْنَدِ ، مِنْهَا مَا رَوَاهُ ٢٠٠/١١ (٦٦٢٧) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَخَرَّجَهُ الْمُحَقِّقُونَ ، وَعَلَّقُوا عَلَيْهِ ، وَذَكَرُوا شَوَاهِدَهُ .

أن النبي ﷺ قال: «لا يَقْصُ على النَّاسِ إلَّا أَمِيرٌ، أو مأمورٌ، أو مُراءٍ» (١).

(٣٨٤٦) الحديث الثامن والتسعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنِ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْخَزَاعِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

أن النبي ﷺ قَضَى أَلَّا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ (٢).

(٣٨٤٧) الحديث التاسع والتسعون بعد المائة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ (٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى» (٤).

(٣٨٤٨) الحديث المائتان: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ كُتِبَ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَذَاهَا إِلَّا عَشْرَ أُوقِيَّاتٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ» (٥).

(١) المسند ٢٤١/١١ (٦٦٦١). وصَحَّحَ الْمُحَقِّقُونَ الْحَدِيثَ، وَحَسَّنُوهُ لغيره، وَذَكَرُوا شَوَاهِدَهُ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ١٢٣٥/٢ (٣٧٥٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ ضَعِيفٌ، لِهَذَا ضَعَّفَ الْبُوصَيْرِيُّ إِسْنَادَهُ، وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ.

(٢) المسند ٢٤٢/١١ (٦٦٦٢). وَمِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ١٧٣/٤ (٤٥٠٦)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ٨٨٧/٢ (٢٦٥٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ ١٨/٤ (١٤١٣) كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَحَكَّمَ الْأَلْبَانِيُّ وَمُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ، وَحَسَّنُوا إِسْنَادَهُ.

(٣) فِي الْمُسْنَدِ «وغيره».

(٤) المسند ٢٤٥/١١ (٦٦٦٤)، وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ١٢٥/٣ (٢٩١١)، وَابْنُ مَاجَةَ ٩١٢/٢ (٢٧٣١)، وَالحَاكِمُ ٣٤٥/٤. وَحَسَّنَ الْمُحَقِّقُونَ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ لغيره بِوَقَالِ الْأَلْبَانِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٥) المسند ٢٤٧/١١ (٦٦٦٦). وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ ٨٤٢/٢ (٢٥١٩). قَالَ فِي الزَّوَائِدِ: فِيهِ حُجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ وَهُوَ مُدَلِّسٌ. وَمِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ سَلِيمٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٢٠/٤ (٣٩٢٦). وَمِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ٥٦١/٣ (١٢٦٠) قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْمَكَاتِبَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابَتِهِ، وَقَدْ رَوَى الْحُجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ نَحْوَهُ. وَحَسَّنَ الْأَلْبَانِيُّ وَالْمُحَقِّقُونَ الْحَدِيثَ.

(٣٨٤٩) الحديث الأول بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا أبو معاوية قال:

حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:

أت رسول الله ﷺ امرأتان في أيديهما أساور من ذهب ، فقال لهما رسول الله ﷺ : «أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوَّرَكما الله يوم القيامة أساور من نار؟» قالتا: لا . قال : «فأذيا حق هذا الذي في أيديكما» (١) .

(٣٨٥٠) الحديث الثاني بعد المائتين: وبالإسناد قال:

قال رسول الله ﷺ : «إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل» (٢) .

(٣٨٥١) الحديث الثالث بعد المائتين: وبالإسناد قال:

رأيت رسول الله ﷺ وقف عند الجمرة الثانية أطول مما وقف عند الجمرة الأولى ، ثم أتى جمرة العقبة فرماها ولم يقف عندها (٣) .

(٣٨٥٢) الحديث الرابع بعد المائتين: حدثنا أحمد قال: حدثنا يونس قال: حدثنا

نافع عن بشر بن عاصم الثقفي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو:

عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا» (٤) .

(١) المسند ٢٤٨/١١ (٦٦٦٧) . وإسناده كسابقه . ورواه من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب النسائي ٣٨/٥ ، ونحوه أبو داود ٩٥/٢ (١٥٦٣) . ومن طريق ابن لهيعة عن عمرو أخرجه الترمذي ٢٩/٣ (٦٣٧) وقال: وهذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا ، والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث ، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء . وقد علّق محققو المسند على قوله : . ولعلّ الترمذي لم تقع له رواية أبي داود هذه ، وينظر تعليقهم على الحديث ، وقد حسّنوه ، وكذلك الألباني .

(٢) المسند ٢٥٢/١١ (٦٦٧٠) ، وابن ماجه ٢٠٠/١ (٦١١) . قال البوصيري: إسناده هذا الحديث ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة . والحديث أخرجه مسلم وغيره من وجوه أخرى . وبمعناه أخرجه مسلم من حديث عائشة وأبي هريرة ، والبخاري عن أبي هريرة - الجمع ١٩٠/٣ (٢٤٢٣) ، ٢٠٤/٤ (٣٣٧٣) .

(٣) المسند ٢٥١/١١ (٦٦٦٩) . قال الهيثمي ٢٦٢/٣ : رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام . وقد صحّح محققو المسند الحديث لغيره ، وذكروا شواهد .

(٤) المسند ٣٧٠/١١ (٦٧٥٨) . ومن طريق نافع بن عمر الجمحي - أخرجه أبو داود ٣٠١/٤ (٥٠٠٥) ، والترمذي ١٢٩/٥ (٢٨٥٣) ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . قال: وفي الباب عن سعد . وحسّن محققو المسند إسناده ، وخرّجوه ١٠١/١١ . وصحّحه الألباني .
والباقرة : البقرة .

(٣٨٥٣) الحديث الخامس بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا ابن نُمير قال:

أخبرنا الأعمش عن عبد الله بن مَرْة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو:

عن النبي ﷺ أنه قال: «أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقاً، أو كانت فيه خَصْلَةٌ من الأربع كانت فيه خَصْلَةٌ من النِّفاق حتى يَدْعَها: إذا حدَّثَ كَذِبَ، وإذا وعدَ أخلفَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فجرَ». أخرجاه (١).

(٣٨٥٤) الحديث السادس بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن

جعفر قال: حدَّثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

عن النبي ﷺ قال: «ليس على الرجل طلاقٌ فيما لا يملك، ولا عَتاقٌ فيما لا يملك، ولا بيعٌ فيما لا يملك» (٢).

(٣٨٥٥) الحديث السابع بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن جعفر

قال: حدَّثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيَّب عن عبد الله بن عمرو:

أن رسول الله ﷺ دخل على جُويرية بنت الحارث وهي صائِمة في يوم الجمعة، فقال لها: «أَصُمْتُ أمس؟» فقالت: لا. قال: «أترِيدِينَ أن تصومي غداً؟» فقالت: لا قال: «فأفطري إذن» (٣).

(٣٨٥٦) الحديث الثامن بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الرحمن عن

سفيان عن عاصم عن زَرِّ عن عبد الله بن عمرو:

(١) المسند ٣٨٠/١١ (٦٧٦٨) ومن طريق الأعمش أخرجه البخاري ٨٩/١ (٣٤)، ومسلم ٧٨/١ (٥٨).
وعبد الله بن نُمير من رجال الشيخين.

(٢) المسند ٣٨١/١١ (٦٧٦٩). ومن طريق مطر الوراق أخرجه أبو داود ٢٥٨/٢ (٢١٩٠)، وحسنه الألباني. وقد فصل الكلام في طرق وروايات الحديث، وما فيها من اختلاف ألفاظ وعبارات، محققو المسند. وينظر الفتح ٣٨٤/٩.

(٣) المسند ٣٨٤/١١ (٦٧٧١). ومن طرق عن سعيد بن أبي عروبة صحَّحه ابن خزيمة ٣١/٣ (٢١٦٢)، وابن حبان ٣٧٥/٨ (٣٦١١). وهو حديث صحيح، فقد رواه البخاري - الجمع ٢٥٦/٤ (٣٤٩٦) مسند جويرية بنت الحارث. وينظر الفتح ٢٣٤/٤.

عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لصاحب القرآن: اقرأ وارتلْ كما كنتَ تُرتِّلُ في الدُّنْيَا ، فإنْ منزلتَكَ عندَ آخر آيةٍ تَقْرؤُهَا» (١) .

(٣٨٥٧) الحديث التاسع بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَخَّرَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» (٢) .

(٣٨٥٨) الحديث العاشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُنَادَةَ الْمَعَاوِرِيُّ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا سَجَنُ الْمُؤْمِنِ وَسُنَّتُهُ» (٣) ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السَّجْنَ وَالسُّنَّةَ» (٤) .

(٣٨٥٩) الحديث الحادي عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ - رَجُلٌ صَالِحٌ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ قَالَ :

(١) المسند ٤٠٣/١١ (٦٧٩٩) . ورجاله رجال الشيخين ، عدا عاصم ، وحديثه حسن ، وهو في الصحيحين مقرون . وصحَّح الحديث ابن حبان ٤٣/٣ (٧٦٦) . ومن طرق عن سفيان الثوري أخرجه أبو داود ٧٣/٢ (١٤٦٤) ، والترمذي ١٦٣/٥ (٢٩١٤) وقال: حسن صحيح . قال: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ . ومن طريق سفيان صحَّحه الحاكم والذهبي ٥٥٢/١ .

(٢) المسند ٤١١/١١ (٦٨٠٧) . عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة من رجال مسلم ، وسائر رجاله رجال الشيخين . والحديث جزء من حديث طويل أخرجه مسلم بهذا الإسناد - ١٤٧٢/٣ ، ١٤٧٣ ، (١٨٤٤) .

(٣) السنة: الجذب والقشط .

(٤) المسند ٤٤٢/١١ (٦٨٥٥) . رجاله ثقات غير عبد الله بن جُنَادَةَ ، وثقة ابن حبان . قال الهيثمي ٢٩١/١٠ : رواه أحمد ، والطبراني باختصار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير عبد الله بن جُنَادَةَ ، وهو ثقة . مع أن علي بن إسحاق ليس من رجال الصحيح .

وقد روى مسلم عن أبي هريرة : «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» الجمع ٣/٣١٠ (٢٧٤٣) .

رأيت عبد الله بن عمرو بن العاص ومنزلهُ في الحِلِّ ومسجدُهُ في الحرم ، قال: فبينما أنا عنده رأى أمّ سعيد ابنة أبي جهل متقلّدةً قوساً ، وهي تمشي مشية الرجل ، فقال عبد الله : من هذه؟ فقلت : هذه أمّ سعيد بنت أبي جهل . فقال :

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ليس منّا من تشبّه بالرجال من النساء ، ولا من تشبّه بالنساء من الرجال» (١) .

(٣٨٦٠) الحديث الثاني عشر بعد المائتين: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا نصر بن باب عن الحجّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال:
قال رسول الله ﷺ: «لا قطع فيما دون عشرة دراهم» (٢) .

(٣٨٦١) الحديث الثالث عشر بعد المائتين: وبالإسناد قال:
قال رسول الله ﷺ: «كلُّ صلاةٍ لا يُقرأ فيها فهي خِداج ، ثم هي خِداج» (٣) .
(٣٨٦٢) الحديث الرابع عشر بعد المائتين: وبه

أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار: على أن يعقلوا معاقلهم ، ويفقدوا عانيهم بالمعروف ، والإصلاح بين المسلمين (٤) .

(١) المسند ٤٦١/١١ (٦٨٧٥) . قال الهيثمي ١٠٥/٨ : رواه أحمد ، والهنلي لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وذكره ابن حجر في الإصابة ٤٣٨/٤ - ترجمة أم سعيد ، مختصراً ، وقال: ورجاله ثقات ، إلا الهنلي فإنه لم يُسم . وقال محققو المسند : مرفوعه صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمر بن حوشب ، ولإبهام الرجل من هذيل . قالوا: عطاء هو ابن أبي رباح . وجعله في التعجيل ٤٥٤ «عطف بن خالد» ! .

(٢) المسند ٥٠٢/١١ (٦٩٠٠) . قال الهيثمي ٢٧٦/٦ : رواه أحمد ، وفيه نصر بن باب ، ضعفه الجمهور ، وقال أحمد: ما كان به بأس . ولم يُعلّه بعنّة الحجّاج بن أرطاة . وقد أخرج أحمد ٢٨١/١١ (٦٦٨٧) من طريق ابن إسحق عن عمرو بن شعيب: أن قيمة المِجَنّ كان على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم . وإسناده ضعيف .

(٣) المسند ٥٠٣/١١ (٦٩٠٣) وإسناده ضعيف . وقد أخرجه ابن ماجة ٢٧٤/١ (٨٤١) من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب به . وحسن إسناده البوصيري ، وقال عنه الألباني: حسن صحيح . وقد ورد في ابن ماجة «فهي خِداج» مرتين ، وفي المسند ثلاث مرات .

وقد صحّ الحديث عند مسلم عن أبي هريرة - الجمع ٣٠٦/٣ (٢٧٢٢) .

(٤) المسند ٥٠٤/١١ (٦٩٠٤) . وإسناده ضعيف كسابقه . قال الهيثمي ٢٠٩/٤ : فيه الحجّاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، لكنه ثقة . ولم يذكر نصراً ، عكس ما مرّ قريباً . وحكم ابن كثير بتفرد الإمام أحمد بهذا الحديث - الجامع ١٠٩/٢٦ (٢٠٢) ، والبداية ٢٢٤/٣ .

والمعاقل : الدّيات . والعاني : الأسير .

(٣٨٦٣) الحديث الخامس عشر بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد ابن جعفر قال: حدَّثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم أنه سمع رجلاً من بني مخزوم يحدث عن عمه:

أن معاوية أراد أن يأخذ أرضاً لعبد الله بن عمرو يقال لها الوَهْط ، فأمر موالِيَه فلبسوا الكُتْم ، وأرادوا القتال ، قال: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: ماذا؟ فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما من مُسلم يُظَلَمُ بِمُظْلَمَةٍ فيُقَاتِلُ فيُقْتَلُ ، إلا قُتِلَ شهيداً»^(١) .

(٣٨٦٤) الحديث السادس عشر بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جُريج قال: أخبرني سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره:

أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو [وعنبة بن أبي سفيان ما كان ، وتيسروا للقتال ، فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو^(٢)] فوعظه ، فقال عبد الله بن عمرو: أما عَلِمْتَ أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد» .
أخرجاه^(٣) .

(٣٨٦٥) الحديث السابع عشر بعد المائتين: حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا علي ابن عاصم قال: أخبرنا دُوَيْدُ الخراساني قال: أخبرنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:

قلت: يا رسول الله ، إنا نسمعُ منك أحاديث لا نحفظها ، أفلا نكتبها؟ قال: بلى ، فاكتبوها^(٤) .

(١) المسند ٥١٢/١١ (٦٩١٣) . وإسناده ضعيف لجهالة المخزومي ، وسائر رجاله ثقات . ويشهد لصحته الحديث التالي . وقد جرى المؤلف على جعل مثله طريقاً آخر للحديث .

(٢) ما بين المعقوفين أخلّ من الناسخ بانتقال النظر .

(٣) المسند ٥١٩/١١ (٦٩٢٢) . ومن طريق ابن جريج أخرجه مسلم ١٢٤/١ (١٤١) . ومحمد بن بكر ثقة من رجال الشيخين . وقد أخرج البخاري المسند منه دون القصّة بإسناد آخر عن عبد الله بن عمرو ١٢٣/٥ (٢٤٨٠) .

(٤) المسند ٥٩١/١١ (٧٠١٨) . وعلي بن عاصم صدوق يغلط . ودُوَيْد مجهول . وقد أخرج أحمد ٥٨/١١ (٦٥١٠) ، نحوه بإسناد صحيح . وينظر تخريج المحققين له .

(٣٨٦٦) الحديث الثامن عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

عَاصِمٍ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُفِّرَ تَبَرُّؤُ مَنْ نَسَبَ وَإِنْ دَقَّ ، أَوْ ادَّعَا إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ» (١) .

(٣٨٦٧) الحديث التاسع عشر بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرَ عَمْرِو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يُدْفَعُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَّةَ ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً ، فَذَلِكَ عَقْلُ (٢) الْعَمْدِ ، وَمَا صَالِحُوا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُمْ ، وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ . وَعَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغْلَظَةٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزِعَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَتَكُونَ دِمَاءٌ فِي غَيْرِ ضَغِينَةٍ وَلَا حِمْلٍ سِلَاحَ . فَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَلَا رَصَدَ بِطَرِيقٍ . فَمَنْ قُتِلَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ ، وَعَقْلُهُ مُغْلَظَةٌ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَلِلْحَرَمَةِ وَلِلجَارِ . وَمَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَّتُهُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ : ثَلَاثُونَ ابْنَةً مَحَاضٍ ، وَثَلَاثُونَ ابْنَةً لَبُونٍ ، وَثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَعَشْرَةٌ بِكَارَةٍ بَنِي لَبُونٍ ذُكُورٌ» .

قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقِيمُهَا عَلَى أَهْلِ الْقُرَى أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ أَوْ عِذْلَهَا مِنَ الْوَرَقِ ، وَكَانَ يُقِيمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِهَا ، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا ، عَلَى عَهْدِ الزَّمَانِ مَا كَانَ ، فَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِمِائَةِ دِينَارٍ ، وَعِذْلُهَا مِنَ الْوَرَقِ ثَمَانِيَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ .

وَقَضَى أَنْ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ ، فِي الْبَقَرِ مِائَتِي بَقْرَةٍ . وَقَضَى أَنْ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الشَّاءِ ، فَأَلْفِي شَاةٍ .

وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدَعَ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ كَامِلًا ، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْبَعَتُهُ فَنِصْفُ الْعَقْلِ .

وَقَضَى فِي الْعَيْنِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِذْلَهَا ذَهَبًا أَوْ وَرَقًا ، أَوْ مِائَةَ بَقْرَةٍ ،

(١) المسند ٥٩٢/١١ (٧٠١٩) . وعلي ذكر في الحديث السابق والمثنى ضعيف ، فإسناده ضعيف . وأخرجه ابن

ماجة ٩١٦/٢ (٢٧٤٤) من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ، وصحح البوصيري إسناده . وقال

الألباني : حسن صحيح . وحسن محققو المسند الحديث ، وضعفوا إسناده .

(٢) العقل : الدية .

أو ألف شاة^(١) . والرَّجُلُ نصف العقل ، واليد نصف العقل . والمأمومة ثلث العقل : ثلاث وثلاثون من الإبل ، أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء . والجائفة ثلث العقل . والمُنْقَلَة خمس عشرة من الإبل . والمُوضِحَة^(٢) خمس من الإبل ، والأسنان خمس من الإبل .

وقضى رسول الله ﷺ في رجل طَعَنَ رجلاً بقرنٍ في رجله ، فقال: يا رسول الله ، أقدني . فقال له رسول الله ﷺ : « لا تَعْجَلْ حتى يبرأ جُرْحُكَ » . قال: فأبى الرجل إلا أن يستقيد ، فأقاده رسول الله ﷺ منه ، فَعَرَجَ المُسْتَقِيدُ وَبَرَأَ المُسْتَقَادُ منه ، فأتى المستقيد إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله ، عَرَجْتُ وَبَرَأَ صاحبي . فقال له رسول الله ﷺ : « ألم أَمُرْكَ ألا تستقيدَ حتى يبرأ جُرْحُكَ فعصيتني؟ فأبعدك الله وبطل جُرْحُكَ » . ثم أمر رسول الله ﷺ بعد الرجل الذي عَرَجَ: « من كان به جرح ألا يستقيدَ حتى تبرأ جراحته ، فإذا برأت جراحته استقاد »^(٣) .

(٣٨٦٨) الحديث العشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ:

بينما رسول الله ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ ، إِذْ أَقْبَلَ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ (أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ)؟ . انفراد بإخراجه البخاري^(٤) .

(١) تنمة من المسند .

(٢) المأمومة: الجرح يصل أم الرأس ، أي الجلد التي فيها الدماغ .

والجائفة: الطعنة تصل إلى الجوف .

والمُنْقَلَة: التي تنقل العظم عن مكانه بعد كسره .

والموضحة: الشق يوضح العظم .

(٣) جعله محققو المسند حديثين: ٦٠٢/١١ ، ٦٠٦ ، ٧٠٣٣ ، ٧٠٣٤ . وفي إسناده محمد بن إسحاق ، وهو ملتبس .

وقد حسن المحققون الحديث ، وعرضوا له مجزأً ، فتحدثوا عن كل قطعة منه ، وأوردوا شواهدا .

(٤) المسند ٥٠٧/١١ (٦٩٠٨) ، والبخاري ٥٥٣/٨ (٤٨١٥) .

❖ طريق آخر:

حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يعقوب قال: حدَّثنا أبي عن ابن إسحق قال: حدَّثنا يحيى ابن عروة بن الزبير عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشاً أصابت من رسول الله ﷺ ، فيما كانت تُظهر من عداوته؟ قال: حَضَرْتُهُمْ وقد اجتمعَ أشرافُهم يوماً في الحجر ، فذكروا رسول الله ﷺ ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط ، سَفَهَ أَحْلَامَنَا ، وَشَتَمَ آبَاءَنَا ، وَعَابَ دِينَنَا ، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا ، وَسَبَّ آلِهَتَنَا ، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ ، أَوْ كَمَا قَالُوا . قال: فبينما هم كذلك ، إذ طلعَ عليهم رسولُ ﷺ ، فأقبلَ يمشي ، حتى استلمَ الرُّكْنَ ، ثم مرَّ بهم طائفاً بالبيت ، فلما أن مرَّ بهم غمزوه ببعض ما يقول ، قال: فعرفتُ ذلك في وجهه ، ثم مضى ، فلما مرَّ بهم الثانيةً غمزوه بمثلها ، فعرفتُ ذلك في وجهه ، ثم مضى ، ثم مرَّ بهم الثالثة ، فغمزوه بمثلها ، فقال: «تَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قَرِيشَ ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ» ، فَأَخَذَتِ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ ، حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا كَأَنَّمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَقَعَ ، حَتَّى إِنْ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةٌ قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفُؤُهُ بِأَحْسَنَ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: انصرف يا أبا القاسم ، انصرف راشداً ، فوالله ما كنتَ جَهِولاً . قال: فانصرف رسولُ الله ﷺ ، حتى إذا كان الغدُ اجتمعوا في الحجر وأنا معهم ، فقال بعضهم لبعض: ذكركم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه ، حتى إذا بادأكُم بما تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ! فبينما هم في ذلك ، إذ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فوثبوا إليه وثبة رجل واحد ، فأحاطوا به يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا؟ لما كان يبلِّغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ ، قال: فيقول رسول الله ﷺ : «نعم ، أنا الذي أقولُ ذلك» . قال: فلقد رأيتُ رجلاً منهم أخذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ ، قال: وقام أبو بكر الصديقُ دونه يقول وهو يبكي: (أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ)؟ ثم انصرفوا عنه ، فَإِنَّ ذَلِكَ لِأَشَدِّ مَا رَأَيْتَ قَرِيشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطًّا (١) .

(١) المسند ٦٠٩/١١ (٧٠٣٦) وابن إسحق صرح بالسمع ، وسائر رجاله رجال الشيخين . المجموع ١٨/٦ . وأخرجه البخاري ١٦٥/٧ (٣٨٥٦) من طريق عروة بن الزبير عن عمرو ، باختصار . وقال في آخره: تابعه ابن إسحق حدَّثني يحيى بن عروة .

(٣٨٦٩) الحديث الحادي والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنِ الْجَلَالَةِ (١) ، وَعَنْ رُكُوبِهَا وَأَكْلِ لَحْمِهَا (٢) .

(٣٨٧٠) الحديث الثاني والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو قَالَ:

أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحِجْرِ ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ، إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِسَمْعَتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحْلَاهَا وَيَحُلُّ بِهَ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهُمَا» . فَاَنْظُرْ أَلَا تَكُونُ هُوَ (٣) .
قَدْ ذَكَرَ أَنَّ الْإِلْحَادَ فِي الْحَرَمِ: الْمَعَاصِي وَالْقَتْلَ .

(٣٨٧١) الحديث الثالث والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُفَضَّلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» .
انفرد بإخراجه مسلم (٤) .

-
- (١) الجلالة: الحيوانات التي تأكل البراز .
(٢) المسند ٦١٦/١١ (٧٠٣٩) . ومن طريق سهيل بن بكَّار عن وهب أخرجه النسائي ٢٣٩٧/ ، وأبوداود ٣٥٦/٣ (٣٨١١) . وقد حسَّنه الألباني - الإرواء ١٠٥/٨ . وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة - ينظر تخريجه عند محققَي المسند .
(٣) المسند ٦٢٠/١١ (٥٠٤٣) . وتماه فيه: «فانظر ألا تكون هو يا ابن عمرو ، فإنك قد قرأت الكتب وصحبت الرسول ﷺ» . قال: «إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا وَجَّهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا» .
قال ابن كثير في التفسير ٢١٥/٣ آية «وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ» (الحج ٢٥) - لم يخرج به أحد من أصحاب الكتب الستة . وينظر البداية ٣٤٥/٨ .
(٤) المسند ٦٢٧/١١ (٧٠٥١) ومن طريق الْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ أخرجه مسلم ١٥٠٢/٣ (١٨٨٦) . ويحيى بن غيلان ، ثقة من رجال مسلم .

(٣٨٧٢) الحديث الرابع والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
ابن عبد الملك الحَرَّانِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوْبَقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ، وَيَسْلُبُهَا
حَلِيَّتَهَا، وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا. وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَصِيلَعُ أَفِيدَعُ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ
وَمِعْوَلِهِ» (١).

الْأَفِيدَعُ تَصْغِيرُ أَفْدَعُ، وَالْفَدْعُ: زَيْغٌ بَيْنَ الْقَدَمِ وَبَيْنَ عَظْمِ السَّاقِ.

(٣٨٧٣) الحديث الخامس والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ الْحَجَّاجِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ» (٢).

(٣٨٧٤) الحديث السادس والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا
قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيِّ عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْبَرَحِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا بَرَبْرِيًّا فَلْيَرُدَّهَا» (٣).
البربر: جنس معروف، وقد كانوا كفاراً.

ابن لهيعة لا يوثق به.

-
- (١) المسند ٦٢٨/١١ (٧٠٥٣). قال الهيثمي ٣/٣٠١ بعد أن عزاه لأحمد والطبراني في الكبير: فيه ابن
إسحق، وهو ثقة لكنه مدلس. وذكر المحققون شواهد الحديث وطرقه.
- (٢) المسند ٦٣١/١١ (٧٠٥٦). قال الهيثمي ٢/١٠: رواه أحمد، وفيه الحجَّاج بين أرطاة، وهو مُتَكَلِّمٌ فيه. وقد
صحَّ الحديث عند الشيخين عن عثمان: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي
الْجَنَّةِ» الجمع ١/١٥٢ (١٠٢)، وينظر الفتح ١/٥٤٦، وتخريج الحديث في المسند.
- (٣) المسند ٦٣٥/١١ (٧٠٦٤). وقد ضعف المؤلف ابن لهيعة. وما أكثر ما نقل عنه دون التنبيه على ضعفه.
وساق الهيثمي الحديث في المجمع ٤/٢٣٧، ١٠/٧٥، وحسن حديث ابن لهيعة - على مواقفه المختلفة
من ابن لهيعة، ووثق سائر رجال الإسناد. وقد نقل محققو المسند كلاماً يؤكد ضعف الإسناد، كما نقلوا
عن المتقي الهندي في «الكنز» نقله عن ابن الجوزي قوله: إن البربر كانوا كفاراً، وقالوا: طالما ثبت ضعف
الإسناد، فلا يتكلف لتأويله... وكلامهم حق.

(٣٨٧٥) الحديث السابع والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ ابْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟» قَالَ: أَفِي الْوُضْوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ» (١) .

❖ طريق آخر:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضْوءِ ، فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وَقَالَ: «هَذَا الْوُضْوءُ ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ» (٢) .

(٣٨٧٦) الحديث الثامن والعشرون بعد المائتين: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ ابْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَصَلِّي ، فَاجْتَمَعَ وَرَاءَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْرُسُونَهُ ، حَتَّى إِذَا صَلَّى انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: «لَقَدْ أُعْطِيتُ اللَّيْلَةَ خَمْسًا مَا أُعْطِيَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: أَمَّا أَنَا فَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَّةً ، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي إِنَّمَا يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ . وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرَّعْبِ ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ لَمُلِئْتُ مَنِّي رُعباً . وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، أَكُلُّهَا ، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعْظَمُونَ أَكْلَهَا ، كَانُوا يَحْرِقُونَهَا . وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسَاجِدَ وَطَهُوراً ، أَيْنَمَا أَدْرَكْتَنِي الصَّلَاةُ تَمَسَّحْتُ وَصَلَّيْتُ ، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعْظَمُونَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ وَيَبْعُهُمْ . وَالْخَامِسَةُ هِيَ مَا هِيَ : قِيلَ لِي : سَلْ ، فَإِنْ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ ،

(١) المسند ٦٣٦/١١ (٧٠٦٥) ، وابن ماجه ١٤٧/١ (٤٢٥) قال البوصيري : إسناده ضعيف لضعف حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ لَهِيْعَةَ . وقد ضعَّف الألباني الحديث ، وضعَّف إسناده محققو المسند .

(٢) المسند ٢٧٧/١١ (٦٦٨٤) . وبهذا اللفظ والإسناد أخرجه ابن ماجه ١٤٦/١ (٤٢٢) ، والنسائي ٨٨/١ . وحسَّن إسناده الألباني ، وصحَّ الحديث من طرق أخرى بألفاظ مختلفة ، أشار إليها محققو المسند ، وعلَّقوا عليها .

فَأَخَّرْتُ مُسْأَلَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَهِيَ لَكُمْ وَلِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (١) .

(٣٨٧٧) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعَشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

ابن سعيد قال: حَدَّثَنَا رِشْدِينَ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَدَخَلَ سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ (٢) .

(٣٨٧٨) الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

قال : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ تُحَسُّ بِالْوَحْيِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ ، أَسْمَعُ صَلاَصِلَ ، ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوْحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ» (٣) .

(٣٨٧٩) الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْثَلَاثُونَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (٤)

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

(١) الْمُسْنَدُ ٦٣٩/١١ (٧٠٦٨) . وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ لِعَمْرٍو وَأَبِيهِ . وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ صَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْمُنْذَرِيُّ - التَّرْغِيبُ ٣٣٢/٤ (٥٣١٩) ، وَوَقَّعَ الْهَيْثَمِيُّ رِجَالَهُ ٣٧٠/١٠ . وَنَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٢٥٥/٢ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً...﴾ (الْأَعْرَافُ ١٥٨) ، وَقَالَ : إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ قَوِي . وَلَمْ يَخْرُجُوهُ . وَيَشْهَدُ لِلْحَدِيثِ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - الْجَمْعُ ٣٥٧/٢ (١٥٧٨) .

(٢) الْمُسْنَدُ ٦٤٠/١١ (٧٠٦٩) . وَفِي إِسْنَادِهِ رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ ضَعِيفٌ . وَقَدْ نَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْجَامِعِ ٤٣٨/٢٦ (٨٤٥) . وَقَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ . وَيَنْظُرُ الْبَدَايَةُ ٧٤/٨ .

(٣) الْمُسْنَدُ ٦٤٢/١١ (٧٠٧١) . وَعَزَاهُ الْهَيْثَمِيُّ ٢٥٩/٨ لِأَحْمَدَ وَالطَّبْرَانِي ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ ، عَلَى عَادَتِهِ فِي تَحْسِينِ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ . وَجَعَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ أَيْضاً مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ - الْجَامِعُ ٣٤٢/٢٦ (٦٦٧) ، وَيَنْظُرُ الْبَدَايَةُ ٢٢/٣ .

(٤) الْحَدِيثُ فِي الْمُسْنَدِ مِمَّا سَمِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ وَأَبُوهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

قال رسول الله ﷺ : «بينما رجلٌ يَتَبَخَّرُ في حُلَّةٍ ، إذ أمر الله عز وجل به الأرض فأخذته ، فهو يَتَجَلَّجَلُ فيها - أو يَتَجَرَّجَرُ فيها - إلى يوم القيامة» (١) .

(٣٨٨٠) الحديث الثاني والثلاثون بعد المائتين: حدَّثنا البخاري قال: حدَّثنا محمد بن مُقاتل قال: أخبرنا النُّضر قال: حدَّثنا شعبة قال: حدَّثنا فِرَاس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو :

عن النبي ﷺ قال : «الكبائر: الإِشْرَاقُ بالله ، وعُقُوقُ الوالدين ، وقتلُ النفس ، واليمين الغموس» .

انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

* * * *

(١) المسند ٦٤٦/١١ (٧٠٧٤) . وضعَّف المحقِّقون إسناده ، لأن محمد بن فضيل سمع من عطاء بعد الاختلاط . وأخرجه الترمذي من طريق أبي الأحوص عن عطاء ٥٦٥/٤ (٢٤٩١) قال الترمذي: هذا حديث صحيح . وصحَّحه الألباني .

وقد صحَّ الحديث من رواية أبي هريرة عند الشيخين ، ومن حديث ابن عمر للبخاري - الجمع ١٩٥/٣ (٢٤٣٥) ، ٢٤٤/٢ (١٣٧١) .

(٢) البخاري ٥٥٥/١١ (٦٦٧٥) . ومن طريق شعبة في المسند ٤٧٥/١١ (٦٨٨٤) .

(٣٢٦)

مسند عبدالله بن عمرو بن قيس

أبي أبي الأنصاري

ويعرف بأمه : أم حرام^(١) .

(٣٨٨١) الحديث الأول: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا :

حدَّثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى عن أبي أبي ابن امرأة عبادة ابن الصامت

عن النبي ﷺ أنه قال : «سيكون أمراء يشغلهم أشياء ، يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فصلُّوا الصلاة لوقتها ، واجعلوا صلاتكم معهم تطوعاً»^(٢) .

(٣٨٨٢) الحديث الثاني: حدَّثنا أحمد قال : حدَّثنا كثير بن مروان قال : حدَّثنا

إبراهيم بن أبي عبلة قال :

رأيتُ عبدالله بن عمرو ، ابن أم حرام - وقد صلَّى مع النبي ﷺ القبليتين ، وعليه ثوب حرير^(٣) أغبرُ . وأشار إبراهيم بيده إلى منكبيه ، فظنَّ كثير أنه رداء^(٤) .

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٧٢٦/٣ ، والاستيعاب ٢/٢٥٣ / ٥١/٤ ، والإصابة ٣/٤ ، والتعجيل ٢٣١ .

(٢) المسند ٧/٦ . ومن طريق منصور أخرجه ابن ماجه ١/٣٩٨ (١٢٥٧) ، وأبوداود ١/١١٨ (٤٣٣) . وجعله عن

أبي أبي ، ابن امرأة عبادة ، عن عبادة . وصحَّحه الألباني .

(٣) في المسند «خَزْ» وهما بمعنى .

(٤) المسند ٢٣٣/٤ . وكثير بن مروان ضعيف منكر الحديث . التعجيل ٣٤٩ . فإسناده ضعيف .

(٣٢٧)

مسند عبدالله بن أبي ربيعة

واسم أبي ربيعة : عمرو بن المغيرة المخزومي (١)

(٣٨٨٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم (٢) بن

عبدالله بن أبي ربيعة المخزومي عن أبيه عن جدّه :

أن النبي ﷺ استسلف منه حين غزا حُنَيْنًا ثلاثين أو أربعين ألفاً ، فلما انصرف قضاها إياه ، ثم قال : «بارك الله لك في أهلِكَ ومالك ، إنّما جزاء السلفِ الوفاء والحمد» (٣) .

* * * *

(١) الأحاد ٤٤/٢ ، ومعرفة الصحابة ١٦٤٥/٣ ، والاستيعاب ٢٨٩/٢ ، والتهذيب ١٢٨/٤ ، والإصابة ٢٩٧/٢ .

(٢) في الأصل : إبراهيم بن إسماعيل . وقيل : إنه خطأ قديم . ينظر الأطراف ٧٠٩/٢ .

(٣) المسند ٣٦/٤ . ومن طريق وكيع عن إسماعيل أخرجه ابن ماجة ٨٠٩/٢ (٢٤٢٤) . ومن طريق إسماعيل بن

إبراهيم أخرجه النسائي ٣١٤/٧ . وحسن الألباني الحديث - الإرواء ٢٢٤/٥ (١٣٨٨) ، وانظر الإصابة .

(٣٢٨)

مسند عبدالله بن عمرو بن هلال المزني^(١)

والد بكر وعلقمة .

(٣٨٨٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا مُعتمر بن سليمان قال : سمعت محمد بن فضاء

يحدث عن أبيه عن عبدالله عن علقمة بن عبدالله عن أبيه قال :

نهى نبيُّ الله ﷺ أن تُكسر سِكَّةُ المسلمين الجائزةُ بينهم إلا من بأس^(٢) .

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٧٢٥/٣ ، والتهذيب ١٥٧/٤ ، والإصابة ٣١٤/٢ ، ٣٤٥ . وسُمِّي عبدالله بن سنان ، وذكروا الخلاف في نسبه .

(٢) المسند ١٩٦/٢٤ (١٥٤٥٧) ، وأبوداود ٢٧١/٣ (٣٤٤٩) ، وابن ماجه ٧٦١/٢ (٢٢٦٣) وضعف محققو المسند إسناده ، وضعفه الألباني . وينظر الميزان ٥/٤ .

وقد نقل محققو المسند أن المراد بسِكَّة المسلمين الدراهم والدنانير المضروبة . ونقلوا قول البخاري : إنما ضرب السكَّة الحجاجُ ، ولم تكن في عهد رسول الله ﷺ .

(٣٢٩)

مسند عبد الله بن عنبه

أبي عنبه الخولاني^(١)

(٣٨٨٥) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا سُريج بن النعمان قال : حدّثنا

بقية عن محمد بن زياد الألهاني قال : حدّثني أبوعنبه ، قال سُريج : وله صحبة ، قال :

قال رسول الله ﷺ : «إذا أراد الله بعبد خيراً عَسَلَهُ» قيل : وما عَسَلَهُ؟ قال : «يفتحُ له عملاً صالحاً قبل موته ، ثم يقبضه عليه»^(٢) .

(٣٨٨٦) الحديث الثاني: حدّثنا أحمد قال : حدّثنا الهيثم بن خارجة قال : أخبرنا

الجراح بن مليح البهراني عن بكر بن زُرعة الخولاني قال : سمعت أبا عنبه الخولاني يقول :

سمعتُ النبي ﷺ يقول : «لا يزالُ الله عزَّ وجلَّ يَغْرِسُ في هذا الدِّينِ بَغْرَسٍ يستعملهم في طاعته»^(٣) .

* * * *

(١) الأحاد ٤٤٤/٤ ، ومعرفة الصحابة ٢٩٧٩/٥ ، والاستيعاب ١٣٤/٤ . والتهذيب ٣٨٨/٨ ، والإصابة ١٤٢/٤ .

(٢) المسند ٢٠٠/٤ . ومن طريق بقية أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢٨٦/١ (٤٠٩) . قال الهيثمي ٢١٨/٧ : فيه بقية . وقد صرح بالسماع في المسند ، وبقية رجاله ثقات . وروى ابن أبي عاصم والهيثمي أحاديث في الباب .

(٣) المسند ٢٠٠/٤ . والهيثم من رجال البخاري . والجراح صدوق ، وبكر مقبول . التقريب ٨٧/١ ، ٧٤ . وقد صحّح ابن حبان الحديث بهذا الإسناد ٣٢/٢ (٣٢٦) . ومن طريق الجراح أخرجه ابن ماجه ٥/١ (٨) وصحّح إسناده البوصيري . وصحّحه الألباني - الصحيحة ٥٧١/٥ (٢٤٤٢) .

(٣٣٠)

مسند عبدالله بن قُرط الأزدي

كان اسمه شيطاناَ فسمّاه النبي ﷺ عبدالله (١).

(٣٨٨٧) الحديث الأول: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا أبو اليمان قال: حدّثنا إسماعيل

ابن عياش عن بكر بن زُرعة الخولاني عن مسلم بن عبدالله الأزدي قال:

جاء عبدالله بن قُرط الأزدي إلى رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «ما اسمك؟»

قال: شيطان بن قُرط. فقال النبي ﷺ: «أنت عبدالله بن قُرط» (٢).

(٣٨٨٨) الحديث الثاني: حدّثنا أحمد قال: حدّثنا يحيى بن سعيد عن ثور قال

حدّثني راشد بن سعد عن عبدالله بن لُحي عن عبدالله بن قُرط

أن رسول الله ﷺ قال: «أعظمُ الأيام عند الله يومُ النحر، ثم يومُ القَر».

وقُرّب إلى رسول الله ﷺ خمسُ بدَنات أو ستُ ينحرُهُنَّ، فطفِقنَ يَزِدِلِفْنَ إليه: أيُّهِنَّ

يبدأ بها. فلَمَّا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا قال كلمة خفيفة (٣) لم أفهمها، فسألتُ بعضَ من يليني: ما

قال؟ قالوا: قال: «مَنْ شاء اقتطع» (٤).

القَر: هو الغد من يوم النحر، يقرّ فيه النَّاسُ بِمَنَى.

* * * *

(١) معرفة الصحابة ١٧٥٧/٤، والاستيعاب ٣٦٥/٢، والتهذيب ٢٤٢/٤، والإصابة ٣٥٠/٢

(٢) المسند ٣٥٠/٤. وحسن ابن حجر إسناده في الإصابة. وقال الهيثمي ٥٤/٨: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) في المسند «خفيفة».

(٤) المسند ٣٥٠/٤، وصححه ابن خزيمة ٢٩٤/٤ (٢٩١٧)، والحاكم والذهبي ٢٢١/٤، وابن حبان ٥١/٧

(٢٨١١) مقتصرأ على جزئه الأول. وأخرجه أبو داود ١٤٨/٢ (١٧٦٥) من طريق ثور، وصححه شعيب

والأللاني.

فهرس مسانيد الصحابة

الرقم	الصحابي	أرقام أحاديثه
٢٨٢	العبّاس بن عبدالمطلب	٢٧٢٩-٢٧٤٠
٢٨٣	العبّاس بن مرداس السلمي	٢٧٤١
٢٨٤	عبدالله بن أبي حبيبة الادرع	٢٧٤٢
٢٨٥	عبدالله بن الأرقم بن يغوث	٢٧٤٣
٢٨٦	عبدالله بن أقرم الخزاعي	٢٧٤٤
٢٨٧	عبدالله بن أنيس الجهني	٢٧٤٩-٢٧٤٥
٢٨٨	عبدالله بن بدر الجهني	٢٧٥٠
٢٨٩	عبدالله بن بسر المازني	٢٧٥١-٢٧٦١
٢٩٠	عبدالله بن ثابت	٢٧٦٢
٢٩١	عبدالله بن ثعلبة بن صُغير	٢٧٦٣-٢٧٦٥
٢٩٢	عبدالله بن جابر	٢٧٦٦
٢٩٣	عبدالله بن جحش	٢٧٦٧
٢٩٤	عبدالله بن أبي الجداء	٢٧٦٨
٢٩٥	عبدالله بن جعفر بن أبي طالب	٢٧٦٩-٢٧٨١
٢٩٦	عبدالله بن الحارث بن الصّمة ، أبوجُهم	٢٧٨٢-٢٧٨٤
٢٩٧	عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي	٢٧٨٥-٢٧٨٩
٢٩٨	عبدالله بن حُبشي الخثعمي	٢٧٩٠
٢٩٩	عبدالله بن أبي حَدر	٢٧٩١-٢٧٩٢
٣٠٠	عبدالله بن حُذافة السّهمي	٢٧٩٣
٣٠١	عبدالله بن حنظلة الراهب	٢٧٩٤-٢٧٩٥
٣٠٢	عبدالله بن حوالة	٢٧٩٦-٢٧٩٩
٣٠٣	عبدالله بن خبيب الجهني	٢٨٠٠
٣٠٤	عبدالله بن ربيعة بن فرقد السلمي	٢٨٠١
٣٠٥	عبدالله بن رواحة	٢٨٠٢

الرقم	الصحابي	أرقام أحاديثه
٣٠٦	عبد الله بن الزبير بن العوام	٢٨٢٦-٢٨٠٣
٣٠٧	عبد الله بن زمعة بن الأسود	٢٨٢٨-٢٨٢٧
٣٠٨	عبد الله بن زيد بن ثعلبة	٢٨٣٠-٢٨٢٩
٣٠٩	عبد الله بن زيد بن عاصم	٢٨٤١-٢٨٣١
٣١٠	عبد الله بن السائب المخزومي	٢٨٤٥-٢٨٤٢
٣١١	عبد الله بن سرجس	٢٨٤٩-٢٨٤٦
٣١٢	عبد الله بن سعد	٢٨٥٠
٣١٣	عبد الله بن سلام	٢٨٥٧-٢٨٥١
٣١٤	عبد الله بن أبي أمية سهل المخزومي	٢٨٥٨
٣١٥	عبد الله بن الشخير أبو مطرف العامري	٢٨٦٤-٢٨٥٩
٣١٦	عبد الله بن عامر بن ربيعة	٢٨٦٥
٣١٧	عبد الله بن العباس بن عبد المطلب	٣٢٨٨-٢٨٦٦
٣١٨	عبد الله بن عبد الأسد ، أبوسلمة المخزومي	٣٢٨٩
٣١٩	عبد الله بن عتيك الأنصاري	٣٢٩٠
٣٢٠	أبويكر الصديق ، عبد الله بن عثمان	٣٣٢٠-٣٢٩١
٣٢١	عبد الله بن عدي بن الحمراء	٣٣٢١
٣٢٢	عبد الله بن عدي الأنصاري	٣٣٢٢
٣٢٣	عبد الله بن علقمة ، ابن أبي أوفى	٣٣٤٢-٣٣٢٣
٣٢٤	عبد الله بن عمرو بن الخطاب	٣٦٤٨-٣٣٤٣
٣٢٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٨٨٠-٣٦٤٩
٣٢٦	عبد الله بن عمرو ، ابن أم حرام	٣٨٨٢-٣٨٨١
٣٢٧	عبد الله بن أبي ربيعة عمرو المخزومي	٣٨٨٣
٣٢٨	عبد الله بن عمرو بن هلال المزني	٣٨٨٤
٣٢٩	عبد الله بن عتبة الخولاني	٣٨٨٦-٣٨٨٥
٣٣٠	عبد الله بن قُرت الأزدي	٣٨٨٨-٣٨٨٧